الشيخ نزيه القميحا

رد على...

"رسالة الى كل شيعي"

المكتبة التخصصية للرد على الوهابية

رَدٌّ على ..

« رسالةٌ إلى كلِّ شيعي »

بسم الله الرحمن الرحيم

الشيخ نزيه القميحا

رَدٌّ عَلَى ..

« رسالةٌ إلى كُلِّ شيعي »

شبكة كتب الشيعة
shiabooks.net
mktba.net رابط بديل

كافة الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

سنة ١٩٩٩م الموافق ١٤٢٠هـ

يطلب الكتاب من المؤلف

بيروت ـ المريجة

هاتف /٠١/٤٧١٢٤٤

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهداء

إلى من جدّه قضى على الجاهلية الأولى ، وهو سيقضي على الجاهلية الآخرة . . .

إلى من سيطهر الأرض من الجهل ، والظلم ، والفساد ، والتقليد الأعمى . . .

إلى من سيملأ الله به الأرض عدلاً وقسطاً . بعدما مُلئت ظلماً وجوراً . . .

إلى خاتم الأئمة ومنقذ الأمّة سيدنا ومولانا صاحب العصر والزمان الحجّة المنتظر (عجل الله تعالى فرجه) .

سيّدي ! هذه بضاعة مقدمة من موالٍ يدافع عن مواليكم وشيعتكم راجياً منكم القبول والرضا ، ومن الله التوفيق . .

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا ، وشفيع ذنوبنا محمّد النبيّ المصطفى على الخلق أجمعين ، وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين وأصحابه المنتجبين الذين لا غيروا ولا بدلوا تبديلا . . . وبعد :

الإسلام دين الوضوح والإعلان ، والإستدلال على صدقه بالعقل والنقل والبرهان . . .

الإسلام دين الصدق والأمانة ، والشرف والكرامة ، والعفّة والشهامة . . .

الإسلام دين الأخلاق العالية ، والعادات السامية ، والصفات الراقية الحميدة . . .

جاء الإسلام بعد فترة من انقطاع الرسل ، وانقطاع وحي السماء عن الأرض فأصبحت الحاجة ملحّة إلى نظام يسود الأرض ، ويقود الناس إلى الأفضل والأجمل . . .

في تلك المنطقة المجدبة من الأرض ، وذاك المكان القاحل المقفر ، وذلك الزمان الفارغ من الصلاح والإصلاح سُمع صوت أذان ، صوت إعلان : جاء الحق وزهق الباطل ، إنّ الباطل كان زهوقاً . . .

صوتٌ ينادي : الله أكبر ، الله أكبر . لا إلَه إلاّ الله ، لا إلَه إلاّ الله . . .

وبدأت دعوة الحق ، وظهرت رسالة الله في الأرض ، وجاء النبيُّ الخاتم (ص) ، ولم يبقَ عذر لمعتذر ، أو تبرير لتقصير مقصر . . .

اتّباع النبيّ الأمين ضروري ، والإقتداء به واجب ، والمتواني عنه في السعير لا محالة ، وأصبح الناس فريقين : فريق حقٍ وفريق باطل ﴿ فريق في الجنة وفريق في السعير ﴾ . الشورى /٧

فالذين آمنوا واهتدوا واتّبعوا الرسول الأمين ، الذي أرسله الله إليهم رحمة ونعمة وخيراً ، هم أهل الجنّة لا محالة ، والذين كفروا وعاندوا ، وأصرّوا على جاهليتهم الجهلاء ، واستمرّوا في كبريائهم وخيلائهم ، واتّبعوا دين الأجداد والآباء فهم إلى جهنم وبئس المصير .

عاش الرسول (ص) بين أولئك الأجلاف مدة زمنية شاءها الله سبحانه له ، قضاها بالقهر والعذاب والأذية حتى قال : والله ما أوذيَ نبيٌّ بمثل ما أُوذيتُ . وهو يعاملهم بالأخلاق العالية ، والصفات الإلهية الحميدة ليجعل منهم أمة راقية حضارية تقود العالم إلى مستقبل أفضل . . .

وانتقل (ص) إلى الرفيق الأعلى بعد أن أدّى دوره أحسن أداء ، وبلّغ رسالات ربّه أفضل تبليغ ، ولم يترك شيئاً من الخير والمعروف والرشاد يوصل إلى رضا ربّ العباد إلا وأمر به ، ولم يرَ شيئاً يوصل إلى النار وغضب الجبّار إلا ونهى عنه . . .

قام (ص) بواجبه خير قيام ، وأبلغ ما أُمر به أفضل تبليغ ، فبشر وأنذر ، ورغب وحذّر . . .

بشّر ورغب المطيعين بالجنان والنعيم ، وحذر وأنذر العاصين بأن لهم العذاب المقيم ، وأنه لا يغني عنهم من الله شيئاً ، وأخبر عمّا سيجري من بعده من الضلال والردّة ، ورجوع الناس من الهداية إلى الضلال ، ومن الرشاد إلى الغيّ ، وهو ما نطق به الذكر الحكيم بقوله تعالى : ﴿ وما محمّد إلا رسولٌ

قد خلت من قبله الرسل أفئن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين ﴾ .

آل عمران /١٤٤

حَفَلت الأحاديث والأخبار عن الرسول (ص) في الصحاح والمسانيد ، بأن الأمّة بعد رسول الله (ص) سيحصل فيها من الإرتداد والتقهقر ما حصل في الأمم السابقة حذو النعل بالنعل ، والقذّة بالقذّة .

روى الترمذي بسنده ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله (ص) : ليأتينّ على أمّتي ما أتى على بني إسرائيل حذوَ النّعل بالنّعل حتّى إن كان منهم من أتى أمّه علانية لكان في أمّتي من يصنع ذلك ، وانّ بني إسرائيل تفرّقت على اثنتين وسبعين ملّة ، وتفترق أمّتي على ثلاث وسبعين ملّةً ، كلُّهم في النار إلاّ ملّةً واحدةً ، قالوا من هي يا رسول الله ؟

قال : ما أنا عليه وأصحابي[1]

وهذ بعض الأخبار التي قالت بارتداد بعض الصحابة ، وذلك من طرق غير طرق أهل الشيعة ، لتكون الحجّة أقوى وأبلغ . . .

ارتداد الصحابة بعد رسول الله (ص)

روى البخاري بسنده ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله (ص) : إنكم محشورون حفاة عراة غرلاً ـ الغرل : الرجل المسترخي المتعب المهمل ـ ، ثمّ قرأ : ﴿ كما بدأنا أول خلق نعيده وعداً علينا إنّا كنّا فاعلين ﴾ . الأنبياء /١٠٤

وأوّل من يُكسى يوم القيامة إبراهيم ، وإنّ أُناساً من أصحابي يؤخذ بهم ذات الشمال ، فأقول أصحابي أصحابي !

فيُقال : إنّهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم .

---

[1] سنن الترمذي ، كتاب الايمان . رقمه في الديسك /٢٥٦٥ .

فأقول كما قال العبد الصالح : ﴿ وكنتُ عليهم شهيداً ما دمتُ فيهم فلمَّا توفيتني كنتَ أنت الرَّقيب عليهم وأنتَ على كلّ شيء شهيد ﴾ ـ إلى قوله : ﴿ العزيز الحكيم ﴾. (١) . المائدة / ١١٧

وروى البخاري بسنده ، عن عبد الله ، عن النبيّ (ص) : أنا فرطكم على الحوض ، وليُرفعنَّ معي رجالٌ منكم ، ثمَّ ليختلجنَّ دوني ، فأقول : يا ربّ أصحابي ؟! ـ الفرط : السابق والمتقدم إلى الماء والسقاية ـ (٢)
فيقال : إنّك لا تدري ما أحدثوا بعدك

وروى البخاري بسنده ، عن سهل بن سعد قال : قال النبي (ص) : إني فرطكم على الحوض ، من مرَّ عليّ شرب ، ومن شرب فَلَمْ يظمأ أبداً ، ليردنَّ عليَّ أقوامٌ أعرفهم ويعرفوني ثمَّ يحال بيني وبينهم .

وقال النعمان بن أبي عياش : أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته وهو يزيد فيها فأقول : إنهم منّي ، فيقال : إنّك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فأقول سحقاً سحقاً لمن غير بعدي .

---

(١) مسند البخاري كتاب الأنبياء باب /٩٠٥ ج٤ مجلد ٢ /ص٥٩٦ رقم /١٥٠٥ ط دار القلم بيروت . رقمه في الديسك /٣١٠٠ . ورواه البخاري في كتاب الأنبياء باب /٩٤٤ ج٤ مجلد ٢ /ص٦٣٢ رقم /١٥٩٩ . رقمه في الديسك /٣١٩١ . ورواه البخاري في كتاب التفسير ، باب /٣١٧ ج٦ مجلد ٣ /ص٣٩٠ رقم /١٠٥١ . رقمه في الديسك / ٤٢٥٩ . ورواه البخاري في كتاب التفسير عند قوله تعالى : ﴿ كما بدأنا أوّل خلقٍ نعيده ... ﴾ رقم /١١٦٥ ج٦ مجلد ٣ /ص٤٥٤ باب /٤١٤ . رقمه في الديسك /٤٣٧١ . ورواه البخاري في كتاب الرقاق ، باب كيف الحشر رقم /١٣٩١ ج٨ مجلد ٤ /ص٤٨٩ . رقمه في الديسك /٦٠٤٥ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الرقاق ، باب الحوض /٨٢٤ ج٨ مجلد ٤ /ص٥٠٣ رقم /١٤٣٥ . رقمه في الديسك /٦٠٩٠ . ورواه البخاري بسنده ، عن أنس ، عن النبي (ص) ... كتاب الرقاق رقم ١٤٤١ ج٨ مجلد ٤ /ص٥٠٥ . رقمه في الديسك /٦٠٩٦ .

وعن أبي هريرة ، أنه كان يحدث ، أنّ رسول الله (ص) قال : يرد عليّ يوم القيامة رهطٌ من أصحابي فيحلّون عن الحوض ، فأقول : يا ربّ أصحابي ؟! فيقول : إنّك لا علم لك بما أحدثوا بعدك ، إنّهم ارتدّوا على أدبارهم القهقري [(١)]

وروى البخاري بسنده ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة ، عن النبي (ص) قال : بينا أنا قائمٌ إذا زُمرةٌ حتى إذا عرفتهم ، خرج رجلٌ من بيني وبينهم فقال : هلمَّ .

فقلتُ : أين ؟

قال : إلى النار والله !

قلتُ : وما شأنهم ؟

قال : إنّهم ارتدُّوا بعدك على أدبارهم القهقرى .

ثمَّ إذا زمرة حتى إذا عرفتهم خرج رجلٌ من بيني وبينهم فقال : هلمَّ !

قلتُ : أين ؟

قال إلى النار والله !

قلتُ : ما شأنهم ؟

قال : إنّهم ارتدُّوا بعدك على أدبارهم القهقرى ، فلا أراه يخلص منهم إلاّ مثل هَمَل النّعم [(٢)]

وروى البخاري بسنده ، عن أبي حازم قال : سمعتُ سهل بن سعد يقول : سمعتُ النبيّ (ص) يقول : أنا فرطكم على الحوض ، من وَرَدَه شرب منه ،

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الرقاق ، رقم /١٤٤٢ ج٨ مجلد ٤ /ص٥٠٥ . رقمه في الديسك /٦٠٩٧ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الرقاق ، ج٨ مجلد ٤ /ص٥٠٦ رقم /١٤٤٤ . رقمه في الديسك /٦٠٩٩ .

ومن شرب منه لم يظمأ بعده أبداً ، ليردُ عليَّ أقوامٌ أعرفهم ويعرفوني ، ثمَّ يُحال بيني وبينهم .

قال أبو حازم : فسمعني النعمان بن أبي عيّاش : وأنا أحدّثهم هذا ، فقال : هكذا سمعتُ سهلاً ؟

فقلت : نعم .

قال : وأنا أشهدُ على أبي سعيد الخدري لسمعتُه يزيد فيه ، قال : إنهم منّي فيقال : إنّك لا تدري ما بدَّلوا بعدك فأقول : سُحقاً سُحقاً لمن بدَّل بعدي[1]

حتى الصحابة يعترفون بارتدادهم

روى البخاري بسنده ، عن العلاء بن المسيّب ، عن أبيه قال : لقيتُ البراء بن عازب فقلتُ : طوبى لك ! صحبتَ النبيّ (ص) ، وبايعتَه تحت الشجرة .

فقال : يا ابن أخي ! إنّك لا تدري ما أحدثنا بعده[2]

الصحابة يتركون الصلاة يوم الجمعة للتجارة واللهو

روى البخاري بسنده، عن جابر بن عبد الله ، قال : بينما نحن نصلي مع النبيّ (ص) إذ أقبلت عير تحمل طعاماً ، فالتفتوا إليها حتى ما بقي مع النبيّ (ص) إلاّ إثنا عشر رجلاً ، فنزلت[3] هذه الآية : ﴿ وإذا راوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها وتركوك قائماً ﴾ . الجمعة /١١ .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الفتن ، باب /١٠٦٨ ما جاء في قوله تعالى : ﴿ واتّقوا فتنةً لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ﴾ رقم /١٨٧٩ ج٩ مجلد ٤ /ص٦٧٣ . رقمه في الديسك /٦٥٢٨ . وروى البخاري جملة من هذه الأخبار في كتاب الفتن من مسنده ج٩ مجلد ٤ /ص٦٧٣ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب غزوة الحديبية ج٥ مجلد ٣ /ص٢٣٤ رقم /٦٤٥ . ورقمه في الديسك /٣٨٥٢ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الجمعة ، باب إذا نفر الناس عن الإمام .. رقم /٨٨٣ ج٢ مجلد ١ /ص٤٢٨ . رقمه في الديسك /٨٨٤ . ورواه البخاري في كتاب البيوع عند ذكر الآية من سورة الجمعة ج٣ /ص١٢١ رقم/٣١٥ . رقمه في الديسك /١٩١٧ .

فرح الصحابة بيوم الجمعة !

روى البخاري بسنده ، عن يعقوب ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد أنه قال : إنّا كنّا نفرح بيوم الجمعة ، كانت لنا عجوز تأخذ من أصول سلقٍ لنا كنّا نغرسه في أربعائنا ، فتجعله في قدرٍ لها فتجعل فيه حبّات من شعير لا أعلم إلاّ أنه قال : ليس فيه شحم ولا وَدَك ، فإذا صلّينا الجمعة زرناها فقرّبته إلينا ، فكنّا نفرح بيوم الجمعة من أجل ذلك ، وما كنّا نتغذّى ولا نقيل إلاّ بعد الجمعة [1]

أقول : بعد ذكر ارتداد فئة كبيرة من أمة محمّد (ص) وإثبات ذلك من القرآن الكريم ، ومن السنّة النبوية الصحيحة التي رواها أصح المسانيد عند القوم وهو البخاري ، فهل يبقى أي ملامة أو مؤاخذة على الشيعة في حب بعض الصحابة دون البعض الآخر ؟

وهل يبقى لوم أو مؤاخذة على الشيعة بأن يخصوا بعض الصحابة بالتحية والتسليم دون البعض الآخر بقولهم : الصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين . . .

فيكون سلامهم وتحياتهم على المؤمنين المخلصين من الصحابة ، الذين لم يرتدوا ولم يغيروا ولم يبدلوا بعد رسول الله (ص) . . .

وهل يبقى لوم أو مؤاخذة على الشيعة إذا لم يعشقوا ويوالوا الصحابة الذين بدا منهم النفاق والإرتداد في حياته (ص) ، وقبل انتقاله إلى الرفيق الأعلى ، وزاد النفاق واتّسع بعد وفاته . . .

---

[1] مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب ما جاء في الغرس ج٣ مجلد ٢ /ص٢٣٠ رقم / ٥٧٦ . رقمه في الديسك / ٢١٧٨ . ورواه البخاري في كتاب الأطعمة ، باب السّلق والشعير ج٧ مجلد ٤ /ص١٣٨ رقم / ٣١٦ . رقمه في الديسك / ٤٩٨٤ . ورواه البخاري في كتاب الإستئذان ، باب تسليم الرجال على النساء . . ج٨ مجلد ٤ /ص٣٩٨ رقم / ١١٢٢ . رقمه في الديسك / ٥٧٧٩ .

الشيعة لا يحبون كل من صاحب النبيّ (ص) ورآه ، لهذه الغاية فحسب ، بل يحبون الصحابة المؤمنين ، ويبرؤن من المنافقين ، وقد ملأت صفاتهم الكتاب المجيد ، والسنّة النبوية الصحيحة . . .

الشيعة ينطقون بكلمة الحق ، ويسيرون على طريق القرآن الكريم ، وسنة رسول الله (ص) الصحيحة المتفق عليها في الصحاح والمسانيد ، فيحبّون من أحب الله ورسوله ، ويبغضون من بغض الله ورسوله . ولا تأخذهم في الله لومة لائم . . .

في آخر القرن العشرين ، وقد وصلت المعارف والعلوم إلى استكشاف المجرات والسدوم ، وارتقت المعرفة إلى درجات عليا من التّنبّوء والإستنباط ، وانتشر الشيعة في أربع بقاع الأرض ، يساهمون في التحضير للقرن الواحد والعشرين بكل ما يَعِد من رقيّ وحضارة وعمران . . . لا يزال هنالك ، مع الأسف ، أشخاص يعيشون ذهنية القرون الوسطى ، وكأنما لم تصلهم المدنية بعد . . . لا همَّ لهم إلاّ محاربة الشيعة والتشنيع عليهم ، وهم في الواقع ، كما قال سبحانه : ﴿ قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضلَّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً ﴾ . الكهف / ١٠٤

هل كفر الشيعة ، كما يدّعون ، أم أنهم هم الكافرون في الواقع ولكنهم لا يشعرون ؟! .

هجوم دائم بلا كللٍ أو ملل ، وهمٌّ واحد لا يوجد غيره في ذهن هؤلاء ألا وهو الروافض ، أي الشيعة . . .

كل حاجّ يذهب لحج بيت الله الحرام ، وزيارة قبر سيد الأنام محمّد (ص) توزع عليه الكتب ، والمؤلفات المجانية ، التي يوجد فيها القليل من الإسلاميات ، والكثير من السباب والشتم والطعن على الشيعة ، وتوزع عليه أيضاً أشرطة (الكاسيت) مجانية أيضاً ، سُجل على ربع حجمها ما يسمونه

بعقيدة الإسلام والباقي كذبٌ ودجلٌ ونفاقٌ وافتراءٌ على الشيعة . يتكرر هذا سنوياً في موسم الحج ، بدون كللٍ أو ملل ، تدفع في هذا السبيل الأموال ، وتسخّر الأجهزة والرجال ، وكأنّما لم يبقَ في الوجود فقير حال ، أو مسكين ذو عيال ، أو مريض لا يجد من يؤمّن له الدواء والإستشفاء . . .

لا يوجد همٌّ إلاّ الشيعة . . . لماذا كلّ هذا يا ترى ؟؟!!. . . .

ليس هناك غير تفسير واحد ، وهو أن الشيعة منذ القدم حاربوا اليهود وقاتلوهم وقتلوهم ، وأول من قتلهم مولى الشيعة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) ، وما زال الشيعة يقاتلون اليهود ، وتاريخهم الحديث يشهد لهم بذلك ، والذين يشنون على الشيعة هذه الحملات الكاذبة المغرضة هم أذنابٌ لليهود وللصهيونية العالمية . . .

هذا الكتاب : (ردٌّ على . . رسالة إلى كل شيعي) هو ردّ على أشرطة (كاسيت) وُزّعت في بيروت ، وأخرى وُزّعت في منطقة البقاع من لبنان ، وأخرى وُزّعت على الحجاج في طريق عودتهم من أداء فريضة الحج ، وهي موجودة عند المؤلف ، وربما يوجد الكثير منها عند من يقرأ هذا الكتاب .

وسيجد القارئ في هذا الكتاب توضيحاً لكل المسائل الخلافية التي تعرضت لها تلك الأشرطة ، وهاتيك الكتب ، وأغلبها مأخوذة من طرق غير الشيعة ، لكي تكون الحجّة أبلغ وأقوى وأتم ، ومن الله نستمد التوفيق والسداد ، وهو لأوليائه خير عونٍ وقائد رشاد ، ولأعدائه خاذل وبالمرصاد .

الفصل الأول

أول كلام صاحب الكلام

هذا أول كلام ذاك الذي أراد نُصحَ الشيعة وهدايتهم ، وسجل صوته على أشرطة (كاسيت) ووزعها في لبنان بحجّة الوعظ والإرشاد ، وإظهار النصيحة والمحبة ، بينما هو كالحية مَلمَسُها ناعم وفي جوفها السم القاتل . وكلام هذا المتفوه في واقعه ، الخبث واللؤم والكذب وتشويه الحقائق والإعتداء على كرامة الشرفاء والمخلصين ، وهذا ما سنعرفه من كلامه والجواب عليه .

قال (صاحب الكلام) : « أما بعد فإنني أتشرف بأن أُوجه رسالتي هذه إلى كل أخٍ شيعي يتقبل النقد البنّاء ، بروح طيبة وقلب مفتوح وعقل منور » .

أقول : إنَّ الشيعة الإمامية الذين اتّبعوا رسول الله (ص) ، وساروا على مناهجه ووصاياه ، وامتثلوا لأوامره ونواهيه ، ليسوا بحاجة إلى من يعظهم ، أو يرشدهم ويهديهم ، بعد أن هداهم الله سبحانه إلى صراطه المستقيم ، وطريقه القويم ، وخاصة إذا كان الذي يزعم أنه يريد هدايتهم ضال مضل لم يتبع سبيل الرشاد ولم يطع هادي العباد نبينا محمد (ص) ، فنقول له كما قال الشاعر :

يا أيها الرجل المعلم غيره ... هلاً لنفسك كان ذا التعليم
تصف الدواء لذي السقام وذي الضنى ... كي ما يصح به وأنت سقيم
وأراك تلقح بالرشاد قلوبنا ... وصفاً وأنت من الرشاد عديم

إبـدأ بنفسك فـانهـهـا عـن غـيهـا فإذا انتهت عنه فأنت حكيم
فهنـاك يُسـمـع مـا تقـول ويُشـتـفـى بـالقول منـك ويَنفـع التعليـم
لا تـنـه عـن خـلـق وتـأتـي مثـلـه عـار عليك إذا فعلتَ ، عظيـم

اتبـع الشيعة رسـول الله (ص) ، بعدمـا أوضـح لهـم الطريـق ، ودلّهـم على الخليفة الذي يطيعونه . وهـم يسيرون خلفه ويتبعونه . وهـو الهادي إلى الحق ، المرشد لهم ، الذي لم يخـرج الأمّة من هـدى ، ولا يوردهـا في ردى : ﴿ أفمـن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أمّن لا يهدي إلا أن يهدى فمـا لكـم كيف تحكمون ﴾ ؟ . يونس /٣٥

. عليٌّ (ع) الحق ، وهو مع الحق

روى الترمذي بسنده ، عن عليّ (ع) قال : قال رسول الله صلى الله عليه (وآله) وسلم : رحم الله علياً ، اللهم أدر الحق معه حيث دار (١)

وذكره الفخر الرازي أيضاً في تفسيره الكبير ، في ذيل تفسير البسملة ، فقال : أمـا إنّ علـيّ بـن أبـي طـالـب (ع) كـان يجهـر بالتسمية ، فقـد ثبـت بـالتواتر ، ومن اقتدى في دينه بعليّ بن أبي طالب (ع) فقد اهتدى .

وقال : والدليل عليه قوله ـ يعني النبي (ص) ـ : اللهم أدر الحق مع عليّ حيث دار (٢)

وقال الرازي أيضاً ـ بعد ما يقرب من ستين صفحة ـ ومن اتخذ علياً إماماً لدينه فقد استمسك بالعروة الوثقى في دينه ونفسه .

---

(١) مسند الترمذي ، كتاب المناقب ج٢ /ص٢٩٨ . رقمه في الديسك /٣٦٤٧ . ورواه الحاكم في مستدرك الصحيحين ج٣ /ص١٢٤ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم .

(٢) التفسير الكبير ج١ /ص٢١٠ ط دار الفكر سنة ١٩٩٣م . وذكره الفيروز آبادي في كتاب فضائل الخمسة من الصحاح الستة ج٢ /ص١٠٨ .

وروى الحاكم بسنده ، عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت : لما سار عليّ (ع) إلى البصرة ، دخل على أم سلمة زوج النبي (ص) يودعها فقالت : سر في حفظ الله وفي كنفه ، فوالله إنك لعلى الحق والحق معك ، ولولا أني أكره أن أعصي الله ورسوله ، فإنه أمرنا (ص) أن نقرّ في بيوتنا ، لسرتُ معك ، ولكن والله لأرسلنّ معك من هو أفضل عندي ، وأعزّ عليّ من نفسي ، إبني.[1] قال الحاكم : هذا الحديث صحيح على شرط الشيخين (البخاري ومسلم)

وروى الخطيب البغدادي ، بسنده عن أبي ثابت مولى أبي ذر قال : دخلتُ على أم سلمة فرأيتُها تبكي وتذكر عليّاً (ع) ، وقالت : سمعتُ رسول الله (ص) يقول : عليٌّ مع الحق والحق مع عليّ ، ولن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض يوم القيامة[2] .

وروى الهيثمي ، بسندٍ عن محمّد بن إبراهيم التيمي : أن فلانا دخل المدينة حاجاً ، فأتاه الناس يسلمون عليه ، فدخل سعد فسلم فقال : وهذا لم يعنّا على حقنا على باطل غيرنا !

قال : فسكت عنه .

فقال : ما لك لا تتكلم ؟

فقال : هاجت فتنة وظلمة ـ إلى أن قال ـ : فإني سمعت رسول الله (ص) يقول : عليٌّ مع الحق ـ أو الحق مع عليّ ـ حيث كان .

قال : من سمع ذلك ؟

قال : قاله في بيت أم سلمة .

---

(١) فضائل الخمسة من الصحاح الستة ج٢ /ص١٠٩ ، ناقلاً عن المستدرك ج٣ /ص١١٩ .

(٢) فضائل الخمسة من الصحاح ج٢ /ص١٠٩ ، ناقلاً عن تاريخ بغداد ج١٤ /ص٣٢١ . ورواه الأميني (ره) في الغدير ج٣ /ص١٧٧ ، ناقلاً عن تاريخ بغداد .

قال : فأرسل إلى أم سلمة فسألها ، فقالت : قد قاله رسول الله (ص) في بيتي .

فقال الرجل لسعد : ما كنتَ عندي قط ألوم منك الآن !

فقال : ولِمَ ؟

قال : لو سمعتُ هذا من النبي (ص) لم ازل خادماً لعليّ حتى أموت [١] .

قال الأميني (ره) : الرَّجل الذي لم يعرفه الهيثمي هو سعيد بن شعيب الحضرمي قد خفي عليه لمكان التصحيف ، ترجمه غير واحد [٢] بما قال شمس الدين إبراهيم الجوزجاني : إنّه كان شيخاً صالحاً صدوقاً .

وروى الهيثمي ، عن أم سلمة ، أنها كانت تقول : كان عليٌّ (ع) على الحق ، من اتّبعه اتبع الحق ، ومن تركه ترك الحق ، عهد معهود قبل يومه هذا . قال : ورواه الطبراني [٣] .

وروى الهيثمي ، عن أبي سعيد الخدري قال : كنا عند بيت النبي (ص) في نفر من المهاجرين والأنصار ـ إلى أن قال ـ ومرَّ عليّ بن أبي طالب (ع) ، فقال : الحق مع ذا ، الحق مع ذا .

قال : ورواه أبو يعلى ، ورجاله ثقات [٤] .

وروى الهندي ، عن رسول الله (ص) أنه قال : تكون بين الناس فرقة واختلاف ، فيكون هذا وأصحابه على الحق ـ يعني علياً (ع) ـ .

---

[١] الغدير ج٣ /ص١٧٧ ، ناقلاً عن مجمع الزوائد ج٧ /ص٢٣٥ . ونقله الفيروز آبادي في فضائل الخمسة ج٢ /ص١٠٩ عنه أيضاً .

[٢] كما في خلاصة الكمال / ١١٨ ، وتهذيب التهذيب ج٤ /ص٤٨ .

[٣] فضائل الخمسة ج٢ /ص١١٠ ، ناقلاً عن مجمع الزوائد ج٩ /ص١٣٤ .

[٤] مجمع الزوائد ج٧ /ص٢٣٤ . وذكره المناوي ايضاً في كنوز الحقائق /ص٦٥ ، مختصراً عن أبي يعلى . وذكره الهندي في كنز العمال ج٦ /ص١٥٧ .

قال : أخرجه الطبراني عن كعب بن عجرة [1]

ونقل الشيخ الأميني (ره) عن كتاب (المناقب) للحافظ إبن مردويه ، وكتاب (فضائل الصحابة) للسمعاني ، أخرجا بالإسناد عن محمّد بن أبي بكر عن عائشة أنّها قالت : سمعتُ رسول الله (ص) يقول : عليٌّ مع الحقّ والحقُّ مع عليّ لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض [2]

ونقل الأميني أيضاً عن كتاب (المناقب) لإبن مردويه ، وكتاب (الفردوس) للديلمي : أنّه لمّا عُقر جمل عائشة ، ودخلت داراً بالبصرة ، أتى إليها محمّد بن أبي بكر فسلّم عليها فلم تُكلّمه فقال لها : أُنشدك الله ! أتذكرين يوم حدّثتيني عن النبيّ (ص) إنّه قال : الحقُّ لا يزال مع عليٍّ ، وعليٌّ مع الحقّ لن يختلفا ، ولن يفترقا ؟

فقالت : نعم [3] .

وروى إبن قتيبة ، عن محمد بن أبي بكر : أنّه دخل على أُخته عائشة وقال لها : أما سمعتِ رسول الله (ص) يقول : عليٌّ مع الحقّ ، والحقُّ مع عليّ ؟! ثمّ خرجتِ تُقاتلينه [4]

وروى الزمخشري في كتاب (ربيع الأبرار) قال : استأذن أبو ثابت مولى عليّ على أُمّ سلمة رضي الله عنها فقالت : مرحباً بك يا أبا ثابت ! أين طار قلبك حين طارت القلوب مطائرها ؟

قال : تبع عليّ بن أبي طالب .

---

[1] فضائل الخمسة ج٢ /ص١١٠ ، ناقلاً عن كنز العمال ج٦ /ص١٥٧ .

[2] الغدير ج٣ /ص١٧٨ ، ناقلاً عن الكتابين المذكورين أعلاه .

[3] الغدير ج٣ /ص١٧٨ ، ناقلاً عن الكتابين المذكورين أعلاه .

[4] الغدير ج٣ /ص١٧٨ ، ناقلاً عن الإمامة السياسة ج١ /ص٦٨ .

قالت : وُفّقتَ والذي نفسي بيده ! لقد سمعتُ رسول الله (ص) يقول : عليٌّ مع الحقّ والقرآن ، والحقُّ والقرآن مع عليٍّ ، ولن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض .

وبهذا اللفظ أخرجه أخطب الخطباء الخوارزمي في (المناقب) من طريق الحافظ إبن مردويه . وكذا شيخ الإسلام الحمّويني في كتاب (فرائد السمطين) في الباب /٢٧ من طريق الحافظين أبي بكر البيهقي ، والحاكم أبي عبد الله النيسابوري (١)

عليٌّ (ع) مع القرآن

روى الحاكم بسنده ، عن أبي سعيد التيمي ، عن أبي ثابت مولى أبي ذر ، قال : كنتُ مع عليٍّ (ع) يوم الجمل فلما رأيتُ عائشة واقفة دخلني بعض ما يدخل الناس ، فكشف الله عني ذلك عند صلاة الظهر فقاتلتُ مع أمير المؤمنين (ع) ، فلما فرغ ذهبتُ إلى المدينة فأتيتُ أمَّ سلمة ، فقلتُ : إني والله ما جئتُ أسأل طعاماً ولا شراباً ولكني مولى لأبي ذر . فقالت : مرحباً ، فقصصتُ عليها قصتي . فقالت : أين كنتَ حين طارت القلوب مطائرها ؟

قلتُ : إلى حيث كشف الله ذلك عنّي عند زوال الشمس . قالت : أحسنت سمعتُ رسول الله (ص) يقول : عليٌّ مع القرآن والقرآن مع عليّ لن يتفرقا حتى يردا عليَّ الحوض .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، وأبو سعيد التيمي هو عقيصاء ثقة مأمون (٢)

---

(١) الغدير ج٣ /ص١٧٨ ، ناقلاً عن الكتب المذكورة أعلاه .

(٢) المستدرك للحاكم ج٣ /ص١٢٤ . وذكره المناوي في فيض القدير ج٤ /ص٣٥٦ في المتن . وذكره الهندي في كنز العمال ج٦ /ص١٥٣ ، كلٌّ منهما مختصراً ، وقالا : رواه الطبراني في الأوسط . نقل عنهم الفيروز آبادي في كتاب فضائل الخمسة من الصحاح الستة ج٢ /ص١١٢ .

وروى الهيثمي بسنده ، عن أمّ سلمة قالت : سمعتُ رسول الله (ص) يقول : عليٌّ مع القرآن والقرآن مع عليّ لا يفترقان حتى يردا عليَّ الحوض .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير والأوسط (١)

وروى ابن حجر العسقلاني ، عن رسول الله (ص) أنه قال في مرض موته : أيها الناس يوشك أن أقبض قبضاً سريعاً ، فينطلق بي ، وقد قدمتُ إليكم القول معذرة إليكم : ألا إني مخلفٌ فيكم كتاب ربي عزَّ وجلَّ ، وعترتي أهل بيتي ، ثمَّ أخذ بيد عليٍّ (ع) فرفعها فقال : هذا عليٌّ مع القرآن ، والقرآن مع عليّ ، لا يفترقان حتى يردا عليّ الحوض ، فاسألوهما ما خلفت فيهما (٢)

خصالٌ في عليٍّ (ع) من السماء

روى الحاكم بسنده ، عن عبد الله بن أسعد بن زرارة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله (ص) : أُوحيَ إليَّ في عليٍّ ثلاث : إنه سيد المسلمين ، وإمام المتقين ، وقائد الغرّ المحجلين .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد (٣)

وذكره الهندي ، عن رسول الله (ص) ، قال : لما عُرج بي إلى السماء انتهى بي إلى قصر من لؤلؤ فراشه من ذهب يتلألأ ، فأوحى إليَّ ربي في عليّ ثلاث خصال : إنه سيد المسلمين ، وإمام المتقين ، وقائد الغر المحجلين (٤)

---

(١) مجمع الزوائد ج٩ /ص١٣٤ . وذكره ابن حجر أيضاً في صواعقه /ص٧٤ . وذكره الشبلنجي أيضاً في نور الأبصار /ص٧٢ ، وقال : أخرجه الطبراني في الأوسط . فضائل الخمسة من الصحاح الستة ج٢ /ص١١٢ .

(٢) فضائل الخمسة من الصحاح الستة ج٢ /ص١١٣ ، ناقلاً عن الصواعق المحرقة /ص٧٥ .

(٣) فضائل الخمسة ج٢ /ص١٠٠ ، ناقلاً عن المستدرك ج٣ /ص١٣٧ .

(٤) نفس المصدر ، ناقلاً عن كتاب كنز العمال ج٢ /ص١٥٧ .

وذكره ابن حجر ، بعد ذكر السند ، قال ما لفظه : عن عبد الله بن أسعد بن زرارة قال : قال رسول الله (ص) : انتهيتُ إلى سدرة المنتهى ، ليلة أسري بي ، فأوحى إليَّ في عليٍّ : إنه إمام المتقين ....[1]

وروى أبو نعيم بسنده ، عن أنس قال : قال رسول الله (ص) : يا أنس اسكب لي وضوءً ، ثم قام فصلى ركعتين ، ثم قال : يا أنس أول من يدخل عليك من هذا الباب أمير المؤمنين ، وسيد المسلمين ، وقائد الغر المحجلين ، وخاتم الوصيين . قال أنس : قلتُ : اللهم اجعله رجلاً من الأنصار وكتمته ، إذ جاء عليّ (ع) فقال : من هذا يا أنس ؟

فقلتُ : عليّ ، فقام مستبشراً فاعتنقه ثم جعل يمسح عرق وجهه بوجهه ، ويمسح عرق عليّ (ع) بوجهه . قال عليّ (ع) : يا رسول الله ! لقد رأيتك صنعت شيئاً ما صنعت بي من قبل !.

قال (ص) : وما يمنعني وأنت تؤدي عنّي ، وتسمعهم صوتي ، وتبين لهم ما اختلفوا فيه بعدي .

قال أبو نعيم : رواه جابر الجعفي عن أبي الطفيل عن أنس نحوه[2]

قول عمر : لو وليتم علياً

إنَّ أقوال عمر بن الخطاب في حق عليّ (ع) أكثر من أن تحصى ، ولكنّا نذكر هنا هذا القول للتذكر والإعتبار فقط .

روى الهندي ، عن أبي مجاز ، قال : قال عمر : من تستخلفون بعدي ؟

---

[1] راجع كتاب الإصابة ج٤ قسم ١ /ص٣٢ . وذكره ابن الأثير الجزري أيضاً في كتابه أسد الغابة مرتين : مرة في ج١ /ص٦٩ ، وأخرى في ج٣ /ص١١٦ . وذكره الطبري أيضاً في الرياض النضرة ج٢ /ص١٧٧ . وذكره الهيثمي أيضاً في مجمع الزوائد ج٩ /ص١٢١ . نقل عنهم كتاب فضائل الخمسة ج٢ /ص١٠٠ .

[2] فضائل الخمسة ج٢ /ص١٠١ ، ناقلاً عن كتاب حلية الأولياء ج١ /ص٦٣ .

فقال رجل من القوم : الزبير بن العوام .

فقال : إذاً تستخلفون شحيحاً غلقاً - يعني سيء الأخلاق بخيل -

فقال رجل : نستخلف طلحة بن عبد الله .

فقال : كيف تستخلفون رجلاً كان أول شيء نحله رسول الله (ص) أرضاً نحله إياها فجعلها في رهن يهودية .

فقال رجلٌ من القوم : نستخلف علياً .

فقال : إنكم لعمري لا تستخلفونه ، والذي نفسي بيده لو استخلفتموه لأقامكم على الحق وإن كرهتم (١)

حبُ عليٍّ (ع) إيمان وبغضه كُفر

روى مسلم بسنده ، عن عليّ (ع) أنه قال : والذي فلق الحبة ، وبرأ النسمة - إنه لعهد النبيّ الأمي إليّ : أن لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق (٢)

قال الفرزدق : أولئك آبائي فجئني بمثلهم ❁ إذا جمعتنا يا جرير المجامع !

---

(١) فضائل الخمسة ج٢ /ص١١١ ، ناقلا عن كنز العمال ج٣ /ص١٥٨ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن حب الأنصار وعليّ (ع) من الإيمان . رقمه في الديسك /١١٣ . ورواه الترمذي أيضاً في سننه ، كتاب المناقب ج٢ /ص٣٠١ . رقمه في الديسك /٣٦٥١ ، ورقم /٣٦٦٩ . ورواه النسائي أيضاً في سننه كتاب الإيمان ج٢ /ص٢٧١ . رقمه في الديسك /٤٩٣٢ ، ورقم /٤٩٣٦ . ورواه ابن ماجة أيضاً في سننه ، المقدمة /ص١٢ . رقمه في الديسك /١١١ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده أيضاً ، مسند العشرة ج١ /ص٨٤ . رقمه في الديسك /٦٠٧ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده أيضاً مسند العشرة ج١ /ص٩٥ . رقمه في الديسك /٦٩٣ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده أيضاً مسند العشرة ج١ /ص١٢٨ . رقمه في الديسك /١٠١٠ . ورواه الخطيب البغدادي أيضاً في تاريخه ج٢ /ص٢٥٥ ، وج٨ /ص٤١٧ ، وج١٤ /ص٤٢٦ . ورواه ابو نعيم أيضاً في حلية الأولياء ج٤ /ص١٨٥ ، بثلاثة طُرق عن عدي بن ثابت عن زر ، ثم قال : هذا حديث صحيح متفق عليه . وذكره الهندي أيضاً في كنز العمال ج٦ /ص٣٩٤ وذكره الطبري في الرياض النضرة ج٢ /ص٢١٤ .

أقول : هذا عليّ (ع) مولى الشيعة وسيدهم وهاديهم وأميرهم ، وقائدهم في الدنيا والآخرة ، وقد اتفق عليه المؤالف والمخالف ، والمحب والمبغض . . .

هذا غيض من فيض ، وغرفة من بحر ، فيما جاء من الروايات التي ملأت بطون الكتب في فضل الإمام علي بن أبي طالب (ع) ، وقد تمسك الشيعة به وبأبنائه (ع) ، ولم يرضوا بهم بديلاً ، ولا يريدون عنهم تحويلاً .

قال (صاحب الكلام) : ﴿ وإنّ ما أنقله عنهم لا يعني بالضرورة أن كل الشيعة يؤمنون به في وقت واحد ﴾ .

أقول : هذه حقيقة صدرت عن غير وعيٍ من قائلها !

إنّ الشيعي يؤمن أن باب الإجتهاد مفتوح ، وهو لم يقفله على حفنةٍ من الرجال ماتوا منذ أكثر من ألف سنة ، ولم ينغلق في اجتهاده كما فعل الآخرون الذين ينتمي إليهم هذا المتفوه الدعيّ .

إنّ باب عقل الشيعي منطلق غير جامد ، وباب فكره متطور ومتحرر ، يدرس الأخبار دراسة معمّقة ، ويُمحص سندها ، ليتأكد من صحة صدورها عن المعصومين (والمعني بهم النبي والأئمة من أهل البيت (ع)) .

قال (صاحب الكلام) : ﴿ لكن المراد من سَوق هذه النصوص هو تنبيه الأخ الشيعي إلى ما تحويه كتب علماء الشيعة ممّا يخفى في الحقيقة على كثير من عامتهم ﴾ .

أقول : بدأ بالإفتراء على علماء الشيعة ، الذين أثبتوا على مدى التاريخ ، إخلاصهم لله تعالى ، والعداء للحكام الظالمين . إن علماء الشيعة لم يوالوا الطغاة ويأتوا بالفتاوي التي تزيدهم فسقاً وفجوراً وتبّرر لهم المظالم التي ألحقوها بأمة الإسلام على مدى التاريخ . إنهم لم يسايروا حاكماً حاد عن الحق ولم يكتبوا تاريخ الإسلام حسب أهواء السلاطين ، وعلى حساب القرآن والأحاديث الشريفة .

وهم لم يخفوا أيّ حقيقة عن أبنائهم ، ولم يستروا أي علم أو معرفة ، بل صارحوهم بكل صغيرة وكبيرة من العلوم والمعارف التي صدرت عن الرسول وأهل بيته (ع) .

وأقرب مثال على ذلك ، مَا جرى عندما احتل الجُهَيمان وجماعته الكعبة (في فجر يوم الثلاثاء من مطلع القرن الرابع عشر الهجري ١٤٠٠/ ، الموافق في ٢٠/ ١١/ ١٩٧٩م) - راجع صحيفة النهار البيروتية لهذا التاريخ المذكور - وادعى قائدهم أنه هو (المهدي) المنتظر . (وفكرة المهدي (ع) ، وانتظار فرجه في آخر الزمان هي عقيدة إسلامية لا ينكرها كل من يتشهد الشهادتين ، وأخبارها قد ملأت الصحاح والمسانيد والتواريخ عند كل المسلمين من السنة والشيعة ، ولكنه لا يجاهر بها ويأتي بالأدلة على حصولها من العقل والنقل إلا الشيعة ، وهذه كتبهم ومؤلفاتهم تشهد لهم بذلك) .

وعندما نشرت وسائل الإعلام ما يجري في الكعبة الشريفة ، وَتَداولَت اسم من ادَّعى أنه (المهدي) ، صرخ العالم السني بأجمعه : هذا شيعي !.

وجاؤوا بالأدلة والبراهين على ذلك ، و بأن الشيعة ينتظرون المهدي ، مع أن العالم كله ينتظر المخلص ، ولكن كلٌ على طريقته .

وبعد عدَّة أيام قبضوا على العصابة ، وعرفوا هوية أصحابها ، وإذ فيهم واحد من الجنسية الأردنية ، وآخر من الجنسية الكويتية ، والباقي من المملكة السعودية ، وليس فيهم شيعي واحد .

هذه الحادثة تدلنا على أن العالِم الشعبي صادق مع أبنائه لا يخفي عليهم أي حقيقة ، بل يجاهر بكل مسألة عقائدية ، ويأتي بالأدلة والبراهين عليها .

بالمقابل ، نجدهم يخفون ما جاء في أصحاحاتهم ومسانيدهم من حديث المهدي المنتظر (عجل الله تعالى فرجه) .

قال (صاحب الكلام) : ﴿ إنني أوجه هذه الرسالة بعيداً عن الأهواء والعصبيات ، وتقليداً للآباء والأمهات ، وابتغي بها وجه الله تعالى ، وتبيين الحق للجميع ، بعيداً عن التحيز والإنجرار وراء العواطف والأساليب والعبارات المتشنجة الفظة ، التي تصد عن الحق ، وتزيد الشقاق ، وتبدد روح التجاوب والألفة ﴾ .

أقول : يدعي بأنه يوجه رسالته بعيداً عن الأهواء والعصبيات ، وبعيداً عن تقليد الآباء والأمهات ، يبتغي بها وجه الله تعالى .

هذا كلام ينطلي على البسطاء السذّج ، الذين لم يقرؤا كتب هذا المتفوه ولم يلاحظوا العصبية التي تملؤها ، والتقليد الأعمى الظاهر منها ، وكأنه لم يقرأ كتب الشيعة الذين ابقوا باب الإجتهاد مفتوحاً ، واطلقوا العنان للعقل الحر ، والضمير الحي ، والنقاش المجدي النافع .

كيف لا يكون متحيزاً وقد تمسك بالقشور وترك اللباب ؟

كيف يوهم المستمع أنه صاحب الأخلاق العالية والأساليب المتواضعة ، وأن الشيعة تستعمل الأساليب والعبارات المتشنجة الفظة التي تصد عن الحق .

هلاّ ذكر لنا بعض هذه العبارات أو تلك الأساليب ، وأي وقت كان للتشيع حرية التعبير على مدى التاريخ ، وهو الذي كان يعلني الأمرّين من حكام الجور الذين كانوا يكتبون إلى عمّالهم في الأقطار الإسلامية : اقتل على الظن واحبس على التهمة .

وهل مرَّ على الشيعي يوم كفّر فيه المسلمين الذين يتشهدون الشهادتين ، ويصلون ويصومون ، ويقومون بكل ما أوجب الله تعالى !!.

إن الشيعة في بلادهم ومناطقهم يتعايشون مع السنة بكل صراحة : فيزاوجونهم ، ويتعاملون معهم كمسلمين ، ولم يفتِ يوماً مرجع من مراجع

الشيعة بكفر السنة كما فعل غيرهم ، ولم يبح يوماً مرجع للشيعة اي دم ، أو مال ، أو عرض كما فعل كبيرهم ابن تيميّة .

قال (صاحب الكلام) : ﴿ هذه الرسالة هي مقارنة بين عقيدة أهل السنة ، وبين عقيدة الشيعة أبدأها كما يلي : إنَّ لأهل السنة عقيدتهم التي يتميزون بها عمَّن سواهم من الفرق والمذاهب ﴾ .

نسأله ، ماذا يعني بأهل السنة ؟ وماذا يعني بسواهم ؟

فهل يعني أن لأهل السنة مذهباً واحداً في أصول الدين ؟

هذا ما لا يقوله أحد ، إذ هم على الأقل على قسمين : الأشاعرة والمعتزلة .

وإذا كان يعني أن لأهل السنة مذهباً واحداً في الفروع ، فعوام الناس على أرض الواقع يكذبونه ويقولون له : إن السنة منقسمون على مذاهب شتى : المالكي والشافعي والحنفي والحنبلي ، فأي سنّة يريد أن يهدي الشيعي إليها ، ويطلب منه أن يتبعها ؟

ربما يكون صاحبنا لا يعتقد بهذه المذاهب كلها أيضاً ، فيكون له مذهب آخر ، فليَدلنا عليه لنعرف عقيدته ومذهبه .

إنَّ الشيعي ، الذي يحاول أن يهديه هذا المتفوه ، تبع مذهباً واحداً في الأصول والفروع ألا وهو مذهب أهل البيت (ع) ، وأهل البيت أدرى بالذي فيه ، لأنهم معدن العلم وأهل بيت الوحي ، الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا .

قال (صاحب الكلام) : ﴿ فإنّهم يؤمنون إيماناً لا غلو فيه ولا انحراف ، إذ يتلقون عقيدتهم من القرآن ، ومن السنة ﴾ .

أقول : يدعي هذا المتفوه أنه صاحب عقيدة راسخة في الكتاب والسنة ، ويطعن من طريق خفي بغيره من المذاهب ، وسيتضح في هذا البحث من

المتمسك بالكتاب والسنة ، ومن الذي سخّر الكتاب والسنّة لمصالحه ومصالح الحكام الجائرين .

قال (صاحب الكلام) : « فالقرآن كتاب الله الذي جعله الله نوراً وهدى وحجة على عباده ، لا نقص فيه ولا خطأ ، وآياته التي أوحيت إلى النبي (ص) متضمنة فيه بكاملها ، لم ينقص ، ولم يزد فيها شيء مع محاولات أعداء الله المتكررة لتحريفه ، وبث الشبهات حوله ، غير أن الله تعالى لا يخلف وعده . وهو القائل : ﴿ إنّا نحن نزّلنا الذكر وإنّا له لحافظون ﴾ . »

أقول : كلام حقٍ يراد به باطل . هذا عين ما يعتقده الشيعة بالقرآن الحالي الذي بين أيدي المسلمين ، وهو المعبر عنه ما بين الدفتين ، إنه كلام الله سبحانه الذي جاء به نبيّنا محمّد (ص) من عند الله ونزل به جبرئيل نجوماً حسب الحاجة والمقتضيات ، وليس فيه أي زيادة أو نقيصة أو خطأ .

وإذا كان يعني بقوله : (أعداء الله المتكررة لتحريفه . . .) الشيعة ! فهو افتراء عليهم وبهتان ، وجهل بالشيعة ومبادئهم وعلومهم وكتبهم ، فها هم علماؤهم قد ملؤوا الدنيا كتباً تعتني بالقرآن وتفسيره وشرحه ، واستخراج الأحكام والمعارف والعلوم منه ، وهو المصدر الأول للتشريع عندهم ، لأن مصادر التشريع أربعة : القرآن ، والسنة النبوية ، وإجماع العلماء ، والعقل .

والقرآن الكريم هو معجزة محمّد (ص) الدائمة الباقية ما بقي الدهر ، وهو المتجدد مع الأيام ، ولا يملّ علماؤهم منه درساً وشرحاً وبحثاً ، ويستنبطون منه كل ما تحتاجه الحياة من العلوم والمعارف .

وقد ردّ علماء الشيعة على شبهات الزنادقة ، الذين حاولوا النيل من هذا القرآن . ودسّ الأفكار المنحرفة في تفسيره ، وما يفعله المستشرقون من دسائس وفتن وشبهات ليس بخافٍ على ذي عقل ودين .

لم نسمع من هذا الدعي ومن أتباع مذهبه أي تعليق بخصوص كتاب (آيات شيطانية لسلمان رشدي) . أو كتاب صادق جلال العظم (نقد الفكر الديني) .

إن الذين انبروا للدفاع عن كتاب الله ، وأصدروا الفتاوي بحق هذا المرتد . . . هم الشيعة وحدهم ، ولم نسمع أن عالماً أو مجتهداً واحداً من غيرهم أخذته الحميّة الإسلامية ، ودافع عن دين الله الحنيف .

فلماذا هذا الهجوم على الشيعة وعلى علمائهم وعلى مذهبهم ؟

هل اهتدى المجتمع بأكمله ولم يبقَ إلاّ الشيعة ؟

هل أصبح العالم كله على مذهب هذا المتفوه ولم يبقَ إلاّ الشيعة ؟

هل وَحَّدَ كلَّ المسلمين ، ووحَّدَ كلمتهم ورايتهم في دولهم وبلادهم ومناطقهم ولم يبقَ أمامه إلاّ الشيعة ؟

أم طرد اليهود من جزيرة العرب كما أمر الرسول (ص) ، أم أرجع الفلسطينيين إلى بلادهم الذين شردوا منها بعد أن أصبحوا لاجئين في دول العالم العربي وغيره .

أم هذا جزاء الشيعي الذي أثبت جهاده ودفاعه عن أرضه ودينه ووجوده ، حتى وجه له هذه الرسالة مدلساً كاذباً مفترياً عليه وعلى علمائه وعلى مذهبه ! .

قال ذلك المتفوه (صاحب الكلام) : ﴿ أمَّا الشيعة فإنَّ كتبهم تدل على عكس ذلك ﴾

أقول : هذا افتراء كبير على الشيعة ، وظلم لهم ولعلمائهم ، إذ أن التعصب يعمي ويصم ، ويفقد الإنسان وعيه ، فلا يعود يبصر إلاّ ما يريد رؤيته ، كمثل من ينظر إلى حديقة غناء مليئة بالأشجار الغضة العالية المثمرة ، والأزهار الجميلة الفواحة ، والمروج الخضراء ، والعصافير والطيور تغرد في سمائها ،

منظر ينعش الروح ويؤنس النفس ، وينسي الهموم ... ولكن صاحب النفس المريضة ، لا يرى إلاّ بعض الحثالة اليابسة المنتشرة هنا وهناك .

هذا ما حصل مع صاحبنا ، فكل ما عند الشيعة من العلوم والمعارف في درس القرآن والبحث فيه والدفاع عنه لم يره ، ولم ينظر إليه ، بل رأى أن بعض الروايات تحكي عن تحريف القرآن الكريم ، وكأنَّ كتب أصحابه ممَّن يثق بهم ، لا يوجد فيها مثل هذه الأخبار التي تحكي عن تحريف القرآن (من زيادة أو نقيصة) وهي تعد أضعافاً مضاعفة عمَّا عند الشيعة من روايات وأخبار وهذا ما سنعرفه قريباً .

إتِّهام الشيعة بتحريف القرآن المجيد

قال (صاحل الكلام) ما معناه : ﴿ بدأ صاحبنا بذكر العلماء الذين رووا روايات تحريف القرآن الكريم ، وذكر كتبهم مع ذكر الأجزاء والصفحات ، للتأثير على المستمع الجاهل ، بأن الذين يقولون بالتحريف كُثُر ، ولم يدرِ أن نسبتهم من غيرهم قليلة جداً ﴾

أقول : إنَّ موضوع تحريف القرآن الكريم من المواضيع الإسلامية القديمة والتي ناقشها جمع غفير من علماء الإسلام ، وأثبتوا بطلان تلك الروايات التي وردت من طرق الطرفين : من السنة والشيعة ، وخصص الكثير من علماء الشيعة وأصحاب الفكر والعلم ، وأساطين التفسير منهم أبواباً كثيرة استدلوا بها على عدم تحريف القرآن ، أو زيادته أو نقصانه .

وأمَّا ما ذكره هذا المتفوه عن بعض العلماء من الشيعة الذين قالوا بزيادة القرآن أو نقصانه ، فمرده إلى مصدر واحدٍ هو كتاب الكافي للشيخ الكليني ، وهذا ما سيأتي الكلام عنه .

وقد أثبت أركان مذهب أهل البيت ، وأرباب علم التفسير على مدى التاريخ الطويل أن القرآن هو ما بين الدفتين ، وسنذكر أقوال البعض منهم على سبيل المثال لا الحصر .

قال الشيخ الصدوق (ره) ، رئيس المحدثين في كتابه اعتقادات الإمامية : إعتقادنا أن القرآن الكريم الذي أنزله الله على نبيه (ص) هو ما بين الدفتين وليس بأكثر من ذلك ، ومن نسب إلينا أنّا نقول إنه أكثر من ذلك فهو كاذب .

وهذا رئيس المذهب السيد المرتضى علم الهدى (ره) قال : مصرحاً بعدم النقيصة ، وأن من خالف في ذلك من الإمامية والحشوية لا يعتد بخلافهم ، فإن الخلاف مضاف إلى قوم من أصحاب الحديث نقلوا أخباراً ضعيفة ظنّوا صحتها .

وهذا شيخ الطائفة على الإطلاق (أبو جعفر الطوسي) (ره) في أول كتابه التبيان في تفسير القرآن يصرح بعدم الزيادة أو النقصان في القرآن الكريم .

وهذا إمام المفسرين الشيخ الطبرسي في مجمع البيان ، يؤكد على كلام من سبقه بعدم زيادة القرآن أو نقصانه .

وهذا شيخ الإسلام والمسلمين المحقق البهائي (ره) يقول : اختلفوا في وقوع الزيادة والنقصان فيه والصحيح أن القرآن العظيم محفوظ عن ذلك زيادة كان أو نقصاناً ، ويدل عليه قوله تعالى : ﴿ إنّا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون ﴾ . الحجر / ٩

وهذا الشيخ الأعرجي البغدادي (ره) ، صرح في شرح الوافية ، بعدم وقوع التحريف في القرآن .

وهذا إمام الفقهاء العظام الشيخ جعفر كاشف الغطاء (ره) ، يقول في المبحث السابع من كتاب كشف الغطاء : لا زيادة في القرآن من سورة ، ولا من آية من بسملة وغيرها ، ولا كلمة ، ولا حرف ، وجميع ما بين الدفتين ممّا يتلى كلام الله تعالى بالضرورة من المذهب ، بل الدين ، وإجماع المسلمين ، وأخبار النبي (ص) والأئمة الطاهرين (ع) .

وقال في المبحث الثامن : لا ريب في أن القرآن محفوظ من النقصان ، بحفظ الملك الديان ، كما دلّ عليه صريح الفرقان ، وإجماع العلماء في جميع الأزمان ، ولا عبرة بالنادر . وما ورد عن أخبار النقيصة تمنع البديهة من العمل بظاهرها . . .

ولو كان هذا المفتري قد قرأ كتاب شيخ الإسلام وإمام الأعلام الشيخ محمّد حسين آل كاشف الغطاء (أصل الشيعة وأصولها) ، أو قرأ كتاب (الفصول المهمة في تأليف الأمّة) للإمام الحجة السيد عبد الحسين شرف الدين وكتابه الآخر (أجوبة مسائل موسى جار الله) ، وغيرها من الكتب التي تحدثت عن عقائد الشيعة الإمامية ، وتمسكهم بالإسلام كدين ، وبالقرآن الحالي ككتاب منزل من عند الله تعالى ﴿ لا يأتيه الباطل من بين يديه ومن خلفه تنزيل من عزيز حميد ﴾ . فصلت /٤٢ وبمحمد (ص) كنبي مرسل من عند الله تعالى للناس كافة بشيراً ونذيراً ، ورحمة للعالمين ، ولو عرف أن الشيعة كغيرهم من المسلمين لهم أصول لعقائدهم ، وفروع للشريعة التي يدينون لله بها ، وعقائد ومبادئ . . . لانبلج له الصبح وعرف قدر علماء الشيعة ؟! .

ولكن هذا المتفوه لم يقرأها ، فمن أين يأتيه الإنصاف إذن ؟! .

إنه من ﴿ الأخسرين أعمالاً ۞ الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ﴾ . الكهف /١٠٤

ثمَّ يتابع (صاحب الكلام) فيقول ، ما ملخصه : ﴿ ذكر رواية الكليني التي تقول بزيادة القرآن ، وذكر أنه لم يجمع المصحف كله إلاّ الأئمة (ع) ، وذكر أن كتاب الكافي عند الشيعة هو أصح من البخاري عند السنة ، وذكر أخيراً حديث الإمام الصادق (ع) عن مصحف فاطمة (ع) ، والذي أقسم أنه ما فيه من قرآننا حرف واحد . وهو في أصول الكافي ج١ /ص٢٤٠ . ﴾

أقول : ذكر المتفوه في هذه الفقرة أربعة مسائل :

الأولى : أن في الكافي روايات تذكر أن في القرآن زيادة . وقد تقدم الكلام عن العلماء الأعلام عدم صحة هذه الروايات .

الثانية : رواية أن المصحف لم يجمعه إلاّ الأئمة (ع) ، وهذه كسابقتها . أما إذا قال بأن المصحف المجيد لم يجمع كما أُنزل ، بل جُمِعَ ، السورة الكبيرة أولاً ، والسورة الصغيرة آخراً ، فقد اتفق المسلمون على ذلك . ومن المعلوم أن أول سورة أنزلت هي سورة العلق بالإتفاق .

الثالثة : لقد اشتبه وجهل عندما قال : إنَّ الكافي عند الشيعة هو أصح من البخاري عند السنة . من المعلوم أن الكافي عند الشيعة هو مجموعة روايات خاضعة للبحث والتدقيق ، والأخذ بالصحيح منها ورمي الفاسد . فكل مرجع من الشيعة يزن الروايات بموازين الصحة والبطلان والصواب والخطأ ، ولا ينسى أحد أن باب الإجتهاد عند الشيعة مفتوح أبد الدهر .

أما مسند البخاري عندهم فهو صحيح من ألفه إلى يائه ، وله من المنزلة والإعتبار عندهم ، ما يجعله يأتي بعد القرآن بالوثوق والصحة . وقد غالى بعضهم وقال : يمكن الشك في تفسير القرآن وفهمه ، ولا نشك في صحيح البخاري !.

وهذا فرق واضح : بين ما هو صحيح كله ، وبين ما هو خاضع للنقد والبحث والتدقيق والتنقيح .

الرابعة : مصحف فاطمة عليها السلام .

لقد شنّ السنة على الشيعة منذ القدم حملة عنيفة بغيضة لأنهم يعتقدون ان لدى فاطمة الزهراء الصديقة الحوراء (ع) ، بنت الرسول المصطفى (ص) وبضعته ، التي أنزل الله بها وبولديها وبعلها (ع) آية التطهير ، وآية المودة ... والتي كان في بيتها ، ينزل جبرئيل ، بالعلوم والمعارف ، مصحفاً ، هو من إملاء رسول الله (ص) وخط عليّ (ع) .

أما غير فاطمة الصديقة (ع) من النساء التي تروي الأحاديث والحكايات ، وتفتي المسلمين فذلك طبيعي عندهم .

أما أن يكون عند الصديقة الحوراء عليها السلام كتاب ، جمعت فيه ، من بيت الوحي ، العلوم والمعارف ، والحلال والحرام ، وشرح كتاب الله فهذا غير معقول أو مقبول ! .

لماذا لا يقرأ هذا المتفوه ما رواه السيوطي عن عائشة أنها قرأت في قرآنها : ﴿ إنّ الله وملائكته يصلون على النبيّ يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما ، وعلى الذين يصلون الصفوف الأولى ﴾ (١)

اتهم صاحبنا الشيعة بأن لديهم مصحف فاطمة ، جاهلاً معنى هذا المصحف الذي قال عنه الإمام الصادق (ع) : ليس فيه من قرآنكم حرف واحد ، أي نفى الإمام الصادق (ع) عنه أن يكون قرآناً ، لأن القرآن الذي انزل من عند الله هو هذا الذي بين أيدينا ، وأمّا كتاب مصحف فاطمة (ع) فما هو إلاّ تعاليم الحلال والحرام ، والأخلاق والآداب وغيرها من التعاليم الإسلامية .

وهذا الكتاب كان وما يزال موجوداً عند أهل البيت (ع) يتوارثونه ولد عن والد .

---

(١) راجع كتاب الإتقان لجلال الدين السيوطي ج٢ /ص٢٥ ط حجازي بالقاهرة . نقله عنه الإمام الخوئي في كتاب البيان /ص٢٢٢ .

والدليل على ذلك ما روى الكافي من أن المنصور (الدوانيقي) كتب يسأل فقهاء أهل المدينة عن مسألة في الزكاة ، فما أجابه عنها إلا الإمام الصادق (ع) ، ولمّا استفسر المنصور من الإمام الصادق (ع) من أين أخذ هذا الحكم ؟ قال (ع) : من كتاب فاطمة (ع) [1]

وهذا ما رواه البخاري بسنده ، عن الشَّعبيّ ، عن أبي جُحيفة قال : قلتُ لعليّ : هل عندكم كتاب ؟

قال : لا ، إلاّ كتاب الله ، أو فهمٌ أُعطيه رجل مسلمٌ ، أو ما في هذه الصحيفة . قال : قلتُ : فما في هذه الصَّحيفة ؟

قال : العقل ، وفكاك الأسير ، ولا يقتل مُسلمٌ بكافرٍ [2] .

هل علمت أيها المتفوه ما معنى مصحف فاطمة ؟!

وهل تيقنت أن الشيعة ليس لهم قرآن غير هذا القرآن ؟! وكيف تتيقن ؟!

وهل عرفت كيف تخرج من ذلك الجهل المركب ، والحقد والتعصب الذي يعمي ويصم بصرك وسمعك ؟! .

---

(١) عن كتاب الشيعة والتشيع الشيخ مغنية /ص٦٣ ، ناقلاً عن الكافي ج٢ /ص٥٠٧ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب العلم ، باب كتابة العلم ، رقم /١٠٩ ج١ /ص١١٨ . ورواه البخاري في كتاب الجهاد والسير ، باب فكاك الإسير ح رقم /١٢٢٤ ج٤ مجلد ٢ /ص٤٨٩ ، وفي الديسك رقم /٢٨٢٠ . ورواه أيضاً في كتاب الجزية ، باب ذمة المسلمين ، ح رقم /١٣٣٩ ج٤ مجلد ٢ /ص٥٣٣ ، وفي الديسك رقم /٢٩٣٦ . ورواه أيضاً في كتاب الفرائض ، باب اثم من تبرأ من مواليه ، ح رقم /١٦٠٣ ٨ مجلد ٤ /ص٥٦٠ ، وفي الديسك رقم /٦٢٥٨ . ورواه أيضاً في كتاب الدّيات ، باب العاقلة ، ح رقم /١٧٤١ ج٨ مجلد ٤ /ص٦١٦ ، وفي الديسك رقم /٦٣٩٤ . ورواه في كتاب الدّيات أيضاً ، باب لا يُقتل المسلم بكافر ، ح رقم /١٧٥٢ ج٨ مجلد ٤ /ص٦١٩ ، وفي الديسك رقم /٦٤٠٤ . ورواه أيضاً في كتاب الاعتصام ، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم . . ، ح رقم /٢١٠٧ ج٩ مجلد ٤ /ص٧٥٢ ، وفي الديسك رقم /٦٧٥٦ .

قال (صاحب الكلام) ما ملخصه : ﴿ عاد في هذا المقطع إلى العلماء الذين ذكروا زيادة القرآن أو نقصانه ، وعتب على الشيعة لأنهم اهتموا بجثمان *الشيخ النوري الطبرسي ودفنوه في أفضل مقبرة عندهم / في النجف الأشرف)* وأنكر على الشيخ ابن ميثم البحراني لأنه تلاوم على عثمان بن عفان على جمعه الناس على قراءة زيد بن ثابت وأحراق المصاحف غير الذي اعتمده ، وعتب على الشيعة المخلصين لِمَ لا يتبرؤون من الكافي ومن كل الكتب التي ذكرت تحريف القرآن الكريم . ﴾

أقول : يعتب على الشيعة لأنهم يهتمون بالشيخ النوري الطبرسي ويكرمونه ولأنهم دفنوه في أفضل بقعة . إذا كان صاحبنا يعتبر أن كل عالم ذكر حديثاً ، لم يثبت عند غيره ، يجب أن يُكَفَّر ويُخرج من الملّة والدين فعلى الإسلام السلام . إنّا نستطيع أن نثبت أنه لا يوجد عالِم واحد ، أو مؤلف ، أو صاحب مسند ، أو تاريخ إلا وهو منتقد ، أو وُجّهَ إليه إنتقاد لاذع ، فعلى هذا يجب أن تطرح كل الروايات ومؤلفيها والذين رووها ، وسيأتي الكلام عمّا يقال عن ما يسمونه صحيحاً للبخاري .

إنّ الشيخ النوري يعتبر من كبار المحدثين عند الشيعة ، روى هذه الروايات ، وذكرها كغيره من المحدثين ، والروايات خاضعة كما بيّنا للجرح والتعديل ، والخطأ والتصويب ، وهذه ميزة خاصة بالشيعة الإمامية ، لا بمن أقفل باب الإجتهاد .

وقد عتب صاحبنا وبشدّة على الشيعة لماذا لا يبرؤون من كتاب الكافي ومن مؤلفه الشيخ الكليني الذي روى روايات التحريف ، ويبرؤون أيضاً من كل عالم ذكر هذه الروايات ، ويدعو أبناء الشيعة للعدول عن مذهبهم ، واعتناق مذهبه ، لأن الكليني أورد هذه الروايات وجاراه بعض الأخباريين .

ونحن بدورنا ندعو ، صاحبنا المتفوه ، نفس الدعوة . وبنفس الصوت والاسلوب ، ونقول له : إذا رأيت بعض الصحاح تذكر روايات مشابهة لما في الكافي ، أو بعض علمائك ينقلون من صحاحهم التي تذكر التحريف في كتاب الله الحالي ، وتذكر الزيادة والنقصان فيه ، فهل أنت على استعداد للكفر بهؤلاء العلماء ، مع البراءة من كتبهم وصحاحهم ، والخروج من ملتهم ومذهبهم !

وإذا لم تكن على استعداد فلِمَ تبيح لنفسك ما لا تبيحه لغيرك ، ولِمَ لا تعذر غيرك بما تجد لنفسك العذر فيه ؟

ومن كان بيته من زجاج فلِمَ يرمي الناس بالحجارة ، ولنذكر لصاحبنا بعض الروايات ، من صحاحه ، التي ذكرت نقصان القرآن أو زيادته على سبيل المثال لا الحصر .

النقص في القرآن من طرق السنّة (غير الشيعة)

١ = عدد أحرف القرآن

قال السيوطي : وأخرج ابن مردويه عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله (ص) : القرآن ألف ألف حرف وسبعة وعشرون ألف حرف ، فمن قرأه صابراً محتسباً له بكل حرف زوجة من الحور العين [١]

---

[١] تفسير الدر المنثور ج٦ /ص٤٢٢ . ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد ج٧ /ص١٦٣ ، وقال : رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه محمد بن عبيد بن آدم بن أبي أياس ، وذكره الذهبي في الميزان وبقية رجاله ثقات . ورواه الهندي في كنز العمال ج١ /ص٥١٧ ، ورمز له : (طص ، عن عمر) . ورواه أيضاً في /ص٥٤١ ، ورمز له (طس) . راجع مقدمة تفسير البيان /ص٢٢١ للسيد الخوئي (ره) . وكتاب تدوين القرآن /ص٦٥ للشيخ علي الكوراني .

قال بعض العلماء : هذا العدد باعتبار ما كان قرآناً ونسخ رسمه ، وإلاّ فالموجود الآن لا يبلغ هذا العدد .

وروى ابن أبي داود وابن الأنباري عن ابن شهاب ، قال : بلغنا أنه كان أنزل قرآن كثير ، فقتل علماؤه يوم اليمامة ، الذين كانوا قد وعوه ، ولم يعلم بعدهم ولم يكتب[1] .

وروى نافع ، عن ابن عمر أنه قال : ليقولن أحدكم قد أخذتُ القرآن كلّه ، وما يدريه ما كله ؟

قد ذهب منه قرآنٌ كثير ، ولكن ليقل : قد أخذت منه ما ظهر[2]

٢ = نقص سورة من القرآن

قال الهيثمي : وعن أبي موسى الأشعري قال : نزلت سورة نحواً من براءة[3] ، فرفعت ، فحفظتُ منها : (إنّ الله ليؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم)

وقال السيوطي : وأخرج أبو عبيد في فضائله ، وابن الضريس عن أبي موسى الأشعري ، قال : نزلت سورة شديدة نحو براءة في الشدة ، ثم رفعت[4] ، وحفظتُ منها : (أن الله سيؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم)

٣ = النقص في سورة الليل

روى البخاري بسنده ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة قال : دخلتُ في نفرٍ من أصحاب عبد الله الشام ، فسمع بنا أبو الدرداء ، فأتانا فقال : أفيكم من يقرأ ؟

---

(١) مقدمة تفسير البيان للإمام الخوئي /ص٢٢٢ .

(٢) البيان للإمام الخوئي /ص٢٢١ ، ناقلاً عن الإتقان للسيوطي ج٢ /ص٤٠ .

(٣) مجمع الزوائد ج٥ /ص٣٠٢ . ورواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح . عن كتاب تدوين القرآن /ص٦٧ .

(٤) عن كتاب تدوين القرآن /ص٦٨ . ناقلاً عن تفسير الدر المنثور ج١ /ص١٠٥ .

فقلنا : نعم .

قال : فأيّكم أقرأ ؟

فأشاروا إليّ .

فقال : إقرأ ! فقرأتُ : ﴿ والليل إذا يغشى ◆ والنهار إذا تجلّى ◆ والذكر والأنثى ﴾

فقال : أنت سمعتها من في صاحبك ؟

قلتُ : نعم .

قال : وأنا سمعتها من في النبي (ص) ، وهؤلاء يأبون علينا [1]

وروى البخاري بسنده ، عن الأعمش ، عن إبراهيم قال : قَدِمَ أصحاب عبد الله على أبي الدرداء فطلبهم فوجدهم ، فقال : أيكم يقرأ عليَّ قراءة عبد الله ؟

قال : كُلّنا . قال : فأيكم يحفظ ؟

وأشاروا إلى علقمة . قال : كيف سمعته يقرأ : والليل إذا يغشى ؟

قال علقمة : والذكر والأنثى .

أشهد أني سمعتُ النبي (ص) يقرأ هكذا ، وهؤلاء يريدونني على أن أقرأ : وما خلق الذكر والأنثى ! والله لا أتابعهم [2]

٤ = النقص في سورة الأحزاب

روى الهندي ، عن ابن مردويه ، من مسند عمر ، عن حذيفة ، قال : قال لي عمر بن الخطاب : كم تعدون سورة الأحزاب ؟

---

[1] مسند البخاري ، كتاب التفسير ، مجلد٣ /ص٥٦١ باب /٥٤٦ ح رقم /١٢٧٠ ط دار القلم . رقمه في الديسك /٤٥٦٢ .

[2] مسند البخاري ، كتاب التفسير ، مجلد٣ /ص٥٦١ باب /٥٤٧ ح رقم ١٣٧١ . رقمه في الديسك /٤٥٦٣ .

قلتُ : اثنتين ، أو ثلاثاً وسبعين .

قال : إن كانت لتقارب سورة البقرة ، وإن كان فيها لآية الرجم (١)

وروى الهندي ، عن زرّ قال : قال لي أبيّ بن كعب : يا زرّ ! كأين تقرأ سورة الأحزاب ؟ قلتُ : ثلاثاً وسبعين آية .

قال : إن كانت لتضاهي سورة البقرة ، أو هي أطول من سورة البقرة ، وإن كنا لنقرأ فيها آية الرجم .

وفي لفظٍ : وإن في آخرها : الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم ، فرفع فيما رفع (٢)

ورواه السيوطي ، ثم قال : وأخرج ابن الضريس عن عكرمة قال : كانت سورة الأحزاب مثل سورة البقرة أو أطول ، وكان فيها آية الرجم .

فسورة البقرة / ٢٨٦ آية ، فيكون الناقص من سورة الأحزاب حسب هذه الروايات ، أكثر من /٢٠٠ آية (٣) .

وروى عروة بن الزبير عن عائشة قالت : كانت سورة الأحزاب تقرأ في زمن النبي (ص) مئتي آية ! فلما كتب عثمان المصاحف لم نقدر منها إلا ما هو الآن (٣)

---

(١) كنز العمال ج٢ /ص٤٨٠ . وروى نحوه أحمد بن حنبل في مسنده ، ولكن عن أبيّ بن كعب مسند الأنصار ج٥ /ص١٣٢ . رقمه في الديسك /٢٠٢٦٠ . ورواه الحاكم في المستدرك ج٢ /ص٤١٥ ، وج٤ /ص٣٥٩ ، وقال في الموردين : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ــ أي البخاري ومسلم ــ . ورواه البيهقي في سننه ج٨ /ص٢١١ ، كما في رواية الحاكم الثانية . راجع كتاب تدوين القرآن /ص٦٧ .

(٢) كنز العمال ج٢ /ص٥٦٧ .

(٣) راجع مقدمة تفسير البيان /٢٢٢ ، وتدوين القرآن /ص٦٧ ، نقلا عن تفسير الدر المنثور ج٥ /ص١٨٠ .

(٣) البيان /ص٢٢١ .

٥ = النقص في سورة براءة

قال الهيثمي : عن حذيفة ، قال : تسمون سورة التوبة هي سورة العذاب ، وما تقرأون منها ممّا كنّا نقرأ إلا ربعها [١]

وروى الحاكم : عن الأعمش عبد الله بن مرّة ، عن عبد الله بن سلمة ، عن حذيفة قال : تقرؤون ربعها ـ يعني براءة ـ وإنكم تسمونها سورة التوبة ، وهي سورة العذاب [٢] . هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ـ أي البخاري ومسلم ـ

وقال السيوطي : وأخرج ابن أبي شيبة ، والطبراني في الأوسط ، وأبو الشيخ ، والحاكم ، وابن مردويه ، عن حذيفة ، قال : تسمون سورة التوبة هي سورة العذاب ، والله ! ما تَرَكَت أحداً إلا نالت منه ، ولا تقرؤون منها ممّا كنّا نقرأ إلا ربعها [٣]

٦ = آية الرجم . ناقصة من القرآن

روى البخاري بسنده ، عن ابن عباس ، عن عمر بن الخطاب في أيام خلافته قال من حديث : أما بعد فإني قائل لكم مقالة قد قُدر لي أن اقولها ، لا أدري لعلها بين يدي أجلي ، فمن عقلها ورعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ، ومن خشي أن لا يعقلها فلا أحل لأحد أن يكذب عليّ : إن الله بعث محمداً (ص) بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان ممّا أنزل الله آية الرجم ، فقرأناها وعقلناها ووعيناها ، فلذا رجم رسول الله (ص) ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل : والله ما نجد آية الرجم في

---

(١) كتاب تدوين القرآن /ص٦٨ ، ناقلاً عن كتاب مجمع الزوائد ج٧ /ص٢٨ . رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله ثقات .

(٢) كتاب تدوين القرآن /ص٦٨ . ناقلاً عن المستدرك ج٢ /ص٣٣٠ .

(٣) كتاب تدوين القرآن /ص٦٨ . ناقلا عن الدر المنثور ج٣ /ص٢٠٨ .

كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله (والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أُحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة ، أو كان الحَبَل ، أو الإعتراف) .

ثمَّ إنّا كنّا نقرأ فيما نقرأ ، من كتاب الله : (أن لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم ، أو : كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم)[1]

ورواه البخاري مختصراً بسنده ، أنه قال عمر[2] : لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت آية الرجم بيدي

ورواه أبو داود في سننه ، وفيه[3] : وأيم الله لولا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله عزّ وجلّ لكتبتُها

---

[1] مسند البخاري ، كتاب المحاربين من أهل الردة ، باب /٩٤١ رجم الحبلى إذا أحصنت ، ج٨ مجلد٤ /ص٥٨٦ ، ح رقم /١٦٧٤ ط دار القلم ببيروت . رقمه في الديسك /٦٣٢٨ . نقل عنه الإمام الخوئي في البيان /ص٢٢٠ ، ونقل عنهما الكوراني في كتاب تدوين القرآن /ص١٠٩ .

[2] مسند البخاري ، كتاب الأحكام ، باب /١١١٧ /الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء ، ج٩ مجلد ٤ /ص٧١٢ ، ط دار القلم ببيروت . لا رقم له في الديسك . وروى نحوه مسلم في مسنده كتاب الحدود ج٥ /ص١١٦ . رقمه في الديسك /٣٢١٠ . ورواه ابن ماجة في سننه كتاب النكاح ج١ /ص٦٢٥ . رقمه في الديسك /١٩٣٤ ، ورواه ابن ماجة أيضاً في كتاب الحدود ج٢ /ص٨٣ . رقمه في الديسك /٢٥٤٣ .

[3] كتاب الحدود ج٢ /ص٣٤٣ . رقمه في الديسك /٢٨٣٥ . ورواه الترمذي في سننه ، كتاب الحدود ج٢ /ص٤٤٢ ، قال : هذا حديث صحيح . رقمه في الديسك /١٣٥٢ . ورواه الدارمي في سننه ، كتاب الحدود ج٢ /ص١٧٩ . رقمه في الديسك / ٢٢١٩ . ورواه أحمد في مسند العشرة ج١ /ص٢٣ . رقمه في الديسك /٢٦٥ وص٢٤ رقم/٢٨٥ . وص٤٠ . رقم /٣١٣ . وص٤٥ . رقم /٣٣٢ . وص٤٩ . رقم/٣٦٨ .

وقال ابن قدامة : قد ثبت الرجم عن رسول الله (ص) بقوله وفعله في أخبار تشبه المتواتر ، وأجمع عليه أصحاب رسول الله (ص) . . . وقد أنزله الله تعالى في كتابه ! وإنما نسخ رسمه دون حكمه[1]

وقال النوَوي : فصل : إذا أوطأ رجل من أهل دار الإسلام امرأة محرّمة عليه من غير عقدٍ ولا شبهة عقد ، وغير ملك ، ولا شبهة ملك ، وهو عاقلٌ بالغ مختار عالم بالتحريم ، وجب عليه الحد ، فإن كان محصناً وجب عليه الرجم لما روى ابن عباس قال : قال عمر : لقد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول قائلهم ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلون ويتركون فريضة أنزلها الله ، ألا إن الرجم إذا أحصن الرجل وقامت البينة ، أو كان الحَمَل ، أو الأعتراف ، وقد قرأتها : (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة)[2] ، وقد رجم رسول الله (ص) ورجمنا

وقال السيوطي : وأخرج عبد الرزاق في المصنف عن ابن عباس قال : أمر عمر بن الخطاب مناديه فنادى : إن الصلاة جامعة ، ثم صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : يا أيها الناس ! لا تجزعن من آية الرجم ، فإنها آية نزلت في كتاب الله وقرأناها ، ولكنها ذهبت في قرآن كثير ذهب مع محمّد[3] . . .

---

(١) المغني ج١٠ /ص١٢١ .

(٢) كتاب البيان للخوئي (ه) /ص٢٢٠ ، ناقلاً عن المجموع ج٢٠ /ص٧ . ورواه ابن حجر في تهذيب التهذيب ج٤ /ص ، وقال : وقد وقع لي حديث باسناد صحيح لا مطعن فيه . . . وفيه : لولا أن أزيد في كتاب الله ما ليس فيه لكتبت : أنه حق . ورواه الدميري في كتاب حياة الحيوان ج٢ /ص١٢٧ . ونقل ذلك كله في كتاب تدوين القرآن /ص١١٠ ـ ١١١ .

(٣) عن كتاب تدوين القرآن /ص٦٦ ، ناقلاً عن الدر المنثور ج٥ /ص١٧٩ .

وروى السيوطي ، عن ابن اشته ، عن الليث بن سعد ، قال : أول من جمع القرآن أبو بكر ، وكتبه زيد ، وكان الناس يأتون زيد بن ثابت ، فكان لا يكتب آية إلا بشهادة عدلين ، وإن آخر سورة براءة لم توجد إلاّ مع أبي خزيمة بن ثابت .

فقال : اكتبوها فإن رسول الله (ص) جعل شهادته بشهادة رجلين ، فكتب ، وإنّ عمر أتى بآية الرجم فلم نكتبها لأنه كان وحده (١)

٧ = آية لا ترغبوا عن آبائكم . ناقصة من القرآن

روى الهيثمي ، عن أيوب بن عدي ، عن عدي ، عن أبيه ، عن عمّه ، أن مملوكاً كان يقال له : كيسان ، فسمى نفسه قيساً ، وادعى إلى مولاه ، ولحق بالكوفة ، فركب أبوه إلى عمر بن الخطاب فقال : يا أمير ... ! إبني ولد على فراشي ، ثمّ رغب عنّي وادعى إلى مولاي ومولاه !

فقال عمر : لزيد بن ثابت : أما تعلم أنّا كنّا نقرأ : لا ترغبوا عن آبائكم فإنّه كفر بكم ؟

فقال زيد : بلى .

فقال عمر بن الخطاب : انطلق فأقرن ابنك إلى بعيرك ثمُ انطلق فأضرب بعيرك سوطاً وابنك سوطاً حتى تأتي به أهلك ! (٢)

وروى الهندي ، عن عدي بن عدي ، بن عميرة بن فروة ، عن أبيه عن جده : أنّ عمر بن الخطاب قال لأبيّ : أوَليس كنّا نقرأ من كتاب الله : أن انتفاءكم من آبائكم كفر بكم ؟

فقال : بلى .

---

(١) عن مقدمة تفسير البيان للإمام الخوئي /ص٢٦٥ ، ناقلاً عن الإتقان النوع ١٨ ج١ /ص١٠١ .

(٢) كتاب تدوين القرآن /ص١١٢ ، ناقلاً عن مجمع الزوائد ج١ /ص٩٧ . ورواه الطبراني في الكبير، ورواه الهندي في كنز العمال ج٢ /ص٤٨٠ ، و/ص٥٦٧ ، وج٥ /ص٤٢٨ بعدّت روايات

ثمَّ قال : أوَليس كنّا نقرأ : (الولد للفراش وللعاهر الحجر) ؟!
فُقِدَ فيما فَقَدْنا من كتاب الله ؟ (١)

قال : بلى !

٨ = آية الولد للفراش . ناقصة من القرآن

روى الهندي ، عن عدي بن عدي ، بن عميرة بن فروة ، عن أبيه عن جده :
أنَّ عمر بن الخطاب قال لأبيّ - من حديث - : (أوَليس كنّا نقرأ : الولد للفراش وللعاهر الحجر ، فُقِدَ فيما فَقَدْنا من كتاب الله) ؟ (٢)

قال : بلى !

أقول : إنَّ هذا نص حديثٍ اشتهر عن الرسول (ص) ، وهو ليس من القرآن وذلك من مصادر السنة والشيعة . نُعدّد بعض من رواه عنه (ص) :

روى الحر العاملي : عن البراء وزيد بن أرقم ، قالا : كنّا مع رسول الله (ص) يوم غدير خم ، ونحن نرفع غصن الشجرة عن رأسه ، فقال : إنَّ الصدقة لا تحل لي ولا لأهل بيتي . لعن الله من ادعى إلى غير أبيه ، ولعن الله من تولى غير مواليه . الولد للفراش وللعاهر الحجر . ليس لوارث وصية . (٣)
انتهى

---

(١) رواه الإمام الخوئي في البيان /ص٢٢٣ ، ناقلاً عن الإتقان للسيوطي ، وكنز العمال ج٦ /ص٢٠٨ ، ونقله الكوراني في كتاب تدوين القرآن /ص٦٥ .

(٢) رواه الإمام الخوئي في البيان /ص٢٢٣ ، ناقلاً عن الإتقان للسيوطي ، وكنز العمال ج٦ /ص٢٠٨ ، ونقله في كتاب تدوين القرآن /ص٦٥ ، وفي /ص١١٨ .

(٣) وسائل الشيعة ج١٣ /ص٣٧٦ ، ورواه الترمذي في سننه ، عن أبي هريرة ، كتاب الرضاع ج٢ /ص٣١٣ . رقمه في الديسك /١٠٧٧ . ورواه النسائي في سننه ، كتاب الطلاق ج٦ /ص١٨٠ . رقمه في الديسك /٣٤٢٨ إلى رقم /٣٤٣٢ . ورواه أحمد في مسنده ، مسند العشرة ج١ . رقمه في الديسك /٣٩٢ ورقم /٤٣٧ و٤٧١ و٧٧٩ . ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد ج٥ /ص١٤ ، ورواه الشافعي في كتاب الأم ج٦ /ص٢١٣ . ونقل ذلك عنهم كتاب تدوين القرآن / ١١٨ .

٩ = آية حق جهاده في آخر الزمان . ناقصة من القرآن

روى الهندي ، عن مسرور بن مخرمة ، قال : قال عمر لعبد الرحمن بن عوف : ألم نجد فيما أنزل علينا : (أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرّة) ؟ فإنّا لم نجدها !

قال : أسقط فيما أسقط من القرآن . وفي رواية أخرى ، قال : فرفع فيما رفع[1] .

وقال السيوطي : عند قوله تعالى : ﴿ وجاهدوا في الله حق جهاده ﴾ .

الحج / ٧٨

أخرج ابن مردويه عن عبد الرحمن بن عوف ، قال : قال لي عمر : ألسنا كنّا نقرأ فيما نقرأ : وجاهدوا في الله حق جهاده في آخر الزمان كما جاهدتم في أوله ؟

قلتُ : بلى . فمتى هذا يا أمير . . . ؟

قال : إذا كانت بنو أمية أمراء ، وبنو المغيرة وزراء !![2]

وأخرجه البيهقي في الدلائل عن المسرور ، عن محرقة

١٠ = آية ولو حميتم كما حموا . ناقصة من القرآن

روى الحاكم بسنده ، عن أُبيّ بن كعب أنه كان يقرأ : ﴿ إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية ، ولو حميتم كما حموا لفسد المسجد الحرام ، فأنزل الله سكينته على رسوله ﴾ . الفتح / ٢٦

فبلغ ذلك عمر فاشتد عليه ، فبعث إليه وهو يهنأ ناقة له ـ أي يدهن ناقته بالقطران لأنها جرباء ـ فدخل عليه ، فدعا أُناساً من أصحابه ، فيهم زيد بن ثابت ، فقال : من يقرأ منكم سورة الفتح ؟

---

(١) عن كتاب تدوين القرآن / ٦٦ ، ناقلاً عن كنز العمال ج٢ /ص٥٦٧ .

(٢) تدوين القرآن /ص١١٥ ، ناقلاً عن الدر المنثور ج٦ /ص٧٨ .

فقرأ زيد على قرائتنا اليوم ، فغلظ له عمر ، فقال له أبيّ : أأتكلم ؟

فقال : تِكلم .

فقال : لقد علمت أني كنت أدخل على النبيّ (ص) ، ويقرئني ، وأنتم بالباب ، فإن أحببت ان أقرئ الناس على ما أقرأني أقرأت ، وإلاّ لم أقرئ حرفاً ما حييت !

قال : بل أقرئ الناس[1] . قال الحاكم : هذا حديث صحيح ولم يخرجاه (أي البخاري ومسلم)

وروى الذهبي ، عن أبي إدريس الخولاني : أن أبا الدرداء ركب إلى المدينة في نفر من أهل دمشق ، فقرأوا يوماً على عمر : ﴿ إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحمية حمية الجاهلية ولو حميتم كما حموا لفسد المسجد الحرام .

فقال عمر : من أقرأكم هذا ؟

قالوا : أبيّ بن كعب . فدعا به فلما أتى قال : إقرأوا ، فقرأوا كذلك ، فقال أبيّ : والله يا عمر إنك لتعلم أني كنت أحضر ويغيبون ، وأدنى ويحجبون ، ويُصنع بي ويُصنع بي ، ووالله لئن أحببت لألزمنَّ بيتي فلا أحدث شيئاً ، ولا أقرئ أحداً حتى أموت !

فقال عمر : اللهم غفراً[2] ، إنّا لنعلم أن الله قد جعل عندك علماً ، فعلّم الناس ما علمت

---

[1] تدوين القرآن /ص١١٣ ، ناقلاً عن المستدرك ج٢ /ص٢٢٥ . ورواه الهندي في كنز العمال ج٢ /ص٥٦٨ .ورواه السيوطي في الدر المنثور ج٧ /٥٣٥ ط دار الفكر ، وقال : أخرجه النسائي ، والحاكم وصححه .

[2] سيرة أعلام النبلاء ج١ /ص٣٩٧ . ورواه الهندي في كنز العمال ج٢ /ص٥٩٤ . نقل ذلك عنهما كتاب تدوين القرآن /ص١١٣ .

١١ = آية لو كان لابن آدم واديان . ناقصة من القرآن

روى مسلم بسنده ، عن أبي الأسود ، عن أبيه قال : بعث أبو موسى الأشعري إلى قراء أهل البصرة ، فدخل عليه ثلاثمائة رجل قرأوا القرآن فقال : أنتم خيار أهل البصرة وقراؤهم فاتلوه ولا يطولنَ عليكم الأمر فتقسو قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم ، وإنّا كنّا نقرأ سورة كنّا نشبهها في الطول والشدة ، فانسيتها ! غير أني قد حفظت منها : (لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلاّ التراب) . وكنا نقرأ سورة نشبهها بإحدى المسبحات ، فأنسيتها ، غير أني حفظت منها : (يا أيها الذين آمنوا لِمَ تقولون ما لا تفعلون ، فتكتب شهادة في أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة)[١]

ورواه أحمد بن حنبل في مسنده - على أن هذا الكلام آية - عن زيد بن أرقم قال : لقد كنّا نقرأ على عهد رسول الله (ص) : (لو كان لابن آدم واديان من ذهب وفضة لابتغى إليهما آخر ، ولا يملأ بطن ابن آدم إلا التراب ، ويتوب الله على من تاب)[٢] .

وروى الحاكم بسندٍ ، عن أبيّ بن كعب ، قال : قال لي رسول الله (ص) إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن فقرأ : ﴿ لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين .... ومن نعتها : (لو أن ابن آدم سأل وادياً من مال فأعطيته سأل ثانياً وإن أعطيته ثانياً سأل ثالثاً لا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب) . (وإن الدين عند الله الحنيفية غير اليهودية ولا

---

(١) مسند مسلم ، كتاب الزكاة ، باب لو أن لابن آدم واديين ج٧ /ص١٤٦ شرح النووي . رقمه في الديسك /١٧٤٠ .

(٢) مسند أحمد ، باقي مسند المكثرين من الصحابة . رقمه في الديسك /١١٧٨١ ورقم /١٣٣٧٠ ورواه في مسند الكوفيين . رقمه في الديسك /١٨٤٧٧ . ونقله عنه كتاب تدوين القرآن / ١١٩ .

النصرانية ، ومن يعمل خيراً فلن يكفره) [1] . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (أي البخاري ومسلم)

١٢ = آية الدين الحنيفية . ناقصة من القرآن

روى الحاكم بسندٍ ، عن أُبيّ بن كعب ، قال : قال لي رسول الله (ص) - من حديث - : (وإن الدين عند الله الحنيفية غير اليهودية ولا النصرانية ، ومن يعمل خيراً فلن يكفره) [2] . قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه

وروى الهيثمي بسنده ، عن أُبيّ بن كعب قال : قال لي رسول الله (ص) : إن الله أمرني أن أقرأ عليك القرآن ! فقرأ عليّ : ﴿ لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة ۞ رسول من الله يتلو صحفاً مطهرة ۞ فيها كتب قيمة ۞ وما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعد ما جاءتهم البينة . (إنّ الدين عند الله الحنيفية غير المشركة ولا اليهودية ولا النصرانية ومن يفعل خيراً فلن يكفره) .

قال شعبة : ثم قرأ آيات بعدها ، ثم قرأ : (لو كان لابن آدم واديان من مال لسأل ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) [3] . قال : ثم ختم ما بقي من السورة !!

١٣ = آية وهو أب لهم . ناقصة من القرآن

قال السيوطي : وأخرج عبد الرزاق ، وسعيد بن منصور ، وإسحاق بن راهويه ، وابن المنذر ، والبيهقي عن بجالة قال : مرَّ عمر بن الخطاب بغلام

---

[1] تدوين القرآن /١٢١ ، ناقلاً عن المستدرك ج٢ /ص٢٢٤ .

[2] تدوين القرآن /١٢١ ، ناقلاً عن المستدرك ج٢ /ص٢٢٤ .

[3] تدوين القرآن /١٢٤ ، ناقلاً عن مجمع الزوائد ج٧ /ص١٤٠ . ورواه الهندي في كنز العمال ج٢ /ص٥٦٧ .

وهو يقرأ في المصحف : ﴿ النبيّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم ، (وهو أب لهم) !

فقال : يا غلام ! حكها ، فقال : هذا مصحف أُبيّ ! فذهب إلى أُبيّ فسأله فقال : إنه كان يلهيني القرآن ، ويلهيك الصفق بالأسواق (١)

١٤ = آية ألا بلّغوا قومنا . . . ! ناقصة من القرآن

روى البخاري بسنده ، عدة روايات تقول : إن آية : (ألا بلّغوا قومنا بأنّا قد لقينا ربنا فرضيَ عنّا وأرضانا) . نزلت في شهداء بئر معونة الذين بعثهم النبي (ص) إلى نجد ، فغدر بهم رعل ، وذكوان ، وعصبة من بني لحيان ، وإن المسلمين قرأوا هذه الآية ! (٢)

---

(١) تدوين القرآن / ١٢٢ ، ناقلاً عن الدر المنثور ج٦ / ٥٦٧ . ورواه عبد الرزاق في المصنف ج١٠ / ص١٨١ ، عن بجالة التيمي .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب / ٦٥٢ من يُنكب أو يطعن في سبيل الله ، ح رقم / ٩٩٥ ج٤ مجلد ٢ / ص٤١١ . رقمه في الديسك / ٢٢٥٩١ . ورواه البخاري في كتاب الجهاد أيضاً ، ح رقم / ١٠٠٧ باب / ٦٦٢ ج٤ مجلد ٢ / ص٤١٦ . رقمه في الديسك / ٢٦٠٣ . ورواه البخاري أيضاً كتاب الجهاد ، ح رقم / ١٢٣٩ باب / ٨٢١ العون بالمدد ج٤ مجلد ٢ / ص٤٩٤ . رقمه في الديسك / ٢٨٨٣٦ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب المغازي ، ج ٥ مجلد ٣ / ص٢٠٨ ح رقم / ٥٧٤ باب / ١٤٥ غزوة الرجيع ورعل وذكوان . رقمه في الديسك / ٣٧٨١ . ورواه في كتاب المغازي أيضاً ،ج٥ مجلد٣ / ص٢١٠ ح رقم / ٥٧٩ من باب / ١٤٥ غزوة الرجيع ورعل وذكوان . رقمه في الديسك / ٣٧٨٦ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب المساجد باب استحباب القنوت في جميع الصلاة ، ح رقم / ٢٩٧ ج٥ / ص١٨٤ شرح النووي . رقمه في الديسك / ١٠٨٥ . ورواه أحمد في مسنده بعدة روايات ، في مسند المكثرين من الصحابة . رقمه في الديسك / ١١٦٢١ و ١١٦٤٤ و ١٢٧١٨ و ١٢٧٧٨ و ١٣١٨٨ و ١٣٥٦٠ . ورواه البيهقي في سننه ج٢ / ص١٩٩ . وغيرهم كثيرون ، وأكثرهم ذكر أنها نسخت بعد ذلك ، وفي بعضها أنها رفعت . ونقل عنهم ذلك في تدوين القرآن / ص١٢٥ .

١٥ = آية الرضاعة . ناقصة من القرآن

روى مسلم بسنده ، عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة ، أنها قالت : كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرمن ، ثمَّ نسخن بخمس معلومات ، فتوفي رسول الله (ص) وهنَّ فيما يقرأ من القرآن !! (١)

ورواه ابن ماجة ، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت : لقد نزلت آية الرجم ، ورضاعة الكبير عشراً . وفقد ، كان في صحيفة تحت سريري ، فلما مات رسول الله (ص) ، وتشاغلنا بموته ، دخل داجن فأكلها (٢) . والداجن هو حيوان يربى في المنازل ، مثل الماعز والغنم

وروى النسائي بسنده ، عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة قالت : كان فيما أنزل الله عزَّوجلَّ ، وقال الحرث : فيما أنزل من القرآن ، عشر رضعات معلومات يحرمن ثمَّ نسخن بخمس معلومات ، فتوفي رسول الله (ص) وهي ممَّا يقرأ من القرآن ! (٣)

وروى الترمذي بسنده ، عن عائشة أنها قالت : أنزل في القرآن عشر رضعات معلومات ، فنسخ من ذلك خمس وصار إلى خمس رضعات معلومات فتوفي رسول الله (ص) والأمر على ذلك . . . (٤) وبهذا كانت عائشة تفتي ، وبعض أزواج النبي (ص) . وهو قول الشافعي وإسحاق

---

(١) مسند مسلم ، كتاب الرضاع ، باب ٦/ التحريم بخمس رضعات ح رقم ٢٤/ ج١٠ /ص٢٨٢ شرح النووي . رقمه في الديسك ٢٦٣٤/ . ورواه الدارمي في سننه ، كتاب النكاح ج٢ /ص١٥٧ رقمه في الديسك ٢١٥٣/ .

(٢) سنن ابن ماجة ، كتاب النكاح ، ج١ /ص٦٢٥ . رقمه في الديسك ٦٢٥/ ورقم ١٩٣٤/ .

(٣) سنن النسائي ، كتاب النكاح ، ج٦ /ص١٠٠ . رقمه في الديسك ٢٢٥٥/ .

(٤) سنن الترمذي ، كتاب الرضاع ، ج٢ /ص٣٠٩ . رقمه في الديسك ١٠٧٠/ .

١٦ = آيتان لم تُذكرا في القرآن

روى أبو سفيان الكلاعي : أن مسلمة بن مخلد الأنصاري . قال لهم ذات يوم : أخبروني بآيتين في القرآن لم يكتبا في المصحف ؟

فلم يخبروه وعندهم أبو الكنود سعد بن مالك ، فقال ابن مسلمة : (إنَّ الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ، ألا أبشروا أنتم المصلحون ، والذين آوَوْهم ونصروهم وجادلوا عنهم القوم الذين غضب الله عليهم أولئك لا تعلم نفس ما أُخفيَ لهم من قرة أعين جزاءً بما كانوا يعملون)[1]

١٧ = سورتا الخلع والحفد . لم تذكرا في القرآن

قال السيوطي : ذكر ما ورد في سورة الخلع ، وسورة الحفد .

قال ابن الضريس في فضائله : أخبرنا موسى بن إسماعيل ، أنبأنا حماد ، قال : قرأنا في مصحف أُبيّ بن كعب : (اللهم إنَّا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك) .

قال حماد : هذه الآية سورة . وأحسبه قال : (اللهم إياك نعبد ، ولك نصلي ونسجد ، وإليك نسعى ونحفد ، نخشى عذابك ، ونرجو رحمتك ، إن عذابك بالكفار ملحق)[2]

وقال السيوطي أيضاً : وفي مصحف ابن عباس قراءة أُبيّ ، وأبي موسى : (بسم الله الرحمن الرحيم ، اللهم ! إنا نستعينك ، ونستغفرك ، ونثني عليك الخير ، ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك) .

---

[1] عن البيان للخوئي / ص٢٢٣ ، ناقلا عن الإتقان للسيوطي ج٢ / ص٤٢ .

[2] الدر المنثور ج٨ / ص٦٩٥ .

(اللهم ! إياك نعبد ، ولك نصلي ونسجد ، وإليك نسعى ونحفد ، نخشى عذابك ، ونرجو رحمتك ، إن عذابك بالكفار ملحق)[1]

١٨ = زيادة في قرآن عائشة !

روى البخاري بسنده ، عن يوسف بن ماهك قال : إنّي عند عائشة أمّ المؤمنين إذ جاءها عراقيٌ فقال : أيُ الكفن خير ؟

قالت : ويحك ! وما يضرُك ؟

قال : يا أمّ المؤمنين ! أريني مصحفك ؟

قالت : لِمَ .

قال : لعَلّي أؤلّف القرآن عليه ، فإنّه يُقرأ غير مؤلّف .[2]

قالت : وما يضرّك آيّة قرأت قبل !. . .

وروى السيوطي ، عن حميدة بنت أبي يونس ، قالت : قرأ أبي ـ وهو ابن ثمانين سنة ـ في مصحف عائشة : ﴿ إنّ الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً ، (وعلى الذين يصلون الصفوف الأوّل . قالت : قبل أن يغير عثمان المصاحف)[3]

١٩ = رأي عمر في آية من سورة الجمعة

أقول : إن الخليفة عمر بن الخطاب رأى أن يغير آية من سورة الجمعة : كلمة ﴿ فاسعوا ﴾ إلى كلمة (فامضوا) ، لأن السعي في نظره هو الركض ،

---

(1) راجع البيان للخوئي /ص٢٢٣ ، ناقلاً عن الإتقان للسيوطي ج١ /ص١١٢ . ونقله في تدوين القرآن /ص٨٨ .

(2) مسند البخاري ، كتاب فضائل القرآن ، باب تأليف القرآن رقم / ١٤١٨ مجلد ٣ /ص٥٨٤ . ورقمه في الديسك / ٤٦٠٩ .

(3) البيان للخوئي /ص٢٢٢ ، ناقلاً عن الإتقان ج٢ /ص٤٠ ، ورواه عن الإتقان أيضاً السيد هاشم معروف في كتابه دراسات /ص٢٩٧ .

ولا يصح أن يذهب المصلي إلى الصلاة يوم الجمعة ركضاً ، وذلك خلاف الوقار . فأمر أن تقرأ : (امضوا) ، لأنها تعني السير إلى الصلاة بوقار واحترام يليق بالمصلي .

وكأن الله تعالى ورسوله (ص) لم يتنبهوا إلى هذه النكتة ، وتنبَّه إليها الخليفة عمر بن الخطاب !.

قال الله تبارك وتعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا نوديَ للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع . . . ﴾ . الجمعة / ٩

روى البخاري في مسنده عند قوله تعالى : ﴿ وآخرين منهم لمّا يلحقوا بهم ﴾ وقرأ عمر : فامضوا إلى ذكر الله [1]

وروى ابن أبي شيبة بسنده ، عن خرشة بن الحر قال : رأى معي عمر بن الخطاب لوحاً مكتوباً فيه : ﴿ إذا نوديَ للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله ﴾ . فقال : من أملى عليك هذا ؟

قلتُ : أبيّ بن كعب .

فقال : إن أبيّاً كان أقرأنا للمنسوخ ، إقرأ : فامضوا إلى ذكر الله .! [2]

وروى البيهقي بسنده ، عن سالم عن أبيه قال : ما سمعت عمر بن الخطاب يقرأها إلاّ : فامضوا إلى ذكر الله [3]

وقال السيوطي : قوله تعالى : ﴿ فاسعوا إلى ذكر الله . . . ﴾ الآية .

أخرج أبو عبيد في فضائله ، وسعيد بن منصور ، وابن أبي شيبة ، وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف عن خرشة بن الحر ، قال : رأى معي عمر بن

---

(١) مسند البخاري ، كتاب التفسير، سورة الجمعة باب /٥١٥ من ج٦ مجلد ٣ /ص٥٢٣ طبعة دار القلم بيروت . لا رقم له في الديسك .

(٢) تاريخ المدينة ج٢ /ص٧١١ .

(٣) سنن البيهقي ج٣ /ص٢٢٧ .

الخطاب لوحاً مكتوباً فيه : ﴿ إذا نوديَ للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله ﴾ . فقال : من أملى عليك هذا ؟

قلتُ : أُبيّ بن كعب . فقال : إن أُبيّاً كان أقرأنا للمنسوخ ، إقرأ : فامضوا إلى ذكر الله ! [(1)]

ورويَ أن الخليفة أقنع برأيه هذا عبد الله بن مسعود ، فمحى من مصحفه ﴿ فاسعوا ﴾ ، وكتب مكانها : (فامضوا) . !

وهذا ما رواه الهيثمي بسندٍ موثق ، عن إبراهيم ، قال : قال عبد الله بن مسعود : لو قرأتُها ﴿ فاسعوا ﴾ سعيت حتى يسقط ردائي ! [(2)]

وكان يقرأها : فامضوا

ورواه الطبراني ، وابراهيم لم يدرك ابن مسعود ، ورجاله ثقات .

وعن قتادة قال : في جزء ابن مسعود - أي مصحفه - فامضوا إلى ذكر الله . [(3)]

رواه الطبراني ، وقتادة لم يدرك ابن مسعود ، ولكن رجاله ثقات

٢٠ = تغيير كلمة ﴿ نخرة ﴾

قال الله جلّ جلاله : ﴿ أإذا كنّا عظاماً نخرة ۞ قالوا تلك إذن كرة خاسرة ﴾ . النازعات /١١ - ١٢

قال السيوطي : أخرج سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، عن عمر بن الخطاب ، أنه كان يقرأ : كنّا عظاماً ناخرة ، بألف .

وأخرج عبد بن حميد ، عن ابن مسعود أنه كان يقرأ : (ناخرة) بالألف .

وأخرج الطبراني ، عن ابن عمر ، أنه كان يقرأ : أ إذا كنّا عظاماً ناخرة .

---

(1) الدر المنثور ج٦ /ص٢١٩ .

(2) كتاب مجمع الزوائد ج٧ /ص١٢٤ .

(3) نقل ذلك عنهم كتاب تدوين القرآن /ص١٤٢ .

وأخرج سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، عن مجاهد قال : سمعت ابن الزبير يقرأها : عظاماً ناخرة .

فذكرت ذلك لابن عباس فقال : أوَليس كذلك ؟!.

وأخرج عبد بن حميد ، عن محمد بن كعب الكرظي ، وعكرمة ، وإبراهيم النخعي ، أنهم كانوا يقرأون : (ناخرة) . بالألف .

وأخرج الفراء ، عن ابن الزبير ، أنه قال على المنبر : ما بال صبيان يقرأون : ﴿ نخرة ﴾ ، إنما هي ناخرة .

وأخرج عبد بن حميد ، عن الضحاك : عظاماً ناخرة ، قال : بألف .

وأخرج ابن أبي حاتم ، عن مجاهد قال : الناخرة : العظم يبلى فتدخل الريح فيه[1]

وروى الهيثمي ، عن ابن عمر ، أنه كان يقرأ هذا الحرف : أ إذا كنّا عظاماً ناخرة .

ورواه الطبراني من طريق زيد بن معاوية ، عن ابن عمر ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح[2]

وروى الهندي ، عن عمر أنه كان يقرأ : أ إذا كنا عظاماً ناخرة ، بألف[3]

٢١ = تغيير آية من سورة الفاتحة

قال السيوطي : أخرج وكيع ، وأبو عبيد ، وسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي داود وابن الأنباري كلاهما في المصاحف ، من طرق عن عمر بن الخطاب ، أنه كان يقرأ : صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين .

---

[1] تفسير الدر المنثور ج٦ /ص٣١٢ .

[2] كتاب مجمع الزوائد ج٧ /ص١٣٣ .

[3] راجع كتاب تدوين القرآن /ص١٤٧ ، ناقلاً عن كنز العمال ج٢ /ص٥٩١ .

وأخرج أبو عبيد ، وعبد بن حميد ، وابن أبي داود ، وابن الأنباري ، عن عبد الله بن الزبير قرأ : صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم وغير الضالين ، في الصلاة .

وأخرج ابن أبي داود عن إبراهيم قال : كان عكرمة ، والأسود يقرآنها : صراط من أنعمت . . . . .

وأخرج ابن شاهين في السنة ، عن إسماعيل ابن مسلم ، قال في حرف أبيّ بن كعب : غير المغضوب ، وغير الضالين ، آمين . بسم الله . . . (١)

ورواه الهندي ، عن عمر أنه كان يقرأ : صراط من أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين (٢)

٢٢ = تغيير في آية : ﴿ الحي القيوم ﴾

روى البخاري بسنده ، سورة نوح : إنّا أرسلنا . . . دياراً من دور ، ولكنه فيعال من الدوران ، كما قرأ عمر : الحي القيام ، وهي من قمت (٣)

وذكره البخاري مرّة أخرى : عن مجاهد أنه قال : القيوم ، القائم على كل شيء . وقرأ عمر : القيام ، وكلاهما مدح (٤)

---

(١) تفسير الدر المنثور ج١ /ص٤٠ ط دار الفكر بيروت ١٩٩٣م .

(٢) كنز العمال ج٢ /ص٥٩٣ . ورواه البغوي في معالم التنزيل ج١ /ص٤٢ . وذكره الراغب في محاضراته ج٢ /ص١٩٩ ، وابن جزي في التسهيل وغيرهم . نقل ذلك عنهم كتاب تدوين القرآن /ص١٥٠ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، سورة نوح ج٦ مجلد٣ /ص٥٤٦ ط دار القلم بيروت . لا رقم له في الديسك .

(٤) مسند البخاري ، كتاب التوحيد ، باب /قوله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة.. ﴾ ج ٩ مجلد ٤ /ص٨٠١ من ، ح رقم ٢٢٤١ ط دار القلم بيروت . رقمه في الديسك /٦٨٨٨ .

وروى الحاكم بسنده ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، عن أبيه ، عن عمر ، أنه صلى بهم فقرأ : ﴿ آلم ۞ الله لا إله إلا هو الحي ، القيام ، وقال : الحديث صحيح .

وروى الهيثمي بسنده ، عن أبي خالد الكناني ، عن ابن مسعود ، أنه كان يقرأها : الحي القيام .

ورواه الطبراني ، وقال : أبو خالد لم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

وقال السيوطي : ﴿ الله لا إله إلا هو الحي القيوم ﴾ . البقرة / ٢٥٥

وأخرج سعيد بن منصور ، والطبراني ، عن ابن مسعود ، أنه كان يقرأها : القيام .

وأخرج ابن جرير عن علقمة أنه قرأ : ﴿ الحي القيوم ﴾ .

وروى الهندي ، عن عبد الرحمن بن حاطب ، أن عمر صلّى بهم العشاء الآخرة ، فاستفتح سورة آل عمران : ﴿ آلم ۞ الله لا إله إلا هو الحي ، القيام [1]

٢٣ = تغيير في آية : ﴿ فأخذتهم الصاعقة ﴾ . النساء / ١٥٣ ، الذاريات / ٤٤ .

قال السيوطي : وأخرج سعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، عن عمر بن الخطاب ، أنه قرأ : فأخذتهم الصعقة [2] ، بينما هي في القرآن الحالي : ﴿ فأخذتهم الصاعقة ﴾

---

[1] راجع كتاب تدوين القرآن / ص١٥١ ، ناقلاً عن المستدرك ج٢ / ص٢٨٧ ، وعن مجمع الزوائد ج٧ / ص١٥٤ ، وعن الدر المنثور ج٢ / ص٢ ، وعن كنز العمال ج٢ / ص٥٩٢ .

[2] راجع تدوين القرآن / ص١٥٢ ، ناقلا عن الدر المنثور ج٢ / ص٢٣٨ .

٢٤ = تغيير في آية : ﴿ وإن كان مكرهم ﴾ . إبراهيم /٤٦

قال السيوطي : وأخرج ابن الأنباري : كان المصاحف ، عن عمر بن الخطاب ، أنه قرأ : وإن كاد مكرهم لتزول منه الجبال . يعني (بالدال) .

ورواه الهندي ، عن أبي عبيدة ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن الأنباري في المصاحف (١) .

٢٥ = تغيير في آية : ﴿ ما سلككم في سقر ﴾ . المدثر /٤٢

قال السيوطي : وأخرج عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، وعبد الله بن أحمد ، في زوائد الزهد ، وابن أبي داود ، وابن الأنباري معاً ، في المصاحف ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن عمرو بن دينار ، قال : سمعت عبد الله بن الزبير يقرأ : في جنات يتساءلون عن المجرمين يا فلان ما سلككم في سقر .

قال عمرو : وأخبرني لقيط ، قال : سمعت ابن الزبير ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقرأها كذلك .

ورواه الهندي ، عن عبد بن حميد ، في زوائد الزهد ، وابن أبي داود ، وابن الأنباري معاً ، في المصاحف ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم (٢)

٢٦ = محاولة تغيير في آية من سورة التوبة

أقول : لقد أحب الخليفة عمر بن الخطاب قريشاً حباً شديداً ، ممّا حدا به أن يغير حرفاً من آية ، ومن خلال ذلك يغير المعنى ، ومنه يكون تغيير مصير أمّة .

---

(١) راجع تدوين القرآن /ص١٥٢ ، ناقلاً عن الدر المنثور ج٤ /ص٨٩ ، وعن كنز العمال ج٢ /ص٥٩٦ .

(٢) راجع تدوين القرآن /ص١٥٢ ، ناقلاً ، عن الدر المنثور ج٦ /ص٢٨٥ ، وعن كنز العمال ج٢ /ص٥٩٤ .

قال الله تعالى : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً ذلك الفوز العظيم ﴾ . التوبة /١٠٠

روى الحاكم ، عن أبي سلمة ، ومحمد بن إبراهيم التيمي ، قالا : مرَّ عمر بن الخطاب برجل وهو يقول : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه . . . ﴾ .

فوقف عليه عمر فقال : إنصرف ، فلما انصرف ، قال له عمر : من أقرأك هذه الآية ؟ قال : أقرأنيها أبيّ بن كعب .

فقال : انطلقوا بنا إليه ، فانطلقوا إليه ، فإذا هو متكئ على وسادة يرجل رأسه ، فسلم عليه فرد السلام فقال : يا أبا المنذر ! قال لبيك ، قال : أخبرني هذا أنك أقرأته هذه الآية ؟ قال صدق ، تلقيتها من رسول الله (ص) .

قال عمر : أنت تلقيتها من رسول الله (ص) ؟!

قال : نعم أنا تلقيتها من رسول الله (ص) . ثلاث مرات ، كل ذلك يقوله . وفي الثالثة وهو غضبان : نعم والله ! لقد أنزلها الله على جبريل ، وأنزلها جبريل على محمد ، فلم يستأمر فيها الخطاب ولا ابنه !!

فخرج عمر وهو رافع يديه وهو يقول : الله أكبر الله أكبر !!.

ورواه ابن شبّة بنحو آخر قال : حدثنا معاذ بن شبة بن عبيدة ، قال حدثني أبيّ عن أبيه عن الحسن : قرأ عمر : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار الذين اتبعوهم باحسان . . (بدون واو) .

فقال أبيّ : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه ﴾ . (أي مع وجود الواو) .

فقال عمر : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار الذين اتبعوهم باحسان . . . ﴾ . وقال عمر : أشهد أن الله أنزلها هكذا !.

فقال أبيّ : أشهد أن الله أنزلها هكذا ، ولم يؤمر فيها الخطاب ولا ابنه !.

وروى الهندي بسنده ، عن عمرو بن عامر الأنصاري ، قال : إن عمر بن الخطاب قرأ : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار الذين اتبعوهم باحسان .. فرفع الأنصار ، ولم يلحق الواو في الذين !.

فقال زيد : ﴿ والذين اتبعوهم بإحسان ﴾ .

فقال عمر : الذين اتبعوهم بإحسان .

فقال زيد : أمير المؤمنين أعلم !!

فقال عمر : ائتوني بأُبيّ بن كعب ، فسأله عن ذلك ؟

فقال أبيّ : ﴿ والذين اتبعوهم بإحسان ﴾ . فجعل كل واحد منهما يشير إلى أنف صاحبه بإصبعه .

فقال أبيّ : والله أقرأنيها رسول الله (ص) ، وأنت تتبع الخبط .

فقال عمر : نعم إذن ، فنعم إذن ، فنعم إذن ، نتابع أبياً .

وقال السيوطي : قوله تعالى : ﴿ والسابقون الأولون . . . ﴾ الآية

أخرج أبو عبيد ، وسنيد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، عن حبيب الشهيد ، عن عمر بن عامر الأنصاري : أن عمر بن الخطاب قرأ :

﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار الذين اتبعوهم باحسان .

فرفع الأنصار ، ولم يلحق الواو في الذين !

فقال له زيد بن ثابت : ﴿ والذين ﴾ .فقال عمر : الذين .

فقال زيد : أمير المؤمنين أعلم !

فقال عمر : إئتوني بأُبيّ بن كعب ، فأتاه فسأله عن ذلك ؟

فقال أُبيّ : ﴿ والذين ﴾ . فقال عمر : فنعم إذن نتابع أبياً [1]

---

(1) تفسير الدر المنثور ج٣ /ص٢٦٩

أقول : وهنا حُذفت المشادّة التي حصلت بين عمر وأبيّ ، التي ذُكرت في الرواية السابقة [(١)]

ثم قال السيوطي : وأخرج ابن جرير ، وأبو الشيخ ، عن محمد بن كعب القرظي ، قال : مرَّ عمر برجل يقرأ : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار . . ﴾ . فأخذ عمر بيده فقال : من أقرأك هذا ؟

قال : أبيّ بن كعب .

قال : لا تفارقني حتى أذهب بك إليه ، فلما جاءه ، قال عمر : أنت أقرأت هذا هذه الآية هكذا ؟

قال : نعم . قال : وسمعتها من رسول الله (صلى الله عليه وآله) ؟

قال : نعم .

قال : لقد كنت أرى أنّا رفعنا رفعة لا يبلغها أحد بعدنا !!

فقال أبيّ : تصديق ذلك في سورة الجمعة / ٢ : ﴿ وآخرين منهم لمّا يلحقوا بهم ﴾ .

وفي سورة الحشر / ١٠ : ﴿ والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ﴾ .

وفي سورة الأنفال / ٧٥ : ﴿ والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم ﴾ [(٢)]

أقول : ما يفهم من هذه الروايات الصحيحة ـ بمقاييس الذين رووها واعتمدوها في صحاحهم ومسانيدهم ـ أن الخليفة يرى أن قريشاً فوق الجميع ،

[(١)] وهكذا رواها الهندي في كنز العمال ج٢ /ص٥٩٤ .

[(٢)] راجع تدوين القرآن /ص١٥٤ ـ ١٥٦ ، ناقلا عن المستدرك ج٢ /ص٣٠٥ . ورواه الهندي في كنز العمال ج٢ /ص٦٠٥ ، وعن تاريخ المدينة ج٢ /ص٧٠٧ ، وعن كنز العمال ج٢ /ص٥٩٧ ، وعن تفسير الدر المنثور ج٣ /ص٢٦٩ .

ولا يجوز أن يساوى بها أحد ، كما قال : (لقد كنت أرى أنّا رفعنا رفعة لا يبلغها أحد بعدنا) .

فكان يرى أن وجود الواو في كلمة (الذين) من الآية يجعل الأنصار على قدم المساواة مع المهاجرين ، وهذا ما أراده الله سبحانه .

ولكنه يريد تفضيل قريش على الجميع ، فكان الحل أن تُقرأ الكلمة من الآية بنزع الواو : ﴿ والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار الذين اتبعوهم بإحسان .. ﴾ .

فترفع كلمة الأنصار ، وتحذف الواو بعدها ، وتكون جملة (الذين اتبعوهم) صفة للأنصار ، فيصبح المعنى : أن الله سبحانه رضيَ عن المهاجرين وعن أتباعهم الأنصار !!.

هكذا أرادها الخليفة ، ولكن المعارضة كانت قوية ، والحجة من كتاب الله تعالى كانت أقوى من أن تُخترق .

وبعد : فهل نسترسل بذكر ما ورد في الكتب والصحاح والمسانيد من التحريفات والتغييرات من الزيادة أو النقصان في كتاب الله تعالى .

أما يكتفي هذا الدعيّ (صاحب الكلام) بما أوردناه من كتب أصحابه الذين يعتمدها ، ويعتقد بصحة ما ورد فيها ؟!.

وبعد هذه الجولة في الصحاح والمسانيد التاريخية التي يعتقد هذا المتفوه بصحتها ، ما دامت مصادرها غير شيعيّة ، هل يبقى له الحق أن يتهم الشيعة بأنهم يعتقدون بزيادة القرآن أو نقيصته ؟

أو أن يطلب منهم أن يكفروا بكل كتاب حوى هذه الزيادات أو هذه النواقص ؟!.

أو يكفّروا بمؤلفي هذه الكتب ؟!. هل هو على استعداد لتطبيق هذه المقولة على نفسه ؟!.

وفي آخر كلام (صاحب الكلام) عن اعتقاد الشيعة بالقرآن الكريم ، تكلم عن السيد الخوئي (ره) ، بعد أن أثنى عليه ، لأنه يرفض الأخبار التي ذكرت نقصان القرآن من طرق الطرفين ، ونقل قوله من كتاب البيان (المدخل لتفسير القرآن) فقال :

﴿ قال الخوئي : " ومما ذكرناه : قد تبين للقارئ أن حديث تحريف القرآن حديث خرافة وخيال ، لا يقول به إلا من ضعف عقله ، أو من لم يتأمل في أطرافه حق التأمل ، أو من ألجأه إليه حب القول به ، والحب يعمي ويصم ، وأما العاقل المنصف المتدبر فلا يشك في بطلانه وخرافته " . مقدمة تفسير البيان /ص٢٧٨ ط ثانية النجف الآشرف / ١٩٦٦م ﴾

أقول : ولكن السيد الخوئي لم ينجُ من انتقادٍ لاذعٍ ، يدل على حقد هذا المتفوه وخبثه ، وجهله بأبسط الأمور العلمية والتاريخية !.

ونقل كلام السيد الخوئي قبل أن يهاجمه فقال : ﴿ قال : إن وجود مصحف لأمير المؤمنين (ع) يغاير القرآن الموجود في ترتيب السور مما لا ينبغي الشك فيه ، وتسالم العلماء الأعلام على وجوده أغنانا عن التكلف لاثباته ، كما أن اشتمال قرآنه (ع) على زيادات ليست في القرآن الموجود ، وإن كان صحيحاً إلاّ أنه لا دلالة في ذلك على أن هذه الزيادات كانت من القرآن ، وقد اسقطت منه بالتحريف .

بل الصحيح أن تلك الزيادات كانت تفسيراً بعنوان التأويل ، وما يؤول إليه الكلام ، أو بعنوان التنزيل من الله شرحاً للمراد . البيان /ص٢٤٣

إن الخوئي يثبت بهذا الكلام أمرين : أولاً : إنه يثبت مصحفاً آخر لعلي يختلف في ترتيبه وزوائده عن المصحف الموجود بين أيدينا .

وثانيا : إنه يثبت شروحاً على نص القرآن مشروحة من الله ، فهل نزل القرآن من عند الله يتضمن السور وشرحها . ﴾

أقول : بعدما نقل هذا الكلام عن السيد الخوئي ، شن حملته عليه بكلام لاذع مؤذٍ ، لايمكن أن يصدر عن عاقل فاهم ، عالم بالأدب والتاريخ ، أو ملتزم بالأخلاق الإسلامية .

إن كتاب السيد الخوئي (ره) يعتبر أفضل كتاب تحدث عن موضوع جمع القرآن ، وكيف كان ذلك الجمع ، وأثبت الرأي الصحيح فيه ، وتحدث عن علوم القرآن : من العام والخاص ، والمطلق والمقيد ، والمجمل والمبين ، والناسخ والمنسوخ . . . وغيرها من العلوم التي لا يستغني عنها الباحث الواعي العاقل .

وقد أكّد في أكثر من موضع أن القرآن الموجود بين أيدينا ، المعبر عنه (ما بين الدفتين) خال من أي زيادة أو نقصان ، أو تحريف أو تزييف .

وذكر أن القرآن الكريم الحالي هو من جمع رسول الله (ص) ، وباشرافه . وأثبت زيف وبطلان الروايات التي ذكرها أسياد هذا المتفوه ، من أن أبا بكر أو عمر هما اللذان جمعا القرآن[1]

وأما الروايات التي ذكرها السيد الخوئي (ره) وذكرت مصحف الإمام علي (ع) فمنها ما في رواية إحتجاج عليّ (ع) على جماعة من المهاجرين والأنصار أنه قال : يا طلحة ! إن كل آية أنزلها الله تعالى على محمّد (ص) عندي بإملاء رسول الله (ص) وخط يدي ، وتأويل كل آية أنزلها الله تعالى على محمّد (ص) وكل حلال ، أو حرام ، أو حدّ ، أو حكم ، أو شيء تحتاج إليه الأمة إلى يوم القيامة ، فهو عندي مكتوب بإملاء رسول الله (ص) ، وخط يدي ، حتى أرش الخدش . . .[2]

---

[1] ومن أراد التوسعة فليراجع كتاب البيان (المدخل لتفسير القرآن) /ص٢٦٨ وص٢٧٢ وما بعدها .

[2] البيان /ص٢٤٢ ، ناقلاً عن مقدمة تفسير البرهان /ص٢٧ .

ومنها ما في احتجاجه (ع) على الزنديق من أنه : أتى بالكتاب كملاً مشتملاً على التأويل والتنزيل ، والمحكم والمتشابه ، والناسخ والمنسوخ ، لم يسقط منه حرف ألف ، ولا لام ، فلم يقبلوا ذلك (١)

ومنها ما رواه في الكافي ، باسناده عن جابر ، عن أبي جعفر (ع) قال : ما يستطيع أحد أن يدَّعي أن عنده جميع القرآن كله ، ظاهره وباطنه غير الأوصياء (٢)

وباسناده أيضاً ، عن جابر ، قال : سمعت أبا جعفر (ع) يقول : ما ادَّعى أحد من الناس أنه جمع القرآن كله كما أُنزل إلا كذّاب ، وما جمعه وحفظه كما نزّله الله تعالى إلاّ عليّ بن أبي طالب والأئمة من بعده عليهم السلام (٣)

إذن تثبت الروايات أن المصحف الموجود عند علي بن أبي طالب (ع) هو من إملاء رسول الله (ص) وخط عليّ (ع) ، وهذا المصحف يحوي كل العلوم التي تتعلق بالقرآن الكريم ، من الناسخ والمنسوخ ، والمحكم والمتشابه ، والتنزيل والتأويل ، والحلال والحرام ، وكل الأمور الصغيرة والكبيرة حتى قصاص وغرامة الخدش . . .

ولا يستطيع أحد من الناس أن يدعي بأن عنده كل علوم القرآن إلا الذي تحدى وقال : سلوني قبل أن تفقدوني . .

وكيف يعرف هذا الجاهل هذه العلوم ، ولم يتبع علماء كأهل البيت عليهم السلام ؟ . : الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا .

---

(١) نفس المصدر من البيان ، ناقلاً عن تفسير الصافي المقدمة السادسة / ص١١ .

(٢) نفس المصدر ، ناقلاً عن الوافي ج٢ كتاب الحجة باب / ٧٦ / ص١٣٠ .

(٣) نفس المصدر ، ناقلاً عن الوافي .

الذين علّمهم رسول الله (ص) كل علومه ، وكشف لهم عن الأسرار والمعارف التي أطلعه الله تعالى عليها . . .

وكيف يعرف هذا الجاهل وأسياده أن علوم الله سبحانه على قسمين ؟ :

قسم أختصَّ الله به نفسه .

وقسم أخرجه إلى ملائكته ورسله وأنبيائه . وكلُّ ما وصل إليهم ، وصل إلى الحبيب المصطفى (ص) . وكل ما وصل إليه (ص) أودعه عليَّ واهل بيته الأطهار (ع) .

أورد الشيخ الكليني (ره) بسندٍ ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال : إنَّ لله عزَّ وجلَّ علمين : علماً عنده لم يطلع عليه أحداً من خلقه ، وعلماً نبذه إلى ملائكته ورسله . فما نبذه إلى ملائكته ورسله فقد انتهى إلينا [1]

وروى الكليني أيضاً بسندٍ ، عن الإمام أبي جعفر الباقر (ع) أنه قال : إنَّ لله عزَّ وجلَّ علمين : علم مبذول ، وعلم مكفوف .

فأمَّا المبذول فإنه ليس من شيء تعلمه الملائكة والرسل إلا نحن نعلمه ، وأمَّا المكفوف فهو الذي عند الله عزَّ وجلَّ في أم الكتاب إذا خرج نفذ [2]

وروى الكليني أيضاً بسندٍ عن محمّد بن مسلم قال : سمعت أبا جعفر (ع) يقول : نزل جبرئيل على محمّد (ص) برمّانتين من الجنّة ، فلقيه عليّ (ع) فقال : ما هاتان الرمانتان اللتان في يدك ؟

فقال : أما هذه فالنبوَّة ، ليس لك فيها نصيب وأمَّا هذه فالعلم ، ثمَّ فلقها رسول الله (ص) بنصفين فأعطاه نصفها ، وأخذ رسول الله (ص) نصفها ثمَّ قال : أنت شريكي فيه وأنا شريكك فيه .

---

[1] أصول الكافي ج١ /ص٢٥٥ .

[2] نفس المصدر

قال : فلم يعلم والله رسول الله (ص) حرفاً ممّا علّمه الله عزّ وجلّ إلا وقد علّمه عليّاً ، ثم انتهى العلم إلينا ، ثمّ وضع يده على صدره [1] .

إن كل ما نطق به رسول الله (ص) ، الذي لا ينطق عن الهوى ، هو :

إمّا كلام الله تعالى ، وهو القرآن الكريم .

وإمّا الآحاديث القدسية .

وإمّا الأحاديث النبوية .

فكيف يفرق بين هذه الأقسام الثلاثة ؟

إنّ القرآن الكريم هو وحي من عند الله تعالى ، باللفظ والمعنى ، ودور الرسول (ص) هو تبليغه للناس ، وكان يعرّف المسلمين بأن هذا قرآن .

وأما الآحاديث القدسية ، تكون وحياً من عند الله تعالى ، والرسول (ص) يصيغها بألفاظه وعباراته ، وكان يعرّف المسلمين بأنها أحاديث قدسية عن الله تعالى .

وأما الأحاديث النبوية ، تكون لفظاً ومعنى وصياغة منه (ص) .

وأما باقي ما ورد عنه (ص) فهو من سيرته ومعاملاته وأخلاقه العطرة .

لهذا نجده (ص) عندما ينزل جبرئيل بالوحي ، يقول (ص) لأصحابه : ضعوا هذه الآية في السورة الفلانية .

وهكذا يكون التمييز بين كلام الله القرآن ، وبين الأحاديث القدسية .

فأي مشكلة في ذلك إذا كان الإمام عليّ (ع) تلميذ رسول الله (ص) ، الذي كان ملازماً له في كل الأحيان والأوقات ، عنده كتاب من إملاء رسول الله (ص) ، وخط يده ؟ فيه جميع التعاليم القرآنية ، التي يجهلها هذا المتفوه وأسياده ؟!

---

[1] أصول الكافي ج١ /ص٢٦٣ .

وأي تعارض بين القرآن الحالي ، الذي لا يوجد فيه إلا كلام الله ، وبين القرآن الموجود عند علي (ع) الذي فيه القرآن الحالي الذي بين أيدي المسلمين وجميع التعاليم القرآنية والتارخية والأخلاقية ... التي لقنه إياها رسول الله صلى الله عليه وآله ؟!.

ولماذا هذا الهجوم الإنتقادي على قرآن الإمام عليّ (ع) ؟

ولِمَ لا نجد أي هجوم على الصحابة الذين كان لديهم مصاحف وقرآئين خاصة بهم : كابن مسعود ، وأبي بن كعب ، وعائشة ، وغيرهم ممّن كانوا يقرأون في قرآنهم ، الزيادات ، التي تقدم الكلام عن بعضها .

إنّ التعصب والحقد يعمي ويصم : ﴿ فإنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ﴾ . الحج / ٤٦

يقول (صاحب الكلام) مدعياً أنه متمسك بسنة رسول الله : « أمّا بالنسبة للسنة النبوية ، فإنها المصدر الثاني لأهل السنة ، بعد القرآن الكريم .

وهي عبارة عن مجموع أقواله (ص) أو أفعاله التي فيها تفصيل القرآن الكريم وتفسيره ، ولذلك يتشرف أهل السنة بالإنتساب إلى السنة النبوية ، تنفيذاً لوصية نبيهم (ص) الذي قال عليكم بسنتي . »

أقول : ماذا أقول لهذا الرجل المدعي ؟ اعترض منذ قليل على القرآن الموجود عند علي بن أبي طالب (ع) ، الذي هو بخطه وإملاء رسول الله (ص) وجاء الآن يعرّف السنة النبوية بأنها تفصيل القرآن الكريم وتفسيره ، وهل هناك فرق بين الإثنين ؟

إلاّ أن يكون هذا من طريق عليّ بن أبي طالب عليه السلام ، وهذا من طريق غيره ، وليس له إلاّ تفسير واحد ، وهو الحقد والبغض الصريح لعليّ (ع) !.

وادعى لنفسه أنه متمسك بالسنة النبوية ، وكأن الذي تمسك بعليّ وفاطمة والحسن والحسين ، وعبد الله بن عباس ، وسلمان الفارسي (المحمّدي) ، وأبو

ذر الغفاري ، والمقداد بن الأسود ، وعمار بن ياسر ، وحذيفة بن اليمان ، وخذيمة بن ثابت (ذو الشهادتين) ، وغيرهم وغيرهم ممّن تمسكوا بأقوال رسول الله (ص) وأفعاله ولم يغيروا أو يبدلوا تبديلا . . . كأن الذي تمسك بهؤلاء لم يتمسك بالسنة النبوية الصحيحة ؟

كل الوصايا التي أوصاها الرسول (ص) بالتمسك بعليّ بن أبي طالب (ع) وأهل بيته (ع) ، وكل الوصايا التي أمر (ص) بها المسلمين بالسير خلف عليّ (ع) ، لأنه لا يخرجهم من هدى ، ولا يوردهم في ردى (وقد دل على أنه ولي الأمر بآيات وروايات ثبتت في صحاح المسلمين ومسانيدهم) أفلم تكن هذه من سنته (ص) ؟؟ فقط ما ادّعاه من قوله (ص) : عليكم بسنتي ، فأي القولين أولى بالإتّباع لو كانوا يعقلون ؟!.

﴿ أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتّبع أمَّن لا يهدي إلاَّ أن يهدى فما لكم كيف تحكمون ﴾ ؟. يونس /٣٥

الفصل الثاني

البخاري ورواياته العجيبة ؟!

هاجم المتفوه وبشدة مسند الكافي للكليني الذي يعتمده الشيعة ، لأنه ذكر بعض الروايات التي تحكي عن نقيصة القرآن أو زيادته ، وطلب من الشيعة أن يكفروا به ويتبرؤا منه ، ويعودوا إلى كتب أهل السنة والجماعة !.

وعلى رأس الكتب التي يحترمها السنة مسند البخاري ، الذي اعتبره بعضهم كتابَ رسول الله (ص) ، والبعض الآخر عدلَ القرآن ، وأن قراءته تحفظ من الطاعون ، وأنه ما قرئ في شدة إلا فُرّجت[(١)] ... و و و .

فلهذا المتفوه وغيره نماذج ممّا روى البخاري من عجائب وغرائب لا تُقبل عقلاً ولا شرعاً ، ولا يرتضيها وجدان .

أيترك الشيعة مذهب آل البيت (ع) ، ليقعوا في بحر السخافات التي لا يرضاها عقل ولا منطق ؟ ... أيترك الشيعيّ اللآلئ والجواهر الصافية ، ويأتي إلى معادن من الصفيح والحديد ؟!..

أنترك الأئمة المعصومين ؟ ونأتي إلى الخوارج والنواصب الذين نصبوا عداءهم لآل النبيّ (ص) ، وعادوا الرسول نفسه في حياته وبعد مماته ، كما في حديث رزية يوم الخميس وغيرها من الرزايا ..

---

(١) راجع كتاب تأملات في الصحيحين / ص٧٣ .

وإلى القارئ الكريم هذه الروايات والأحاديث من البخاري ، وله الحكم عليها بحسب عقله وفهمه ومن الله تعالى نستمد التوفيق والسداد .

روايات تجسيم الله سبحانه وتعالى

مكان الله تعالى

روى البخاري بسنده ، عن عبد الله بن عمر : أنَّ رسول الله (ص) رأى بصاقاً في جدار القبلة ، فحكّه بيده ، ثمَّ أقبل على الناس ، فقال : إذا كان أحدكم يصلّي لا يبصق قِبَلَ وجهه ، فإنَّ الله قِبَلَ وجهه إذا صلّى (١)

وروى البخاري بسنده ، عن عبد الله بن عمر أنه قال : رأى النبيّ (ص) نخامة في قبلة المسجد وهو يصلّي بين يدي الناس ، فحكّها ، ثم قال حين انصرف : إن أحدكم إذا كان في الصلاة فإنَّ الله قِبَلَ وجهه ، فلا يتنخمنَّ أحدٌ قِبَلَ وجهه في الصلاة (٢)

ورواه البخاري أيضاً في كتاب الأدب ، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله وهذا نصه : إن أحدكم إذا كان في الصلاة فإنَّ الله حيال وجهه ، فلا يتنخمنَّ أحدٌ حيال وجهه في الصلاة (٣) .

وروى البخاري بسنده ، عن أنس : أن النبيّ (ص) رأى نُخامة في القبلة ، فشق ذلك عليه حتى رُؤي في وجهه ، فقام فحكّه بيده ، فقال : إنَّ أحدكم إذا قام في صلاته فإنّه يناجي ربّه ، أو إنَّ ربّه بينه وبين القبلة ، فلا يبزقنَّ

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الصلاة ، باب حكّ البزاق باليد من المسجد ، رقم /٣٩١ ج١ /ص٢٤٠ ورواه مسلم في مسنده ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها ، رقمه في الديسك /٨٥٢ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الأذان ، باب هل يلتفت لأمر ينزل ، رقم /٧١٠ ج١ /ص٣٥٩ .

(٣) رقم /٩٨٩ مجلد ٤ ج٨ /ص٣٥٥ . ك رقم /٥٦٤٦ .

أحدكم قِبَلَ قبلته ولكن عن يساره أو تحت قدميه ، ثمَّ أخذ طرف ردائه فبصق فيه ثمَّ ردّ بعضه على بعض ، فقال : أو يفعل هكذا (١)

وروى مسلم بسنده ، عن أبي هريرة ، أنَّ رسول الله (ص) رأى نخامة في قبلة المسجد ، فأقبل على الناس ، فقال : ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربّه فيتنخع أمامه ؟ أيحبّ أحدكم أن يُستقبل فيتنخع في وجهه ؟!

فإذا تنخع أحدكم ، فليتنخع عن يساره تحت قدمه ، فإن لم يجد فليفعل هكذا ، ووصف القاسم ـ القاسم : هو راوي الحديث ـ ، فتفل في ثوبه ، ثم مسح بعضه على بعض (٢) .

أصابع الله تعالى

روى البخاري بسنده ، عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله قال : جاء حبرٌ من الأحبار إلى رسول الله (ص) فقال : يا محمّد ! إنّا نجد أنَّ الله يجعل السموات على إصبع ، والأرضين على إصبَع ، والشَّجر على إصبَع ، والماء والثّرى على إصبع ، وسائر الخلائق على إصبع ، فيقول : أنا الملك .

فضحك النبيُّ (ص) حتى بَدَت نواجذه تصديقاً لقول الحبر .

ثمَّ قرأ رسول الله (ص) : ﴿ وما قدروا الله حقَّ قدره ﴾ (٣) . الأنعام /٩١

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الصلاة ، باب حكُّ البزاق باليد ، رقم /٣٩٠ ج١ /ص٢٣٩ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب الصلاة ، باب إذا بدره البزاق فليأخذ ، رقم /٤٠٠ ج١ /ص٢٤٢ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها . ديسك رقم /٨٥٥ . ورواه ابن ماجة في سننه ، كتاب الصلاة وإقامة السنة فيها باب /٦١ رقمها في الديسك /١٠١٢ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله ﴿ وما قدروا الله حقَّ قدره ﴾ ج٦ مجلد ٣ /ص٤٩٧ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٤٤٣٧ . ورواه البخاري في كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : ﴿ لما خلقتُ بيدي ﴾ ج٩ مجلد ٤ /ص٧٩٠ . ديسك

رؤية الله سبحانه وتعالى

روى البخاري بسنده ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير بن عبد الله قال : كنّا جلوساً ليلة مع النبيّ (ص) فنظر إلى القمر ليلة أربع عشرة ، فقال : إنّكم سترون ربّكم كما ترون هذا ، لا تُضامون في رؤيته ، فإن استطعتم أن لا تُغلبوا على صلاة قبل طلوع الشّمس وقبل غروبها فافعلوا ، ثمّ قرأ : ﴿ وسبّح بحمد ربّك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ﴾ (١)

وروى البخاري بسنده ، عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير بن عبد الله ، قال : قال النبيّ (ص) : إنّكم سترون ربّكم عياناً (٢)

وروى البخاري بسنده ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد اللّيثي ، أنّ أبا هريرة أخبرهما : أن الناس قالوا : يا رسول الله ! هل نرى ربّنا يوم القيامة ؟

فقال رسول الله (ص) : هل تُضارُّون في القمر ليلة البدر ؟

قالوا : لا يا رسول الله !.

قال : فهل تُضارّون في الشمس ليس دونها سحابٌ ؟

/٦٨٦٥ . ورواه أيضاً في كتاب التوحيد ، باب كلام الرب يوم القيامة ج٩ مجلد ٤ /ص٨٢٣ ، وفي الديسك رقم / ٦٩٥٩ .

(١) مسند البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب فضل صلاة العصر ج١ /ص٢٨٩ رقم /٥٢١ . ورواه البخاري في كتاب مواقيت الصلاة أيضاً ، باب فضل صلاة الفجر ج١ /ص٢٨٩ رقم / ٥٣٩ ورواه في كتاب التفسير ، باب قوله ﴿ وسبّح بحمد ربّك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ﴾ ج٦ مجلد ٣ /ص٥١٥ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٤٤٧٣ . ورواه في كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربّها ناظرة ﴾ ج٩ مجلد /٤ /ص٧٩٦ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٦٨٨٢ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربّها ناظرة ﴾ ج٩ مجلد /٤ /ص٧٩٦ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٦٨٨٣ .

قالوا : لا يا رسول الله !.

قال : فإنكم ترونه كذلك ، يجمع الله الناس يوم القيامة فيقول : من كان يعبد شيئاً فليتبعه .

فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ، ويتبع من كان يعبد القمر القمر ، ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت ، وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها ، فيأتيهم الله فيقول : أنا ربكم .

فيقولون : هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا ، فإذا جاءنا ربُنا عرفناه !

فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون ، فيقول : أنا ربُكم .[1]

فيقولون : أنت ربُنا . .

رؤية ساق الله

روى البخاري بسنده ، عن سعيد بن أبي هلال ، عن زيد ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدريّ قال : قلنا : يا رسول الله ! هل نرى ربّنا يوم القيامة ؟

قال : هل تُضارون في رؤية الشّمس والقمر إذا كانت صحواً ؟

قلنا : لا .

قال : فإنكم لا تُضارون في رؤية ربكم يومئذٍ إلا كما تُضارون في رؤيتهما .

ثمّ قال : يُنادي منادٍ ليذهب كلُّ قومٍ إلى ما كانوا يعبدون .

---

[1] مسند البخاري ، كتاب الأذان ، أبواب صفة الصلاة ، باب فضل السجود ج٢ /ص٢٨١ رقم ٧٦٢/ . ورواه في كتاب الرقاق ، باب الصراط جسر جهنم ج٨ مجلد٤ /ص٥٠٢ رقم ١٤٣٤/ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٦٠٨٨/ . ورواه في كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربّها ناظرة ﴾ ج٩ مجلد٤ /ص٧٩٦ رقم ٢٢٣٨/ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم ٦٨٨٥/ .

فيذهب أصحاب الصَّليب مع صليبهم ، وأصحاب الأوثان مع أوثانهم ، وأصحاب كلّ آلهةٍ مع آلهتهم ، حتى يبقى من كان يعبد الله من برٍ أو فاجرٍ وغُبَّراتٌ من أهل الكتاب .

ثمَّ يُؤتى بجهنَّم تُعرض كأنَّها سرابٌ ! فيقال لليهود : ما كنتم تعبدون ؟

قالوا : كنَّا نعبد عزير بن الله !

فيقال : كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولدٌ ، فما تريدون ؟

قالوا : نريد أن تسقينا ! فيقال : اشربوا فيتساقطون في جهنَّم .

ثمَّ يقال للنَّصارى : ما كنتم تعبدون ؟

فيقولون : كنَّا نعبد المسيح ابن الله !

فيقال : كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد ، فما تريدون ؟

فيقولون : نريد أن تسقينا .

فيقال : اشربوا ! فيتساقطون ، حتى يبقى من كان يعبد الله من برٍ أو فاجرٍ . فيقال لهم : ما يحبسكم وقد ذهب الناس ؟

فيقولون : فارقناهم ونحن أحوج منَّا إليه اليوم ، وإنَّا سمعنا منادياً يُنادي : ليلحق كلُّ قوم بما كانوا يعبدون ، وإنَّما ننتظر ربَّنا !

قال : فيأتيهم الجبار بصورة غير صورته التي رأوه فيها أوَّل مرَّةٍ .

فيقول : أنا ربُّكم فيقولون : أنت ربُّنا ، فلا يكلِّمه إلا الأنبياء .

فيقول : هل بينكم وبينه آية تعرفونه فيقولون : السَّاق ، فيكشف عن ساقه فيسجد كلُّ مؤمن ، ويبقى من كان يسجد لله رياءً وسمعةً ، فيذهب كي ما يسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً . . . (١)

---

(١) مسند البخاري ، كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : ﴿ وجوه يومئذٍ ناضرة إلى ربِّها ناظرة ﴾ ج٩ مجلد ٤ /ص٧٩٨ رقم / ٢٢٣٩ ط دار القلم بيروت . وفي الديسك رقم / ٦٨٨٦ .

وروى البخاري بسنده ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد قال : سمعتُ النبيَّ (ص) يقول : يَكشف ربُّنا عن ساقه فيسجد له كلُّ مؤمنٍ ومؤمنة ، ويبقى من كان يسجد في الدنيا رئاءً وسُمعةً فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً[1]

أقول : يستفاد من ظاهر هذه الروايات أمور :

أولاً : أن الله سبحانه سوف يرى يوم القيامة بهذه العين الباصرة .

ثانياً : أن رؤية الله سبحانه ستكون للمؤمنين وغيرهم : وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها فيأتيهم الله . . .

ثالثاً : أن لله سبحانه صورة وجسم ماديّ مركب ، يتحرك ويتنقل من مكان إلى مكان ، وهو يشغل حيزاً من المكان دون مكان آخر .

رابعاً : أن لله سبحانه صوراً متعددة ، وأشكالاً مختلفة ، فيتنكر تارة ، ويظهر اخرى في الصورة التي يعرفه الخلق بها ، فيأتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون ، فيقول : أنا ربكم فيقولون : نعوذ بالله منك ، فيأتيهم في الصورة التي يعرفون ، فيقولون : أنت ربُّنا .

خامساً : أن الإنسان يتعرف على ربه تارة بالصورة التي كان يعرفه بها (وإن كان ذلك بعد خداع الله له) وتارة من خلال علامة فارقة ، ألا وهي (الساق) فيقول : هل بينكم وبينه آية تعرفونه فيقولون : السّاق ، فيكشف عن ساقه فيسجد كلُّ مؤمنٍ .

وقد ارتبك علماء السنة فيما بينهم في رؤية الله تعالى فترى بعضهم ينظر إلى صراحة القرآن بعدم الرؤيا ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير ﴾ . الأنعام /١٠٢

---

[1] مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : ﴿ يوم يُكشف عن ساق﴾ ج٦ مجلد ٣ /ص٥٤٥ رقم /١٣٤٣ ط دار القلم بيروت . وفي الديسك رقم / ٤٥٣٨ .

وصراحة الروايات بالرؤية ، فتارة يرجحون هذه ، وتارة يرجحون تلك .

بينما نجد أن الشيعة تبعاً للأئمتهم الأطهار (ع) قد أجمعوا على قولٍ واحدٍ : إنَّ رؤية الله سبحانه مستحيلة في الدنيا والآخرة .

قال الله تعالى : ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير ﴾ . الأنعام /١٠٢

قال الشيخ الطبرسي[1] : أن لا تراه العيون ، لأن الإدراك متى قرن بالبصر لم يُفهم منه إلاّ الرؤيَة

وقال تعالى : ﴿ وإذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرةً فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون ﴾ . البقرة /٥٣

والمعنى أن الله أنزل عليهم الصاعقة بمجرد أن طلبوا رؤيته .

وقد شدد سبحانه النكير على الذين طلبوا أن يَرَوه ، قال تعالى : ﴿ يسئلك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرةً فأخذتهم الصاعقة بظلمهم ﴾ . النساء /١٥٣

ووصف استكبار من يطلب رؤية الله تعالى بقوله : ﴿ وقال الذين لا يرجون لقاءنا لولا أُنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا لقد استكبروا في أنفسهم وعتوا عتوّاً كبيراً ﴾ . الفرقان /٢٤

وقد ورد عن أهل البيت روايات كثيرة تنفي رؤية الله تعالى نفياً قاطعاً في الدنيا وفي الآخرة .

رويَ عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال : بعد أن سأله ثعلب اليماني : هل رأيتَ ربَّك يا أمير المؤمنين ؟

فقال (ع) : أفأعبد ما لا أرى ؟

---

[1] مجمع البيان ج٣ /ص٣٤٤ .

قال : وكيف تراه ؟

قال : لا تدركه العيون بمشاهدة العيان ، ولكن تدركه القلوب بحقائق الإيمان . . .[١]

ورويَ عن الإمام الصادق (ع) أنه سئل : هل يُرى الله في المعاد ؟

قال (ع) : سبحانه تبارك وتعالى عن ذلك علوّاً كبيراً ، أنّ الأبصار لا تدرك إلاّ ما له لون وكيفيّة ، والله خالق الألوان والكيفيّة[٢]

ورويَ عن أبي عبد الله الصادق أنه قال : جاء حبر إلى أمير المؤمنين (ع) فقال : يا أمير المؤمنين ! هل رأيتَ ربَّك حين عبدته ؟

فقال (ع) : ويلك ! ما كنتُ أعبد ربّاً لم أره . قال : وكيف رأيته ؟

قال (ع) : ويلك ! لا تدركه العيون بمشاهدة الأبصار ، ولكن رأته القلوب بحقائق الأيمان[٣]

ورويَ عن ذي الرياستين أنه قال لأبي الحسن الرضا (ع) : جعلتُ فداك ، أخبرني عمّا اختلف فيه الناس من الرؤية ؟

فقال (ع) : يا أبا العباس ! من وصف الله بخلاف ما وصف به نفسه فقد أعظم الفريّة على الله ، قال الله تعالى : ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير ﴾[٤] الأنعام /١٠٢ .

حديث وحيد في البخاري ينفي ويشدّة رؤية الله سبحانه

روى البخاري بسنده ، عن مسروق ، قال : قلتُ لعائشة : يا أمّتاه ! هل رأى محمّد (ص) ربّه ؟

---

[١] البحار ج٤ /ص٢٧ .

[٢] البحار ج٤ /ص٣١ .

[٣] البحار ج٤ /ص٢٦ .

[٤] البحار ج٤ /ص٥٣ .

فقالت : لقد قفَّ شعري ممَّا قلتَ ، أين أنت من ثلاث من حدَّثكهن فقد كذب . .

من حدَّثك أنَّ محمداً (ص) رأى ربَّه فقد كذب ، ثمَّ قرأت : ﴿ لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير ﴾ . الأنعام /١٠٢

﴿ وما كان لبشرٍ أن يكلّمه الله إلاّ وحياً أو من وراء حجاب ﴾ .

الشورى /٥١

ومن حدَّثك أنّه يعلم ما في غدٍ فقد كذب ، ثمَّ قرأت : ﴿ وما تدري نفسٌ ماذا تكسب غداً ﴾ . لقمان /٣٤

ومن حدَّثك أنه كتم فقد كذب ثمَّ قرأت : ﴿ يا أيُّها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربّك ﴾ . المائدة /٦٧

ولكنّه رأى جبريل عليه السلام في صورته مرتين [1]

صورة الله سبحانه

روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة ، عن النبيّ (ص) أنه قال : خلق الله آدم على صورته ، طوله ستون ذراعاً ، فلمَّا خلقه قال : اذهب فسلم على أولئك النّفر من الملائكة جلوس ، فاستمع ما يحيّونك ، فإنّها تحيتك ، وتحية ذريّتك . فقال : السلام عليكم .

فقالوا : السلام عليك ورحمة الله ، فزادوه : ورحمة الله ، فكلُّ من يدخل الجنة على صورة آدم ، فلم يزل الخلق ينقص بعد حتى الآن [2]

---

[1] مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب سورة النجم رقم /١٢٨٠ ج٦ مجلد ٣ /ص٥١٧ . رقمها في الديسك /٤٤٧٧ .

[2] مسند البخاري ، كتاب الإستئذان ، باب بدء السلام مجلد ٤ ج٨ /ص٢٩١ . رقمها في الديسك / ٥٧٥٩ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب الجنة وصفة نعيمها ، باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير . رقمه في الديسك /٥٠٧٥ .

وروى مسلم بسنده ، عن أبي هريرة ، عن النبيّ (ص) أنه قال : إذا قاتل أحدكم أخاه ، فليتجنب الوجه . فإنّ الله خلق آدم على صورته [(١)]

قول السيد شرف الدين

قال العلاّمة السيد عبد الحسين شرف الدين (ره) ، بعد ذكره لهذه الآحاديث : وهذا ممّا لا يجوز على رسول الله (ص) ولا على غيره من الأنبياء ، ولا على أوصيائهم عليهم السلام . ولعلّ أبا هريرة إنّما أخذه عن اليهود بواسطة صديقه كعب الأحبار أو غيره . فإنّ مضمون هذا الحديث إنّما هو عين الفقرة ٢٧/ من الإصحاح الأول من إصحاحات التّكوين، من كتاب العهد القديم وإليك نصّها بعين اللفظ قال : فخلق الله الإنسان على صورته ، على صورة الله خلقه ذكراً أو أنثى خلقهم [(٢)]

أقول : قد أجهد القديس بولس نفسه في تأويل هذا القول وحرفه عن معناه الحقيقي ، فقال مفسراً الشبه بين الإنسان وبين الله بالشبه في القدسية والعدالة والسيرة و و . . ويقصد من صورة الإنسان صورته الحقيقيّة لا الماديّة . قاموس الكتاب المقدس . مادة آدم .

أمّا الذين شرحوا مسند البخاري . . . فإنّهم لم يؤوّلوا هذه الأحاديث ، بل أخذوا بظاهرها ، وعملوا بها . ولكنهم أوّلوا بعض الآيات والأخبار تماشياً مع البخاري ، لأن ما يأتي به ، بزعمهم صحيح ، سيّما إذا كان صاحبنا أبو هريرة ، هو راوي الحديث . . . فانظر .

هل أن الله تعالى أعور

روى البخاري بسنده ، عن نافع ، قال عبد الله : ذكر النبيّ (ص) يوماً بين ظهري الناس المسيح الدّجّال ، فقال : إنّ الله ليس أعور .

---

(١) مسند مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب النهي عن ضرب الوجه . ديسك رقم /٤٧٣١ .

(٢) كتاب أبو هريرة /ص٥٨ .

إلاّ أنّ المسيح الدّجّال أعور العين اليمنى ، كأن عينه عنبة طافية [1] .

وروى البخاري بسنده ، عن عبد الله ، قال : ذكر الدّجّال عند النّبيّ (ص) فقال : لا يخفى عليكم أنّ الله ليس بأعور ، وأشار بيده إلى عينه ، وقال : إنّ المسيح الدّجّال أعور العين اليمنى ، كأن عينه عنبة طافية [2]

يدا الله تعالى

روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة ، عن النبيّ (ص) أنه قال : إنّ يمين الله ملأى ، لا يغيظها نفقته سحّاء الليل والنهار . وقال أرأيتم ما أنفق منذ خلق السماوات والأرض ، فإنّه لم ينقص ما في يمينه وعرشه على الماء ، وبيده الأخرى الفيض أو القبض ، يرفع ويقبض [3]

الربُّ ينزل إلى السماء الدنيا

روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة ، أنّ رسول الله (ص) قال : يَتَنَزَّل ربُّنا تبارك وتعالى كلّ ليلة إلى السماء الدّنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول : من يدعوني فأستجيب له ؟

من يسألني فأعطيه ؟

---

[1] مسند البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب كيف يعرض الإسلام على الصبي ، آخر حديث رقم /١٢٣١ ج٤ مجلد ٢ /ص٤٩٢ . ديسك رقم / ٢٨٢٩ . ورواه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب ذكر الدّجّال وصفته . ديسك رقم /٥٢١٥ و٥٢١٨ و٥٢١٩ و٥٢٢٢ .

[2] مسند البخاري ، كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ ولتصنع على عيني ﴾ مجلد ٤ ج٩ /ص٧٨٨ . ديسك رقم /٦٨٥٨ .

[3] مسند البخاري ، كتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ لِما خلقتُ بيدي ﴾ ج٩ مجلد ٤ /ص٧٩٠ . ديسك رقم /٦٨٦٢ . ورواه البخاري أيضاً في باب قوله : ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ من كتاب التوحيد ج٩ /ص٧٩٢ . ديسك رقم /٦٨٦٩ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب الزكاة ، باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف ج٧ /ص٨٣ شرح النووي . ديسك رقم /١٦٥٩ .

ومن يستغفرني فأغفر له ؟ (١)

وروى مسلم بسنده ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) : ينزل الله من السماء الدنيا لشطر الليل أو لثلث الليل الأخير ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟

أو يسألني فأعطيه ؟

ثم يقول : من يقرض غير عديم ولا ظلوم (٢)

رجلٌ يخادع الله تعالى فيدخل الجنة ، ويضحك له الله

روى البخاري بسنده ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد اللّيثي ، أنّ أبا هريرة أخبرهما : أن الناس قالوا : يا رسول الله ! هل نرى ربّنا يوم القيامة ؟

قال (ص) من رواية طويلة : . . ثمَّ يفرغ الله من القضاء بين العباد ، ويبقى رجل مقبلٌ بوجهه على النار ، هو آخر أهل النار دخولاً الجنّة ، فيقول : أي ربّ اصرف وجهي عن النار فإنّه قد قشبني ريحها ، وأحرقني ذكاؤها ، فيدعو الله بما شاء أن يدعوه .

ثمَّ يقول الله : هل عسيتَ أن أُعطيتَ ذلك أن تسألني غيره ؟

فيقول : لا وعزّتك ! لا أسألك غيره ، ويعطي ربّه من عهودٍ ومواثيق ما شاء .

فيصرف الله وجهه عن النار .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الدعوات ، باب الدعاء نصف الليل ج٨ مجلد٤ /ص٤٢٤ رقم /١١٩١ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٥٨٤٦ ورواه مسلم في مسنده ، كتاب صلاة المسافرين ، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل ج٦ /٢٨٢ شرح النووي . ديسك رقم /١٢٦١ و١٢٦٢ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين ، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل ج٦ /ص٢٨٢ شرح النووي . ديسك رقم /١٢٦٤ .

فإذا أقبل على الجنة ، ورأى بهجتها ، سَكَتَ ما شاء الله أن يسكت .

ثمَّ يقول : أي ربِّ ! قدّمني إلى باب الجنة ؟

فيقول الله له : ألستَ قد أعطيتَ عهودك ومواثيقك أن لا تسألني غير الذي أعطيتَ أبداً ؟

ويلك يا ابن آدم ! ما أغدرك ؟

فيقول : أي ربِّ ! ويدعو الله حتى يقول : هل عسيتَ إن أعطيتَ ذلك أن تسأل غيرها ؟

فيقول : لا وعزّتك ! لا أسألك غيره ، ويعطي ما شاء من عهودٍ ومواثيق .

فيقدّمه إلى باب الجنة ، فإذا قام إلى باب الجنة فرأى زهرتها وما فيها من النضرة والسّرور ، فيسكت ما شاء الله أن يسكت ثمَّ يقول : أي ربِّ أدخلني الجنّة ؟

فيقول الله : ألستَ قد أعطيتَ عهودك ومواثيقك أن لا تسأل غير ما أعطيتَ ؟ فيقول : ويلك يا ابن آدم ! ما أغدرك ؟

فيقول : أي ربِّ ! لا أكوننَّ أشقى خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك الله منه فإذا ضحك منه قال له ادخل الجنّة ، فإذا دخلها قال الله له : تمنَّ ، فسأل ربّه وتمنّى ، حتى أنَّ الله ليذكّره يقول : كذا وكذا ، حتى انقطعت به الأماني ، قال الله : ذلك لك ومثله معه [1]

---

[1] مسند البخاري ، كتاب الأذان ، أبواب صفة الصلاة ، باب فضل السجود ج٢ /ص٢٨١ رقم /٧٦٢ . ورواه في كتاب الرقاق ، باب الصراط جسر جهنم ج٨ مجلد٤ /ص٥٠٢ رقم /١٤٣٤ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٦٠٨٨ . ورواه في كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : ﴿ وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة ﴾ ج٩ مجلد٤ /ص٧٩٦ رقم /٢٢٣٨ . ورقمه في الديسك /٦٨٨٥ ورواه مسلم في كتاب الإيمان ، باب /٨١ معرفة طريق الرؤية ، رقم /٢٩٩ ج٣ /ص٢١ شرح النووي . ديسك رقم /٢٦٧ .

وروى مسلم بسنده ، عن ابن مسعود : أنّ رسول الله (ص) قال : آخر من يدخل الجنة رجل ، فهو يمشي مرّة ، ويكبو مرّة ، وتسفعه النار مرّة ، فإذا جاوزها ، التفت إليها فقال : تبارك الذي نجّاني منك ، لقد أعطاني الله شيئاً ما أعطاه أحداً من الأوّلين والآخرين .

فتُرفع له شجرة ، فيقول : أي ربّ أدنني من هذه الشجرة فلأستظلّ بظلّها ، وأشرب من مائها .

فيقول الله عزّ وجلّ : يا ابن آدم ! لعلّي إن أعطيتكها سألتني غيرها ؟

فيقول : لا يا ربّ ، ويعاهده أن لا يسأله غيرها ، وربّه يعذره ، لأنه يرى ما لا صبر له عليه ، فيدنيه منها ، فيستظلّ بظلّها ، ويشرب من مائها ، ثم تُرفع له شجرة هي أحسن من الأولى فيقول : أي ربّ ! أدنني من هذه ، لأشرب من مائها ، وأستظلّ بظلّها ، لا أسألك غيرها .

فيقول : يا ابن آدم ، ألم تعاهدني أن لا تسألني غيرها ؟

فيقول : لعلّي إن أدنيتك منها تسألني غيرها ؟

فيعاهده أن لا يسأله غيرها ، وربّه يعذره لأنه يرى ما لا صبر له عليه ، فيدنيه منها فيستظلّ بظلّها ، ويشرب من مائها ، ثم تُرفع له شجرة عند باب الجنة هي أحسن من الأوليين ، فيقول : أي ربّ ! أدنني من هذه لأستظلّ بظلّها ، وأشرب من مائها ، لا أسألك غيرها .

فيقول : يا ابن آدم ! ألم تعاهدني أن لا تسألني غيرها ؟

قال : بلى يا ربّ ! هذه لا أسألك غيرها ، وربّه يعذره لأنه يرى ما لا صبر له عليه ، فيدنيه منها ، فيسمع أصوات أهل الجنّة ، فيقول : أي ربّ أدخلنيها .

فيقول : يا ابن آدم ! ما يصريني منك ؟ ـ يصريني : اي من يقطع مسالتك مني . عن النووي ـ .

أيرضيك إن أعطيتك الدنيا ومثلها معها ؟

قال : يا ربّ اتستهزء منّي وأنت ربّ العالمين ؟

فضحك ابن مسعود . فقال : ألا تسألوني ممَّ أضحك ؟

فقالوا : ممَّ تضحك ؟

قال : هكذا ضحك رسول الله (ص) فقالوا : ممَّ تضحك يا رسول الله ؟

قال : من ضحك ربّ العالمين ، حين قال : اتستهزئني وأنت ربّ العالمين ؟ (١)

فيقول : إني لا أستهزئ منك ، ولكنّي على ما أشاء قدير

ضحك الله الليلة

روى البخاري بسنده ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، أنَّ رجلاً أتى النبيّ (ص) فبعث إلى نسائه فقلن : ما معنا إلاّ الماء !

فقال رسول الله (ص) : من يَضُمُّ ، أو يضيف هذا ؟

فقال رجل من الأنصار : أنا ، فانطلق به إلى امرأته ، فقال : أكرمي ضيف طعامك ، وأصبحي سراجك ، ونوّمي صبيانك إذا أرادوا عشاءً .

فهيَّأت طعامها ، وأصبحت سراجها ، ونوَّمت صبيانها ، ثمَّ قامت كأنها تُصلح سراجها فأطفأته ، فجعلا يُريانه أنّهما يأكلان ، فباتا طاويين ، فلمَّا أصبح غدا إلى رسول الله (ص) فقال : ضحك الله اللّيلة ، أو عجب من فعالكما ، فأنزل الله : ﴿ ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوقَ شُحَّ نفسه فأولئك هم المفلحون ﴾ (٢) . الحشر / ٩

وروى مسلم بسنده ، عن أبي هريرة ، أنَّ رسول الله (ص) قال : يضحك الله إلى رجلين ، يقتل أحدهما الآخر ، فكلاهما يدخل الجنة .

---

(١) مسند مسلم كتاب الإيمان ، باب / ٨٣ آخر أهل النار خروجاً ، رقم / ٣١٠ ج٣ / ص٤٤ شرح النووي ط دار القلم بيروت . ديسك رقم / ٢٧٤ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب المناقب ، باب قوله تعالى : ﴿ ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ﴾ ج٥ مجلد ٣ / ص١٠٥ ط دار القلم بيروت . وفي الديسك رقم / ٣٥٢٤ .

فقالوا : كيف يا رسول الله ؟

قال : يقاتل هذا في سبيل الله عزَّ وجلَّ فيستشهد ، ثمَّ يتوب الله على القاتل ، فيسلم فيقاتل في سبيل الله [(١)]

لا نعدم الخير من ربٍّ يضحك

روى ابن ماجة بسنده ، عن أبي رزين ، قال : قال رسول الله (ص) : ضحك ربُّنا من قنوت عباده ، وقرب غيره .

قال : قلتُ : يا رسول الله ! أيضحك الرُّب ؟!

قال (ص) : نعم . قلتُ : لن نعدم من ربٍّ يضحك خيراً [(٢)]

لا تمتلىء النار إلاّ بقدم الله سبحانه وتعالى

روى البخاري بسنده ، عن معمر ، عن همام ، عن أبي هريرة قال : قال النبيُّ (ص) : تحاجَّتِ الجنَّة والنَّار ، فقالت النار : أُوثرتُ بالمتكبِّرين والمتجبِّرين ! وقالت الجنَّة : مالي لا يدخلني إلاّ ضعفاء الناس وسقطهم ؟

قال الله تبارك وتعالى للجنَّة : أنت رحمتي ، أرحم بك من أشاء من عبادي .

وقال للنَّار : إنَّما أنت عذابٌ ، أُعذِّب بك من أشاء من عبادي ، ولكلّ واحدة منهما ملؤها ، فأمَّا النار فلا تمتليء حتى يضع رجله ، فتقول : قط قط قط ، فهنالك تمتلي ، ويزوى بعضها إلى بعض ، ولا يظلم الله عزَّ وجلَّ من خلقه أحداً ، وأمَّا الجنَّة فإنَّ الله عزَّ وجلَّ ينشيء لها خلقاً [(٣)]

---

(١) مسند مسلم ، كتاب الإمارة ، باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة ، ديسك رقم /٣٥٠٤ .

(٢) سنن ابن ماجة ، المقدمة ، باب فيما أنكرت الجهميَّة . ديسك رقم /١٧٧ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله ﴿ وتقول هل من مزيد ﴾ ج٦ مجلد ٣ /ص٥١٥ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٤٤٧٢ . ورواه في كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : ﴿ إنَّ رحمة الله قريبٌ من المحسنين ﴾ ج٩ مجلد ٤ /ص٨٠٤ . ورقمه في الديسك /٦٨٩٥ .

وروى البخاري بسنده ، عن عوف ، عن محمّد ، عن أبي هريرة ، رفعه ، وأكثر ما كان يُوقفه أبو سفيان ، يقال لجهنم : هل امتلأت ، وتقول هل من مزيد ، فيضع الربُّ تبارك وتعالى قدمه عليها فتقول قط قط[1]

وروى البخاري بسنده ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبيّ (ص) قال : يُلقى في النّار ، وتقول : هل من مزيد ، حتى يضع قدمه ، فتقول : قط قط[2] .

دار الله تعالى ، وشفاعة نبينا (ص) وخطأ الأنبياء (ع)

روى البخاري بسنده ، عن همّام بن يحيى ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبيّ (ص) قال : يُحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يُهمُّوا بذلك فيقولون : لو استشفعنا إلى ربّنا فيريحُنا من مكاننا !

فيأتون آدم ، فيقولون : أنت آدم أبو الناس ، خلقك الله بيده ، وأسكنك جنّته ، وأسجد لك ملائكته ، وعلّمك أسماء كلّ شيء لِتَشفع لنا عند ربّك حتى يُريحنا من مكاننا هذا ؟ .

قال : فيقول : لستُ هناكم .

قال : ويذكر خطيئته التي أصاب أكله من الشجرة ، وقد نهى عنها ، ولكن ائتوا نوحاً ، أوّل نبيّ بعثه الله تعالى إلى أهل الأرض !

فيأتون نوحاً ، فيقول لستُ هناكم ، ويذكر خطيئته التي أصاب سؤاله ربّه بغير علم ، ولكن ائتوا إبراهيم خليل الرّحمن ! .

---

[1] مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله ﴿ وتقول هل من مزيد ﴾ ج٦ مجلد ٣ /ص٥١٤ ط دار القلم بيروت . ورقمه في الديسك /٤٤٧١ .

[2] مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله ﴿ وتقول هل من مزيد ﴾ ج٦ مجلد ٣ /ص٥١٤ ورقمه في الديسك /٤٤٧٠ .

قال : فيأتون إبراهيم ، فيقول : إنّي لستُ هناكم ، ويذكر ثلاث كلمات كَذَبَهُنَّ ، ولكن ائتوا موسى ، عبداً آتاه الله التوراة ، وكلّمه وقربه نجيًا !.

قال فيأتون موسى ، فيقول : إنّي لستُ هناكم ، ويذكر لهم خطيئته التي أصاب قتله النفس ، ولكن ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته .

فقال : فيأتون عيسى ، فيقول : لست هناكم ، ولكن ائتوا محمّداً (ص) عبداً غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر !.

فيأتوني ، فأنطلق فأستأذن على ربّي في داره ، فيؤذن لي عليه ، فإذا رأيتُه وقعتُ له ساجداً ، فيدعني ما شاء الله أن يدعني .

فيقول : ارفع محمّدُ ، وقل يُسمَع ، واشفع تُشفّع ، وسل تعطه !

قال : فأرفع راسي ، فأُثني على ربّي بثناء وتحميدٍ يُعلّمنيه ، ثمّ أشفع فيحدُّ لي حدّاً فأخرج فأدخلهم الجنّة .

قال قتادة : وسمعته أيضاً يقول : فأخرج فأُخرجهم من النار ، وأدخلهم الجنّة ، ثمّ أعود فأستأذن على ربّي في داره ، فيؤذن لي عليه فإذا رأيته وقعتُ ساجداً فيدعني ما شاء الله أن يَدَعَني .

ثمّ يقول : ارفع محمّد وقل يُسمع واشفع تُشفّع ، وسل تُعطَه .

قال : فأرفع رأسي فأثني على ربّي بثناء وتحميدٍ يعلّمنيه .

قال : ثمّ أشفع ، فيَحُدُّ لي حدًّا فأخرج ، فأدخلهم الجنّة .

قال قتادة : وسمعتُه يقول : فأخرج فأُخرجهم من النار وأدخلهم الجنّة ، ثمّ أعود الثالثة فأستأذن على ربّي في داره ، فيؤذن لي عليه فإذا رأيته وقعتُ ساجداً فيدعني ما شاء الله أن يَدَعَني .

ثمّ يقول : ارفع محمّد وقل يُسمع واشفع تُشفّع ، وسل تُعطَه .

قال : فأرفع رأسي فأثني على ربّي بثناء وتحميدٍ يعلّمنيه .

قال : ثمَّ أشفع ، فيَحُدُّ لي حدًا فأخرج ، فأدخلهم الجنّة .

قال قتادة : وقد سمعتُه يقول : فأخرج فأُخرجهم من النار وأدخلهم الجنّة ، حتى ما يبقى في النار إلاّ من حبسه القرآن . أي وجب عليه الخلود .

قال : ثمّ تلا هذه الآية : ﴿ عسى أن يبعثك ربُّك مقاماً محموداً ﴾ .

الإسراء / ٧٩

قال : وهذا المقام المحمود الذي وُعِدَهُ نبيُّكم (ص) [1]

تنزيه الله سبحانه عن الجسمية والمادية من طرق الشيعة

روى الشيخ الصدوق بسندٍ ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال : إنَّ الله تبارك وتعالى لا يُوصف بزمان ولا مكان ، ولا حركة ولا انتقال ، ولا سكون .

بل هو خالق الزمان والمكان والحركة والسكون ، تعالى عمَّا يقول الظالمون علواً كبيراً [2]

وروى الصدوق بسندٍ ، عن داود الرقّي أنه قال : سألتُ أبا عبد الله (ع) عن قول الله عزَّ وجلَّ : ﴿ وكان عرشه على الماء ﴾ . هود /٧

فقال (ع) : ما يقولون ؟

قلتُ : يقولون : إنَّ العرش كان على الماء والربُّ فوقه .

فقال (ع) : كذبوا ، من زعم هذا فقد صيّر الله محمولاً ، ووصفه بصفة المخلوق ، ولزمه أن الشيء الذي يحمله أقوى منه [3]

---

[1] مسند البخاري ، كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : ﴿ وجوه يومئذٍ ناضرة إلى ربّها ناظرة ﴾ ج٩ مجلد ٤ /ص٨٠٠ رقم / ٢٢٣٩ . وفي الديسك رقم / ٦٨٨٦ .

[2] البحار ج٣ /ص٣٠٩ ، ناقلاً عن كتاب الأمالي .

[3] البحار ج٣ /ص٣٣٤ ، ناقلاً عن توحيد الصدوق .

وروى الصدوق بسندٍ ، عن يعقوب السّراج ، قال : قلتُ لأبي عبد الله (ع) : إنّ بعض أصحابنا يزعم أن لله صورة مثل الإنسان .

وقال آخر : إنّه في صورة امرئٍ جعد ، قطط .

فخرّ ابو عبد الله (ع) ساجداً ثم رفع رأسه ، فقال : سبحان الله الذي ليس كمثله شيء ، ولا تدركه الأبصار ، ولا يحيط به علم ، لم يلد لأنّ الولد يشبه أباه ، ولم يولد ليشبه من كان قبله ، ولم يكن لمن خلقه كفواً أحد ، تعالى عن صفة من سواه علواً كبيراً [(١)]

وروى الصدوق بسندٍ ، عن يونس بن ظبيان قال : دخلتُ على الصّادق جعفر بن محمّد (ع) فقلتُ : يا ابن رسول الله ! إنّي دخلتُ على مالك [(٢)] وأصحابه فسمعتُ بعضهم يقول : إنّ لله وجهاً كالوجوه ، وبعضهم يقول : له يدان ، واحتجوا لذلك بقوله تعالى : ﴿ بيدي استكبرت ﴾ . صٓ /٧٥

وبعضهم يقول : هو كالشاب من أبناء ثلاثين سنة ، فما عندك في هذا يا ابن رسول الله ؟

قال : وكان متكئاً فاستوى جالساً ، وقال (ع) : اللهم عفوك عفوك .

ثمّ قال (ع) : يا يونس ! من زعم أن لله وجهاً كالوجوه ، فقد أشرك ، ومن زعم أنّ لله جوارحاً كجوارح المخلوقين فهو كافر بالله ، فلا تقبلوا شهادته ، ولا تأكلوا ذبيحته ، تعالى الله عمّا يصفه المشبّهون بصفة المخلوقين .

فوجه الله أنبياؤه وأولياؤه ، وقوله : ﴿ خلقتُ بيدي استكبرت ﴾ اليد : القدرة ، كقوله : ﴿ وأيّدكم بنصره ﴾ . الأنفال / ٢٦

---

(١) البحار ج٣ /ص٣٠٤ ، ناقلاً عن توحيد الصدوق .

(٢) مالك بن أنس أحد ائمة المذاهب الأربعة توفي سنة / ١٧٩هـ ودفن في البقيع .

فمن زعم أنَّ الله في شيءٍ ، أو على شيءٍ ، أو يحول من شيء إلى شيءٍ ، أو يخلو منه شيءٍ ، أو يشغل به شيء ، فقد وصفه بصفة المخلوقين ، والله خالق كلّ شيء ، لا يُقاس بالقياس ، ولا يُشبَّه بالناس ، لا يخلو منه مكان ، ولا يشتغل به مكان ، قريب في بُعده ، بعيدٌ في قُربه ، ذلك الله ربُّنا ، لا إلَه غيره ، فمن أراد الله وأحبَّه بهذه الصفة ، فهو من الموحّدين ، ومن أحبَّه بغير هذه الصفة ، فالله منه بريء ، ونحن منه براء (١) .

وروى الشيخ الصدوق بسندٍ ، عن يعقوب بن جعفر الجعفري ، عن أبي إبراهيم الإمام الكاظم (ع) أنه قال : ذكر عنده قوم يزعمون : أن الله تبارك وتعالى ينزل إلى السماء الدنيا ، فقال (ع) : إنَّ الله لا ينزل ، ولا يحتاج إلى أن ينزل ، إنَّما منظره في القُرب والبُعد سواء ، لم يبعد منه قريب ، ولم يقرب منه بعيد ، ولم يحتج إلى شيء ، بل يُحتاج إليه ، وهو ذو الطَّول ، لا إلَه إلاَّ هو العزيز الحكيم .

أمَّا قول الواصفين : إنَّه ينزل تبارك وتعالى ، فإنَّما يقول ذلك من ينسبه إلى نقص ، أو زيادة ، وكلُّ متحرك محتاج إلى من يحرِّكه ، أو يتحرك به ، فمن ظنَّ بالله الظُّنون هلك ، فاحذروا في صفاته من أن تقفوا له على حدٍّ تحدُّونه بنقصٍ أو زيادة ، أو تحريكٍ ، أو تحرّك ، أو زوالٍ ، أو استنزالٍ ، أو نهوضٍ ، أو قعودٍ ، فإنَّ الله جلَّ وعز عن صفة الواصفين ، ونعت النّاعتين ، وتوهّم المتوهمين ، وتوكَّل على العزيز الرحيم ، ﴿ الذي يراك حين تقوم ۞ وتقلبك في الساجدين ﴾ (٢) . الشعراء / ٢١٨ ـ ٢١٩ .

---

(١) البحار ج٣ / ص٢٨٧ .

(٢) البحار ج٣ / ص٣١١ عن توحيد الصدوق والإحتجاج .

روايات تسيئ إلى مقام الأنبياء ورسالاتهم

الإفتراء على النبيّ سليمان (ع)

روى البخاري بسنده ، عن عبد الرحمن بن هرمز قال : سمعتُ أبا هريرة ، عن رسول الله (ص) قال : قال سليمان بن داود (ع) لأطوفنَّ الليلة على مائة امرأة ، أو تسع وتسعين كلهنَّ يأتي بفارس يجاهد في سبيل الله .

فقال له صاحبه : قل إن شاء الله ، فلم يقل إن شاء الله ، فلم يحمل منهنَّ إلاّ امرأةً واحدةً ، جاءت بشقّ رجلٍ ، والذي نفس محمّدٍ بيده لو قال : إن شاء الله ، لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون (١)

وروى البخاري بسنده ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبيّ (ص) قال : قال سليمان بن داود : لأطوفنَّ الليلة على سبعين امرأة تحمل كلّ امرأةٍ فارساً يجاهد في سبيل الله .

فقال له صاحبه : إن شاء الله ، فلم يقل ، ولم تحمل شيئاً إلاّ واحداً ساقطاً إحدى شِقّيه .

فقال النبيّ (ص) : لو قالها لجاهدوا في سبيل الله (٢)

قال السيد هاشم معروف (ره) : إنَّ سليمان بن داود (ع) كان من أنبياء الله الصالحين ، وقد وهبه الله ملكاً ليس لأحد مثله ، فسخر له الجن والإنس ، وعلمه منطق الطير وبقية الحيوانات ، وليس على الله بمحال أن يعطيه قوة

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب / ٦٦٦ من طلب الولد للجهاد ج٤ مجلد ٢ /ص٤١٧ رقم / ١٠١٣ . ليس له رقم في الديسك . ورواه في كتاب الأيمان والنذور رقم / ١٤٩٢ ج٨ مجلد ٤ /ص٥٢٣ باب ٨٤٢ . ورقمه في الديسك / ٦١٤٠ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الأنبياء ، باب / ٩٣٦ ج٤ مجلد ٢ /ص٦٢٥ ط دار القلم ببروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٣١٧١ .

عشرات الرجال ، ويمد له في ليلته ، ليستطيع أن يقوم بعملية الجنس مع مائة امرأة في ليلة واحدة ، ليس ذلك بمحال عقلاً ، ولكن مقام النبوّة أسمى وأعلى من أن ينحدر بصاحبه إلى هذا المستوى الذي لا يليق إلاّ بالحيوانات ، وهل بلغ بهذا النبيّ الكريم الغرور إلى حد أنه أصبح يرى نفسه مستطيعاً لأن يطلق هذه الأعجوبة بغير مشيئة الله سبحانه ، فينشئ جيشاً مؤلفاً من مائة فارس في ليلة واحدة ، مع العلم بأن هذا الزمان لا يتسع للإتصال بمائة امرأة ، ومهما كان الحال فالله يغفر لمحمد بن إسماعيل البخاري ، لو أنه ترك هذا الحديث مع الستماية آلف التي اختار منها صحيحه ، لكان من ﴿ الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه ﴾ . الزمر / ١٨ (١)

حجرٌ يسرق ثياب موسى (ع)

روى البخاري بسنده ، عن همّام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبيّ (ص) قال : كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراةً ينظر بعضهم إلى بعضٍ ، وكان موسى يغتسل وحده .

فقالوا : والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلاّ أنه آدر فذهب مرّةً يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففرَّ الحجر بثوبه ، فخرج موسى في إثره يقول ثوبي يا حجر ، حتى نظرت بنو إسرائيل إلى موسى ، فقالوا : والله ما بموسى من بأسٍ ، وأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضرباً .

فقال أبو هريرة : والله إنّه لَنَدَب بالحجر ستّة ، أو سبعة ضرباً بالحجر .

وعن أبي هريرة ، عن النبيّ (ص) قال : بينما أيُّوب يغتسل عُرياناً فخرَّ عليه جرادٌ من ذهبٍ ، فجعل أيوب يحتثي في ثوبه ، فناداه ربُّه ، يا أيوب ! ألم أكن أغنيتك عمّا ترى ؟

---

(١) كتاب دراسات في الكافي وصحيح البخاري / ص٤٢٦ .

قال : بلى وعزتك ، ولكن لا غنى بي عن بركتك [(١)]

وروى البخاري هذا الحديث أيضاً ، عن الحسن ومحمد وخلاس ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) : إنَّ موسى كان رجلاً حييًا ستيراً لا يُرى من جلده شيءٌ استحياءً منه ، فآذاه من آذاه من بني إسرائيل ، فقالوا : ما يستتر هذا التستّر إلا من عيب بجلده ، إمّا برص ، وإمّا أدرة ، وإمّا آفةٌ ، وإنَّ الله أراد أن يُبرئه ممّا قالوا لموسى ، فخلا يوماً وحده فوضع ثيابه على الحجر ، ثمَّ اغتسل ، فلمّا فرغ أقبل ثيابه ليأخذها ، وإنَّ الحجر عدا بثوبه ، فأخذ موسى عصاه وطلب الحجر ، فجعل يقول : ثوبي حجر ، ثوبي حجر ! حتى انتهى إلى ملأ من بني إسرائيل ، فرأوه عرياناً أحسن ما خلق الله ، وأبرأه ممّا يقولون ، وقام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضرباً بعصاه ، فوالله إنَّ بالحجر لندباً من أثر ضربه ، ثلاثاً أو أربعاً ، أو خمساً فذلك قوله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرَّأه الله ممّا قالوا وكان عند الله وجيهاً ﴾ [(٢)] . الأحزاب / ٦٩ .

موسى النبي يفقأ عين ملك الموت عليهما السلام

روى البخاري بسنده ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : أُرسل ملك الموت إلى موسى (ع) فلما جاءه صكّه ، فرجع إلى ربّه فقال : أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت ، فردَّ الله عليه عينه وقال : ارجع فقل له : يضع يده على متن ثور ، فله بكل ما غطت به يده بكل شعرة سنة .

قال موسى : أي ربّ ثمَّ ماذا ؟

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الغسل ، باب من اغتسل عرياناً رقم/ ٢٧٠ ج١ /ص١٨٥ ط دار القلم بيروت .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الأنبياء ، باب / ٩٢٤ مجلد ٢ ج٤ /ص٦١٧ رقم / ١٥٦٠ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم / ٣١٥٢ .

قال : ثمَّ الموت .

قال : فالآن ، فسأل أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية حجر .

قال : قال رسول الله (ص) : فلو كنت ثَمَّ لأريتكم قبره إلى جانب الطريق عند الكثيب الأحمر (١)

بطش نبيّ

روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة أنه قال : قرصت نملة نبياً من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت ، فأوحى الله إليه : إن قرصتك نملة أحرقت أمّة من الأمم تسبّح الله (٢)

أقول : نصّ الترمذي ، والقسطلاني ، وابن حجر (٣) ، على أنّ هذا النبيّ الذي قام بهذه المجزرة هو النبيّ موسى كليم الله

قال السيد هاشم معروف (ره) : إن المتتبع في مرويات أبي هريرة يجده فناناً في مروياته التي ينسبها إلى الرسول (ص) ، وكثير منها لا يجد الباحث مفراً من التشكيك به ، وإن دلت هذه الرواية على شيء ، فإنها تدل على أن موسى قد بلغ به الحمق إلى حد أفقده وعيه فبطش بملك الموت ، ولطمه لطمة أفقدته

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب من أحب الدفن في الأرض المقدسة ج٢ مجلد ١ /ص٥٦٩ رقم /١٢٤٩ . وفي الديسك رقم /١٢٥٣ . ورواه في كتاب الأنبياء ، باب وفاة موسى (ع) ج٤ مجلد ٢ /ص٦١٩ رقم /١٥٦٣ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٣١٥٥ . ورواه أيضاً في كتاب فضائل الصحابة ، باب /٣٥ ج٥ مجلد ٣ /ص٦٤ رقم /١٨٦ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٣٣٩٠ . ورواه أيضاً في كتاب فضائل الصحابة ، باب /٣٦ ج٥ مجلد ٣ /ص٧٣ رقم /٢٠٩ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٣٤١٤ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب/٧٩٢ ج٤ مجلد ٢ /ص٤٧٩ . رقمه في الديسك /٢٧٩٦ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب السلام ، قتل الحيّات ، باب النهي عن قتل النمل . رقمه في الديسك /٤١٥٧ .

(٣) راجع إرشاد الساري ج٦ /ص١١٤ ، وفتح الباري ج٧ /ص١٦٨ .

عينه ، واضطر أن يراجع ربه شاكياً من هذا النبي الذي يرفض تنفيذ أوامره ويبطش برسله !(١)

فضل موسى على محمّد (ص)

روى البخاري بسنده ، عن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ، أنّ أبا هريرة قال : استَبَّ رجلٌ من المسلمين ، ورجلٌ من اليهود ، فقال المسلم : والذي اصطفى محمّداً (ص) على العالمين ، في قسمٍ يقسم به .

فقال اليهوديّ : والذي اصطفى موسى على العالمين .

فرفع المسلم عند ذلك يدَه فلطم اليهوديّ ، فذهب اليهوديّ إلى النبيّ (ص) فأخبره الذي كان من أمره وأمر المسلم .

فقال ـ (ص) ـ : لا تُخيِّروني على موسى ، فإنّ الناس يصعَقون ، فأكون أوّل من يُفيق ، فإذا موسى باطشٌ بجانب العرش ، فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي ، أو كان ممَّن استثنى الله(٢)

روايات تسيء إلى مقام الرسول المصطفى (ص)

حضوره (ص) مجالس الطرب واللهو

روى البخاري بسنده ، عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن عائشة ـ قالت ـ : دخل عليَّ رسول الله (ص) وعندي جاريتان تُغنّيان بغناء بُعاث ، فاضطجع على الفراش ، وحوّل وجهه ، فدخل أبو بكر فانتهرني وقال : مزمارة الشيطان عند رسول الله (ص) ؟!.

---

(١) كتاب دراسات في الكافي ومسند البخاري /ص٢٦٣ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الأنبياء ، باب وفاة موسى ج٤ مجلد ٢ /ص٦١٩ رقم ١٥٦٤/ . ورقمه في الديسك / ٣١٥٦ .

فأقبل عليه رسول الله (ص) فقال : دعهما ، فلمّا غفل ، غمزتهما ، فخرجتا .

قالت : وكان يوم عيد يلعب السودان بالدّرق والحراب ، فإمّا سألتُ رسول الله (ص) ، وإمّا قال تشتهين تنظرين ؟

فقلت : نعم .

فأقامني وراءه ، خدّي على خدّه ، ويقول : دونكم بني أرفدة .
(٢)
حتى إذا مللتُ قال : حسبك . قلتُ : نعم . قال : فاذهبي

وروى البخاري بسنده ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة : أنّ أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أيام مِنى تُدَفّفان وتضربان ، والنبيّ (ص) مُتغشٍّ بثوبه ، فانتهرهما أبو بكر ، فكشف النبيّ (ص) عن وجهه فقال : دعهما يا أبا بكر ! فإنها أيّام عيدٍ ، وتلك الأيام أيام مِنىً .

وقالت عائشة : رأيتُ النبيّ (ص) يسترني وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد ، فزجرهم عمر !

فقال النبيّ (ص) : دعهم ! أمناً بني أرفده ، يعني من الأمن. (٢)

وروى البخاري بسنده ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : دخل أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار ، تغنيان بما تقاولت الأنصار يوم بُعاث ، قالت وليستا بمُغنيتين !

---

(٢) مسند البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب الدرق ج٤ مجلد ٢ /ص٤٤٤ رقم /١٠٩٦ . ورقمه في الديسك /٢٦٩١ . ورواه في كتاب العيدين ، باب الحراب والدرق يوم العيد ج٢ مجلد ١ /ص٤٣٥ رقم /٨٩٦ . ورقمه في الديسك /٨٩٧ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب العيدين ، باب ٦٢٩ ج٢ مجلد ١ /ص٤٤٦ رقم /٩٢٩ . ورقمه في الديسك /٩٣٤ . ورواه أيضاً في كتاب المناقب ، باب /١٦ قصة الحبش ج٥ مجلد ٣ /ص٢٥ رقم /٣٢٦٦ . ورقمه في الديسك/ ٣٢٦٦ .

فقال أبو بكر : أمزامير الشيطان في بيت رسول الله (ص) ؟

وذلك في يوم عيد . فقال رسول الله (ص) : يا أبا بكر ! إنّ لكلّ قوم عيداً ، وهذا عيدنا [1]

وروى البخاري بسنده ، عن شعبة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة : أن أبا بكر دخل عليها والنبيّ (ص) عندها يوم فطر ، أو أضحى ، وعندها قينتان تُغنّيان بما تقاذفت الأنصار يوم بُعاث .

فقال أبو بكر : مزمار الشيطان ! مرتين .

فقال النبيّ (ص) : دعهما يا أبا بكر ! إنّ لكلّ قوم عيداً ، وإنّ عيدنا هذا اليوم [2]

أقول : إنّا نوجه ملامة شديدة إلى البخاري ! الذي اختار مسنده من آلاف الأحاديث المروية عن النبي (ص) لِمَ لم يترك تدوين هذا النوع من المرويات التي تصور النبيّ العظيم (ص) ، الذي هزّ بشخصه العظيم عروش كسرى وقيصر وملأ صيته المعمورة في كل عصر وزمان ، وكأنه آلة بيد امرأة يحاول ارضاءها ولو بحضور مجالس الغناء والرقص ، والوقوف إلى جانبها على الشرفات لترى المغنيات الراقصات يلعبن في مواسم الأعياد .

إنّ رسول الله (ص) لأعظم من أن ينحط إلى هذه المستويات التي ترفّع عنها أبو بكر وعمر ، كما نصّت على ذلك تلك المرويات .

أمّا إذا أراد البخاري وغيره ، الرفع من شأن بعض الصحابة ، فله ذلك ولكن ليس بالحط من كرامة النبي الكريم ، نبيّ الرحمة وإمام الأمة .

---

[1] مسند البخاري ، كتاب العيدين ، سنة العيدين لأهل الإسلام ، ج٢ مجلد ١ / ص٤٣٦ رقم / ٨٩٨ . ورقمه في الديسك/ ٨٩٩ .

[2] مسند البخاري ، كتاب مناقب الأنصار ، باب مقْدم النبيّ (ص) وأصحابه المدينة ج٥ مجلد ٣ / ص١٥١ رقم / ٤٣٢ . ورقمه في الديسك / ٣٦٣٨ .

حضوره (ص) حفلة زفاف نسائية

روى البخاري بسنده ، عن الرّبيع بنت معوّذ قالت : دخل عليّ النبيّ (ص) غداة بُنِيَ عليّ ، فجلس على فراشي كمجلسك منه ، وجويريات يضربن بالدف ، يندبن من قتل من آبائهن يوم بدر ، حتى قالت جارية : وفينا نبي يعلم ما في غد ، فقال النبي(ص) : لا تقولي هكذا ، وقولي ما كنت تقولين[١]

أقول : قد اعتذر شرّاح البخاري عن هذه الرواية ، كعادتهم ، وجاؤوا بتبريرات مثل : أن ذلك حصل قبل نزول آية الحجاب ، أو أن من خصائص النبيّ (ص) النظر إلى الأجنبيات ، والخلوة بهنّ ، وغيرها من الإحتمالات والتوجيهات (لحضور مثل هذا الزفاف) التي لم ينزل الله بها من سلطان . كل ذلك محتمل من الرسول الكريم ، ولم يحتمل أحدٌ منهم أنْ تكون هذه الروايات مكذوبة عليه (ص) .

كان (ص) محباً للغواني ويدعو لهنّ

روى البخاري بسنده ، عن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أنها زفّت امرأة إلى رجل من الأنصار ، فقال نبيُّ الله (ص) : يا عائشة ! ما كان معكم لهو ؟ فإنّ الأنصار يعجبهم اللهو[٢]

وروى ابن ماجة هذه الرواية بتفصيل أكثر بسنده ، عن ابن الزبير ، عن ابن عباس قال : أنكحت عائشة ذات قرابة لها من الأنصار ، فجاء رسول الله (ص) فقال : أهديتم الفتاة ؟

---

[١] مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب شهود الملائكة بدراً ، رقم /٤٠٩٧ ج٥ مجلد ٣ /ص١٧٦ . ديسك رقم /٣٧٠٠ . ورواه في كتاب النكاح ، باب ضرب الدف في النكاح والوليمة ، رقم / ٧٩ ج٧ مجلد ٤ /ص٣٧ . ديسك رقم /٤٧٥٠ .

[٢] مسند البخاري ، كتاب النكاح ، باب النسوة اللاتي يهدين المرأة إلى زوجها ، ج٧ مجلد ٤ /ص٤١ . ديسك رقم /٤٧٦٥ .

قالوا : نعم . قال : أرسلتم معها من يغنّي ؟

قالت : لا . فقال رسول الله (ص) : إن الأنصار قوم فيهم غزل ، فلو بعثتم معها من يقول :

أتيناكم ، أتيناكم ❁ ❁ فحيّانا ، وحيّاكم (١)

قيامه (ص) للعرّاسة !

روى البخاري ومسلم بسندهما ، عن أنس بن مالك قال : أبصر النبيّ (ص) نساء وصبياناً مقبلين من عرس ، فقام ممتّناً ، فقال : اللهم أنتم من أحبّ الناس إليّ (٢)

وروى ابن ماجة هذه الرواية بتفصيل أكثر بسنده ، عن أنس بن مالك : أن النبيّ (ص) مرَّ ببعض المدينة فإذا هو بجوارٍ يضربن بدفّهن ، يتغنّين ويقلن :

نحن جوارٍ من بني نجار ❁ ❁ يا حبّذا محمّد من جار

فقال النبيّ (ص) : يعلم الله أني لأحبكنّ (٣)

أقول : إنَّ القوم قد رووا في مجاميعهم التاريخية أن الله سبحانه قد حمى رسوله الكريم من أن يقع في مهاوي الرذيلة والفواحش ، فكيف نجمع بين هذه المرويات وتلك ؟!.

رويَ عن رسول الله (ص) أنه قال : ما هممتُ بشيء ممّا كان أهل الجاهلية يعملون به غير مرتين .

---

(١) سنن ابن ماجة ج١ كتاب النكاح ، باب الغناء والدّق . ديسك /١٨٩٠ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب النكاح ، باب ذهاب النساء والصبيان إلى العرس ، رقم /١١١ ، ج٧ مجلد ٤ /ص٧٤ . ديسك رقم /٤٧٨٢ . ورواه في كتاب مناقب الأنصار ، باب قوله (ص) للأنصار : أنتم أحب الناس إليّ ، رقم /٢٩٦ ، ج ٥ مجلد ٣ /ص١٠١ . ديسك رقم /٣٥٠١ . ورواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل الأنصار . ديسك رقم /٤٥٦٣ .

(٣) سنن ابن ماجة ج١ ، كتاب النكاح ، باب الغناء والدّق . ديسك رقم /١٨٨٩ .

كلّ ذلك يحول الله تعالى بيني وبين ما أريد من ذلك ، ثمّ ما هممتُ بسوء حتى أكرمني الله برسالته .

قلتُ ليلة لغلام من قريش كان يرعى معي بأعلى مكة : لو أبصرت لي غنمي حتى أدخل مكة ، فأسمر بها كما يسمر الشباب ؟

فخرجت أريد ذلك ، حتى إذا جئت أوّل دار من دور مكة ، سمعت عزفاً بالدّف والمزامير ، فقلتُ : ما هذا ؟

قالوا : هذ فلان تزوّج ابنة فلان ، فجلست أنظر إليهم ، فضرب الله على أذني فنمت ، فما أيقظني إلاّ مسُّ الشمس ، فرجعت إلى صاحبي .

فقال : ما فعلت ؟

فقلتُ : ما صنعت شيئاً ، ثم أخبرته الخبر ، ثم قلت له ليلة أخرى مثل ذلك فقال : افعل ، فخرجت فسمعت حين دخلت مكة مثل ما سمعت حين دخلتها تلك الليلة ، فجلست أنظر ، فضرب الله على أذني ، فما أيقظني إلاّ مسُّ الشمس ، فرجعت إلى صاحبي ، فأخبرته الخبر ، ثم ما هممتُ بعدها بسوء ، حتى أكرمني الله برسالته [1]

أقول : قد ورد في تحريم الغناء من طرق القوم آيات وروايات نذكر ما تيسر منها على سبيل المثال :

قوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضلّ به عن سبيل الله بغير علمٍ ويتّخذها هزواً أولئك لهم عذاب مهين ﴾ . لقمان / ٦

رويَ أنه سُئل ابن مسعود عن قوله : ﴿ لهو الحديث ﴾ ، فحلف بالله الذي لا إلَه إلاّ هو أنه الغناء ، ثلاث مرات .

---

[1] مستدرك الصحيحين للحاكم ج٤ /ص٢٤٥ . وتاريخ الطبري ج٢ /ص٢٧٩ . وشرح نهج البلاغة للحديدي ج١٣ /ص٢٠٧ . والكامل لابن الأثير ج٢ /ص١٤ . وتاريخ ابن كثير ج٢ /ص٢٧٨ . والسيرة الحلبية ج١ /ص١٣٢ .

وهكذا فسَّر الآية كلٌّ من : ابن عباس وعبد الله بن عمر ، وعكرمة ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، ومكحول ، وميمون بن مهران ، وقتادة ، والنخعي ، والحسن البصري[1]

وقوله تعالى : ﴿ واستفزز من استطعت منهم بصوتك ﴾ . الإسراء/ ٦٤ .

قال ابن عباس ومجاهد : في الغناء والمزامير[2]

قوله تعالى : ﴿ أفمن هذا الحديث أنتم تعجبون ۝ وتضحكون ولا تبكون ۝ وأنتم سامدون ﴾ . آخر سورة النجم .

قال ابن عباس : هو الغناء بلغة حمير ، اسمدي لنا : أي غنّي لنا[3]

وأمّا الروايات فكثيرة جداً ، فمنها :

رويَ عن أبي موسى الأشعري مسنداً ، عن رسول الله (ص) أنه قال : من استمع إلى صوت غناء لم يؤذن له أن يستمع الرّوحانيين .

فقيل : ومن الرّوحانيون يا رسول الله ؟

قال : قرّاء أهل الجنّة[4]

ورويَ عن عليّ (ع) مسنداً ، عن رسول الله (ص) أنه قال : تُمسخ طائفة من أمتي قِردة ، وطائفة خنازير ، ويُخسف بطائفة ، ويُرسل على طائفة الريح

---

(١) راجع تفسير الطبري ج١٢ /ص٣٩ . وتفسير القرطبي ج١٤ /ص٥١ و٥٢ و٥٣ . وتفسير ابن كثير ج٣ /ص٤٤١ ـ ٤٤٢ . وتفسير الدر المنثور ج٤ /ص١٥٩ ـ ١٦٠ . وإرشاد الساري ج٩ /ص١٦٣

(٢) تفسير الطبري ج١٥ /ص٨١ . وتفسير القرطبي ج١٠ /ص٢٨٨ . وتفسير ابن كثير ج٣ /ص٤٩ . وتفسير الألوسي ج١٥ /١١١ .

(٣) تفسير الطبري ٢٨ / ٤٨ . وففسير القرطبي ج١٧ /ص١٢٢ . وتفسير ابن كثير ج٤ /ص٢٤٠ . وتفسير الدر المنثور ج٦ /ص١٣٢ .

(٤) تفسير القرطبي ج١٤ /ص٥٤ .

العقيم بأنهم شربوا الخمر ، ولبسوا الحرير ، واتّخذوا القيان ، وضربوا الدُّفوف (١)

ورويَ عن أنس مسنداً ، عن رسول الله (ص) أنه قال : بعثني الله رحمة وهدىً للعالمين ، وبعثني بمحق المعازف والمزامير وأمر الجاهلية (٢)

وروى ابن ماجة بسنده ، عن مجاهد قال : كنت مع ابن عمر فسمع صوت طبل ، فأدخل إصبعيه في أذنيه ، ثمّ تنحّى حتى فعل ذلك ثلاث مرّات ، ثمّ قال : هكذا فعل رسول الله (ص) (٣)

أقول : هذا هو الموقف الإسلامي الصحيح الذي ينسجم مع تعاليم القرآن الكريم ، وسيرة الرسول العظيم ، وآله وأصحابه الطاهرين .

إنّ الحكام الذين تسلطوا على رقاب العباد ، باسم الدين والإيمان ، وقاموا بجمع الناس في جمعة وجماعة ، ومواعظ وإرشاد ، كانت تشدّهم الدنيا إلى فُسوقها ، فأوجدوا من يخترع لهم الأحاديث والحكايات ليبرروا جُنوحَهم إلى الرذيلة والهوان . . . فكان صاحبنا : أبو هريرة وأضرابه .

حديث سهو النبيّ (ص)

روى البخاري بسنده ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : صلى النبيّ (ص) . قال إبراهيم : لا أدري زاد أو نقص .

فلمّا سلّم قيل له : يا رسول الله ! أحدث في الصلاة شيء ؟

قال : وما ذاك ؟

---

(١) الدر المنثور ج٢ /ص٣٢٣ .

(٢) الدر المنثور ج٢ /ص٣٢٣ .

(٣) سنن ابن ماجة ج١ ، كتاب النكاح ، باب الغناء والدّف . ديسك رقم /١٨٩١ . وروى مثله أبو داود في سننه ، كتاب الأدب ج٢ /ص٣٠٤ . ديسك رقم /٤٢٧٨ .

قالوا : صليت كذا وكذا ، فثنى رجليه واستقبل القبلة وسجد سجدتين ثمّ سلّم ، فلما أقبل علينا بوجهه قال : إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم به ولكن إنّما أنا بشرٌ مثلكم أنسى كما تنسون ، فإذا نسيتُ فذكّروني ، وإذا شكّ أحدكم في صلاته فليتحرَّ الصواب ، فليتمَّ عليه ، ثمَّ ليسلم ، ثمَّ يسجد سجدتين (١)

وروى البخاري بسنده ، عن علقمة ، عن عبد الله قال : صلى النبيّ (ص) الظهر خمساً . فقالوا : أزيد في الصلاة ؟ قال : وما ذاك ؟

قالوا : صليتَ خمساً ، فثنى رجليه وسجد سجدتين (٢)

وروى أيضاً بسنده ، عن محمّد ، عن أبي هريرة قال : صلى النبيّ (ص) إحدى صلاتي العَشيّ .

قال محمّد : وأكثر ظنّي العصر ، ركعتين ثمّ سلّم ، ثمَّ قام إلى خشبة في مقدّم المسجد فوضع يده عليها ، وفيهم أبو بكر وعمر ، فهابا أن يكلماه ، وخرج سرعان الناس ، فقالوا : أقصرت الصلاة ؟

ورجلٌ يدعوه النبيّ (ص) : ذو اليدين ، فقال : أنسيت ؟ أم قَصُرَت ؟

فقال (ص) : لم أنسَ ، ولم تقصر !

قال : بلى قد نسيت ، فصلى ركعتين ، ثمَّ سلّم . . . (٣)

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الصلاة ج١ /ص٢٣٧ رقم / ٣٨٦ ، ط دار القلم بيروت . ونفس الرقم في الديسك .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الصلاة ، ج١ /ص٢٣٩ ، رقم / ٣٨٩ . وذكره البخاري أيضاً في كتاب أخبار الآحاد ج٩ مجلد ٤ /ص٧٣٩ رقم /٢٠٦٠ . ورقمه في الديسك/ ٦٧٠٨ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب السهو ، باب من يكبر في سجدتي السهو ، رقم / ١١٤٨ ج٢ مجلد ١ /ص٥٢٧ . ورقمه في الديسك/ ١١٥٠ . ومن أراد التوسعة في أخبار سهو النبي (ص) يراجع الأرقام /١١٤٥ و/ ١١٤٦ من مسند البخاري ج٢ /ص٥٢٧ .

اقول : وهذا طعنٌ آخر في مصداقية الرسول وفي عصمته ، لأننا عندما نعتقد بأنَّ النبيّ كان كأي حاكم من حكام الدنيا ، يصبح الدين كأي نظام من الأنظمة المادة التي وضعها الأنسان ، ونكون قد طعنا بالوحي السماوي وبقوله تعالى : ﴿ لا ينطق عن الهوى . . . ﴾ وهذا لا يرتضيه عاقل .

النبيّ (ص) ينسى آيات من القرآن !

روى البخاري بسنده، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : سمع النبيُّ (ص) رجلاً يقرأ في المسجد ، فقال رحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آية أسقطتُهنَّ من سورةِ كذا وكذا . وزاد عبّاد بن عبد الله ، عن عائشة : تهجَّد النبيُّ (ص) في بيتي فسمع صوت عبَّاد يُصلّي في المسجد فقال : يا عائشة ! أصوت عبّاد هذا ؟ قلتُ نعم . قال اللهمَّ ارحم عبّاداً . .(١)

وروى البخاري هذه الرواية في كتاب فضائل القرآن ، عن هشام عن عروة ، عن عائشة قالت : سمع النبيّ (ص) رجلاً يقرأ في المسجد فقال يرحمه الله لقد أذكرني كذا وكذا آيةً من سورة كذا(٢)

وروى البخاري هذه الرواية في كتاب فضائل القرآن ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : سمع رسول الله (ص) رجلاً يقرأ في سورة بالليل فقال يرحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا آية كنتُ أنسيتها من سورة كذا وكذا(٣)

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الشهادات ، باب شهادة الأعمى ج٣ مجلد ٢ /ص٢٤١ رقم /٨٦٥ . ورقمه في الديسك /٢٤٦١ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب فضائل القرآن ، باب نسيان القرآن ج٦ مجلد ٣ /ص٧ ٥٩ رقم /١٤٦١ . ورقمه في الديسك/٤٦٤٩ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب فضائل القرآن ، باب نسيان القرآن ج٦ مجلد ٣ /ص٧ ٥٩ رقم /١٤٦٢ . ورقمه في الديسك/٤٦٥٠ . ورواه في كتاب فضائل القرآن ، باب نسيان القرآن ج٦

أقول : لِمَ لَمْ تأتِ هذه الروايات " المنزلية " وأمثالها إلاّ عن طريق عائشة ؟!

هل كانت الزوجة الوحيدة عنده ، التي لا يُسرّ إلاّ إليها بمكنونات قلبه ، وخلجات وجدانه ؟!

أم أنّها القبلية الجاهلية استفاقت بعد موته (ص) ، فوجهوا إليه هذه المطاعن !.

النبيّ (ص) ينسى أنه جُنب !

روى البخاري بسنده ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : أقيمت الصّلاة ، وعُدّلت الصّفوف قياماً ، فخرج إلينا رسول الله (ص) فلمّا قام في مصلاّه ذَكَر أنّه جُنُب ، فقال لنا : مكانكم ، ثمّ رجع فاغتسل ثمّ خرج إلينا ورأسه يقطر ، فكبّر فصلينا معه[1] . تابعه عبد الأعلى عن معمر عن الزهريّ . ورواه الأوزاعيّ عن الزهري

قوة النبيّ (ص) الجنسية !

روى البخاري بسنده ، عن معاذ بن هشام ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : كان النبيّ (ص) يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار ، وهنّ إحدى عشرة .

قال : قلتُ لأنس : أوَكان يُطيقه ؟!

مجلد ٣ /ص٥٩٨ رقم /١٤٦٧ . ورقمه في الديسك/٤٦٥٤ . ورواه في كتاب الدعوات ، باب قول الله : ﴿ وصلّ عليهم ﴾ ج٨ /ص٤٢٨ رقم /١٢٠٥ . رقمه في الديسك /٥٨٦٠ .

(1) مسند البخاري ، كتاب الغسل ، باب إذا ذَكَر في المسجد أنّه جُنُب ، رقم /٢٦٧ ج١ /ص١٨٤ ط دار القلم ببيروت . وذكره البخاري أيضاً في كتاب الأذان ، باب هل يخرج من المسجد لعلّة ؟ رقم /٦٠٤ ج١ /ص٣١٥ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ديسك رقم /٩٥٠ .

قال : كنّا نتحدث أنّه أعطيَ قوّة ثلاثين (١)

وروى البخاري بسنده ، عن سعيد ، عن قتادة ، أنَّ أنس بن مالك حدَّثهم : أنَّ نبيّ الله (ص) كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة ، وله يومئذٍ تسع نسوة (٢)

فرية مباشرته (ص) للحائض

روى البخاري بسنده ، عن عائشة قالت : كنتُ أغتسل أنا والنبيّ (ص) من إناء واحد ، كلانا جنب ، وكان يأمرني فأتّزر فيباشرني وأنا حائض (٣)، وكان يخرج رأسه إليَّ وهو معتكف فأغسله وأنا حائض

وروى البخاري بسنده، عن عائشة قالت : كانت إحدانا إذا كانت حائضاً فأراد رسول الله (ص) أن يباشرها ، أمرها أن تتّزر في فور حيضتها (٤)، ثمَّ يباشرها . قالت : وأيّكم يملك إربه كما كان النبيّ (ص) يملك إربه

وروى البخاري بسنده ، عن عبد بن شداد قال : سمعتُ ميمونة تقول : كان رسول الله (ص) إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه ، أمرها فاتّزرت وهي حائض (٥)

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الغسل ، باب إذا جامع ثمَّ عاد ، ومن دار على نسائه في غسل واحد ، ج١ /ص١٨١ رقم /٢٦١ . وفي الديسك رقم /٢٦٠ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الغسل ، باب الجنب يخرج ويمشي في السوق .. ج١ /ص١٨٧ رقم /٢٧٥ ط دار القلم بيروت . ورواه أيضاً في كتاب النكاح ، باب كثرة النساء ج٧ مجلد ٤ /ص٧ رقم/٦ . رقمه في الديسك /٤٦٨٠ . ورواه أيضاً في كتاب النكاح ، باب من طاف على نسائه في غسل واحد ج٧ مجلد ٤ /ص٦٨ رقم /١٤٤ . رقمه في الديسك /٤٨١٤ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الحيض ، باب مباشرة الحائض ج١ /ص١٩٢ رقم /٢٩٠ .

(٤) مسند البخاري ، كتاب الحيض ، باب مباشرة الحائض ج١ /ص١٩٢ رقم /٢٩١ .

(٥) مسند البخاري ، كتاب الحيض ، باب مباشرة الحائض ج١ /ص١٩٣ رقم /٢٩٢ .

وروى البخاري بسنده ، عن الأعرج ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، أنّ عائشة قالت : حججنا مع النبيّ (ص) فأفضنا يوم النحر فحاضت صفيّة ، فأراد النبيّ (ص) منها ما يريد الرّجل من أهله !

فقلتُ : يا رسول الله ! إنّها حائض .[١]

قال : حابستنا هي . . .

قال السيد هاشم معروف (ره) : كلمة المباشرة تعني أن النبيّ (ص) كان يستعملهن في حال الحيض كما يستعمل الرجل المرأة ما عدا الوطئ ، كما نصّ على ذلك ابن حجر في المجلد الأول من فتح الباري ، بقصد بيان الحكم الشرعي على حد تعبيره .

وهذه الروايات من المكذوبات على رسول الله (ص) ، وهو أرفع شأناً من أن تغلبه شهوته ، وتضطره إلى مباشرتهن في حال الحيض مع العلم بأنه لو احتاج إلى النساء يمكنه استعمال غير الحائض من نسائه الكثيرات ، وبالإمكان أن يبين الحكم الشرعي بغير هذا الأسلوب الذي يتنافى مع مكانته (ص)[٢] .

الإفتراء الكبير على والديه (ص)

روى مسلم بسنده ، عن أنس ، أنّ رجلاً قال : يا رسول الله ! أين أبي ؟[٣]

قال (ص) : في النار ، فلما قفى دعاه ، فقال : أبي وأباك في النار

وروى مسلم بسنده عن أبي هريرة ، قال : زار النّبيّ (ص) قبر أمّه فبكى وأبكى من حوله .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الحج ، باب الزيارة يوم النحر ج٢ مجلد ١ /ص٧٠٣ رقم / ١٦١٦ . ورقمه في الديسك / ١٦١٨ .

(٢) كتاب دراسات في الكافي ومسند البخاري /ص٢٥٨

(٣) مسند مسلم ، كتاب الايمان ، باب من مات على الكفر . رقمه في الديسك /٣٠٢ .

فقال : استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يأذن لي ، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي ، فزوروا القبور فإنها تذكّر الموت (١)

أقول : لقد سطّر التاريخَ من ليسوا بأمينينٍ عليه ، والذين ما زالت الجاهلية متأصلة في نفوسهم ، فأرادوا لآباء النبيّ (ص) أن يكونوا كآبائهم الذين ماتوا على الكفر والضلال ، فرووا مثل هذه الروايات ، وافتروا مثل هذه الإفتراءات ، وادّعوا أنّ آباء النبيّ (ص) وأجداده ماتوا على الكفر ، مع أن الأدلة التاريخية ، والمواقف الإيمانية الكثيرة تدل على إيمانهم ، وتوحيدهم الله سبحانه .

وهذا نموذج ممّا رويَ من طريق أهل البيت (ع) في إيمان آباء النبيّ (ص) .

رويَ عن الأصبغ بن نباتة أنه قال : سمعتُ علياً عليه السلام يقول : والله ما عبد أبي ولا جدّي عبد المطّلب ، ولا هاشم ، ولا عبد مناف صنماً قطّ !.

قيل : فما كانوا يعبدون ؟

قال : كانوا يصلّون إلى البيت على دين إبراهيم ، متمسّكين به (٢)

وروى الشيخ الصدوق بسندٍ ، عن رسول الله (ص) أنه قال : يا عليّ ! إنّ عبد المطّلب كان لا يستقسم بالأزلام ، ولا يعبد الأصنام ، ولا يأكل ما ذُبح على النصب ، ويقول : أنا على دين إبراهيم (٣)

---

(١) مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب استئذان النبيّ (ص) ربّه في زيارة قبر أمّه ، وباب ترك الصلاة على القاتل نفسه ، رقم /١٠٨ ج٧ /ص٤٩ - ٥٢ شرح النووي . ديسك رقم /١٦٢٢ . ورواه البيهقي في سننه ج٤ /ص٧٠ . والخطيب البغدادي في تاريخه ج٧ /ص٢٨٩ .

(٢) البحار ج١٥ /ص١٤٤ .

(٣) البحار ج١٥ /ص١٢٧ ، ناقلاً عن كتاب من لا يحضره الفقيه ، باب النوادر .

وروى أحمد بن حنبل بسنده ، أن أبا ذر الغفاري : كان من الموحدين ، والنابذين لعبادة الأوثان في الجاهلية (١)

أقول : إنَّ اعتراف أحمد بن حنبل ، وهو أحد أصحاب المذاهب الأربعة ، بأن أبا ذر كان مُوحّداً في الجاهلية ، دليل على وجود موحدين غيره ، ممّا يُرجح الرأي السائد والصحيح من طريق الشيعة بأن آباء الرسول (ص) لم يكونوا مشركين ، وما وُلِدَ (ص) إلاّ من طهرٍ طاهر .

هل أكل النبيّ (ص) من ذبائح المشركين ؟

روى البخاري بسنده ، عن سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر : أنَّ النبيّ (ص) لقيَ زيد بن عمرو بن نُفيل بأسفل بلدحٍ - اسم مكان - ، وذلك قبل أن ينزل على النبيّ (ص) الوحي ، فقدّم إليه رسول الله (ص) سُفرَةً فيها لحم فأبى أن يأكل منها ، ثمَّ قال - زيد - : إنّي لستُ آكل ممّا تذبحون على أنصابكم ، ولا آكل إلاّ ما ذُكر اسم الله عليه (٢)

وروى هذه الرواية أحمد بن حنبل في مسند العشرة ، عن سعيد بن زيد ، عن جدّه : ومرّ بالنبيّ (ص) - يعني زيد بن عمر بن نفيل - ومعه أبو سفيان بن الحرث يأكلان من سفرة لهما ، فدعَواه إلى الغداء ، فقال : يا ابن أخي ! إني لا آكل ما ذُبح على النُصب . فقال : فما رُئيَ النبيُّ (ص) من يومه ذاك يأكل ممّا ذُبح على النصب حتى بُعث (٣)

---

(١) تأملات في الصحيحين /ص٢٦٠ ، ناقلاً عن مسند أحمد بن حنبل ج٥ /ص١٧٤ . ورواه ابن سعد في الطبقات الكبرى ج٤ /ص١٤٦ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الصيد والذبائح ، باب ما ذُبح على النصب والأصنام رقم /٤٠٨ مجلد ٤ ج٧ /ص١٧٤ . ديسك رقم /٥٠٧٥ . وذكره في كتاب المناقب ، باب حديث زيد بن نفيل ، ج٥ م٣ /ص١١٤ رقم /٣٣٥ . وفي الديسك رقم /٣٥٤٠ .

(٣) مسند أحمد ، مسند العشرة ، ديسك رقم /١٥٦١ .

أقول : هل يُعقل أن يتنزّه أبو ذر عن عبادة الأوثان في الجاهلية ، ولا يتنزّه الرسول (ص) عن أكل ذبائح هذه الجاهلية ؟!.

إن الحُكم الأموي كان حكماً سياسياً بعيداً عن الدين ، وقريباً من الدنيا وكانت مصلحة الحكّام الآنيّة تُملي عليهم استنباط الأحاديث والروايات العجيبة التي تدعم توجههم .

فإذا أضفنا أن الطّعن بعصمة النبيّ (ص) هو طعن عام بمصداقية عِصمة الأئمة الإثني عشر (ع) ، عرفنا لِمَ يَجهَدُ حكام الأمس وفلاسفتهم في بثّ هذه السموم عن أخلاق وخُلُق أعظم الخَلْق (ص) !!!.

النبيّ (ص) يعاقب عقاباً شنيعاً

روى البخاري بسنده ، عن سلاّم بن مسكين ، عن ثابت ، عن أنس : أنّ ناساً كان بهم سقمٌ ، قالوا : يا رسول الله ! آوِنا وأطعمنا ، فلما صحُّوا قالوا إنّ المدينة وخِمَة ، فأنزلهم الحرَّة في ذودٍ له ، فقال : اشربوا ألبانها ، فلمَّا صحُّوا قتلوا راعي النبيّ (ص) ، واستاقوا ذوده ، فبعث في آثارهم ، فقطع أيديهم وأرجلهم ، وسَمَرَ أعيُنهم ، فرأيتُ الرّجل منهم يكدم الأرض بلسانه حتى يموت .

قال سلاّم : فبلغني أنّ الحجّاج قال لأنسٍ حدّثني بأشدّ عقوبة عاقبها النبيّ (ص) ؟فحدَّثه بهذا ، فبلغ الحسن ، فقال : ودِدتُ أنّه لم يُحدِّثه بهذا[(١)]

أقول : باختصارٍ شديد : هذا أروَغُ الكذب !!!.

ورواه البخاري بسنده ، عن أبي قلابة ، عن أنس بن مالك : أنّ رهطاً من عُكلٍ ثمانية قدموا على النبيّ (ص) فاجتوَوا المدينة ، فقالوا : يا رسول الله ! ابغنا رسلاً ؟

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الطب ، باب الدواء بألبان الإبل ج٧ مجلد ٤ /ص٢٣٠ رقم /٥٩٠ ورقمه في الديسك /٥٢٥٣ .

قال : ما أجد لكم إلاّ أن تلحقوا بالذّود ، فانطلقوا فشربوا من أبوالها وألبانها حتى صحُّوا وسمنوا وقتلوا الرَّاعي ، واستاقوا الذّود ، وكفروا بعد إسلامهم ، فأتى الصَّريخ النبيّ (ص) فبعث الطّلب فما ترجّل النّهار حتى أُتِيَ بهم ، فقطع أيديهم ، وأرجلهم ، ثمَّ أمر بمسامير فأُحمِيت فكحلهم بها ، وطرحهم بالحرَّة يستسقون فما يُسقون حتى ماتوا (١)

ورواه البخاري بسنده ، عن همّام ، عن قتادة ، عن أنس : أنَّ ناساً اجتوَوا في المدينة ، فأمرهم النبيّ (ص) أن يلحقوا براعيه ، يعني الإبل فيشربوا من ألبانها وأبوالها فلحقوا براعيه فشربوا من ألبانها وأبوالها حتى صَلَحَت أبدانهم فقتلوا الرّاعي وساقوا الإبل ، فبلغ النبيّ (ص) فبعث في طلبهم ، فجيء بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمَرَ أعينهم (٢) . قال قتادة : فحدَّثني محمّد بن سيرين ، أنَّ ذلك كان قبل أن تنزل الحدود

قال الأستاذ الشيخ التيجاني : هل يصدّق مسلم أن رسول الله (ص) الذي ينهى عن المثلة ، ولو بالكلب العقور ، يقوم بنفسه فيمثّل بهؤلاء القوم فيقطع أيديهم وأرجلهم ، ويسمر أعينهم لأنّهم قتلوا راعيه ، ولو قال الراوي : بأنّ هؤلاء القوم مثّلوا بالرّاعي لكان للنّبي (ص) عذرٌ في المعاقبة بالمثل ، ولكن ذلك غير واردٍ ، وكيف يقتلهم رسول الله (ص) ويمثل بهم هذه المثلة بدون بحث وتحرٍّ منهم حتى يتبين من القاتل منهم فيقتله به . .

أفلم يكن في وسع الرّسول (ص) أن يعفوَ ويصفح عنهم لأنهم مسلمون . .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب هل للأسير أن يقتل أو يخدع ج٤ مجلد ٢ /ص٧٩ ؛ رقم / ١١٩٩ . ورقمه في الديسك /٢٧٩٥ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الطب ، باب الدّواء بأبوال الإبل ج٧ مجلد ٤ /ص٢٣١ رقم /٥٩١ . ورقمه في الديسك /٥٢٥٤ .

وقال الله تعالى له : ﴿ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خيرٌ للصّابرين ﴾ [1] . النحل / ١٢٦

النبيّ (ص) وشرب الدواء

روى البخاري بسنده ، عن سفيان ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس وعائشة : أنّ أبا بكر قبّل النبيّ (ص) وهو ميّت .

قال : وقالت عائشة : لدَدناه في مرضه [2] فجعل يُشير إلينا أن لا تَلُدُّوني !

فقلنا : كراهية المريض للدَّواء ، فلمّا أفاق قال : ألم أنهكم أن تلدُّوني ؟

قلنا : كراهية المريض للدَّواء ، فقال : لا يبقى في البيت أحدٌ إلاّ لُدَّ !

وأنا أنظر ، إلاّ العباس ، فإنّه لم يشهدكم [3]

قال الأستاذ الشيخ التيجاني : عجيب أمر هذا النبي المفتَرى عليه ، الذي جعله المفترون كالصّبي الذي يُغَرغِرُه الدّواء المرّ الذي لا يقبله ، فيشير إليهم أن لا يلدّوه ، ولكنّهم يغصبونه على ذلك رغم أنفه .

ولمّا يفيق يقول لهم : ألم أنهكم أن تلدّوني ؟

---

(١) واسألوا أهل الذكر / ص٢٦١ .

(٢) قال ابن منظور في لسان العرب في معنى اللدود : هو أن يؤخذ بلسان الصّبي فيمدُّ إلى أحد شقّيه ويوجر في الشق الآخر الدّواء في الصدف بين اللّسان والشدق .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الطب ، باب اللّدود ج٧ مجلد ٤ / ص٢٣٩ رقم / ٦١١ . ورقمه في الديسك / ٥٢٧٣ . ورواه في كتاب المغازي ، باب مرض النبيّ (ص) ج٦ مجلد ٣ / ص٤٢٤ رقم / ٨٩٠ . رقمه في الديسك / ٤٠٩٦ . ورواه في كتاب الدّيات ، باب إذا أصاب قومٌ من رجلٍ ج٩ مجلد ٤ / ص٦١٢ رقم / ١٧٣٥ . ورقمها في الديسك / ٦٣٨٨ .

فيعتذرون له بأنهم ظنُّوا بأن النهي هو كراهية المريض للدّواء ، فيحكم عليهم جميعاً بأن يُلَدُّوا وهو ينظر ليشفي غليله منهم ولا يستثني منهم إلاّ عمّه العباس لأنه لم يكن حاضراً عملية اللّدود [1]

أقول : هل كان النبيّ (ص) صاحب الأخلاق العظيمة مزاجيّاً كي يخرفون في حقه هذه الخرافات ؟!.

هل بال النبيّ (ص) قائماً ؟

روى البخاري بسنده ، عن أبي وائل ، عن حُذيفة قال : آتى النبيّ (ص) سباطة قوم فبال قائماً ، ثمّ دعا بماء فجئتُه بماء فتوضّأ [2]

ورواه البخاري بنصٍ آخر بسنده ، عن حذيفة ، قال : رأيتني أنا والنبيّ (ص) نتماشى فأتى سُباطة قوم خلف حائطٍ فقام كما يقوم أحدكم ، فبال ، فانتبذتُ منه فأشار إليّ فجئتُه فقمتُ عند عقبه حتى فرغ [3]

أقول : قام شراح الصحاح والمسانيد بتبريرات مَمْجوجَة ، وتعليلات باردة ، وتوجيهات لا يقبلها كل من عرف النبي محمّداً (ص) وأخلاقه وتوصياته بالنظافة والطهارة .

ولكنّ القوم أخذوا على عاتقهم أنّ البخاري لا ينقل إلاّ الخبر الصحيح ، وأنّ أبا هريرة صادق وصدوق ، وليس هناك عيب إلاّ عند النبيّ محمّد (ص) ! حاشاه ثم حاشاه . . . وليهنأوا بالبخاري ورواياته المخزية .

---

[1] واسألوا أهل الذكر /ص٢٧٧

[2] مسند البخاري ، كتاب الوضوء ، باب البول قائماً ، رقم /٢١٨ ج١ /ص١٦٦ .

[3] مسند البخاري ، كتاب الوضوء ، باب البول عند صاحبه والتستر بحائط ، رقم / ٢١٩ ج١ /ص١٦٧ . وذكره أيضاً في كتاب المظالم والغصب ، باب الوقوف والبول عند سباطة قوم رقم /٦٩٠ ج٣ مجلد ٢ /ص٢٧٨ ، وفي الديسك رقم /٢٢٩١ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب الطهارة ، باب المسح على الخفين . رقمه في الديسك /٤٠٣ .

روايات تنفيّ بشدة ما نُسب إليه (ص)

وردت روايات من طرق القوم تكذب تلك الروايات التي تزعم أنه بال قائماً وهذا ما يتنافى مع أخلاقه (ص) ودينه وتعاليمه : سول على سباطة قومٍ ، ولا يمنع من بقاء صاحبه إلى جانبه !.

روى الترمذي بسنده ، عن المغيرة بن شعبة أنه قال : كنتُ مع النّبيّ في سفر فأتى حاجته فأبعد في المذهب . وقال الترمذي :

ورويَ أنه كان (ص) يرتاد لبوله مكاناً كما يرتاد منزلاً (١)

وروى ابن ماجة بسنده ، عن عائشة أنها قالت : من حدثك أنّ رسول الله (ص) بال قائماً فلا تصدّقه (٢)

أقول : رواية عائشة تُثبت أحد أمرين : فإمّا أنها كاذبة ، وإمّا أنّ الطيّب الذكر أبا هريرة كاذب .

فاختر " قارئي العزيز " أيّاً من الأمرين . . . أو كليهما .

وقد روى البخاري ومسلم في مسندهما ، عن عبد الله بن عباس أنه قال : مرّ النبيّ (ص) على قبرين فقال : إنهما ليعذبان ، وما يعذبان في كبير ، ثم قال : بلى أمّا أحدهما فكان لا يستتر من بوله (٣) ، أمّا الآخر كان يسعى بالنميمة

---

(١) سنن الترمذي ، كتاب الطهارة . رقم /٢٠ ج١ /ص١٧ .

(٢) سنن ابن ماجة ، كتاب الطهارة وسننها ج١ /ص١١٢ ديسك رقم /٣٠٣ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الوضوء ، باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله . رقم /٢١٠ ج١ /ص١٦٢ . ورواه البخاري في كتاب الجنائز ، باب الجريد على القبر ، رقم / ١٢٦٩ ج٢ مجلد ١ /ص٥٧٨ . ديسك رقم /١٢٧٣ . ورواه مسلم في كتاب الطهارة . باب الدليل على نجاسة البول ديسك رقم / ٤٣٩ .

عادة جاهلية

أقول : لماذا وصموا النبيّ العظيم ، والرسول الكريم بهذه الوصمة ، ونسبوا إليه هذه النسبة الشنيعة ، التي تتنافى مع الخلق الكريم ؟

فقد ورد أنه كانت عادة جاهلية ، وبعض الصحابة بقيت الجاهلية متأصلة في نفوسهم .

روى ابن ماجة بسنده ، عن عبد الرحمان أنه قال : كان من شأن العرب البول قائماً [(١)]

وروى مالك بسنده ، عن عبد الله بن دينار أنه قال : رأيتُ عبد الله بن عمر يبول قائماً [(٢)]

النبيّ (ص) ينهى عمر عن البول قائماً

روى الترمذي بسنده، عن عمر بن الخطاب أنه قال : رآني النبيّ (ص) وأنا أبول قائماً فقال : يا عمر ! لا تبل قائماً ، فما بلتُ قائماً بعد [(٣)]

وروى الترمذي بسنده ، عن ابن عمر قال : قال عمر : ما بلتُ قائماً منذ أسلمتُ [(٤)]

أقول : كيف ينهى النبيّ (ص) عن شيء ثمَّ يأتي بمثله ؟!

هل هذا معقول ؟ ﴿ فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا ﴾ .

النساء / ٧٨

[(١)] سنن ابن ماجة ، كتاب الطهارة وسننها ، ج١ /ص١١٢ . رقمه في الديسك /٣٠٥ .

[(٢)] موطأ مالك ج١ كتاب الطهارة ، باب ما جاء في البول قائماً . ديسك رقم /١٣٠ .

[(٣)] سنن الترمذي كتاب الطهارة ، ج١ /ص١٠ . ديسك رقم /١٢ . ورواه ابن ماجة في سننه كتاب الطهارة وسننها ، ج١ /ص١١٢ . ديسك رقم /٣٠٢ .

[(٤)] سنن الترمذي ، كتاب الطهارة ، ج١ /ص١٠ . ديسك رقم /١٢ .

النبيّ (ص) لا يدري ما يُفعل به !

روى البخاري بسنده ، عن الزهريّ ، عن خارجة بن زيد الأنصاريّ : أنّ أمّ العلاء ، امرأةً من نسائهم قد بايعت النبيّ (ص) ، أخبرته أن عثمان بن مظعون طار له سهمه في السُّكنى حين اقترعت الأنصار سكنى المهاجرين .

قالت أمّ العلاء : فسكن عندنا عثمان بن مظعون ، فاشتكى ، فمرَّضناه حتى إذا توفّيَ وجعلناه في ثيابه ، دخل علينا رسول الله (ص) فقلتُ رحمة الله عليك أبا السائب ، فشهادتي عليك ، لقد أكرمك الله .

فقال لي النبيّ (ص) : وما يُدريك أنّ الله أكرمه ؟

فقلتُ : لا أدري بأبي أنتَ وأمّي يا رسول الله !

فقال رسول الله (ص) : أمَّا عثمان فقد جاءه والله اليقين ، وإنّي لأرجو له الخير ، والله ما أدري وأنا رسول الله ما يُفعل بي !.[1]

قالت : فوالله ! لا أزكّي أحداً بعده أبداً

أقول : هذا القول يناقِضُ وينفي فكرة " العَشرة " المبشرين بالجنّة ، أو عامة الصحابة .

النبيّ (ص) لم يفِ بالنذر !

روى البخاري بسنده ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن زهدم قال : لمّا قدم أبو موسى أكرم هذا الحي من جرم ، وإنّا لجلوس عنده وهو يتغدّى دجاجاً

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب الدخول على الميت بعد الموت ج٢ مجلد ١ /ص٥٣٥ رقم /١١٦١ . وفي الديسك رقم /١١٦٦ . ورواه في كتاب الشهادات ، باب القرعة في المشكلات ج٤ مجلد ٢ /ص٣٥٨ رقم /٨٩٣ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٢٤٩٠ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب التعبير ، باب رؤيا النساء ج٩ /ص٦٥٥ رقم /١٨٣٦ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٦٤٨٧ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب التعبير ، باب العين الجارية في المنام ج٩ /ص٦٦١ رقم /١٨٥٢ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٦٥٠٠ .

وفي القوم رجلٌ جالسٌ ، فدعاه إلى الغداء فقال : إنّي رأيته يأكل شيئاً فقذرتُه فقال : هلُمَّ ، فإنّي رأيتُ النبيّ (ص) يأكله . فقال : إنّي حلفتُ لا آكله . فقال : هلُمَّ أُخبرك عن يمينك . إنّا أتينا النبيّ (ص) نفرٌ من الأشعريّين ، فاستحملناه ، فأبى أن يحملنا فاستحملناه ، فحلف أن لا يحملنا ، ثمّ لم يلبث النبيّ (ص) أن أتِيَ بنهب إبل فأمر لنا بخمس ذود ، فلمّا قبضناها قلنا تغفلنا النبيّ (ص) يمينه لا نُفلح بعدها أبداً ، فأتيتُه فقلتُ : يا رسول الله ! إنّك حلفتَ أن لا تحملنا ، وقد حملتنا ؟

قال : أجل ، ولكن لا أحلف على يَمين فأرى غيرَها خيراً منها إلاّ أتيتُ الذي هو خير منها[(١)]

عائشة تُكَفّر عن نذرها !

روى البخاري بسنده ، عن الزهري ، عن عوف بن مالك بن الطُّفيل ، هو ابن الحارث ، وهو ابن أخي عائشة زوج النبيّ (ص) لأمها : أن عائشة حدَّثت أنَّ عبد الله بن الزبير قال في بيعٍ أو عطاء أعطته عائشة : والله لتنتهِينَّ عائشة أو لأحجرنَّ عليها . فقالت : أوَ قال هذا ؟

قالوا : نعم . قالت : هو لله عليَّ نذرٌ أن لا أُكلِّم ابن الزبير أبداً ، فاستشفع ابن الزبير إليها حين طالت الهجرة ، فقالت : لا والله لا أُشفِّع فيه أبداً ، ولا أتحنَّث إلى نذري ، فلمّا طال ذلك على ابن الزبير كلّم المِسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث وهما من بني زهرة .

وقال لهما أنشدكما بالله لمّا أدخلتماني على عائشة ، فإنّها لا يحلُّ لها أن تنذر قطيعتي ؟

---

(١) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب قدوم الأشعريّين وأهل اليمن ج٦ مجلد ٣ /ص٢٠١ رقم /٨٢٧ . ورقمه في الديسك /٤٠٣٤ .

فأقبل به المسور وعبد الرحمن مشتملين بأرديتهما حتى استأذنا على عائشة فقالا : السلام عليك ورحمة الله وبركاته ، أندخل ؟

قالت عائشة ادخلوا . قالوا كلُّنا ؟

قالت : نعم ادخلوا كلكم ، ولا تعلم أنَّ معهما ابن الزبير ، فلمَّا دخلوا ، دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة وطفق يناشدها ويبكي ، وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها إلاَّ ما كلَّمته وقبلت منه ويقولان إنَّ النبيّ (ص) نهى عمَّا قد علمتِ من الهجرة ، فإنَّه لا يحلُّ لمسلمٍ أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ ، فلمَّا أكثروا على عائشة من التَّذكرة والتَّحريج طفقت تُذكّرهما وتبكي وتقول : إنّي نذرتُ ، والنذر شديد ، فلم يزالا بها حتى كلَّمت ابن الزبير ، وأعتقت في نذرها ذلك أربعين رقبة ، وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبُلَّ دموعها خِمارَها[1]

أقول : هل يُعقل أن تكون عائشة أقوَمَ على دين الله مِن الرسول الأمين وحبيب ربّ العالمين (ص) ؟!.

هل رأى الناس عورة النبيّ (ص) ؟!

روى البخاري بسنده ، عن عمرو بن دينار قال : سمعت جابر بن عبد الله يُحدِّث ، أنَّ رسول الله (ص) كان ينقل معهم الحجارة للكعبة ، وعليه إزاره فقال له العباس عمُّه : يا ابن أخي لو حللتَ إزارك فجعلتَه على منكبيك دون الحجارة . قال : فحلَّه فجعله على منكبيه فسقط مغشيًا عليه ، فما رؤي بعد ذلك عُرياناً (ص)[2]

---

[1] مسند البخاري ، كتاب الأدب ، باب الهجرة ، وحرمة هجران الأخ فوق ثلاث ج٨ مجلد ٤ /ص٢٤٤ رقم /٩٥٤ . ورقمه في الديسك /٥٦١١ .

[2] مسند البخاري ، كتاب الصلاة ، باب كراهية التَّعرّي في الصلاة وغيرها ج١ /ص٢٢١ رقم /٣٥١ ط دار القلم بيروت .

ورواه البخاري أيضاً بسنده ، عن جابر بن عبد الله قال : لمّا بُنيت الكعبة ذهب النبيّ (ص) وعبّاس ينقلان الحجارة ، فقال عبّاس للنّبيّ (ص) اجعل إزارك على رقبتك يقيك من الحجارة ، فخرَّ إلى الأرض ، وطمحت عيناه إلى السماء ، ثمَّ أفاق ، فقال : إزاري إزاري ، فشدَّ عليه إزاره [(١)]

تكذيب حديث رؤية عورة النبيّ (ص)

روى ابن ماجة بسنده ، عن عائشة أنها قالت : ما نظرت ، أو ما رأيت فرج رسول الله (ص) قطّ [(٢)]

ورويَ ، عن ابن عباس انه قال : كان رسول الله (ص) يغتسل وراء الحجرات ، وما رآى أحدٌ عورته قطّ [(٣)]

وقال الديار بكري : وقد عُدَّ من خصائصه (ص) أنه لم تُرَ عورته قطّ ، ولو رآها أحدٌ لطمست عيناه [(٤)]

أرادوا مدح الصحابة فذمُّوا رسول الله (ص)

عمر أفقه من رسول الله (ص) !

روى البخاري بسنده ، عن عبد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر : أنَّ عبد الله بن أُبيّ لما توفي ، جاء ابنه إلى النبيّ (ص) ، فقال : يا رسول الله ! أعطني قميصك أكفنه فيه ، وصلِّ عليه ، واستغفر له ، فأعطاه النبيّ (ص) قميصه ،

---

(١) مسند البخاري ، كتاب مناقب الأنصار ، باب بنيان الكعبة ج٥ مجلد ٣ /ص١١٥ رقم / ٢٣٦ ورقمه في الديسك /٣٥٤٢ .

(٢) سنن ابن ماجة ، كتاب الطهارة وسننها ج١ /ص٦١٩ . رقمه في الديسك / ٦٥٤ .

(٣) فتح الباري ج٦ /ص٥٠٤ .

(٤) تاريخ الخميس ج١ /ص٢١٠

فقـال ـ (ص) ـ : آذنّـي أصلـي عليه ، فآذنـه ، فلمّـا أراد أن يصلّـي عليـه جذبـه عمر بن الخطاب فقـال : أليس الله نهاك أن تصلي على المنافقين ؟! .

فقـال ـ (ص) ـ : أنـا بـين خـيرتين ، قـال الله تعـالى : ﴿ اسـتغفر لهـم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ﴾ . التوبة /٨٠

فصلّى عليه فنزلت : ﴿ ولا تصلي على أحد منهم مات أبداً ﴾ (١) .

التوبة /١٠٠

ورواه البخاري بصورة أخرى ، عن نـافع ، عن عبد الله قـال : لمّا توفّـي عبد الله بـن أبـيّ جـاء ابنـه إلى رسـول الله (ص) فقـال : يـا رسـول الله ! أعطـني قميصك أكفّنه فيه ، وصلّ عليه ، واستغفر لـه ، فأعطـاه قميصـه ، وقـال لـه : إذا فرغتَ منه فآذنّا ، فلمّـا فرغ آذنـه بـه ، فجـاء ليصلّـي عليـه ، فجذبـه عمـر ، فقال أليس قد نهاك الله أن تصلّي على المنافقين ؟

فقـال : ﴿ اسـتغفر لهـم أو لا تسـتغفر لهـم إن تسـتغفر لهـم سـبعين مـرة فلـن يغفر الله لهم ﴾ . التوبة /٨٠

فنزلت : ﴿ ولا تصلّ على أحدٍ منهم مات أبداً ولا تقم على قبره ﴾ .

التوبة /١٠٠

فترك الصلاة عليهم (٢)

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب لبس القميص ج٢ مجلد ١ /ص٥٤٤ رقم /١١٨٦ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /١١٩٠ . ورواه أيضاً ، في كتاب التفسير ، باب قوله : ﴿ استغفر لهم أو لا تستغفر ﴾ ج٦ مجلد ٣ /ص٤٠٨ رقم /١٠٩٤ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٤٣٠٢ . ورواه أيضاً في كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : ﴿ ولا تصلّ على أحدٍ منهم . . . ﴾ ج٦ مجلد ٣ /ص٤٠٩ رقم /١٠٩٦ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم / ٤٣٠٤ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب اللباس ، باب لبس القميص ج٧ مجلد ٤ /ص٢٦٨ رقم /٦٨٩ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٥٣٥٠ .

ورواه البخاري بصورة ثالثة ، عن ابن عباس ، عن عمر بن الخطاب ، أنه قال : لمّا مات عبد الله بن أبيّ بن سلول ، دُعيَ له رسول الله (ص) ليصلي عليه ، فلما قام رسول الله (ص) وثبتُ إليه فقلتُ : يا رسول الله ! أتصلّي على ابن أبيّ وقد قال يوم كذا وكذا ، كذا وكذا ، وأعدّد عليه قوله ، فتبسّم رسول الله (ص) وقال : أخّر عنّي يا عمر ! فلمّا أكثرتُ عليه قال : إنّي خُيّرتُ فاخترتُ ، لو أعلم أنّي إن زدتُ على السّبعين فغُفِرَ له لزدتُ عليها .

قال : فصلّى عليه رسول الله (ص) ثمَّ انصرف فلم يمكث إلاّ يسيراً حتى نزلت الآيتان من براءة : ﴿ ولا تصلِّ على أحدٍ منهم مات أبداً ولا تقم على قبرهإنّهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون ﴾ . التوبة / ٨٤

قال : فعجبتُ بعد من جُرأتي على رسول الله (ص) يومئذٍ ، والله ورسوله أعلم[1]

قال السيد هاشم معروف الحسني (ره) : إنَّ الذين وضعوا هذه الرواية حسبوا أن هذا الأسلوب الجاف الأرعن فضيلة لعمر بن الخطاب . والواقع أن الحديث لو صح يكون من سيئة لعمر بن الخطاب ، ويدل على عدم انقياده للرسول ، واقتدائه به ، وفي الوقت ذاته يدل الحديث على تجاهل النبي (ص) للقرآن أو غفلته عن أحكامه ، لأنه لم يتنبه لرأي القرآن فيهم إلاّ بعد أن نبهه عمر ، وقرأ عليه الآية ، وفي تلك اللحظة جاء الوحي مؤيداً لعمر في موقفه من المنافقين على حد زعمهم . وبالتالي إنَ الذين وضعوا هذه المرويات ليسوا بأسوأ حالاً من الذين دوّنوها في صحاحهم للأجيال على مرِّ الدهور واختاروها من

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب ما يكره من الصلاة على المنافقين ، مجلد ١ ج٢ / ص٥٨١ رقم / ١٢٧٣ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم / ١٢٧٧ .

ستماية ألف حديث . هذا بالإضافة إلى أن راوي الحديث عبد الله بن صالح بن محمد المصري متهم بالكذب كما جاء في التهذيب والميزان وغيرهما[1]

عمر يمنع من تنفيذ أمر رسول الله (ص)

روى مسلم بسنده ، عن أبي هريرة قال : إن رسول الله (ص) قال : يا أبا هريرة (وأعطاه نعليه) ! اذهب بنعليّ هاتين فمن لقيتَ من وراء هذا الحائط يشهد أن لا إله إلاّ الله مستيقناً بها قلبه ، فبشره بالجنة .

فكان أول من لقيه عمر ، فسأله عن شأنه ، فأخبره بما أمره به رسول الله (ص) .

قال- أبو هريرة : فضرب عمر بيده بين ثديي فخررت لاستي ، فقال : ارجع يا أبا هريرة !

فرجعت إلى رسول الله (ص) فأجهشت بكاءً ، وركبني عمر ، وإذا هو على أثري . فقال لي رسول الله (ص) : ما لك يا أبا هريرة ؟

فقلتُ : لقيت عمر فأخبرته بالذي بعثتني به ، فضرب بين ثديي ضربة فخررت لاستي فقال : ارجع .

فقال له رسول الله (ص) : يا عمر ما حملك على ما فعلت ؟

قال : يا رسول الله ! أبعثت أبا هريرة بنعليك : من لقي يشهد لا إله إلاّ الله مستيقناً بها قلبه بشره بالجنة ؟ قال رسول الله (ص) : نعم .

قال : لا تفعل ! فإنّي أخشى أن يتكل الناس عليها ، فخلّهم يعملون .

قال رسول الله (ص) : فخلّهم[2]

---

[1] من تعليقة على كتاب دراسات في الكافي ومسند البخاري /ص٢٤٣ .

[2] مسند مسلم ، كتاب الإيمان ، باب /١٠ الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً ، ج١ /ص٣٤٨-٣٥٢ شرح النووي . رقمه في الديسك /٤٦ ، نقل عنه السيد شرف الدين (ره) في كتاب النص والإجتهاد /ص١٧٩ .

أقول : إنّ الذين شرحوا تلك الروايات ، كان همّهم تبرير ما كان يفعله عمر . . .

قال النووي في شرحه لمسند مسلم ناقلاً عن القاضي عياض ما حاصله : إنّ عمر لم يكن في هذه الواقعة معترضاً على رسول الله (ص) ، أو راداً عليه فيما بعث به أبا هريرة من تبشير المؤمنين بالجنة ، ولكنه خشي أن يتكل المؤمنون على هذه البشرى إذا بلغتهم ، ويتركوا العمل ، فرأى أن كتمها عنهم أصلح لهم ، وأعود عليهم بالخير من ابلاغهم إياها ، وهذا ما دعاه إلى ضرب أبي هريرة وارجاعه على حافرته ، وهو الذي حمله على القول لرسول الله (ص) : لا تفعل ، نهياً له عمّا كان قد أصدر أمره به من تبشير المؤمنين بالجنة .

إنه تبرير بارد وسخيف ، لا يقبله أي مؤمنٍ عاقلٍ واعٍ ، كيف يسوغ له هذا الإعتراض والعنف والغلاظة على صاحب الرسالة السماوية ، والوحي الرباني ؟ والذي يعترض عليه (ص) إنما يعترض على الله سبحانه ، ولكن صاحب الخلق الكريم قابل تلك الإساءة كعادته بالإحسان ﴿ **فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظّاً غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعفُ عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله إنّ الله يحب المتوكلين** ﴾ . آل عمران / ١٥٩

وقام هو (ص) بتبليغ هذه البشارة للمؤمنين بنفسه ، وهذا ما رواه مسلم في أول مسنده ، باب من لقيَ الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة ، فيراجع من أراد التوسعة .

هيبة عمر بن الخطاب على النساء

روى البخاري بسنده ، عن محمّد بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه : أنّ عمر بن الخطاب استأذن على رسول الله (ص) وعنده نسوة من قريش يسألنه

ويستكثرنه ، عالية أصواتهن على صوته فلما استأذن عمر تبادرن الحجاب ، فأذن له النبي (ص) فدخل والنبي يضحك فقال : أضحك الله سنك يا رسول الله ، بأبي أنت وأمي !

فقال : عجبت من هؤلاء اللاتي كنّ عندي لمّا سمعن صوتك تبادرن الحجاب ! فقال : أنت أحق أن يهبن يا رسول الله !

ثم أقبل عليهن وقال : يا عدوات أنفسهن أتهبنني ولا تهبن رسول الله (ص) !

فقلن : إنك أفظ وأغلظ من رسول الله (ص) .

فقال رسول الله (ص) : إيه يا ابن الخطاب ! والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً إلاّ سلك فجاً غير فجك[1]

وروى الترمذي ، وأحمد بن حنبل بسندهما ، عن بريدة قال : خرج رسول الله (ص) في بعض مغازيه ، فلمّا انصرف جاءت جارية سوداء فقالت : يا رسول الله ! إنّي كنت نذرتُ إن ردّك الله سالماً أن أضرب بين يديك بالدّفّ وأتغنّى .

فقال لها رسول الله (ص) : إن كنتِ نذرت فاضربي ، وإلاّ فلا .

فجعلت تضرب فدخل أبو بكر وهي تضرب ، ثمّ دخل عليّ وهي تضرب ، ثمّ دخل عثمان وهي تضرب ، ثمّ دخل عمر ألقت الدّفّ تحت إستها ثم قعدت عليه .

---

[1] مسند البخاري ، كتاب الفضائل ، باب مناقب عمر بن الخطاب ج٥ مجلد ٢ /ص٧١ رقم /٢٠٣ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٣٤٠٧ . ورواه في كتاب الأدب ، باب التبسم والضحك ، ج٨ مجلد ٤ /ص٣٤٩ رقم /٩٦٤ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٥٦٢١ . ورواه أيضاً في كتاب بدء الخلق ، ج٤ مجلد ٢ /ص٥٧٣ رقم /١٤٥٦ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٣٠٥١ .

فقال رسول الله (ص) : إن الشيطان ليخاف منك يا عمر ! إنّي كنت جالساً وهي تضرب ، فدخل أبو بكر وهي تضرب ، ثم دخل عثمان وهي تضرب ، فلمّا دخلتَ أنتَ يا عمر فألقت الدّفَّ[1]

أقول : مقتضى هذا الحديث الذي نأسف للرواة كيف يروونه ، أن الشيطان يهاب عمر بن الخطاب أكثر من رسول الله (ص) ، لأنَّ الرسول على حد زعم الراوي وصف أبا حفص بهذه الصفة من حيث تهيب النساء له ، وتخوفهنَّ من سطوته ، وصدر الحديث الأول ينص على أنهنَّ لم يهبن الرسول (ص) ، ولم يتسترنَّ منه كما فعلن مع عمر بن الخطاب . والحديث الثاني ينص على أنه (ص) رضيَ بأن تضرب أمامه بالدف ، ولم تتهيب هذه المرأة من أحدٍ مع كثرة من دخل إلاّ من عمر بن الخطاب . نعوذ بالله من الحب الذي يعمي صاحبه عن الحقائق !! .

آيات نزلت استجابة لعمر بن الخطاب !

في الطلاق

روى البخاري بسنده ، عن يحيى بن سعيد ، عن حميد ، عن أنس قال : قال عمر : وافقتُ الله في ثلاثٍ ، أو وافقني ربّي في ثلاثٍ !

قلتُ : يا رسول الله ! لو اتخذتَ من مقام إبراهيم مصلّى ؟

وقلتُ : يا رسول الله ! يدخل عليك البرُّ والفاجر ، فلو أمرتَ أمّهات المؤمنين بالحجاب ، فأنزل الله آية الحجاب .

قال : وبلغني معاتبة النبيّ (ص) بعض نسائه ، فدخلتُ عليهنَّ ، قلتُ : إن انتهيتُنَّ أو ليبدّلنَّ الله رسوله (ص) خيراً منكنَّ .

---

[1] سنن الترمذي ج٥ ، كتاب المناقب ، باب مناقب عمر . ديسك رقم / ٣٦٢٣ . ورواه أحمد بن حنبل في باقي مسند الأنصار ج٥ / ص٣٥٣ . ديسك رقم / ٢١٩١١ و ٢١٩٣٣ .

حتى أتيتُ إحدى نسائه ، قالت : يا عمر ! أما في رسول الله (ص) ما يعظ نساءه حتّى تعظهنَّ أنتَ ؟

فأنزل الله : ﴿ عسى ربه إن طلّقكنَّ أن يُبدّله أزواجاً خيراً منكنَّ مسلمات ﴾(١) . التحريم /٥

السبب في نزول آية الحجاب !

روى البخاري بسنده ، عن عروة بن الزبير : أن عائشة قالت : كان عمر بن الخطاب يقول لرسول الله (ص) : احجب نساءك .

قالت : فلم يفعل ، وكان أزواج النبيّ (ص) يخرجن ليلاً إلى ليل قبل المناصع ، فخرجت سودة بنت زمعة ، وكانت امرأة طويلة ، فرآها عمر بن الخطاب وهو في المجلس ، فقال عرفتك يا سودة ! حرصاً على أن ينزل الحجاب(٢) . قالت : فأنزل الله عزَّ وجلَّ آية الحجاب .

ورويَ عن عائشة أنها قالت : كنت آكل مع رسول الله (ص) حيساً قبل أن تنزل آية الحجاب ، ومرَّ عمر فدعاه ، فأكل ، فأصابت يده إصبعي(٣) ، فقال : حس ! لو أُطاع فيكنَّ ما رأتكنَّ عينٌ ، فنزلت آية الحجاب

روايات تناقض ما تقدم من سبب نزول آية الحجاب

روى البخاري بسنده ، عن أنس قال : لمّا تزوّج رسول الله (ص) زينب ابنة جحش دعا القوم فطعموا ، ثمَّ جلسوا يتحدّثون ، إذ هو كأنه يتهيّأ للقيام ،

---

(١) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب /٢١٣ رقم الحديث /٩١٤ ج٦ مجلد ٣ /ص٢٣٧ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٤١٣٢ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الإستئذان ، باب آية الحجاب ، ج٨ مجلد ٤ /ص٣٩٦ ، رقم /١١١٤ وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٥٧٧١ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب السلام ، باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان ج١٤ /ص٤٠٠ شرح النووي . وفي الديسك رقم /٤٠٣٤

(٣) شرح نهج البلاغة لابن ابي الحديدي ج١٢ /ص٥٨ . والرياض النضرة ج١ /ص٢٦٣ .

فلم يقوموا ، فلمّا رأى ذلك قام ، فلمّا قام ، قام من قام من القوم ، وقعد ثلاثة نفر ، فجاء النبيّ (ص) ليدخل فإذا القوم جلوس .

ثمّ إنّهم قاموا ، فانطلقت فجئتُ فأخبرت النبيّ (ص) أنهم قد انطلقوا ، فجاء حتى دخل فذهبت أدخل فألقى الحجاب بيني وبينه ، فأنزل الله : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبيّ ﴾ [1] . الأحزاب /٥٣

أقول : وقد أكّد أنس أن آية الحجاب نزلت عند زواج النبيّ (ص) من زينب .

وروى البخاري بسنده ، عن أبي قلابة ، قال أنس بن مالك : أنا أعلم الناس بهذه الآية ، آية الحجاب ، لمّا أهديت زينب بنت جحش إلى رسول الله (ص) كانت معه في البيت ، صنع طعاماً ودعا القوم ، فقعدوا يتحدثون ، فجعل النبيّ (ص) يخرج ، ثمّ يرجع ، وهم قعود يتحدّثون . فأنزل الله تعالى : ﴿ يا أيّها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبيّ إلا أن يؤذن لكم إلى طعامٍ غير ناظرين إناهُ ﴾ إلى قوله ﴿ من وراء حجاب ﴾ [2] . الأحزاب /٥٣

فضُرِبَ الحجاب ، وقام القوم

وشدد أنس برواية أخرى على أنّ نزول آية الحجاب لمّا تزوج (ص) بزينب ابنة جحش .

روى البخاري بسنده ، عن ابن شهاب قال : أخبرني أنس بن مالك أنه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله (ص) المدينة . فخدمتُ رسول الله (ص) عشراً حياته ، وكنتُ أعلم الناس بشأن الحجاب حين أُنزل . وقد كان أُبيّ

---

(١) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله تعالى من سورة الأحزاب : ﴿ لا تدخلوا بيوت النبيّ إلا . . ﴾ رقم /١٢١٦ ج٦ مجلد ٣ /ص٨٦٤ . ديسك رقم /٤٤١٧ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله تعالى من سورة الأحزاب : ﴿ لا تدخلوا بيوت النبيّ إلا . . ﴾ رقم /١٢١٧ ج٦ مجلد ٣ /ص٨٦٤ . ديسك رقم /٤٤١٨ .

بن كعب يسألني عنه ، وكان أوّل ما نزل في مبتنى رسول الله (ص) بزينب ابنة جحش ، أصبح النبيّ (ص) بها عروساً فدعا القوم . . . الرواية[١] .

أقول : إذا كان كل ما ورد في مسند البخاري صحيحاً فكيف نجمع بين هذين القولين ؟هل نزلت آية الحجاب استجابة لطلب عمر وأمنياته ؟

أم كان نزولها في زواج النبيّ (ص) من زينب ، على قول أنس ، وإصراره ؟

فبأي القولين نأخذ يا أولي الألباب ؟

إنّ سياق الآية يؤكد صحة رواية أنس ، ويكذّب نزولها استجابة لطلب عمر بن الخطاب . قال الله تعالى : ﴿ يا أيّها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبيّ إلا أن يؤذن لكم إلى طعامٍ غير ناظرين إنَاهُ ولكن إذا دعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إنّ ذلكم كان يؤذي النبيّ فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب ذلك أطهر لقلوبكم وقلوبهن ﴾ . الأحزاب /٥٣

تظاهر عمر وأصحابه على النبيّ (ص) في صلح الحديبيّة

روى البخاري ، من رواية طويلة في قضية صلح الحديبية ، وكيف عارض عمر بن الخطاب فعل رسول الله (ص) ، بسنده عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن المسور بن مخرمة ومروان يُصدّق كلُّ واحدٍ منهما حديث صاحبه قالا : . . فقال عمر بن الخطاب : فأتيتُ نبيّ الله (ص) فقلتُ ألستَ نبيّ الله حقاً ؟

قال : بلى . قلتُ : ألسنا على الحق ، وعدوّنا على الباطل ؟

قال : بلى . قلتُ : فلِمَ نعطي الدّنيّة في ديننا إذاً ؟

قال : إنّي رسول الله ، ولستُ أعصيه وهو ناصري .

---

[١] مسند البخاري . كتاب الإستئذان ، باب آية الحجاب رقم /١١١٢ ج٨ مجلد ٤ /ص٣٩٥ . ديسك رقم /٥٧٧٠ .

قلتُ : أوَليس كنت تحدّثنا أنّا سنأتي البيت فنطوف به ؟

قال : بلى ، فأخبرتك أنّا نأتيه العام ؟

قال : قلتُ : لا . قال : فإنّك آتيه ، ومطوِّف به . . .

قال الزهري : قال عمر : فعملتُ لذلك أعمالاً !

قال : فلمّا فرغ من قضيّة الكتاب ، قال رسول الله (ص) لأصحابه قوموا فانحروا ، ثمّ احلقوا !

قال : فوَالله ما قام منهم رجل ، حتى قال ذلك : ثلاث مرّات ، فلمّا لم يقم منهم أحدٌ ، دخل على أمّ سلمة ، فذكر لها ما لقيَ من الناس ، فقالت أمّ سلمة : يا نبيّ الله ! أتحبُّ ذلك اخرج ثمّ لا تكلّم أحداً منهم كلمةً حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيحلقك . . .[1]

نزول سورة في حادثة حاطب تأيداً لعمر ونقداً لتسامح النبيّ (ص)

روى البخاري هذه الحادثة أيضاً في كتاب المغازي ، وذكر الحادثة مع حاطب بن أبي بلتعة ، وقول عمر بن الخطاب ، فقال رسول الله (ص) : إنّه قد شهد بدراً وما يدريك لعلّ الله اطّلع إلى من شهد بدراً قال : اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم .

فأنزل الله السورة : ﴿ يا أيُّها الذين آمنوا لا تتّخذوا عدوّي وعدوّكم أولياء تلقون إليهم بالمودّة وقد كفروا بما جاءكم من الحقّ ﴾ . إلى قوله : ﴿ فقد ضلّ سواء السبيل ﴾[2] . الممتحنة /١

---

[1] مسند البخاري ، كتاب الشروط ، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مجلد ٢ ج٤ /ص٣٨١ رقم /٩٣٢ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم / ٢٥٢٩ .

[2] مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب غزوة الفتح وما بعث حاطب بن أبي بلتعة ج٥ /ص٢٦٠ رقم /٧٣١ . ورقمه في الديسك / ٣٩٢٩ .

وروى البخاري في كتاب الجهاد والسير ، قضية كتاب حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله (ص) ، واعتذر حاطب لرسول الله (ص) ، قال رسول الله (ص) : لقد صدقكم .

قال عمر : يا رسول الله ! دعني أضرب عنق هذا المنافق ؟

قال : إنّه قد شهد بدراً ، وما يدريك لعلَّ الله أن يكون قد اطّلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرتُ لكم (١)

قال الحافظ جلال الدين السيوطي : (النوع العاشر) فيما أُنزل من القرآن على لسان بعض الصحابة ، هو في الحقيقة نوع من أسباب النزول ، الأصل فيه (موافقات عمر) ، وقد أفردها بالتصنيف جماعة .

وأخرج الترمذي ، عن خارجة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله (ص) قال : إنَّ الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه .

وقال ابن عمر : ما نزل بالناس أمرٌ قطّ فقالوا فيه ، وقال فيه عمر ، أو قال ابن الخطاب فيه ، شكَّ خارجة ، إلاّ نزل فيه القرآن على نحو ما قال عمر (٢)

قال أبو عيسى : وهذا حديث حسنٌ صحيح

وأخرج ابن مردويه ، عن مجاهد ، قال : كان عمر يرى الرأي ، فينزل به القرآن .

وأخرج عن عبد الرحمن بن أبي ليلى : أنَّ يهودياً لقي عمر بن الخطاب . فقال : إنَّ جبريل الذي يذكر صاحبكم عدوّ لنا .

فقال عمر : ﴿ من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإنَّ الله عدوّ للكافرين ﴾ . البقرة / ٩٨

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب الجاسوس والتجسُّس وقوله تعالى : ﴿ لا تتّخذوا عدوّي وعدوّكم أولياء ﴾ ج٤ / ص٧٥ رقم / ١١٨٩ . ورقمه في الديسك / ٢٧٨٥ .

(٢) سنن الترمذيّ ، كتاب المناقب . رقمه في الديسك / ٣٦١٥ .

فنزلت على لسان عمر [١]

عمر بن الخطاب محدث

روى البخاري بسنده ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) : لقد كان فيما قبلكم من الأمم مُحَدَّثون ، فإن يك في أُمَّتي أحدٌ فإنّه عمر .

وزاد زكريَّاء بن أبي زائدة عن سعدٍ عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال النبيّ (ص) : لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجالٌ يُكَلَّمون من غير أن يكونوا أنبياء فإن يكن من أُمَّتي منهم أحدٌ فعمر [٢]

أقول : أبو هريرة الحاقد والحاسد لأهل البيت (ع) ، يظهر هذا الحقد في جعل فضائلهم لغيرهم ، وما ذلك إلاّ لإرضاء الحكام الأمويين ، الذين كان يلحس قصاعهم ، ويروج دعايتهم .

فضل الصحابة على علي بن أبي طالب (ع)

أحب الناس إلى النبيّ (ص)

روى البخاري بسنده ، عن عمرو بن العاص ، أنَّ النبيّ (ص) بعثه على جيش ذات السلاسل ، فأتيتُه ، فقلتُ : أيُّ الناس أحبُّ إليك ؟

قال : عائشة .

فقلتُ : من الرجال ؟

فقال : أبوها . قلتُ : ثمَّ من ؟

---

[١] راجع الإتقان في علوم القرآن ، للحافظ السيوطي ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، منشورات الشريف الرّضي ج ١ /ص١٢٧ ـ ١٢٨ .

[٢] مسند البخاري ، كتاب المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب ج٥ مجلد ٣ /ص٧٢ رقم ٢٠٨/ . ورقمه في الديسك /٣٤١٣ .

قال : ثمَّ عمر بن الخطاب ، فعدَّ رجالاً (١)

فضائل الثلاثة ، والرسول (ص) يستحي من عثمان

روى البخاري بسنده ، عن أيّوب ، عن أبي عثمان ، عن أبي موسى ـ الأشعريّ ـ ، أنّ النبي (ص) دخل حائطاً وأمرني بحفظ باب الحائط ، فجاء رجلٌ يستأذن ، فقال ـ (ص) ـ : ائذن له ، وبشّره بالجنة ، فإذا أبو بكر .

ثمَّ جاء آخر يستأذن ، فقال ـ (ص) ـ : ائذن له ، وبشره بالجنة ، فإذا عمر .

ثمَّ جاء آخر يستأذن ، فسكتَ هُنيهة ، ثمَّ قال ـ (ص) ـ : ائذن له وبشره بالجنة على بلوى ستصيبه ، فإذا عثمان بن عفّان .

قال حمّاد ، وحدثنا عاصم الأحول ، وعليُّ بن الحكم ، سمعنا أبا عثمان يحدث ، عن أبي موسى بنحوه ، وزاد فيه عاصم : أنَّ النبيّ (ص) كان قاعداً في مكان فيه ماءً قد انكشف عن ركبتيه ، أو رُكبته ، فلما دخل عثمان غطاها (٢)

وروى مسلم بسنده ، عن محمّد بن أبي حرملة ، عن عطاء وسليمان ابني يسار وأبي سلمة بن عبد الرحمن : أنَّ عائشة قالت : كان رسول الله (ص) مضطجعاً في بيتي كاشفاً عن فخذيه ، أو ساقيه ، فاستأذن أبو بكر فأذن له ، وهو على تلك الحال فتحدّث ، ثمَّ استأذن عمر ، فأذن له ، وهو كذلك فتحدّث ، ثمَّ استأذن عثمان ، فجلس رسول الله (ص) وسوَّى ثيابه .

قال محمّد ـ راوي الحديث ـ : ولا أقول ذلك في يوم واحدٍ .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب المناقب ، باب مناقب أبي بكر ج٥ مجلد ٣ /ص٤ ٦ رقم /١٨٥ ط دار القلم بيروت . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم / ٣٣٨٨ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الفضائل ، باب مناقب عثمان بن عفان رقم / ٢١٤ ج٥ مجلد ٣ /ص٧٤ . ورقمه في الديسك / ٣٤١٩ .

فدخل فتحدّث ، فلمّا خرج قالت عائشة : دخل أبو بكر فلم تهتش له ، ولم تباله ، ثمّ دخل عمر فلم تهتش له ، ولم تباله ، ثمّ دخل عثمان فجلستَ وسويتَ ثيابك ؟

فقال - (ص) - : ألا تستحيي من رجل تستحي منه الملائكة [1]

أقول : من الملاحظ أن الروايات السابقة قالت : إنّ الهيبة كانت لعمر بن الخطاب على النساء ، وحتى على الشيطان ، وهنا أصبحت الهيبة لعثمان بن عفان ، ولا هيبة لعمر بن الخطاب ، ولا لغيره ، فما هو السبب ياترى ؟!.

السبب واضح ، وهو أن بني أُمية أرادوا رفع مستوى زعيمهم عثمان ، فوضعوا في حقه هذه الروايات ضد فضائل آل الرسول (ص) ، لتتصادم معها ، أو تفوقها ، وبالخصوص فضائل شيخهم عليّ بن أبي طالب (ع) .

ولكنهم ﴿ يريدون أن يطفؤوا نور الله بأفواههم ﴾ . التوبة /٣٢

لا فضل إلاّ للثلاثة وباقي الصحابة سواء !

روى البخاري بسنده ، عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن - عبد الله - ابن عمر قال : كنّا في زمن النبيّ (ص) لا نعدل بأبي بكر أحداً ، ثمّ عمر ، ثمّ عثمان ، ثمّ نترك أصحاب النبيّ (ص) لا نُفاضل بينهم [2]

حتى عليّ (ع) يشهد بفضل الثلاثة !

روى البخاري بسنده ، عن سفيان ، عن جامع بن أبي راشد ، عن يعلى عن محمّد بن الحنفيّة - هو محمّد ابن أمير المؤمنين (ع) ، والحنفيّة : نسبة لقبيلة أمّه . .

---

[1] مسند مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل عثمان بن عفان رقم / ٢٦ ج١٥ /ص١٧٧ شرح النووي . ورقمه في الديسك /٤٤١٤ .

[2] مسند البخاري ، كتاب الفضائل ، باب فضائل عثمان ، رقم ٢١٦ ج٥ مجلد ٣ /ص٧٦ . وفي الديسك رقم /٣٤٢١ .

قال : قلتُ لأبي : أيُّ الناس خير بعد رسول الله (ص) ؟

قال : أبو بكر . قلتُ : ثمَّ من ؟

قال : ثمَّ عمر ، وخشيت أن يقول عثمان قلتُ : ثمَّ أنتَ ؟

قال : ما أنا إلاّ رجلٌ من المسلمين (١)

جبل أحد يرتجف !

روى البخاري بسنده ، عن سعيد ، عن قتادة ، أن أنس بن مالك حدَّثهم : أنَّ النبيّ (ص) صعد أُحداً ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان فرجف بهم ، فقال ـ (ص) ـ : أثبُت أُحد ، فإنما عليك نبيٌّ ، وصدّيقٌ ، وشهيدان (٢)

من بركات آل أبي بكر

روى البخاري بسنده ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة زوج النبيّ (ص) قالت : خرجنا مع رسول الله (ص) في بعض أسفاره حتى إذا كنّا بالبيداء ، أو بذات الجيش انقطع عقدٌ لي ، فأقام رسول الله (ص) على التماسه ، وأقام الناس معه ، وليسوا على ماءٍ ، فأتى الناس إلى أبي بكر فقالوا : ألا ترى ما صنعت عائشة ؟

أقامت برسول الله (ص) والناس ، وليسوا على ماء ، وليس معهم ماءٌ !

فجاء أبو بكر ورسول الله (ص) واضعٌ رأسه على فخذي قد نام .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الفضائل ، باب حديث الحميدي ومحمّد بن عبد الله ، رقم ١٩١ ج٥ مجلد ٣ /ص٦٧ . ورقمه في الديسك /٣٣٩٥ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب المناقب ، باب مناقب أبي بكر رقم /١٩٥ ج٥ مجلد ٣ /ص٦٩ . ورقمه في الديسك /٣٣٩٩ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب رقم /٢٠٥ ج٥ مجلد ٣ /ص٧٢ . ورقمه في الديسك /٣٤١٠ . ورواه أيضاً في كتاب المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان رقم /٢١٨ ج٥ مجلد ٣ /ص٧٦ . ورقمه في الديسك /٣٤٢٣ .

فقال : حبست رسول الله (ص) ، والناس ، وليسوا على ماء ، وليس معهم ماءٌ ؟! فقالت عائشة : فعاتبني أبو بكر ، وقال ما شاء الله أن يقول ، وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فلا يمنعني من التحرك إلاّ مكان رسول الله (ص) على فخذي .

فقام رسول الله (ص) حين أصبح على غير ماء ، فأنزل الله آية التيمُّم ، فتيمموا . فقال أسيد بن الحضير : ما هي بأوّل بركتكم يا آل أبي بكر ! قالت : فبعثنا البعير الذي كنت عليه فأصبنا العقد تحته [(١)]

ورواه البخاري مختصراً ، عن عمرو ، أن عبد الرحمن بن القاسم حدّثه عن أبيه ، عن عائشة ـ قالت ـ : سقطت قلادةٌ لي بالبيداء ونحن داخلون المدينة ، فأناخ النبيُّ (ص) ونزل فثنى رأسه في حجري راقداً ، أقبل أبو بكر فلكزني لكزة شديدةً وقال : حبست الناس في قلادةٍ ، فبي الموت لمكان رسول الله (ص) ، وقد أوجعني ، ثمَّ إنَّ النبيّ (ص) استيقظ وحضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد ، فنزلت : ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة . . ﴾ . المائدة / ٦

فقال أُسَيْد بن حُضير : لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر ، ما أنتم إلاّ بركةٌ لهم [(٢)]

---

(١) مسند البخاري ، كتاب التيمم ، أول حديث رقم / ٣٢٢ ج١ / ص٢٠٧ ط دار القلم بيروت . ورواه البخاري في كتاب المناقب ، باب مناقب أبي بكر ج٥ / ص٦٧ رقم / ١٩٢ . ورقمه في الديسك / ٣٣٩٦ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : ﴿ فلم تجدوا ماء فتيمموا . . ﴾ ج٦ مجلد ٣ / ص٣٨٤ رقم / ١٠٣٣ . ورقمه في الديسك / ٤٢٤١ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : ﴿ فلم تجدوا ماء فتيمموا . . ﴾ ج٦ مجلد ٣ / ص٣٨٤ رقم / ١٠٣٤ . ورقمه في الديسك / ٤٢٤٢ . ورواه أيضاً في كتاب الحدود ، المحاربين من أهل الكفر والردة ، باب من أدّب أهله أو غيره دون السلطان ، ج٨ مجلد ٤ / ص٥٩٢ رقم / ١٦٨٤ . ورقمه في الديسك / ٦٣٢٨ .

من كيس أبي هريرة ! [1]

نُطق البقرة والذئب وخصوصيةٍ لأبي بكر وعمر !

روى البخاري بسنده ، عن شعبة ، عن سعد قال : سمعتُ أبا سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبيّ (ص) قال : بينما رجلٌ راكبٌ على بقرةٍ التفتت إليه فقالت : لم أُخلق لهذا ، خلقتُ للحراثة .

قال ـ (ص) ـ : آمنتُ به أنا وأبو بكر وعمر .

وأخذ الذئب شاةً فتبعها الراعي فقال الذئب : من لها يوم السبع ، يوم لا راعي لها غيري .

قال ـ (ص) ـ : آمنتُ به أنا وأبو بكر وعمر [2].

قال أبو سلمة : وما هما يومئذ في القوم

وروى البخاري بسنده ، عن الأعرج ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : صلّى رسول الله (ص) صلاة الصبح ، ثمّ أقبل على الناس فقال بينا رجل يسوق بقرة إذ ركبها فضربها فقالت : إنّا لم نخلق لهذا ! إنما خلقنا للحرث .

فقال الناس : سبحان الله ! بقرةٌ تتكلّم .

فقال ـ (ص) ـ : فإنّي أُومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر ، وما هما ثَمَّ .

---

[1] روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة قال : حفظتُ عن رسول الله (ص) وعاءين : فأمّا أحدهما فبثثته ، وأمّا الآخر فلو بثثته لقُطع هذا البلعوم !. مسند البخاري ، كتاب العلم ، باب حفظ العلم ج١ /ص١٢٢ . رقمه في الديسك /١١٧ .

أقول : الكل يحمد الله انّ أبا هريرة لم يبُثّ كيسه الثاني . وإلاّ لقامت رُبّما القيامة ، وقعد هو والثلاثة يقضون بين الناس . ومن أراد التوسعة في علم أبي هريرة وكيسه فليراجع كتاب شيخ المضيرة للشيخ محمود أبو رية المصري /ص٢١١ ـ ٢٢٤ .

[2] مسند البخاري ، كتاب المزارعة ، باب استعمال البقر للحراثة ، رقم /٥٥٢ ج٣ مجلد ٢ /ص-٢٢ . وفي ديسك موسوعةالحديث رقم / ٢١٥٦

وبينما رجلٌ في غنمه إذ عدا الذئب فذهب منها بشاةٍ ، فطلب حتى كأنّه استنقذها منه ، فقال له الذئب : استنقذتها منّي ، فمن لها يوم السبع يوم لا راعي غيري . فقال الناس : سبحان الله ! ذئبٌ يتكلّم !
فقال - (ص) - : فإنّي أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر ، وما هما ثَمَّ [1]

أقول : على مذهب أبي هريرة ، أتعجَّب لِمَ لم يشرك (ص) الثلاثة معه في النبوّة ؟!.

ضراط الشيطان

روى البخاري بسنده ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : أنَّ رسول الله (ص) قال : إذا نوديَ للصلاة أدبر الشيطان وله ضراطٌ حتّى لا يسمع التّأذين ، فإذا قضى النداء أقبل حتى إذا ثوّب بالصلاة أدبر حتى إذا قضى التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه يقول اذكر كذا ، اذكر كذا ، لما لم يكن يذكر ، حتى يظلّ الرجل لا يدري كم صلّى [2]

نهيق الحمار

روى البخاري بسنده ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن النبيّ (ص) قال : إذا سمعتم صياح الدّيكة فاسألوا الله من فضله ، فإنّها رأت ملكاً !.

---

[1] مسند البخاري ، كتاب الأنبياء ، باب /١ رقم /٧ ج٥ مجلد ٣ /ص٨ . ورقمه في الديسك /٣٢١٢ . ورواه في كتاب المناقب ، باب /٣٥ من فضائل أبي بكر ج٥ مجلد ٣ /ص٦٤ رقم /١٨٦ . ورقمه في الديسك /٣٣٩٠ .

[2] مسند البخاري ، كتاب الأذان ، باب فضل التأذين ، رقم /٥٧٤ ج١ /ص٣٠٧ ط دار القلم بيروت . ورواه في كتاب العمل في الصلاة ، رقم /١١٤٠ ج٢ مجلد ١ /ص٥٢٤ . ورقمه في الديسك /١١٤٢ . ورواه في كتاب السهو رقم /١١٥٠ ج٢ مجلد ١ /ص٥٢٨ . ورقمه في الديسك /١١٥٢ .

وإذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فإنّه رأى شيطاناً (١)

قال السيد هاشم معروف (ره) : أكثر روايات أبي هريرة في صحيح البخاري من النوع الذي ليس له شبه في السنة ولا في الكتاب ، ولا يؤيده العقل ، ولعل هذا النوع من المرويات من الوعاء الذي لم يحدث به في عصر الصحابة ، ولو حدثهم بهذه الأحاديث في ذلك العصر لقطعوا بلعومه ، على حد تعبيره (٢)

كلّ مولودٍ يمسّه الشيطان !

روى البخاري بسنده ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب قال : قال أبو هريرة : سمعتُ رسول الله (ص) يقول : ما من بني آدم مولودٌ إلاّ يمسّه الشيطان حين يولد ، فيستهل صارخاً من مسّ الشيطان ، غير مريم وابنها .

ثمَّ يقول أبو هريرة : ﴿ وإنّي أُعيذها بك وذرّيتها من الشيطان الرجيم ﴾ (٣) .
آل عمران / ٣٦

أقول : يقول العلم الحديث بأن صراخ المولود يكون لِتُفتّح الشعب الرئوية ، وبالتالي كي تستقبل الرِئتان الهواء لأوّل مرّة .

وروى البخاري بسنده ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال النبيّ (ص) :

---

(١) مسند البخاري ، كتاب بدء الخلق ، باب خير مال المسلم . . /٨٩٢ ج٤ مجلد ٢ /ص٥٧٦ رقم /١٤٦٣ . ورقمه في الديسك /٣٠٥٨ .

(٢) كتاب دراسات في الكافي ومسند البخاري /ص٢٦٣ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الأنبياء ، باب قوله تعالى : ﴿ واذكر في الكتاب مريم . . . ﴾ ج٤ مجلد ٢ /ص٦٢٧ رقم /١٥٨٥ . ورقمه في الديسك /٣١٧٧ . ورواه في كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : ﴿ وإنّي أعيذها بك . . ﴾ ج٤ مجلد ٢ /ص٣٥٩ رقم /٩٧٤ . وفي الديسك رقم /٤١٨٤ .

كلُّ بني آدم يَطعن الشيطان في جنبيه باصبعه حين يولد غير عيسى بن مريم ، ذهب يطعن فطعن في الحجاب[1]

أقول : الظاهر من هذا الكلام أنّ الأنبياء جميعهم لم يسلموا من طعنة الشيطان ، حتى محمد بن عبد الله (ص) ، فقد أُصيب بتلك الطعنة ، وتأثر بها كغيره من الناس .

ولو تأملنا هذا الكلام لعلمنا بالبداهة أن الذي قاله هو عدو لرسول الله (ص) وليس بصديق ، ومبغض وليس بمحب ، وما كان ذلك الكلام وغيره إلا لإرضاء بني أمية وعلى رأسهم العدو اللدود للإسلام والمسلمين معاوية بن أبي سفيان ، ومن أراد التعرف على أبي هريرة راوي الحديث وافتراءاته الكثيرة على الرسول والإسلام فليراجع كتاب (شيخ المضيرة ، أبو هريرة الدوسي) لمؤلفه المرحوم الشيخ محمود أبو رية المصري .

جناحي ذبابة في الشراب داء ودواء

روى البخاري بسنده ، عن عُتبة بن مسلم ، عن عبيد الله بن حنين قال : سمعتُ أبا هريرة يقول : قال النبيّ (ص) إذا وقع الذُباب في شراب أحدكم فليغمسه ! ثمّ لينزعه ! فإنّ في إحدى جناحيه داءً ، والأخرى شفاء[2]

أقول : هل هذا قولٌ يُعقَل ؟! وكأنّما الذبابة طائرة من طائرات العصر الحديث ، لكي يسقط جناح من أجنحتها ، ويبقى جناح خارج الماء !!.

---

[1] مسند البخاري ، كتاب بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده ج٤ مجلد ٢ /ص٥٧١ رقم /١٤٧٤ . ورقمه في الديسك /٣٠٤٤ .

[2] مسند البخاري ، كتاب بدء الخلق ، باب /٨٩٤ إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه فإنّ في إحدى جناحيه داء وفي الأخرى شفاء ج٤ مجلد٢ /ص٥٨٠ رقم /١٤٧٨ . ورقمه في الديسك /٣٠٧٣ . ورواه في آخر كتاب الطب ، باب /٤٢٠ إذا وقع الذُباب في اللأناء ج٧ مجلد ٤ /ص٢٦٣ رقم /٦٧٤ . وفي الديسك رقم /٥٣٣٦ .

تزوير في عقد الزواج ، والزواج صحيح !

روى البخاري بسنده ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي (ص) قال : لا تُنكح البكر حتى تستأذن ، ولا الثيّب حتى تستأمر !

فقيل : يا رسول الله ! كيف إذنها ؟قال : إذا سكتت .

وقال بعض الناس إذا لم تُستأذن البكر ، ولم تُزوّج فاحتال رجلٌ فأقام شاهدي زورٍ أنّه تزوّجها برضاها ، فأثبتَ القاضي نكاحها ، والزّوج يعلم أنّ الشهادة باطلة فلا بأس أن يطأها ، وهو تزويجٌ صحيح (١)

وروى البخاري أيضاً في كتاب الحيل بسنده ، عن جريج ، عن ابن أبي م'يكة ، عن ذكوان ، عن عائشة قالت : قال رسول الله (ص) : البكر تُستأذن . قلتُ : إنّ البكر تستحي ؟

قال : إذنها صُماتها .

وقال بعض الناس : إن هويَ رجلٌ جاريةً يتيمةً ، أو بكراً ، فأبت ، فاحتال فجاء بشاهدي زورٍ على أنّه تزوّجها ، فأدركت فرضيت اليتيمة ، فقبل القاضي شهادة الزور والزّوج يعلم ببطلان ذلك حلَّ له الوطء (٢) .

أبو هريرة يطعن بالصحابة

روى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة قال : إنّكم تزعمون أنّ أبا هريرة يُكثر الحديث على رسول الله (ص) ، والله الموعد ! إنّي كنتُ امرأً

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الحيل ، باب شهادة الزور في النكاح ج٩ مجلد ٤ /ص٦٤٠ رقم ١٨٠٢/ . ورقمه في الديسك /٦٤٥٣ . وذكره في نفس الكتاب والباب رقم /١٨٠٤ . وفي الديسك رقم /٦٤٥٥ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب انحيل ، باب شهادة الزور في النكاح ج٩ مجلد ٤ /ص٦٤١ رقم ١٨٠٥/ . ورقمه في الديسك /٦٤٥٦ .

مسكيناً ألزم رسول الله (ص) على ملء بطني ، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق ، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم ، فشهدتُ من رسول الله (ص) ذات يوم ، وقال : من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثمَّ يقبضه فلن ينسى شيئاً سمعه مني ، فبسطتُ بُردةً كانت عليَّ ، فوالذي بعثه بالحقّ ! ما نسيتُ شيئاً سمعتُه منه (١)

أقول : أبطل هذا الحديث العلامة السيد عبد الحسين شرف الدين بقوله : زعم أن المهاجرين كان يشغلهم عن النبي الصفق بالأسواق ، والأنصار كان يشغلهم عمل أموالهم ، فساق السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار كافة بعصا واحدة .

وأي قيمة لقوله : بأن جميع المهاجرين كان يلهيهم الصفق بالأسواق ! بعد قوله تعالى : ﴿ رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ﴾ . النور / ٣٩

وهل لمعارض كتاب الله إلاّ الضرب بعرض الجدار ؟

ومن هو أبو هريرة ، ليحضر حين يغيب الخصيصون برسول الله (ص) ، ويحفظ حين ينسون ؟

يقول هذا القول بملء فيه غير متئد ، ولا خجل ولا وجل ، إذ قاله في عهد معاوية ، وحيث لا عمر ، ولا عثمان ، ولا عليّ ، ولا طلحة ، ولا الزبير ، ولا سلمان (الفارسي) ، ولا عمار ، ولا المقداد ، ولا أبو ذر ، ولا أمثالهم .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب الحجة على من قال : إنّ أحكام النبيّ (ص) كانت ظاهرة ، ح رقم /٢١٥٧ ، ج٩ مجلد ٤ /ص٧٦٩ . رقمه في الديسك /٦٨٠٧ ورواه أيضاً في كتاب البيوع ، أول حديث رقم /٢٠٠ ج٣ مجلد ٢ /١١٥ . رقمه في الديسك /١٩٠٦ . ورواه أيضاً في كتاب المزارعة ، باب ما جاء في الغرس رقم /٥٧٧ ، ج٣ مجلد ٢ /ص٢٣٠ . رقمه في الديسك / ٢١٧٩ .

يدعي ذلك وهو يدرك أن الناس يعلمون موضع عليّ (ع) من رسول الله (ص) بالقرابة القريبة ، والمنزلة الخصيصة ، وضعه في حجره وهو ولد . يرفع له في كل يوم من أخلاقه علماً ، وكان بعد ذلك أقضى أمته ، وعيبة سرّه ، ووارث حكمته (١) .

الفتنة الكبرى

الفتنة من قرن الشيطان

روى البخاري بسنده ، عن نافع ، عن عبد الله ـ ابن عمر ـ قال : قام النبي (ص) خطيباً ، فأشار نحو مسكن عائشة فقال : ههنا الفتنة ، ثلاثاً ، من حيث يطلع قرن الشيطان (٢)

الفتنة في أزواجه (ص)

روى البخاري بسنده ، عن هند بنت الحارث الفِراسيَّة ، أنَّ أمَّ سلمة زوج النبيّ (ص) قالت : استيقظ رسول الله (ص) ليلة فزعاً يقول : سبحان الله ! ماذا أنزل الله من الخزائن ؟

وماذا أنزل من الفتن ؟

من يوقظ صواحب الحجرات ؟

يريد أزواجه لكي يُصلّين ، ربَّ كاسية في الدنيا عارية في الآخرة (٣)

---

(١) راجع كتاب شيخ المضيرة (أبو هريرة الدوسي) للشيخ محمود أبو رية /ص٢١٢ ، ناقلاً عن كتاب أبو هريرة لشرف الدين .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الخمس ، باب ما جاء في بيوت أزواج النبي (ص) ، ج٤ مجلد ٢ /ص٥٠٨ رقم /١٢٧٦ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٢٨٧٣ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الفتن ، باب لا يأتي زمان إلاّ الذي بعده شر منه ج٩ مجلد ٤ /ص٦٧٨ رقم /١٨٩٤ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٦٥٤٢ .

وروى البخاري في كتاب اللباس ، عن هند بنت الحارث ، عن أمّ سلمة قالت : استيقظ النبيّ (ص) من الليل وهويقول : لا إله إلاّ الله ، ماذا أنزل الليلة من الفتنة ؟ ماذا أنزل من الخزائن ؟

من يوقظ صواحب الحجرات ؟

كم من كاسية في الدنيا ، عارية يوم القيامة [(١)]

أذية حفصة وطلاق النبيّ (ص) أزواجه

روى البخاري بسنده ، عن يحيى بن سعيد ، عن عبيد بن حُنين ، عن ابن عباس قال : لبثتُ سنة وأنا أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللّتين تظاهرتا على النبيّ (ص) ، فجعلتُ أهابه ، فنزل يوماً منزلاً فدخل الأراك ، فلمّا خرج سألته ، فقال : عائشة وحفصة .

ثمّ قال : كنّا في الجاهليّة لا نعدُّ النساء شيئاً ، فلمّا جاء الإسلام ، وذكرهنَّ الله ، رأينا لهن بذلك علينا حقّا من غير أن ندخلهن في شيء من أمورنا .

وكان بيني وبين امرأتي كلام فأغلظتْ لي ، فقلتُ لها : وإنّك لهناك ؟!.

قالت : تقول هذا لي وابنتك تؤذي النبيّ (ص) !

فأتيتُ حفصة ، فقلتُ لها : إنّي أحذّرك أن تعصي الله ورسوله ، وتقدّمتُ إليها في أذاه . فأتيتُ أمّ سلمة فقلتُ لها !

فقالت : أعجبُ منك يا عمر ! قد دخلتَ في أمورنا فلم يبقَ إلاّ أن تدخل بين رسول الله (ص) وأزواجه ، فَرَدَدَتْ .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب اللباس ، باب ما كان النبيّ (ص) يتجوّز من اللباس ج٥ مجلد ٣ /ص٢٨١ رقم / ٧٣٦ . رقمه في الديسك / ٥٣٩٦ . ورواه في كتاب التهجد بالليل ، باب تحريض النبيّ (ص) على صلاة الليل والنوافل رقم /١٠٥٠ ج٢ مجلد ١ /ص٤٩٣ . رقمه في الديسك / ١٠٥٨

وكان رجلٌ من الأنصار إذا غاب عن رسول الله (ص) وشهدته أتيتُه بما يكون ، وإذا غبتُ عن رسول الله (ص) وشهد أتاني بما يكون من رسول الله (ص) .

وكان من حول رسول الله (ص) قد استقام له فلم يبقَ إلا ملك غسّان بالشام ، كنّا نخاف أن يأتينا ، فما شعرتُ إلا بالأنصاريّ وهو يقول : إنّه قد حدث أمرٌ !.

قلتُ له وما هو أجاء الغسّانيُّ ؟

قال : أعظم من ذاك ! طلّق رسول الله (ص) نساءه ، فجئتُ فإذا البكاء من حجرهنّ كلّها ، وإذا النبيُّ (ص) قد صعد في مشربةٍ له ، وعلى باب المشربة وصيفٌ ، فأتيتُه فقلتُ : استأذن لي ، فأذن لي ، فدخلتُ فإذا النبيّ (ص) على حصير قد أثّر في جنبه ، وتحتَ رأسه مرفقة من إدم حشوها ليف ، وإذا أُهب معلقة ، وقرظ ، فذكرتُ الذي قلتُ لحفصة وأمّ سلمة ، والذي ردّتْ عليَّ أمّ سلمة .

فضحك رسول الله (ص) ، فلبث تسعاً وعشرين ليلة ثم نزل [1]

غيرة عائشة والتظاهر على الرسول (ص)

روى البخاري بسنده ، عن عطاء ، عن عُبيد بن عُمير ، عن عائشة قالت : كان رسول الله (ص) يشرب عسلاً عند زينب ابنة جحش ويمكث عندها ،

---

[1] مسند البخاري . كتاب اللباس ، باب ما كان النبيّ (ص) يتجوّز من اللباس . رقم /٧٣٥ ج؛ مجلد ٢ /ص٢٨١ . رقمه في الديسك /٥٣٩٥ . ورواه في كتاب المظالم والغصب . باب /٥١؛ الغرفة والعلّية المشرفة . . . ج٣ مجلد ٢ /ص٢٧٦ رقم /٦٨٧ . رقمه في الديسك /٢٢٨٨ . ورواه في كتاب النكاح ، باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها ج٧ مجلد ٤ /ص٥٩ رقم /١٢١ . رقمه في الديسك /٤٧٩٢ .

فواطئتُ أنا وحفصة عن أيَّتنا دخل عليها فلتقل له : أكلتَ مغافير [(١)] ، إنِّي أجد منك ريح مغافير .

قال ـ (ص) ـ : لا ولكني كنتُ أشرب عسلاً عند زينب ابنة جحش ، فلن أعود له ، وقد حلفتُ لا تخبري بذلك أحداً [(٢)]

وروى البخاري بسنده ، عن يحيى ، عن عبيد بن حنين ، أنه سمع ابن عباس يحدث أنه قال : مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية فما أستطيع أن أسأله هيبة له ، حتى خرج حاجاً فخرجت معه فلما رجعت وكنا ببعض الطريق عدل إلى الأراك لحاجة له .

قال فوقفت له حتى فرغ ، ثمَّ سرت معه فقلتُ له : يا أمير المؤمنين ! من اللتان تظاهرتا على النبيّ (ص) من أزواجه ؟

فقال : تلك حفصة وعائشة . . . من رواية طويلة [(٣)]

وروى البخاري بسنده ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله (ص) يحب العسل والحلواء ، وكان إذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من إحداهنَّ ، فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس

[(١)] مغافير : هو جمع مغفور . وهو صمغ حلو كالناطف ، وله رائحة كريهه ، ينضحه شجر يقال له : العُرفط ، يكون في الحجاز .

[(٢)] مسند البخاري ، كتاب التفسير ، سورة لمَ تُحرّم ، رقم / ١٣٣٦ ج٦ مجلد ٣ / ٥٤٠ . رقمه في الديسك / ٥٣١٤ . ورواه في كتاب الطلاق ، باب قوله تعالى : ﴿ لمَ تحرم ﴾ ج٧ مجلد ٤ / ص٨٩ رقم / ١٩٣ . رقمه في الديسك / ٤٨٦٢ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب الأيمان والنذور باب ٨٦٤ ج٨ مجلد ٤ / ص٥٣٨ رقم / ١٥٤٠ . رقمه في الديسك / ٦١٩٧ .

[(٣)] مسند البخاري ، كتاب التفسير ، سورة ﴿ لمَ تُحرّم ﴾ رقم / ١٣٣٧ ج٦ مجلد ٣ / ٥٤١ . رقمه في الديسك / ٥٣٢٤ . وروى مسلم هذه الأحاديث في مسنده ، كتاب الطلاق ، باب وجوب الكفارة على من حرّم امرأته ج١٠ / ص٣٢٨ ـ ٣٣٢ شرح النووي . رقمها في الديسك / ٢٦٩٤ و٢٦٩٥

أكثر ما كان يحتبس ، فغرتُ فسألت عن ذلك فقيل لي أهدت لها امرأة من قومها عُكّةً من عسل ، فسقت النبيّ (ص) منه شربة .

فقلت : أما والله لنحتالنَّ له !

فقلت لسودة بنت زمعة : إنّه سيدنو منك ، فإذا دنا منك فقولي أكلتَ مغافير ، فإنّه سيقول لك لا ، فقولي له : ما هذه الرّيح التي أجد منك ؟ فإنّه سيقول لك سقتني حفصة شربة عسل ، فقولي له : جَرَسَت نحله العُرفُط .

وسأقول ذلك ، وقولي أنت يا صفيّة ذاك .

قالت : تقول سودة : فوالله ما هو إلاّ أن قام على الباب فأردتُ أن أبادئه بما أمرتني به فرقاً منك ، فلمّا دنا منها قالت له سودة : يا رسول الله ! أكلتَ مغافير ؟ قال : لا . قالت : فما هذه الريح التي أجد منك ؟

قال : سقتني حفصة شربة عسل . فقالت : جَرَسَتْ نحلُه العُرْفُطَ ، فلمّا دار إلى حفصة قالت : يا رسول الله ! ألا أسقيك منه ؟

قال : لا حاجة لي فيه ! قالت : تقول سودة : والله لقد حرَمناه !.

قلتُ لها : اسكتي (١)

رجلا عائشة أمام النبي (ص) وهو يصلي

روى البخاري بسنده ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة ، أنها قالت : كنتُ أنام بين يدي رسول الله (ص) ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزني فقبضتُ رجليَّ فإذا قام بسطتهما (٢)

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الطلاق ، باب قوله تعالى : ﴿ لِمَ تُحرِّم ﴾ ج٧ مجلد ٤ /ص٨٩ . رقم /١٩٤ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٤٨٦٣ . ورواه في كتاب الحيل . باب ما يكره من احتيال المرأة مع الزوج والضرائر . رقم /١٨٠٦ ج٩ مجلد ٤ /ص٦٤١ . رقمه في الديسك /٦٤٥٧ .

قالت : والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح (١)

ورواه البخاري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : كنت أمدُّ رجلي في قبلة النبيّ (ص) وهو يصلّي فإذا سجد غمزني فرفعتها فإذا قام مددتها (٢) .

عائشة وثورة يوم الجمل

روى البخاري بسنده ، عن عوف ، عن الحسن ، عن أبي بكرة قال : لقد نفعني الله بكلمةٍ سمعتُها من رسول الله (ص) أيّام الجمل بعدما كدتُ أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم .

قال : لمّا بلغ رسول الله (ص) أنّ أهل فارس قد ملّكوا عليهم بنت كسرى قال - (ص) - : لن يُفلح قومٌ ولّوا أمرهم امرأة (٣)

غيرة عائشة فتهجر اسم النبيّ (ص)

روى البخاري بسنده ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قال لي رسول الله (ص) : إنّي لأعلم إذا كنتِ عنّي راضية ، وإذا كنتِ عليّ غضبى !

قالت : فقلتُ : من أين تعرف ذلك ؟

فقال : أمّا إذا كنتِ عنّي راضية فإنّك تقولين : لا وربّ محمّد ! .

وإذا كنتِ عليّ غضبى قلتِ : لا وربّ إبراهيم ! .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة على الفراش ج١ /ص٢٣١ رقم /٣٦٩ . ط دار القلم بيروت . ورواه البخاري في باب التطوع خلف المرأة من كتاب الصلاة رقم /٤٨٢ ج١ /ص٢٧٥

(٢) مسند البخاري ، كتاب العمل في الصلاة ، باب ما يجوز من العمل في الصلاة ، ج٢ مجلد ١ /ص٥٢٠ ، رقم /١١٢٧ . رقمه في الديسك /١١٣٣ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب كتاب النبيّ (ص) إلى كسرى وقيصر ، رقم /٨٦٦ ج٥ مجلد ٣ /ص٣١٦ . رقمه في الديسك /٤٠٧٣ .

قالت : قلتُ : أجل والله يا رسول الله ! ما أهجر إلاّ اسمك (١)

الله يسارع في هوى رسوله (ص)

روى البخاري بسنده ، عن أبي أسامة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كنتُ أغار على اللاّتي وهبن أنفسهن لرسول الله (ص) وأقول : أتهب المرأة نفسها ؟

فلمّا أنزل الله تعالى : ﴿ ترجيء من تشاء منهنّ وتؤوي إليك من تشاء ومن ابتغيت ممّن عزلتَ فلا جناح عليك ﴾ . الأحزاب /٥١

قلتُ : ما أرى ربّك إلاّ يُسارع في هواك (٢)

وروى البخاري هذه الرواية في كتاب النكاح ، عن هشام ، عن أبيه قال : كانت خولة بنت حكيم من اللائي وهبن أنفسهنّ للنبيّ (ص) . فقالت عائشة : أما تستحي المرأةُ أن تهب نفسها للرّجل ؟

فلمّا نزلت : ﴿ تُرجيء من تشاء منهنّ ﴾ . الأحزاب /٥١

قلتُ : يا رسول الله ! ما أرى ربّك إلاّ يُسارع في هواك (٣)

النبيّ (ص) يظلم نساءه من أجل عائشة !

روى البخاري بسنده ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أنّ نساء رسول الله (ص) كنّ حزبين : فحزبٌ فيه عائشة وحفصة وصفيّة وسودة .

والحزب الآخر أمّ سلمة وسائر نساء رسول الله (ص) .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب النكاح ، باب غيرة النساء ووجدهنّ ، ج٧ مجلد ٤ /ص٧٢ رقم /١٥٧ . رقمه في الديسك /٤٨٢٧ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، عند الآية من سورة الأحزاب ج٦ مجلد ٣ /ص٤٨٥ رقم /١٢١٣ . رقمه في الديسك /٤٤١٤ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب النكاح ، باب هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد ؟ ج٧ مجلد ٤ /ص٢٣ رقم /٤٩ . رقمه في الديسك /٤٧٢١ .

وكان المسلمون قد علموا حبَّ رسول الله (ص) عائشة ، فإذا كانت عند أحدهم هديّة يريد أن يهديها إلى رسول الله (ص) أخّرها حتى إذا كان رسول الله (ص) في بيت عائشة بعث صاحب الهديّة إلى رسول الله (ص) في بيت عائشة .

فكلّم حزب أمّ سلمة ، فقلنَ لها كلّمي رسول الله (ص) يكلّم الناس فيقول : من أراد أن يُهدي إلى رسول الله (ص) هديّة ، فليهده إليه حيث كان من بيوت نسائه .

فكلّمته أمّ سلمة بما قلن ، فلم يقل لها شيئاً .

فسألنها ، فقالت : ما قال لي شيئاً . فقلن لها : فكلّميه !

قالت : فكلّمته حين دار إليها أيضاً ، فلم يقل لها شيئاً .

فسألنها ، فقالت : ما قال لي شيئاً .

فقلن لها : كلّميه حتى يكلّمك ، فدار إليها فكلّمته .

فقال لها : لا تُؤذيني في عائشة ، فإنّ الوحي لم يأتني وأنا في ثوب امرأة إلاّ عائشة !. قالت : فقالت : أتوب إلى الله من أذاك يا رسول الله !.

ثمّ إنهنّ دعون فاطمة بنت رسول الله (ص) ، فأرسلت إلى رسول الله (ص) تقول : إنّ نساءك يَنشدنك الله العدل في بنت أبي بكر .

فكلّمته ، فقال : يا بنية ! ألا تحبين ما أُحب ؟

قالت : بلى ، فرجعت إليهنّ فأخبرتهنّ ، فقلنَ : ارجعي إليه ، فأبت أن ترجع ، فأرسلن زينب بنت جحش ، فأتته ، فأغلظت !.

وقالت : إنّ نساءك يَنشدنك الله العدل في بنت أبي أبي قُحافة ، فرفعت صوتها حتى تناولت عائشة ، وهي قاعدة ، فسبّتها ، حتى أنّ رسول الله (ص) لينظر إلى عائشة هل تكلّم ؟

قال : فتكلمت عائشة تردُ على زينب حتى أسكتتها ، قالت : فنظر النبيّ (ص) إلى عائشة وقال : إنها بنتُ أبي بكر [1]

كره البخاري لبني هاشم

روى البخاري بسنده ، عن الزهري قال : أخبرني عليّ بن الحسن ، أنّ حسين بن عليّ عليهما السلام أخبره أنّ عليًا قال : كان لي شارفٌ من نصيبي من المغنم يوم بدر ، وكان النبيُّ (ص) أعطاني شارفاً من الخمس ، فلمَّا أردت أن أبتني بفاطمة بنت رسول الله (ص) ، واعدتُ رجلاً صوّاغاً من بني قينقاع أن يرتحل معي فنأتي بإذخَر أردتُ أن أبيعه الصوّاغين ، وأستعين به في وليمة عرسي ، فبينا أنا أجمع لشارفيّ متاعاً من الأقتاب والغرائر والحبال ، وشارفاي مُناخان إلى جنب حجرة رجلٍ من الأنصار ، رجعتُ حين جمعتُ ما جمعتُ فإذا شارفاي قد أجبّت أسنمتهما، وبُقرت خواصرهما ، وأُخذ من أكبادهما ، فلم أمل عينيّ حين رأيتُ بذلك المنظر منهما فقلتُ من فعل هذا ؟

فقالوا : فعل حمزة بن عبد المطّلب وهو في هذا البيت في شربٍ من الأنصار فانطلقتُ حتى أدخلَ على النبيّ (ص) وعنده زيد بن حارثة ، فعرف النبيّ (ص) في وجهي الذي لقيتُ ، فقال النبيّ (ص) : مالك ؟

فقلتُ : يا رسول الله ! ما رأيتُ كاليوم قطّ ! عدا حمزة على ناقتيَّ فأجبَّ أسنمتهما ، وبقر خواصرهما ، وها هوَ ذا في بيتٍ معه شربٌ .

فدعا النبيّ (ص) بردائه فارتدى ، ثمَّ انطلق يمشي واتّبعتُه انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة ، فاستأذن فأذنوا لهم ، فإذا هم شربٌ ، فطفق رسول الله (ص) يلوم حمزة فيما فعل فإذا حمزة قد ثمل ، محمرَّةً عيناه فنظر حمزة إلى رسول الله (ص) ثمَّ صعَّد النظر فنظر إلى ركبته ، ثمَّ صعَّد

---

[1] مسند البخاري ، كتاب الهبة ، باب من أهدى إلى صاحبه . . رقم /٧٩٤ ج٣ مجلد ٢ /ص٣١٦ رقمه في الديسك /٢٣٩٣ .

النظر ، فنظر إلى سُرَّته ، ثمَّ صعَّد النظر ، فنظر إلى وجهه ، ثمَّ قال حمزة : هل أنتم إلاَّ عبيدٌ لأبي ؟! فعرف رسول الله (ص) أنَّه قد ثمل ، فنكص رسول الله (ص) على عقبيه القهقري وخرجنا معه (١)

أقول : بعد هذه الجولة من قراءة هذه الأحاديث المروية فيما يسمونه بصحيح البخاري ، هل ننصح الشيعي بترك مسند الكافي والرجوع إلى البخاري وغيره من المسانيد التي تروي مثل هذه الروايات ، وتحدث مثل هذه الأحاديث ؟

أي عاقلٍ فاهمٍ مؤمنٍ يترك الكافي الذي يروي تنزيه الله سبحانه عن الجسمية والمكانية ، وصفات المخلوقين ، وينزه رسول الله (ص) والأنبياء عن كل نقصٍ أو عيب يتنافى مع شخصهم ورسالاتهم ودعوتهم إلى الله تعالى ، فعلى القارئ العاقل أن يحكم .

وسنذكر هنا صورة عن التناقض الكثير في مسند البخاري ، وقد مرَّ بعض من ذلك في مضامين الأحاديث السابقة .

التناقض في مسند البخاري

رسول الله (ص) والوصية

روى البخاري بسنده ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أنَّ رسول الله (ص) قال : ما حقُّ امرىءِ مسلمٍ له شيءٌ يُوصي فيه يَبيت ليلتين إلاَّ ووصيّته مكتوبة عنده (٢) .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الخمس ، باب فرض الخمس ج٤ مجلد ٢ /ص٥٠٣ رقم /١٢٦٤ . ديسك رقم /٢٨٦١ . ورواه في كتاب المغازي ، باب /١٢٧ ج ٥ مجلد ٣ /ص١٧٧ رقم /٤٩٩ . ديسك رقم /٣٧٠٢ . ومن أراد الزيادة فليراجع تعليق التيجاني /ص٣٣٢ ، من كتاب أهل الذكر

(٢) مسند البخاري ، كتاب الوصايا ، أول باب ، ج٤ مجلد ٢ /ص٣٨٦ رقم /٩٣٧ . ديسك رقم /٢٥٣٣ .

وروى البخاري بسنده ، عن طلحة بن مُصَرِّف قال : سألتُ عبد الله بن أبي أوفى ، هل كان النبيُّ (ص) أوصى ؟

فقال : لا . كيف كُتِب على الناس والوصيّة ، أو أُمِروا بالوَصيّة ؟[١]

قال : أوصى بكتاب الله

الرسول (ص) لم يوص بشيء !

روي البخاري بسنده ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن الحارث ختن رسول الله (ص) أخي جُوَيرية بنت الحارث ، قال : ما ترك رسول الله (ص) عند موته درهماً ، ولا ديناراً ، ولا شيئاً ، إلاّ بغلته البيضاء ، وسلاحه ، وأرضاً جعلها صدقة[٢]

هل أوصى النبيّ (ص) إلى عليّ (ع) ؟

روى البخاري بسنده ، عن إبراهيم ، عن الأسود قال : ذُكِرَ عند عائشة أنّ النبيّ (ص) أوصى إلى عليّ . فقالت : من قاله ؟!

---

[١] مسند البخاري ، كتاب الوصايا ، أول باب ، ج٤ مجلد ٢ /ص٣٨٧ رقم /٩٣٩ . ديسك رقم /٢٥٣٥ . ورواه في كتاب المغازي ، باب مرض النبيّ (ص) رقم /٨٩٢ ج٦ مجلد ٣ /ص٣٢٤ ، ديسك رقم /٤١٠١ . ورواه أيضاً في كتاب فضل القرآن ، باب الوصايا بكتاب الله عزّ وجلّ ، رقم /١٤٤٥ ج٦ مجلد ٣ /ص٥٩٣ . ديسك رقم /٤٦٣٤ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب الوصايا ، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء ، ج١١ /ص٩٦ شرح النووي . ديسك رقم /٣٠٨٦ . ورواه الترمذي في مسنده ، كتاب الوصايا . ديسك رقم /٢٠٤٥ . ورواه النسائي في سننه ، كتاب الوصايا . ديسك رقم /٣٥٦١ .

[٢] مسند البخاري ، كتاب الوصايا ، أول الباب رقم /٩٣٨ ج٤ مجلد ٢ /ص٣٨٧ . ديسك رقم /٢٥٣٤ . ورواه أيضاً في كتاب المغازي ، باب مرض النبيّ (ص) رقم /٨٩٣ ٦ مجلد ٣ /ص٣٢٤ ديسك رقم /٤١٠٢ . ورواه مسلم في مسنده كتاب الوصية ، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء ، ج١١ /ص٩٧ شرح النووي . وفي الديسك رقم /٣٠٨٧ .

لقد رأيتُ النبيّ (ص) ، وإنّي لَمُسنِدَتُه إلى صدري ، فدعا بالطّست فانخنث فمات فما شعرتُ ، فكيف أوصى إلى عليّ ؟![1]

وروى البخاري ، بسنده ، عن إبراهيم ، عن الأسود قال ذكروا عند عائشة أنّ عليًا كان وصيًا ، فقالت متى أوصى إليه ؟

وقد كنتُ مسندته إلى صدري ، أو قالت حجري ، فدعا بالطّست فلقد انخنث في حجري ، فما شعرتُ أنّه قد مات ، فمتى أوصى إليه[2]

أراد النبيّ (ص) كتابة الوصية ولكنهم منعوه

روى البخاري بسنده ، عن سعيد بن جُبير ، عن ابن عبّاس أنّه قال : يوم الخميس وما يوم الخميس ؟

ثمّ بكى حتّى خضب دمعه الحصباء ، فقال اشتدّ برسول الله (ص) وجعه يوم الخميس فقال ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده أبداً ! فتنازعوا ، ولا ينبغي عند نبيّ تنازع . فقالوا : هجر رسول الله (ص) .

قال : دعوني ، فالذي أنا فيه خير ممّا تدعوني إليه !.

وأوصى عند موته بثلاث : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنتُ أجيزهم ، ونسيتُ الثالثة[3]

ورواه البخاري في كتاب الجزية ، عن ابن عباس قال : يوم الخميس وما يوم الخميس ! ثم بكى حتى بلّ دمعه الحصى .

---

[1] مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب مرض النبيّ (ص) رقم /٨٩١ ج٦ مجلد ٣ /ص٣٢٤ . رقمه في الديسك /٤١٠٠

[2] مسند البخاري ، كتاب الوصايا ، أول الباب رقم /٩٤٠ ج٤ مجلد ٢ /ص٣٨٨ ، رقمها في الديسك / ٢٥٣٦

[3] مسند البخاري ، كتاب الجهاد والسير ، باب جوائز الوفد ، رقم / ١٢٢٩ ج٤ مجلد ٢ /ص٩٠٤ ورقمها في الديسك /٢٨٢٥

قلتُ : يا ابن عبّاس ! ما يوم الخميس ؟

قال : اشتدّ برسول الله (ص) وجعه فقال ائتوني بكتفٍ أكتب لكم كتاباً لا تضلّوا بعده أبداً فتنازعوا ، ولا ينبغي عند نبيٍّ تنازع ، فقالوا : ما له أهَجَرَ ، استفهمون ؟!

فقال : ذروني فالذي أنا فيه خير ممّا تدعوني إليه ... (١)

ورواه أيضاً في كتاب المغازي ، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبة ، عن ابن عباس قال : لمّا حُضِرَ رسول الله (ص) وفي البيت رجال ، فقال النبيّ (ص) : هلُمّوا أكتب لكم كتاباً لا تضلّوا بعده !

فقال بعضهم : إنّ رسول الله (ص) قد غلبه الوجع ، وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله ، فاختلف أهل البيت ، واختصموا ، فمنهم من يقول : قربوا يكتب لكم كتاباً لا تضلّوا بعده ، ومنهم من يقول غير ذلك ، فلمّا أكثروا اللّغو والإختلاف ، قال رسول الله (ص) : قوموا .

قال عُبيد الله : فكان يقول ابن عباس : إنّ الرزيّة كلّ الرزية ما حال بين رسول الله (ص) وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغطهم (٢)

ندم عمربن الخطاب عند الموت !

روى البخاري بسنده ، عن ابن أبي مليكة ، عن المسور بن مخرمة قال : لمّا طُعِنَ عمر جعل يألم ، فقال له ابن عباس ، وكأنّه يُجزعه : يا أمير المؤمنين ! ولئن كان ذاك لقد صحبت رسول الله (ص) فأحسنتَ صُحبته ، ثمّ فارقته

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الجزية ، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب رقم /١٣٣٢ ج٤ مجلد ٢ /ص٥٣١ . ورقمه في الديسك /٢٩٣٢ . ورواه البخاري نفس اللفظ في كتاب المغازي ، باب مرض النبيّ (ص) رقم /٨٧١ ج٦ مجلد ٣ /ص٣١٧ . ورقمه في الديسك /٤٠٧٨ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب مرض النبيّ (ص) رقم /٨٧٢ ج٦ مجلد ٣ /ص٣١٨ ورقمها في الديسك /٤٠٧٩ .

وهو عنك راضٍ ، ثمَّ صحبتَ أبا بكر فأحسنتَ صُحبته ، ثمَّ فارقته وهو عنك راضٍ ، ثمَّ صحبتَ صحبتهم فأحسنتَ صحبتهم ، ولئن فارقتَهم ، لتُفارقنَّهم وهم عنك راضون .

قال : أمَّا ما ذكرتَ من صُحبة رسول الله (ص) ورضاه ، فإنَّما ذاك مَنٌّ من الله تعالى مَنَّ به عليَّ ، وامَّا ما ذكرتَ من صحبة أبي بكر ورضاه ، فإنَّما ذاك مَنٌّ من الله جلَّ ذكره مَنَّ به عليَّ ، وامَّا ما ترى من جزعي ، فهو من أجلك وأجل أصحابك ، والله لو أن لي طلاع الأرض ذهباً لأفتديتُ به من عذاب الله عزَّ وجلَّ قبل أن آراه [(١)]

أقول : الموت حقّ ، ولا بدَّ منه لكلّ إنسان ، مؤمناً كان الميت أم كافراً ولكن هناك من يستقبل الموت بروحٍ طيّبة ، ونفسٍ مطمئنة ، قال الله تعالى : ﴿ يا أيتها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربّك راضية مرضية فادخلي في عبادي وادخلي جنّتي ﴾ . الفجر / ٢٨

أهل البيت (ع) كانوا هم النموذج الحيّ لهذه الآية الكريمة ، فقد رويَ عنهم أنهم استقبلوا نبأ الموت بنفسٍ مطمئنة وبروحٍ راضية بالجزاء الذي أعده سبحانه لعباده . هذه فاطمة الزهراء الصديقة الحوراء (ع) فرحت واستبشرت وضحكت عندما أخبرها الصادق الأمين (ص) بأنها أول أهل بيته لحوقاً به .

روى البخاري بسنده ، عن عائشة قالت : دعا النبيّ (ص) فاطمة ابنته في شكواه الذي قُبض فيها ، فسارها بشيء فبكت .

ثمَّ دعاها فسارها فضحكت .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب المناقب ، باب مناقب عمر بن الخطاب رقم /٢١١ مجلد ٣ ج٥ /ص٧٣ . رقمه في الديسك /٣٤١٧ .

قالت : فسألتها عن ذلك فقالت : سارني النبيّ (ص) ، فأخبرني أنه يُقبض في وجعه الذي توفي فيه ، فبكيتُ ، ثمَّ سارني ، فأخبرني أنّي أول أهل بيته أتبعه ، فضحكتُ[1].

وهناك من استقبل نبأ الموت بجزعٍ وخوفٍ ، ونفسٍ غير مطمئنة لما قدَّمت من أعمالٍ لآخرتها . وتعلم أنها ستتقدم على تلك الأعمال ، من باب : وما تقدموا لأنفسكم من شرٍّ تجدوه .

هكذا كان الخليفة عمر بن الخطاب ، كان جزعاً خائفاً ممَّا سيقدم عليه من أعمال !!

وهنا لا بدَّ من وقفة تسائل لماذا هذا الجزع يا من تسميتَ بأميرٍ للمؤمنين ! فإذا كنتَ الأمير وهكذا أنتَ خائف جزع مرعوب من مصيرك فما بال أتباعك يا ترى ؟!.

فهل الخوف والجزع من الخشونة والرعونة التي كان الخليفة يقوم بها في حياته من دفعه أو جذبه لرسول الله (ص) ، عند صلاته (ص) على عبد الله بن أبيّ (المنافق) .

أم الجزع والخوف كان من الخشونة والرعونة التي جعلت رسول الله (ص) يودع بها الدنيا عندما طلب (ص) من المسلمين أن يأتوه بكتفٍ ودواةٍ ليكتب لهم كتاباً لن يضلوا بعده أبداً ، فقال عمر : إنَّ النبي ليهجر . أي أنه لا يعي ما يقول ، وقد رد بذلك على الله تعالى قوله في حق رسوله الأمين : ﴿ لا ينطق عن الهوى . . . ﴾ .

فغادر رسول الله (ص) الدنيا وهو ساخط على هكذا رجال وهكذا أصحاب .

---

[1] مسند البخاري ، كتاب المناقب ، باب مناقب قرابة رسول الله (ص) ، رقم / ٢٣٣ ج٥ مجلد ٣ / ص٨٣ . رقمه في الديسك / ٣٤٣٨ .

أم كان الجزع والخوف من أن يكون من المنافقين ، الذين يعرفهم بأسمائهم حذيفة بن اليماني .

قال الغزالي : الأخبار والآثار تعرّفك خطر الأمر بسبب دقائق النّفاق والشّرك الخفيّ ، وأنّه لا يؤمن منه ، حتّى كان عمر بن الخطاب يسأل حذيفة عن نفسه ، وأنّه هل ذُكِرَ في المنافقين ؟ وهل هو منهم ، وهل عدّه رسول الله (ص) فيهم ؟ .[1]

أم كان الجزع والخوف من التآمر على غصب الخلافة مع الحزب السرّي الذي كان عمر عضواً بارزاً فيه . وقد تآلف هذا الحزب في حياة الرسول (ص) . وكانت غايته أن لا تكون النبوّة والخلافة في بني هاشم ، وكان عمر هو العضو الفعّال في تحقيق هذا الهدف ، فوقف في وجه النبيّ (ص) ومنعه من كتب الوصية بكل خشونة وصلافة . . .

ولعلّ هذا الإحتمال الإخير هو الذي جعل عمر يجزع عند الموت من دفع بني هاشم عن حقهم الذي رسمه الله لهم ، والدليل عليه قوله لابن عباس : هو من أجلك وأجل أصحابك ، وأصحاب ابن عباس هم بني هاشم ، وعلى رأسهم شيخهم علي بن أبي طالب (ع) . وختم عمر قوله : والله لو أن لي طلاع الأرض ذهباً لافتديت به من عذاب الله عزّ وجلّ قبل أن أراه .

وكان ذلك عند قرب الأجل ، والنفس تصدق القول في هذه الحال ، وتخبره الخبر اليقين عمّا هو مقبلٌ عليه عند رب العالمين .

مسند مسلم ورضاعة الكبير !

روى مسلم بسنده ، عن عائشة ، قالت : جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبيّ (ص) فقالت :

---

[1] الغدير للأميني (ره) ج٦ /ص٢٤١ ، ناقلا عن إحياء علوم الدين ج١ /ص١٢٩ وذكره الباقلاني في كتاب التمهيد /ص١٩٦ . وذكره ابن أبي جمرة في كتاب بهجة النفوس ج٤ /ص٤٨ .

يا رسول الله ! إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم ـ وهو حليفه ـ !

فقال النبيّ (ص) : أرضعيه ! قالت : وكيف أرضعه وهو رجل كبير ؟ (١)

فتبسم رسول الله (ص) وقال : قد علمتُ أنه رجل كبير

وروى مسلم هذه الرواية بسندٍ آخر ، عن عائشة ، أنّ سالماً مولى أبي حذيفة كان مع أبي حذيفة وأهله في بيتهم ، فأتت ـ تعني ابنة سهيل ـ النبيّ (ص) فقالت : إنّ سالماً قد بلغ ما يبلغ الرجال ، وعقل ما عقلوا ، وإنّه يدخل علينا ، وإني أظن أنّ في نفس أبي حذيفة من ذلك شيئاً !

فقال لها النبيّ (ص) : أرضعيه تحرمي عليه ، ويذهب الذي في نفس أبي حذيفة .

فرجعت فقالت إني قد أرضعته فذهب الذي في نفس أبي حذيفة (٢)

أم سلمة زوج النبيّ (ص) تُنكر هذا الرضاع !

روى مسلم بسنده ، عن حميد بن نافع ، عن زينب بنت أم سلمة قالت : قالت أم سلمة لعائشة : إنّه يدخل عليك الغلام الأيفع الذي ما أحب أن يدخل عليّ ! . قال : فقالت عائشة : أما لك في رسول الله (ص) أسوة ؟

قالت : إنّ امرأة أبي حذيفة قالت : يا رسول الله ! إنّ سالماً يدخل عليّ وهو رجل ، وفي نفس أبي حذيفة منه شيء ؟

---

(١) مسند مسلم ، كتاب الرضاع ، باب رضاعة الكبير ، أول رواية . ورواه النسائي في سننه رضاعة الكبير ، كتاب النكاح . رقمه في الديسك /٣٢٦٧ ورقم /٣٢٧٠ ورقم /٣٢٧١ . ورواه أبو داود في سننه ، كتاب النكاح . ديسك رقم /٦٤ (. ورواه ابن ماجة في سننه ، كتاب النكاح . ديسك رقم /١٩٣٣ . ورواه مالك في الموطأ كتاب الرضاع ، باب رضاعة الكبير . ديسك رقم /١١١٣ . ورواه احمد بن حنبل في مسنده . باقي مسند الأنصار . ديسك رقم / ٢٣٩ ٧٩ ورقم /٢٤٤٧٠ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الرضاع ، باب رضاعة الكبير ، ثاني رواية .

فقال رسول الله (ص) : أرضعيه حتى يدخل عليك [(١)] .

وروى مسلم أيضاً بسنده ، عن ابن شهاب ، أنّه قال : أخبرني أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة ، أنّ أمّه زينب بنت أبي سلمة أخبرته ، أن أمّها أمّ سلمة زوج النبيّ (ص) كانت تقول : أبى سائر أزواج النبيّ (ص) ان يدخلن عليهن أحداً بتلك الرضاعة وقلن لعائشة : والله ما نرى هذا إلاّ رخصة أرخصها رسول الله (ص) لسالم خاصة ، فما هو بداخل علينا أحدٌ بهذه الرضاعة ولا رائينا [(٢)]

وقد جمع أبو داود في سُننه ، ومالك في الموطّأ هذه الروايات برواية واحدة مسندة ، عن عُروَة بن الزُبَير ، عن عائشة زوج النّبيّ (ص) وأمّ سَلَمَة : أنّ ابا حُذَيفة بن عُتبة بن رَبيعَة بن عبد شمس كان تَبَنّى سالماً ، وانكحه ابنةَ أخيه هِند بنتَ الوَليد بن عُتبة بن ربيعة ، وَهوَ مولى لامرأةٍ من الأنصار ، كما تَبَنّى رسول الله (ص) زيداً ، وكان مَن تَبَنّى رجلاً في الجاهليّة دعاه الناس إليه وَوَرّث ميراثَه حتّى انزل الله عزّ وجلّ في ذلك : ﴿ أدعوهم لآبائهم ـ إلى قوله ـ فإخوَانكم في الدّين وَمَوَاليكم ﴾ . الأحزاب /٥

فرُدّوا إلى آبائهم ، فمن لم يَعلَم له أبٌ كان مولىً وأخاً في الدّين .

فجاءت سهلة بنت سُهيل بن عمرو القُرَشيّ ثمّ العامريّ وهيَ امرأةُ أبي حذيفة ، فقالت : يا رسول الله ! إنّا كُنّا نرى سالماً وَلداً ، فكان يأوي معي ومع ابي حُذيفة في بيتٍ واحدٍ ، ويراني فُضُلاً [(٣)] وقد انزل الله فيهم ما قد علمتَ فكيف ترى فيه ؟

---

(١) مسند مسلم ، كتاب الرضاع ، باب رضاعة الكبير ، رابع رواية .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الرضاع ، باب رضاعة الكبير ، سادس رواية . ج١٠ /ص٢٨٤ ـ ٢٨٦ ط دار القلم بيروت .

(٣) قال صاحب الصحاح : تفضلت المرأة في بيتها إذا كانت في ثوب واحد كقميص لا كمين له أي منكشف بعض جسمها مثل الراس والصدر

فقال لها النبيّ (ص) : أرضعيه !

فأرضعته خمس رَضَعاتٍ ، فكان بمنزلة وَلدها من الرّضاعة ، فبذلك كانت عائشة تأمرُ بنات أخواتها وبنات إخوانها أن يُرضعن من أحبّت عائشة أن يَراها ويدخل عليها ، وإن كان كبيراً خمس رضعاتٍ ثمّ يدخل عليها .

وأبت أمُّ سلمة وسائر أزواج النبيّ (ص) أن يُدخلنَ عليهنّ بتلك الرّضاعة أحداً من الناس حتى يُرْضَعَ في المهد ، وقلنَ لعائشة : والله ما ندري لعلّها كانت رُخصةً من النّبيّ (ص) لسالم دون الناس (١) .

أقول : وقف شرّاح المسانيد والسُنن كعادتهم في مثل هذه الروايات الغريبة موقف المصحح لها والمفتش عن تبرير لرضاعة الكبير ، وكيف يرضع الكبير من المرأة ، وله لحية ، هل يلمس ثديها ؟ فقال القاضي عياض : لعلها حلبته ثم شربه من غير أن يمس ثديها ، واحتمل البعض الآخر أنه أجاز رسول الله (ص) مسّ الثدي للحاجة ، كما خص بالرضاعة مع الكبير ، وقال بعضهم : لعلّ أن هذه الحادثة خاصة بسالم ، كما رجحه شيخ إسلامهم (ابن تيمية) والشوكاني (٢) .

وغفلوا عن أنّ هذه المزاعم تضر في دين الإسلام الحنيف ، وتبعد الناس عنه حتى أبناءه ، وما الغرض منها سوى تصحيح ما ورد من روايات وأخبار وأحداث عن عائشة ، أو عن أبي هريرة ، أو أنس ، أو عبد الله بن عمر ، وغيرهم ممّن رووا أخباراً وأحداثاً ونسبوها إلى رسول الله (ص) ، وهو منها بريئ . ونأسف

---

(١) سنن أبي داود ، كتاب النكاح ، رضاعة الكبير . رقمه في الديسك / ١٧٦٤ . ورواه مالك في الموطأ ، كتاب الرضاع ، رضاعة الكبير . رقمه في الديسك / ١١١٣ .

(٢) راجع هذه الآراء السخيفة إن أحببت في كتاب عون المعبود في شرح سنن أبي داود لأبي الطيب محمد شمس الحق آبادي ، مع شرح ابن قيم الجوزية ، نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة لمحمد عبد المحسن ج٦ /ص٦٣ - ٦٦

كيف غفل أولئك العلماء الأعلام عن تكذيب مثل هذه الروايات وعن تبرئة ساحة الرسول (ص) . ولكنّهم : ﴿ ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون ﴾ المطففين / ١٤

﴿ والله المستعان على ما يصفون ﴾ .

هذا النبيّ لا نعرفه :

أقول : هذا النبيّ الذي يقول : بأن لله جسماً ، وأعضاء ، كالإنسان ، من يدٍ ورجلٍ وأصابع ، وله مكان يوجد فيه ، وأنه يُرى يوم القيامة ، ولا تُضار المخلوقات برؤيته ، وأنه له ساق يعرفه عباده بها يوم القيامة ، وأنه له صورة ووجه ، ويضحك ، ويُخدع عن جنّته . . .

هذا النبيّ لا تعرفه الشيعة ولا تؤمن بوجوده .

والنبيّ الذي يسيء إلى مقام الأنبياء (ع) ، ويقول عنهم أقوالاً تتنافى مع مقامهم السامي ، ورسالاتهم السماوية الشريفة ، فينسب إلى النبي سليمان (ع) الطواف على مئة امرأة في ليلة واحدة ، ويجامعهنّ ليأتي بمئة رجلٍ يجاهدون في سبيل الله ولم يقل إن شاء الله . . .

وينسب إلى نبي الله موسى [illegible] فيسرق الحجر ثيابه ، ويرى بنو إسرائيل عورته . ويضرب الحجر بعصاه

وينسب إلى نبيّ الله موسى رفضَ الموت وفقأ عين ملك الموت ، ويرضى بأن موسى أفضل منه . . .

هكذا نبيّ لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

النبيّ الذي يحضر مجالس الطرب واللهو والغناء ، كأيّ رجلٍ خليعٍ ماجنٍ ، بين [illegible] الشيطان .

هذا النبيّ الذي يذهب في اليوم التالي مع زوجته ليريها الألعاب البهلوانية في المسجد ، ومصارعة الرجال ، وهو في حالة من الأنس والنشوة واضعاً خدّه على خدّها ، متّخذاً فئةً من الرجال يشجعها على الفئة الأخرى . . .

هكذا نبيّ لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

النبيّ الذي يُحب المغنيات والمغنين ، ويُحب مجالسهم وأفعالهم ، ويقوم إحتراماً لهم ، ويحضر عرس النساء ، ويكون ألعوبة بيد امرأة يسعى لقضاء حاجاتها ورغباتها ، ولإرضائها ، ويُكلف الجيش التفتيش على عقدها ، وينام عن صلاة الصبح . . .

هكذا نبيّ لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

النبيّ الذي يسهو في الصلاة ، ويعاند ويكابر أصحابه بأنه لم يسهُ ، والذي بعد أن أثبتوا له ، وأجمعوا على سهوه ، عاد وصلّى صلاة السهو . . .

والذي يدخل المسجد ناسياً أنه جُنُبٌ ، وعندما تذكر ، أمر أصحابه بانتظاره فعاد واغتسل ، ومن ثمّ صلّي بهم . . .

ونسي آيات من القرآن فسمع أحد المسلمين يقرأها فتذكر . . .

هكذا نبيّ لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

النبيّ الذي يُباشر نساءه وهن في الحيض بحجة تعليم أصحابه الحكم الشرعي . ويطوف على نسائه ، ويجامعهن في ساعة واحدة ، وهنّ احدى عشرة امرأة ليثبت قوته الجنسية التي أكرمه الله بها . . .

هكذا نبيّ لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

النبيّ الذي يغضب فيعاقب عقاباً شنيعاً ، ويكره شرب الدواء فيجبرونه عليه ، وعندما تمكن منهم عاقبهم كلهم بأن سقاهم الدواء . . . هكذا نبيّ لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

النبيّ الذي يبول قائماً ، ولا يفِ بنذره ، ويفعل افعالاً لا تليق بأقل فرد من أفراد المسلمين . . .

هكذا نبيّ لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

النبيّ الذي يوجد في أصحابه من هو افقه منه ، وهذا الصحابي له هيبة على النساء (وليس للنبيّ هيبة) ، وتنزل آيات استجابة لهذا الصحابي ، وإبطالاً لفعل النبيّ . . .

هكذا نبيّ لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

هكذا نبيّ ماجنٌ خليعٌ مستهتر ، همّه إرضاء رغباته وشهواته ، وهمّه إطاعة أزواجه ، وكأنه حاكم من حكام بني أمية ، أو بني العباس . . .

هكذا نبيّ لا تعرفه الشيعة ، ولا تؤمن به .

وكأنما تلك الآيات التي ذكرها القرآن الكريم في مدحه غير موجودة ، ولم يقرأها المسلمون ليل نهار ، وبكرةً وعشيّاً . . .

النبيّ الذي تعرفه الشيعة :

النبيّ الذي تعرفه الشيعة ، هو نبيّ الرحمة ، وإمام الامّة ، وقائد مسيرة السلام والإسلام ، وحامل لواء القرآن ، الذي تحدى به العالم على مدى الزمان . . .

النبيّ الذي تعرفه الشيعة ، هو المعصوم المسدّد من الله تعالى الذي ﴿ لا ينطق عن الهوى ۞ إن هو إلاّ وحيٌ يُوحى ﴾ . النجم /٢ـ٣

النبيّ الذي تعرفه الشيعة ، هو نبيّ الذي أرسله الله رحمة للعالمين ﴿ وما أرسلناك إلاّ رحمةً للعالمين ﴾ . الأنبياء /١٠٧

النبيّ الذي تعرفه الشيعة ، هو الذي يعز عليه عنت قومه وأمّته ، وآلامهم ، النبيّ الذي هو بالمؤمنين رؤوف رحيم ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم ﴾ . التوبة / ١٢٨

النبيّ الذي تعرفه الشيعة ، هو المبشر والنذير ، والسراج المنير ، والشاهد على الأمّة ، والداعي لهم بإذن ربه القدير ﴿ إنّا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً ﴾ . الأحزاب /٤٥

النبيّ الذي تعرفه الشيعة ، هو صاحب الخلق العظيم ، التي لم يصف الله نبيّاً بمثل ما وصفه به ﴿ وإنّك لعلى خُلُقٍ عظيم ﴾ . القلم /٤

النبيّ الذي تعرفه الشيعة ، هو الغليظ على الكفار ، الرحيم بالمؤمنين ﴿ محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم .. ﴾ .

الفتح / ٢٩

النبيّ الذي تعرفه الشيعة ، صاحب المعجزة الدائمة ، والرسالة الخالدة ، التي تحدى بها الجن والإنس ﴿ قل لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعضٍ ظهيراً ﴾ .

الاسراء / ٨٨

النبيّ الذي تعرفه الشيعة ، صاحب المقام المحمود ، الذي يغبطه عليه جميع المخلوقات من الأوّلين والآخرين ﴿ وعسى أن يبعثك ربّك مقاماً محموداً ﴾ .

الاسراء / ٧٩

النبيّ الذي تعرفه الشيعة ، هو الذي وصل إلى منزلة لم يصل إليها أحدٌ من الأوّلين ، ولن يصل إليها أحدٌ من الآخرين ﴿ فدنا فتدلّى فكان قاب قوسين أو أدنى ﴾ . النجم /٨ ـ ٩

النبيّ الذي تعرفه الشيعة ، قرن الله اسمه بإسمه ، ورفع ذكره مع ذكره ، وجعل الشهادة بنبوّته مقرونة بالشهادة له بربوبيته ﴿ ورفعنا لك ذكرك ﴾ .

الانشراح / ٤

النبيّ الذي تعرفه الشيعة ، هو الذي طهره الله مع أهل بيته من كل رجس ودنس ﴿ إنّما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً ﴾ . الأحزاب /٣٣

النبيّ الذي تعرفه الشيعة ، هو الذي سيعطيه ربه حتى يرضى ﴿ ولسوف يعطيك ربّك فترضى ﴾ .... الضحى /٥

ولو أردنا تعداد ما يعتقده الشيعة في نبيّهم ، رسول الله ، وسيد الأنام (ص) لطال بنا المقام ، لأن صفاته الكريمة (ص) ملأت القرآن الكريم ، وشغلت الكتاب والأدباء والمفكرين ، ولأنه بهر بأخلاقه العالية كل من عايشه وسمع بصيته من أولئك الأعراب الأجلاف ، الذين اعتادوا الجاهلية الجهلاء .

هذا هو النبيّ الذي تؤمن به الشيعة .

ذكروه في كتبهم ، وبرهنوا على عظم شخصيته في مؤلفاتهم ، ولم يتوانوا في دحض أي فكرة فيها إهانة لشخصه الكريم ، وحاربوا كلّ الدسائس الرخيصة التي أدخلت على الدين الحنيف ، وبرهنوا على بطلانها ، وبطلان من قال بها .

أقول : كيف لم يتصدى ، علماء هذا العصر ، بعد التطوّر الفكري الذي وصلت إليه البشرية ، لتفنيد هذه المزاعم والآراء الهدّامة التي روتها الصحاح والمسانيد ، وكيف لم يُنزهوا النبي الكريم (ص) عن إدّعاءات المغرضين ، من أمثال سلمان رشدي ، الذي طعن بخلق رسول البشرية (ص) ، وساق الأكاذيب المختلفة ... التي كان من نتائجها هدر دمه !!.

ونحن بإظهار هذه الحقائق لا نريد الطعن بالصحابة كما يصورنا البعض ، ولا نريد الطعن بالكتب التي روت هذه الأخبار ، ولا نريد الطعن بأحدٍ على الإطلاق ، ولولا هذا المتفوه ، وطعنه على كتاب الكافي للكليني (ره) ، وطلبه من الشيعة العودة إلى كتب السنة ، لما أظهرنا له هذه الأمور التي يأباها العقل السليم والضمير الحي ...

الفصل الثالث

زيارة القبور في الإسلام

أعظم تهمة وفرية يطلقها هذا الدعيّ (صاحب الكلام) وحزبه ضد الشيعة هي فرية زيارة القبور ، وكأنَّ الشيعة في عالم من الخفاء والتستر لا يراهم أحد ، ولا يدري بهم إنسان .

صوَّرهم بصورة بشعة ، وأوهَم المستمع أنهم غير أهل السنة في ذلك ، لأن أهل السنة لا يزورون القبور ويعملون بالحديث الذي رواه البخاري : لعن الله اليهود والنصارى . . . سيأتي الكلام عليه .

وهذا الفصل فيه الجواب الشافي لهذا المضل ، الذي يحسب نفسه مهتدياً ، لكنه من الخاسرين . أوضحنا في هذا الفصل ، أن أهل السنة الذين يعنيهم في كلامه ليسوا إلاّ أصحاب مذهبه وقومه من أتباع ابن تيمية ، الذي كفره أكثر علماء الأمة ، ونزلت فيه كتب ومقالات أكثر من أن تحصى ، وليس كل أهل السنة يعتقدون ما يعتقده هذا المتفوه ، وهذا ما سنعرفه من دراسة هذا الفصل إن شاء الله تعالى .

زيارة القبور ، الدعاء عندها ، والصلاة فيها ، والتوسل بها .

جرت عادة المسلمين منذ الصدر الأول ، عصر الصحابة الأوّلين والتابعين لهم على ، زيارة قبور ضمنت في كنفها نبيّاً مرسلاً ، أو إماماً طاهراً ، أو وليّاً

صالحا ، أو عظيماً من عظماء الدين ، وفي مقدم هذه القبور قبر الحبيب المصطفى (ص)

وكانت تقام الصلاة عند هذه القبور ، والدعاء ، والتبرّك ، والتوسّل بها ، والتقرّب إلى الله وابتغاء الزلفة لديه سبحانه بإتيان تلك المشاهد ، وذلك من المتسالم عليه بين فرق المسلمين ، من دون أيّ نكير من أيٍّ منهم .

حتى ابن تيمية نفسه فإنّه رُبيَ وترعرع على هذه السنة الصالحة ، والعادة الشريفة ، ولكنه بعد أن كبر أخذ يكفّر من يزور القبور ، ويُحرِّم شدّ الرحال لزيارة قبر الرسول (ص) . وعدّ السفر لذلك سفر معصية . فخالفه أعلام عصره ، ورجالات قومه ، طعنوا بآرائه ، وشدّدوا النكير عليه ، وألفوا في حقه الكتب ، وأباح بعضهم دمه ، ولكنه سنَّ مذهباً أصبح ينسب إليه ، وسار عليه كل من شذَّ شذوذه ، وافترى إفتراءه ، وما أكثرهم في أيامنا هذه بعد أن باعوا ضمائرهم للشيطان الأجنبي ، وتحكموا في بعض الأماكن المقدسة ، وطردوا الناس عنها بالضرب والشتم والسباب والتكفير .

القرآن الكريم وبناء القبور

تعظيم شعائر الله تعالى

قال الله تعالى : ﴿ ومن يُعظّم شَعائِرَ الله فإنّها من تقوى القُلوب ﴾ .

الحج /٣٢

الشعائر : جمع شعيرة ، والشعيرة : الدليل والعلامة . معنى شعائر الله ، معالم دين الله [(١)]

فالصفا والمروة التي يسعى الحاج بينها ، من شعائر الله ، قال تعالى : ﴿ إنَّ الصَّفا والمَروَة من شعائر الله ﴾ . البقرة / ١٥٨

---

(١) العلامة الطبرسي في مجمع البيان ج٤ /ص٨٣ .

والناقة التي يقودها الحاج لينحرها في مِنى هي أيضاً من شعائر الله ، قال تعالى : ﴿ والبُدْنَ جعلناها لكم من شعائر الله ﴾ . الحج / ٣٦

والمزدلفة : المكان الذي يمكث فيه الحاج من الفجر إلى شروق الشمس بعد وقوفه في عرفات ، تُسمي بالمشعر ، لأن الوقوف فيها من شعائر الله ، وهو دليل على طاعة الله سبحانه .

ولو تأمّلنا كل مناسك الحج لرأينا أنها تسمى : بالشعائر ، لكونها علامة على تعظيم الدين الحنيف ، وفيها دلالة على تقوى القلوب .

إذا كانت الأماكن المقدسة من شعائر الله وينبغي أن تعظم .

وإذا كان الهدي الذي يُهدى ويذبح في مِنى من شعائر الله ينبغي أن يُعظم .

أليس من الأولى أن تعظّم وتقدّر الأماكن التي عاش ومات فيها أنبياء الله تعالى وأولياءه ؟!

عادة قديمة

إنَّ احترام العظماء والصلحاء والأولياء عادة قديمة ، نشأت عليها جميع الشعوب والأمم على مدى التاريخ .

وقد روى القرآن الكريم ما جرى مع أصحاب الكهف ، الذين عاشوا ، وأحياهم الله سبحانه من بعد موتة استمرت ثلاثمائة عام ﴿ وكذلك أعثرنا عليهم ليعلموا أن وعد الله حق وأنَّ الساعة لا ريب فيها ﴾ . الكهف /٢١

واجتمع الناس عند الكهف ، وتشاوروا ماذا يصنعون ليخلدوا ذكرى هؤلاء الرجال ، فتشاجروا ، وانقسموا فريقين : فريق ﴿ قالوا ابنوا عليهم بُنياناً ربّهم أعلم بهم ﴾ .

و ﴿ قال الذين غلبوا على أمرهم لنتخذنَّ عليهم مسجداً ﴾ . الكهف /٢١

وهكذا نجد أن القرآن الكريم يذكر ما جرى مع أصحاب الكهف ليدحض كلام من يأتي ويقول بتحريم بناء المساجد على قبور الأولياء والأنبياء وانها شرك .

فأين يكون الشرك إذا كانت العبادة لله وحده في هذه الأماكن ، وإحياء ذكرى هؤلاء الأولياء من شعائر الله ، وإحياء الشعائر من تقوى القلوب .

بيوتٌ تُرفع بإذن الله تعالى

قال الله تعالى : ﴿ فِي بُيوتٍ أذِنَ اللهُ أن تُرفَعَ وَيُذكرَ فيها اسمُهُ يُسَبِّحُ له فيها بالغُدُوِّ والآصالِ ۞ رجالٌ لا تُلهيهم تِجارَةٌ وَلا بَيعٌ عَن ذِكرِ اللهِ ﴾ .

النور / ٣٦ ـ ٣٧

ليس المقصود من البيوت هنا المساجد فقط ، بل ما هو أعم ، أي بيوت الأنبياء والأولياء ، وكل الأماكن التي يعبد ويُوحد الله فيها .

والرفع : يكون إمَّا بالرفع المادي ، كقوله تعالى : ﴿ وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ﴾ . البقرة / ١٢٧

وإمَّا بالرفع المعنوي ، كقوله تعالى : ﴿ ورفعناه مكاناً عَليّاً ﴾ . مريم / ٥٧

فالله سبحانه أذن لبيوتٍ أن ترفع مقامها المادي والمعنوي بحيث تقصد من مكانٍ بعيد للعبادة والدعاء عندها ، والتوسل إلى الله فيها ، وهكذا اعتاد الناس منذ القدم على زيارة بيت الله الحرام ، وقبر الرسول المصطفى (ص) للعبادة والدعاء والتوسل وطلب الشفاعة . .

روى الآلوسي ، عن أنس بن مالك ، وعن بريدة قالا : قرأ رسول الله (ص) هذه الآية : ﴿ في بيوت أذن الله ﴾ إلى قوله : ﴿ الأبصار ﴾ ، فقام إليه رجل فقال : يا رسول الله أيّ بيوت هذه ؟

قال (ص) : بيوت الأنبياء . فقام إليه أبو بكر فقال : يا رسول الله هذا البيت منها ، لبيت عليّ وفاطمة رضّي الله عنهما ؟

قال (ص) : نعم من افاضلها (١) .

النَّبيُّ (ص) لم يطلب الأجر على دعوته إلاّ حب أقربائه

قال الله تعالى : ﴿ قُل لا أسئلكُم عليه أجراً إلاّ المَودّة في القُربى ﴾ .
الشورى /٢٣

من تعاليم الأنبياء أن لا يطلبوا من الناس أجراً على دعوتهم ، فقال تعالى على لسان نوح (ع) : ﴿ وما أسئلكم عليه من أجرٍ إن أجريَ إلاّ على رب العالمين ﴾ . الشعراء /١٠٩

وقال تعالى على لسان النبي هود (ع) : ﴿ وما أسئلكم عليه من أجرٍ إن أجريَ إلاّ على رب العالمين ﴾ . الشعراء /١٢٧

وقال تعالى على لسان النبي صالح (ع) : ﴿ وما أسئلكم عليه من أجرٍ إن أجريَ إلاّ على رب العالمين ﴾ . الشعراء /١٤٥

وقال تعالى على لسان النبي لوط (ع) : ﴿ وما أسئلكم عليه من أجرٍ إن أجريَ إلاّ على رب العالمين ﴾ . الشعراء /١٦٤

وقال تعالى على لسان النبي شعيب (ع) : ﴿ وما أسئلكم عليه من أجرٍ إن أجريَ إلاّ على رب العالمين ﴾ . الشعراء /١٨٠

لم يطلب أنبياء الله أجراً على نشر دعوتهم ، أمّا النبيّ المصطفى (ص) طلب المودة في القربى فقال سبحانه : ﴿ قُل لا أسئلكُم عليه أجراً إلاّ المَودّة في القُربى ﴾ . الشورى /٢٣

وهذه آية واضحة وبينة أن الله سبحانه يأمر بمودة قرابة النبيّ (ص) . وهل هناك أقرب من أهل بيته فاطمة وعليّ والحسن والحسين عليهم السلام ؟! .

---

(١) تفسير روح المعاني ج١٨ مجلد ٦ /ص١٧٤ ط دار الفكر بيروت /١٩٧٨م . ورواه السيوطي في تفسير الدر المنثور ج١٨ مجلد ٦ /ص٢٠٣ ط دار الفكر بيروت /١٩٩٣م

ومودتهم لا تكون في حياتهم فقط ، بل في حياتهم وبعد مماتهم : تكون في حياتهم باتّباعهم وطاعتهم ، وبعد مماتهم تكون بزيارة قبورهم ، والتسليم عليهم ، وقراءة القرآن عندهم ، وطلب الشفاعة منهم ، ومن جدهم صاحب الشفاعة العظمى (ص) .

آثارٌ تاريخية وإسلامية

لقد تقدم الكلام عن قبور أهل الكهف ، وكيف بنى الذين غلبوا عليهم مسجداً .

ولو سألنا لماذا سميت مدينة (جدّة) بهذا الإسم ؟

المدينة معروفة اليوم في المملكة السعودية ، والسبب في هذه التسمية أنّ قبر الجدّة حواء أم البشر هناك .

ولو سألنا كلّ حاج يذهب لأداء فريضة الحج ، وهو يطوف حول البيت ، خارج حجر إسماعيل ، ما معنى حجر إسماعيل ؟

الجواب : أن هاجر أم إسماعيل مدفونة هناك ، مع إسماعيل أيضاً ، فيطوف الحاج حول البيت ويتبرك بقبر إسماعيل وأمه ، متقرباً إلى الله بذلك ، والحاج لا يعبد إسماعيل أو أمه ، بل العبادة تكون لله وحده .

روى البخاري في مسنده ، قال : ولمّا مات الحسن بن الحسن بن عليّ رضيَ الله عنهم ضَرَبَت امرأتُه القُبَّة على قبره سنة ثمّ رُفِعت فسمعوا صائحاً يقول : ألا هل وجدوا ما فقدوا ، فأجابه الآخر : بل يئسوا فانقلبوا [(١)]

أقول : هذا جهل من الصائح والمجيب ، وهل الجلوس على القبر لقراءة القرآن لتونيس الميت وإسماعه كلام الله تعالى يكون لانتظار عودته ؟

وأقول أيضاً : إنّ الشماتة تظهر جلياً في قول البخاري ومن يروي عنهم .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب / ٨٤٦ ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ، مجلد ١ ج٢ /ص٥٦٥ ط دار القلم بيروت ، سنة ١٩٨٧م

مقام إبراهيم مصلّى

قال الله تعالى : ﴿ واتّخذوا من مقام إبراهيم مصلّى ﴾ . البقرة /١٢٥

أمر سبحانه كل من يذهب إلى الحج أن يصلّي في مقام إبراهيم ، وهو المقام الذي وقف عنده عندما بنى الكعبة .

فإذا كان المكان الذي وقف فيه إبراهيم جعله الله مصلى ، أليس من الأجدر والأفضل أن نجعل من الأمكنة التي دفن فيها الأنبياء والمرسلون وكانت مقر عبادتهم لرب العالمين مصلّى ومعبداً نتقرب إلى الله تعالى فيه ؟ .

رويَ أنَّ المنصور العباسي (الدوانيقي) سأل مالك بن أنس - إمام المالكية - ، وهما في مسجد رسول الله (ص) فقال : يا أبا عبد الله ! أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله (ص) ؟

فقال مالك : لِمَ تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم إلى الله يوم القيامة ؟! .

بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله[1]

قبور الأنبياء في القدس

عندما فتح عمر بن الخطاب مدينة بيت المقدس كانت قبور الأنبياء مبنية ومُشيّدة ، وتزار ويُتقرب إلى الله تعالى عندها .

يقول ابن تيمية نفسه ، صاحب البدع والإنحراف ، في كتابه الصراط المستقيم : عندما تمَّ فتح القدس كانت لقبور الأنبياء هناك أبنية[2]

فلو كان البناء على القبور حراماً ، لهدم الخليفة عمر بن الخطاب هذه الأبنية ، وهذا ما لم يروه لنا التاريخ .

---

(١) كتاب الوهابية في الميزان /ص١٥٦ ، ناقلاً عن كتاب وفاء الوفا .

(٢) عن كتاب كشف الإرتياب للسيد الأمين /ص٣٨٤ .

حكم جعل القبور مساجد وزيارتها

هذه روايات يبدو من ظاهرها تحريم زيارة القبور ، ولكن العلماء ومنهم البخاري نفسه وضعها في باب الكراهية .

روى البخاري بسنده ، عن عائشة قالت : قال رسول الله (ص) في مرضه الذي لم يقم منه : لعن الله اليهود والنّصارى اتّخذوا قبور أنبيائهم مساجد . لولا ذلك أبرز قبره ، غير أنّه خشيَ ، أو خُشيَ أن يُتّخذ مسجداً [(١)]

وروى البخاري بسنده ، عن عائشة قالت : لمّا اشتكى النبيّ (ص) ذكرت بعض نسائه كنيسة رأينها بأرض الحبشة يقال لها : مارية ، وكانت أمّ سلمة وأمّ حبيبة أتتا أرض الحبشة ، فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها ، فرفع رأسه فقال : أولئك إذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ، ثمّ صوّروا فيه تلك الصورة ، أولئك شرار الخلق عند الله [(٢)] .

وروى الترمذي ، والنسائي ، وأبو داود بسندهم ، أن رسول الله (ص) لعن زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج [(٣)] .

[(١)] مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب ٨٤٦/ ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ، رقم ١٢٤٠/ ، مجلد ١ ج٢ /ص٥٦٥ . ديسك رقم ١٢٤٤/ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب الجنائز ، باب ٨٨١/ ما جاء في قبر النبيّ (ص) ، رقم ١٢٩٨/ ، مجلد ١ ج٢ /ص٥٩٠ . ديسك رقم ١٣٠١/ ورواه البخاري أيضاً في كتاب الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، رقم ١٦٠٣/ ، مجلد ٢ ج٤ /ص٦٣٤ . ديسك رقم ٣١٩٥/ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب المغازي ، باب مرض النبيّ (ص) ، رقم ٨٨٠/ ، مجلد ٣ ج٦ /ص٣٢٠ . ديسك رقم ٤٠٨٧/ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب اللباس ، باب الأكسية والخمائص ، رقم ٧٠٧/ ، مجلد٤ ج٧ /ص٢٧٣ . ديسك رقم ٥٣٨٦/ .

[(٢)] مسند البخاري كتاب الجنائز ، باب بناء المسجد على القبر ، رقم ١٢٥١/ ، مجلد ١ ج٢ /ص٥٧٠ . ديسك رقم ١٢٥٥/ .

[(٣)] سنن الترمذي ، كتاب الصلاة . ديسك رقم ٢٩٤/ . وسنن النسائي ، كتاب الجنائز . ديسك رقم ٢٠١٦/ . وسنن أبي داود ، كتاب الجنائز . ديسك رقم ٢٨١٧/ .

وروى ابن ماجة بسنده ، أنَّ رسول الله (ص) لعن زوارات القبور [(١)]

توجيه الروايات

أقول : يبدو من هـذه الروايـات ، ومـن أقـوال الفقهـاء ، أن النهـي والوعيد المرتبط ببناء القبور في المساجد يرتبط بعلة عبادة أصحاب هذه القبور ، كما حدث في بني إسرائيل ، وفي قوم عيسى ، لأنهم كانوا يعبدون أنبياءهم وعظماءهم ، لذا قال الحديث : أولئك إذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ، ثمَّ صوّروا فيه تلك الصورة .

وأشار (ص) في حديث آخر فقال : أللهم لا تجعل قبري وَثناً ، لعن الله قوماً اتّخذوا قبور أنبياءهم مساجد [(٢)]

وهذا ما أشارت إليه عائشة بقولها : لولا ذلك أبرز قبره ، غير أنّه خشيَ ، أو خُشيَ أن يُتّخذ مسجداً .

إلا أنَّ السؤال الذي يفرض نفسه هنا : هل وقع هذا في تاريخ المسلمين ؟ وهل كانت في زمن الرسول (ص) ، أو فيما بعده حالات مشابهة لحالة اليهود والنصارى . . ؟

إنَّ النهي الوارد في هذه الروايات ـ بعد فرض صحتها ـ يتركز في اتخاذ القبور مساجد ، وليس في القبور ذاتها . ومعنى مساجد لغة : كون السجود لذات القبور .

أما السجود لله سبحانه عند القبور ، أو حولها ، فليس فيه ضير .

وتأكيدا لما قلنا ، ننقل قول القسطلاني في كتاب إرشاد السّاري في شرح الحديث من البخاري فقال : إنما صوّر أوائلُهم الصوَر ليستأنسوا بها ويتذكّروا

---

(١) سنن ابن ماجة ، كتاب الجنائز ، باب النهي عن زيارة النساء للقبور . ديسك رقم /١٥٦٣ و١٥٦٤ و١٥٦٥ .

(٢) مسند أحمد بن حنبل ، مسند المكثرين . رقمه في ديسك موسوعة الحديث /٧٠٥٤ .

أفعالهم الصالحة ، فيجتهدون كاجتهادهم ، ويعبدون الله عند قبورهم ، ثمّ خلَفهم قومٌ جهلوا مرادهم ، ووسوس لهم الشيطان أن أسلافهم كانوا يَعبدون هذه الصوَر ويُعظّمونها ، فحذّر النبيّ (ص) عن مثل ذلك . إلى أن قال : قال البيضاوي : لمّا كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور الأنبياء تعظيماً لشأنهم ويجعلونها قبلة يتوَجّهون في الصلاة نحوها ، واتّخذوها أوثاناً ، مُنِع المسلمون في مثل ذلك ، فأمّا من اتخذ مسجداً في جوار صالحٍ ، وقَصَد التبرُّك بالقرب منه - لا للتعظيم ولا للتوجّه إليه - فلا يدخل في الوعيد المذكور .

وقال ابن حجر في فتح الباري عند شرح الحديث من البخاري : إنّ النهي إنما هو عمّا يؤدّي بالقبر إلى ما عليه أهل الكتاب ، أمّا غير ذلك فلا إشكال فيه (١)

أقول : وهناك شراح كثر لهذا الحديث كالسندي في شرحه لسنن النسائي ، والنووي في شرحه لمسند مسلم . ولو لم يكن للدفن عند قبور الأنبياء والأولياء الأهميّة والقدسية والشرف فلماذا أصرَّ أبو بكر ، ومن بعده عمر بن الخطاب على أن يُدفنا بجوار قبر الرسول (ص) ؟! .

وكذلك أوصى الإمام الحسن بن عليّ (ع) بأن يُدفن عند قبر جدّه المصطفى (ص) ، فإن حال الأعداء دون ذلك فليدفن في البقيع ؟! .

وهكذا حصل ، فقد حال الأعداء بينه وبين الدفن قرب قبر جده (ص) ودفن في البقيع ، وقامت عائشة بأمور لا مجال لذكرها هنا .

النبي (ص) أمر بزيارة القبور بعد النهي عنها

وردت روايات تناقض تلك التي حرمت الصلاة عند القبور ، بحيث أمرت بزيارة القبور ، والصلاة عندها .

---

(١) عن كتاب الوهابية في الميزان / ص١١٧ ، ناقلاً عن كتابي إرشاد الساري ، وفتح الباري .

وهذا ما فعله الرسول (ص) بالذات وفعله حجة ، واتّباعه أسوة .

وهذه روايات تحث المسلمين على زيارة القبور ، وتذكر الفوائد الكثيرة من زيارتها .

روى مسلم بسنده ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : زار النبيّ (ص) قبر أمّه ، فبكي وأبكي من حوله ، فقال استأذنتُ ربّ في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي (١) ، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي ، فزوروا القبور فإنها تذكّر الموت (٢)

وروى مسلم بسنده ، عن ابن بريدة ، عن أبيه قال (٣) : قال رسول الله (ص) : نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروها . .

أقول : إنّ حديث مسلم المسند يناقض ما جاء به البخاري . وفي هذه الحال لما علينا إلاّ طرحُهما ، كلاهما ، وطرح أحاديثهما المزاجية .

وروى أبو داود بسنده ، عن رسول الله (ص) (٤) أنه قال : نهيتُكم عن زيارة القبور ، فزوروها فإنّ في زيارتها تذكرة

---

(١) مع الأسف الشديد أن القوم بنو مذهبهم على أن والدي النبي (ص) وأجداده قد ماتوا كافرين مع أن الأدلة كثيرة على إيمانهم وتوحيدهم الله سبحانه على ملة الأنبياء السابقين ، وهذا ما نجده في مذهب الحق ، مذهب أهل البيت (ع) ، وقد أجمعوا على أنه (ص) لم يولد إلاّ من الأصلاب الطاهرة المؤمنة .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب ترك الصلاة على القاتل نفسه ، رقم / ١٠٨ ج٧ /ص٥٢ شرح النووي . ديسك رقم / ١٦٢٢ .

(٣) مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب استئذان النبيّ (ص) في زيارة قبر أمه ، رقم / ١٠٦ ج٧ /ص٥٠ . ديسك رقم / ١٦٢٣ . ورواه مسلم أيضاً في كتاب الأضاحي . ديسك رقم / ٣٦٥١ .

(٤) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز . ديسك رقم / ٢٨١٦ . ورواه أبو داود أيضاً في كتاب الأشربة من سننه . ديسك رقم / ٣٢١٢ .

استئذانه (ص) في زيارة قبر أمه

روى مسلم بسنده ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) استأذنت ربّي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي ، واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي [١] .

وروى مسلم بسنده ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : زار النبيّ (ص) قبر أمّه ، فبكى وأبكى من حوله ، فقال استأذنتُ ربّي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي ، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي ، فزوروا القبور فإنها تذكّر الموت [٢] .

الرسول (ص) يستغفر لأهل مقبرة البقيع

روى مسلم بسنده ، عن عائشة قالت ـ من حديث ـ : فقال : إنّ ربّك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم .

قالت : قلتُ : كيف أقول يا رسول الله ؟

قال : قولي : السّلام على أهل الدّيار من المؤمنين والمسلمين ، يرحم الله المستقدمين منّا والمستأخرين ، وإنّا إن شاء الله بكم لاحقون [٣]

وروى النسائي الزيارة بألفاظ مختلفة فقال : السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وإنّا وإيّاكم مُتواعدون غداً ومواكلون ، وإنّا إن شاء الله بكم لاحقون ، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد [٤] .

---

[١] مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب استئذان النبيّ (ص) في زيارة قبر امه ، رقم ١٠٥/ ج٧ /ص٤٩ ط دار القلم بيروت . ديسك رقم ١٦٢١/ .

[٢] مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب ترك الصلاة على القاتل نفسه ، رقم ١٠٨/ ج٧ /ص٥٢ ديسك رقم ١٦٢٢/ .

[٣] مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب ما يقال عند دخول القبور . رقمه في الديسك ١٦١٩/ .

[٤] سنن النسائي ، كتاب الجنائز . رقمه في الديسك ٢٠١٠/ .

صلاته (ص) على قبر

روى البخاري بسنده ، عن الشيباني ، عن الشعبي قال : أخبرني من مرَّ مع نبيّكم (ص) على قبرٍ منبوذ ، فأمّنا فصففنا خلفه .

فقلنا : يا أبا عمرو ! من حدَّثك ؟

قال : ابن عباس (رض) [1] .

صلاته (ص) على قبر الأسود

روى البخاري بسنده ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، أنَّ أسودَ ، رجلاً ، أو امرأةً ، كان يَقُمُّ المسجد - يقمّ المسجد : يكنسه وينظفه - ، فمات ، وَلم يَعلَم النبيُّ (ص) بموته ، فذكره ذات يَومٍ ، فقال : ما فعل ذلك الإنسان ؟

قالوا : مات يا رسول الله ! قال : أفلا آذنتموني ؟

فقالوا : إنَّه كان كذا وكذا قصتُه . قال فحقروا شأنه .

قال : فدُلّوني على قبره ، فأتى قبره فصلّى عليه [2] .

وروى البخاري بسنده ، عن الشعبي ، عن ابن عباس قال : مات إنسانٌ كان رسول الله (ص) يعوده ، فمات بالليل ، فدفنوه ليلاً ، فلمّا أصبح أخبروه فقال : ما منعكم أن تُعلِموني ؟

---

[1] مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب /٨٥١ الصلاة على القبر بعد الدفن ، رقم /١٢٤٦ ، مجلد ١ ج٢ /ص٥٦٧ . ديسك رقم /١٢٥٠ . ورواه البخاري في كتاب الجنائز ، باب /٨٤١ سنة الصلاة على الجنائز رقم /١٢٣٤ ، مجلد ١ ج٢ /ص٥٦٣ . ديسك رقم /١٢٣٨ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب الجنائز ، باب الصفوف على الجنازة رقم /١٢٣١ ، مجلد ١ ج٢ /ص٥٦٢ . ديسك رقم /١٢٣٥ . ورواه مسلم عن أنس ، كتاب الجنائز ، باب الصلاة على القبر رقم /٧٠ ج٧ /ص٢٩ . ديسك رقم /١٥٨٧ . ورواه النسائي في سننه ، كتاب الجنائز . ديسك رقم /١٩٩٦ .

[2] مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب /٨٥١ الصلاة على القبر بعد الدفن ، رقم /١٢٤٧ ، مجلد ١ ج٢ /ص٥٦٧ . ديسك رقم /١٢٥١ . ورواه مسلم في كتاب الجنائز ، باب الصلاة على القبر رقم /٧١ ج٧ /ص٣٠ شرح النووي . ديسك رقم /١٥٨٨ .

قالوا : كان الليل ، فكرهنا ، وكانت ظلمةٌ أن نشقَّ عليك . فأتى قبره فصلّى عليه (١)

صلاته (ص) على قبر أم سعد

روى الترمذي بسنده ، عن ابن المسيب ، أنَّ النبيّ (ص) صلّى على قبر أم سعد بن عبادة بعد شهر (٢)

صلاته على قتلى أحد بعد مدّة

روى البخاري بسنده ، عن عُقبة بن عامر ، أنَّ النبيّ (ص) خرج يوماً فصلّى على أهل أحدٍ صلاته على الميّت ، وانصرف إلى المنبر ، فقال : إنّي فرطٌ لكم - الفرط : السابق والمتقدم إلى الماء والسقاية - ، وأنا شهيدٌ عليكم ، وإنّي والله لأنظر إلى حوضي الآن ، وإنّي أعطيتُ مفاتيح خزائن الأرض ، أو مفاتيح الأرض ، وإنّي والله ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي ، ولكن أخاف عليكم أن تَنافسوا فيها - أي في الدنيا - (٣)

كلامه مع الكفار من قتلى بدر

روى البخاري بسنده ، عن نافع ، أنَّ ابن عمر أخبره قال : اطّلع النبيّ (ص) على أهل القَليب (٤)

فقال : وجدتم ما وعد ربُّكم حقّاً ؟

فقيل له : أتدعو أمواتاً ؟

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب الإذن بالجنازة ، مجلد ١ ج٢ /ص٥٣٨ . ديسك رقم /١١٧٠ .

(٢) سنن الترمذي ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في زيارة القبور . رقمه في الديسك / ٩٥٨ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب /٨٥٧ الصلاة على الشهيد ، رقم /١٢٥٤ ، مجلد ١ ج٢ /ص٥٧١ . ديسك رقم / ١٢٥٨ .

(٤) القَليب : اسم لبئر بدر الذي كانت عنده المعركة المشهورة .

فقال : ما أنتم بأسمع منهم ! ولكن لا يُجيبون (١)

الصديقة الزهراء (ع) تبكي عمّها الحمزة

روى البيهقي والحاكم بسندٍ ، أنه كانت فاطمة رضيَ الله عنها تزور قبر عمّها حمزة كلَّ جُمعةٍ ، فتصلّي وتبكي عنده (٢)

عائشة تزور قبر أخيها بعد دفنه

روى الترمذي بسنده ، عن عبد الله بن أبي مليكة قال : توفي عبد الرحمن بن أبي بكر بحُبْشيٍّ - اسم مكان قريب من مكة - ، قال : فحمل إلى مكة فدفن فيها ، فلمّا قدمت عائشة أتت قبر عبد الرحمن فقالت :

وكُنّا كندماني خذيمة حِقبةً ❁ من الدهر حتى قيل لن يتصدعا
فلما تفرقنا كأنّي ومالكاً ❁ لطول اجتماع لم نبت ليلة معا (٣)

رأي الغزالي في زيارة القبور

قال أبو حامد الغزالي : القسم الثاني : وهو أن يسافر لأجل العبادة إمّا لحجّ أو جهاد . . . ويدخل في جملته : زيارة قبور الأنبياء - عليهم السلام - وزيارة قبور الصحابة والتابعين وسائر العلماء والأولياء ، وكلّ من يُتبرّك بمشاهدته في حياته يُتبرّك بزيارته بعد وفاته ، ويجوز شدّ الرحال لهذا الغرض ، ولا يَمنع من هذا قوله - (ص) - : لا تُشد الرحال إلاّ إلى ثلاثة مساجد : مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى . لأن ذلك في المساجد ، فإنها متماثلة - في الفضيلة - بعد هذه المساجد ، وإلاّ فلا فرق بين زيارة قبور الأنبياء والأولياء

(١) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب ٨٧/١ ما جاء في عذاب القبر ، رقم ١٢٧٨/ ، مجلد ١ ج٢ /ص٥٨٣ . ديسك رقم ١٢٨٢/ .

(٢) سنن البيهقي ج٤ /ص٧٨ ، والمستدرك للحاكم ج١ /ص٣٧٧ .

(٣) سنن الترمذي ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في زيارة القبور . رقمه في الديسك ٩٧٥/ .

والعلماء في أصل الفضل ، وإن كان يتفاوت في الدرجات تفاوتاً عظيماً بحسب اختلاف درجاتهم عند الله (١) .

البكاء على الميت

يرحم الله الرحماء

روى البخاري بسنده ، عن أسامة بن زيد ، قال : أرسلت ابنة النبيّ (ص) إليه ، إنّ ابناً لي قُبض فأتنا ، فأرسل يُقرىء السلام ويقول : إنّ لله ما أخذ وله ما أعطى ، وكلٌّ عنده بأجل مسمّى فلتصبر ولتحتسب .

فأرسلت إليه تُقسم عليه ليأتينّها ، فقام ، ومعه سعد بن عبادة ، ومعاذ بن جبل ، وأبيّ بن كعب ، وزيد بن ثابت ، ورجالٌ ، فرفع إلى رسول الله (ص) الصبيُّ ونفسه تتقعقع ، قال حسبتُه أنّه قال كأنّها شنٌّ ، ففاضت عيناه .

فقال سعد : يا رسول الله (ص) ! ما هذا ؟

فقال : هذه رحمةٌ جعلها الله في قلوب عباده ، وإنما يرحم الله من عباده الرّحماء (٢) .

---

(١) كتاب إحياء علوم الدين للغزالي ج٢ /ص٢٤٧ ، كتاب آداب السفر ط دار المعرفة بيروت .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب /٨١٧ قول النبيّ (ص) يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه مجلد ١ ج٢ /ص٥٤٨ رقم /١٢٠٠ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /١٢٠٤ . ورواه البخاري في كتاب المرض ، باب عيادة الصبيان ، مجلد ٤ ج٧ /ص٢٢٠ رقم /٥٦٠ . ورقمه في الديسك /٥٢٢٣ . ورواه أيضاً في كتاب الأيمان ، باب قوله تعالى : ﴿ واقسموا بالله جهد أيمانهم ﴾ ، مجلد٤ ج٨ /ص٥٢٨ رقم /١٥٠٧ . ورقمه في الديسك /٦١٦٣ . ورواه أيضاً في كتاب التوحيد ، باب قوله تعالى : ﴿ قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن . . ﴾ ، مجلد٤ ج٩ /ص٧٧٩ رقم / ٢١٧٩ . ورقمه في الديسك / ٦٨٢٩ . ورواه مسلم في كتاب الجنائز ، باب البكاء على الميت ، ج٦ /ص٤٧٦ رقم /١١ . ديسك رقم /١٥٣١ . ورواه أبو داود في سننه ، كتاب الجنائز ج٢ /ص٥٨ .

بكاء النبيّ (ص) على قبر أمّه

روى مسلم بسنده ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : زار النبيّ (ص) قبر أمّه ، فبكى وأبكى من حوله ، فقال استأذنتُ ربّي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي ، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي ، فزوروا القبور فإنها تذكّر الموت (١)

أقول : هذا الحديث ، وما شابهه من الأحاديث من باب : كلمة حقٍ يراد بها باطلٌ .

أمّا الباطل هنا ، فهو اجتهادهم ومحاولتهم إظهار آباء النبي (ص) بأنهم ماتوا على الكفر .

بكاؤه (ص) على ابنته

روى البخاري بسنده ، عن أنس بن مالك ، قال : شهدنا بنتاً لرسول الله (ص) ، قال : ورسول الله (ص) جالس على القبر ، قال : فرأيتُ عينيه تدمعان ، قال : فقال : هل منكم رجل لم يقارف الليلة ؟

فقال أبو طلحة أنا . قال : فأنزل ، قال فنزل في قبرها (٢) .

وروى أحمد بن حنبل بسنده ، عن ابن عباس قال : . . لما ماتت زينب بنت رسول الله (ص) قال رسول الله (ص) : الحقي بسلفنا الصالح الخير عثمان

ورقمه في الديسك / ٢٧١٨ . ورواه ابن ماجة في سننه ، كتاب ما جاء في الجنائز ج١ /ص٤٨١ . رقمه في الديسك /١٥٧٧ .

(١) مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب ترك الصلاة على القاتل نفسه ، رقم / ١٠٨ ج٧ /ص٥٢ ديسك رقم /١٦٢٢ . ورواه البيهقي في سننه ج٤ /ص٧٠ . والخطيب البغدادي في تاريخه ج٧ /ص٢٨٩ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب /٨١٧ قول النبيّ (ص) يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ، مجلد ١ ج٢ /ص٥٤٩ رقم /١٢٠١ . رقمه في الديسك /١٢٠٥ .

بن مظعون ، فبكت النساء ، فجعل عمر يضربهنّ بسوطه ، فأخذ رسول الله (ص) بيده وقال : مهلاً يا عمر ! ثم قال ابكين ، وإيّاكنّ ونعيق الشيطان ، ثم قال : إنّه مهما كان من العين والقلب فمن الله عزّ وجلّ ، ومن الرحمة ، وما كان من اليد واللسان فمن الشيطان (١) .

وروى أحمد بسنده ، عن ابن عباس قال : .. ماتت رقيّة ابنة رسول الله (ص) فقال : الحقي بسلفنا الصالح الخير عثمان بن مظعون ، قال : وبكت النساء ، فجعل عمر يضربهنّ بسوطه .

فقال النبيّ (ص) لعمر : دعهنّ يبكين ، وإيّاكنّ ونعيق الشيطان .

ثم قال رسول الله (ص) : مهما يكن من العين والقلب فمن الله والرحمة ، ومهما كان من اليد واللسان فمن الشيطان ، وقعد رسول الله (ص) على شفير القبر وفاطمة إلى جنبه تبكي فجعل النّبيّ (ص) يمسح عين فاطمة بثوبه رحمةً لها (٢)

بكاؤه (ص) عند موت ولده إبراهيم

روى البخاري بسنده ، عن أنس بن مالك ، من حديث ، قال : .. دخلنا بعد ذلك وإبراهيم يجود بنفسه ، فجعلت عينا رسول الله (ص) تذرفان .

فقال له عبد الرحمن بن عوف : وأنت يا رسول الله !

فقال : يا ابن عوف ! إنها رحمةٌ ثمّ أتبعها بأخرى .

---

(١) مسند أحمد ، مسند بني هاشم ، ج١ /ص٢٣٧ . ديسك رقم /٢٠٢٠ . ورواه الحاكم في المستدرك ج٣ /ص١٩١ وصحّحه . ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده /ص٣٥١ . والاستيعاب في ترجمة عثمان بن مظعون ج٢ /ص٤٨٢ . ورواه في مجمع الزوائد ج٣ /ص١٧ .

(٢) مسند أحمد ، مسند بني هاشم ، ج١ /ص٣٣٥ . ديسك رقم /٢٩٢٨ . ورواه البيهقي في السنن الكبرى ج٤ /ص٧٠ .

فقال (ص) : إنَّ العين تدمع ، والقلب يحزن ، ولا نقول إلاّ ما يرضى ربّنا ، وإنّا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون [١]

بكاؤه (ص) عند ولده طاهر

روى ابن حجر الهيثمي : أنه (ص) بكى على ابنه طاهر ، وقال : إنَّ العين تذرف ، وإنَّ الدّمع يغلب ، وإنَّ القلب يحزن ، ولا نعصي الله عزَّ وجلَّ [٢]

بكاؤه (ص) عند استشهاد عمه حمزة (ع)

روى المقريزي : أنه لمّا أصيب حمزة بن عبد المطلب (ع) عم النبيّ (ص) ، جاءت صفيّة بنت عبد المطّلب تطلبه ، فحالت بينها وبينه الأنصار ، فقال (ص) : دعوها ، فجلست عنده فجعلت إذا بكت بكى رسول الله (ص) ، وإذا نَشَجت نشَجَ .

وكانت فاطمة عليها السلام تبكي ورسول الله (ص) كلّما بكت يبكي وقال : لن أصاب بمثلك أبداً [٣]

وروى الهيثمي : أنه لمّا رجع رسول الله (ص) من أحد بكت نساء الأنصار على شهدائهم ، فبلغ ذلك النبيّ (ص) فقال : لكن حمزة لا بواكيَ له ، فرجعت الأنصار فقلن لنسائهم : لا تبكين أحداً حتى تبدأن بحمزة .

قال : فذاك فيهم إلى اليوم ، لا يبكين ميتاً إلاّ بدأن بحمزة [٤]

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب / ٨٢٨ قول النبيّ (ص) : إنا بك لمحزونون ، مجلد ١ ج٣ / ص٥٥٦ رقم / ١٢١٦ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم / ١٢٢٠ . ورواه أبو داود في سننه ، كتاب الجنائز ج٣ / ص٥٨ . رقمه في الديسك / ١٥٧٨ . ورواه ابن ماجة في سننه ، ما جاء في كتاب الجنائز ج١ / ص٤٨٢ . رقمه في الديسك / ٢٧١٩

(٢) مجمع الزوائد ج٣ / ص١٨

(٣) [illegible] ج٦ / ص[illegible] نقلاً عن كتاب الأمتاع المقريزي / ص١٥٤ .

(٤) [illegible] ج٣ / ص[illegible] [illegible] مجمع الزوائد ج[illegible] / ص١٢٠

بكاؤه (ص) عند استشهاد جعفر وزيد وعبد الله بن رواحة

روى البخاري بسنده ، عن أنس بن مالك ، قال : قال النبيّ (ص) : أخذ الرَّاية زيدٌ فأُصيب ، ثمَّ أخذها جعفرٌ ، فأُصيب ، ثمَّ أخذها عبد الله بن رواحة ، فأُصيب ، وإنَّ عيني رسول الله (ص) لتذرفان . . . (١)

بكاؤه (ص) عند موت عثمان بن مظعون

روى أبو داود وابن ماجة : أنه (ص) كان يقبِّل عثمان بن مظعون وهو ميِّت ودموعه تسيل على خدِّه (٢) .

بكاؤه (ص) عند مريض

روى البخاري بسنده ، عن عبد الله بن عمر ، قال : اشتكى سعد بن عبادة شكوى له ، فأتاه النبيُّ (ص) يعوده ، مع عبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن مسعود ، فلمَّا دخل عليه فوجده في غاشية أهله ، فقال : قضى ؟ .

قالوا : لا يا رسول الله ! فبكى النبيّ (ص) ، فلمَّا رأى القوم بكاء النبيّ (ص) بكوا .

فقال : ألا تسمعون ! إنَّ الله لا يُعذِّب بدمع العين ، ولا بحزن القلب ، ولكن يُعذِّب بهذا ، وأشار إلى لسانه ، أو يرحم . . . (٣)

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب الرجل ينعى إلى أهل الميت ، رقم /١١٦٤ مجلد ١ ج٢ /ص٥٣٧ . ديسك رقم /١١٧٠ . ورواه البيهقي في سننه ج٤ /ص٧٠ .

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز ج٢ /ص٦٣ . رقمه في الديسك /٢٧٥٠ . وسنن ابن ماجة كتاب ، الجنائز ج١ /ص٤٤٥ . رقمه في الديسك /١٤٤٦ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب /٨٢٩ البكاء عند المريض ، مجلد ١ ج٢ /ص٥٥٧ رقم /١٢١٧ . رقمه في الديسك /١٢٢١ . ورواه مسلم في كتاب الجنائز ، باب البكاء على الميت ج٦ /ص٤٨٠ رقم /١٢ . ديسك رقم /١٥٣٢ .

التوسل بالأنبياء والأولياء الصالحين

التوسل بالنبيّ محمّد (ص)

قال الحافظ السبكي : اعلم أنه يجوز ويحسن التوسل والإستعانة والتشفّع بالنبيّ (ص) إلى ربّه سبحانه وتعالى ، وجواز ذلك وحسنُه من الأمور المعلومة لكلّ ذي دين ، المعروفة من فعل الأنبياء والمرسلين ، وسير السلف الصالحين ، والعلماء والعوام من المسلمين ، ولم ينكر أحدٌ ذلك من أهل الأديان ، ولا سمع به في زمن من الأزمان حتى جاء ابن تيمية فتكلّم في ذلك بكلام يلبس فيه على الضعفاء الأغماز ، وابتدع ما لم يسبق إليه في سائر الأعصار [1]

وقال الشيخ ابن حجر الهيثمي في مبحث سن زيارة قبر الرسول (ص) ما نصه : ولا يغترّ بإنكار ابن تيمية لسنّ زيارته (ص) فإنه عبد أضلّه الله كما قاله العزّ بن جماعة ، وأطال في الرد عليه التقي السبكي في تصنيف مستقل ووقوعه في حق رسول الله (ص) ليس بعجيب فإنه وقع في حق الله ، سبحانه وتعالى عمّا يقول الظالمون والجاحدون علواً كبيراً ، فنسب إليه العظائم ، كقوله : إنّ لله تعالى جهة ويداً ورجلاً وعيناً [2] ، وغير ذلك من القبائح الشنيعة ، ولقد كفّره كثيرٌ من العلماء ، عامله الله بعدله ، وخذل متّبعيه الذين نصروا ما افتراه على الشريعة الغرّاء [3]

روى الترمذي بسنده ، عن عثمان بن حنيف أنه قال : إنّ رجلاً ضريراً أتى إلى النبيّ (ص) فقال : أدعُ الله أن يعافيني !

فقال (ص) : إن شئتَ دعوتُ ، وإن شئتَ صبَرتَ وهو خير لك ؟

قال : فادعُه .

---

[1] المقالات السنية /ص٩٩ ، ناقلاً عن كتاب شفاء السقام في زيارة خير الأنام للسبكي .

[2] اي ساوى بينه تعالى وبين المخلوقين . . . وهذا محال عقلاً وشرعاً .

[3] المقالات السنية /ص٩٩ ، ناقلاً عن حاشية ابن حجر على شرح الايضاح .

فأمره (ص) أن يتوضأ فيُحسن وضوءه ويُصلّي ركعتين ويَدعو بهذا الدُّعاء : اللهُمَّ إنّي أسئلكَ وأتوَجَّه إليك بنبيّك نبيّ الرحمة ، يا مُحمّد إنّي توجّهتُ بك إلى ربّي في حاجتي لِتُقضى .

اللهُمَّ شَفّعه فِيَّ . قال الترمذي : هذا حديثٌ حقّ صحيحٌ غريب (١)

أقول : ولو تأمّلنا ـ بتجرد ـ قول السائل : اللهم إني أسألك وأتوجّه إليك بنبيك نبيّ الرحمة .

وقوله : يا محمّد ! إني توجّهتُ بك إلى ربّي .

وقوله : اللهم شفّعه فيَّ . لظهر لنا أن تركيز السائل إنما كان على شخص رسول الله (ص) ، ولو كان هدفه دعاء النبي لكان الصحيح أن يقول : أسألك بدعاء النبيّ .

ورويَ عن عبد الله بن عمر أنه قال : خدرت ـ الخدر : مرض شبه التشنج يصيب الأعضاء ـ رجله ، فقيل له : اذكر أحبّ الناس إليك !

فقال : يا محمّد ! (٢)

توسلٌ بقبر النبيّ (ص)

روى البيهقي بسندٍ صحيح ، عن مالك الدار ـ وكان خازن عمر ـ قال : أصاب الناس قحط في زمان عمر ، فجاء رجل إلى قبر النبيّ (ص) فقال : يا رسول الله ! استسقِ لأمّتك فإنّهم قد هلكوا .

---

(١) سنن الترمذي ، كتاب الدعوات . ورقمه في الديسك /٣٥٠٢ . ورواه ابن ماجة في سننه ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها . وقال عنه : هذا حديثٌ صحيح . ورقمه في الديسك /١٣٧٥ . ورواه أحمد بن حنبل في مسند الشاميين . ورقمه في الديسك /١٦٦٠٤ و١٦٦٠٥ . ورواه الحاكم النيسابوري في مستدركه وقال الحاكم : هذا حديثٌ صحيح على شرط الشيخين ـ أي البخاري ومسلم . ولم يخرجاه . جع المستدرك . مجلد ١ /ص١١٣ ط حيدر اباد الهند .

(٢) المقالات السنية لشيخ الهرري /ص١٠١ . نقلا عن كتاب الأدب المفرد للبخاري .

فأتيَ الرجل في المنام فقيل له : أقرئ عمر السلام وأخبره أنهم يُسقون ، وقل له : عليك الكيس الكيس ... (١)

توسل به (ص) بعد وفاته

أخرج الطبراني في معجميه : الكبير والصغير ، عن عثمان بن حنيف ، أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفّان ، فكان عثمان لا يلتفت إليه ، ولا ينظر في حاجته ، فلقي عثمان بن حنيف فشكى إليه ذلك ، وقال : إئت الميضأة ، فتوضأ ثمَّ صلِّ ركعتين ، ثمَّ قل : اللهمَّ إني أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمّدٍ نبي الرحمة ، يا محمّد ! إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي لتقضى لي ، ثمَّ رُح حتى أروح معك .

فانطلق الرجل ففعل ما قال ، ثمَّ أتى باب عثمان فجاء البواب فأخذ بيده فأدخله على عثمان بن عفان فأجلسه على طنفسته ، فقال : ما حاجتك ؟ فذكر له حاجته ، فقضى له حاجته وقال : ما ذكرتُ حاجتك حتى كانت هذه الساعة ، ثمَّ خرج من عنده فلقيَ عثمان بن حنيف فقال : جزاك الله خيراً ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت إليّ حتى كلّمته فيَّ ، فقال عثمان بن حنيف : والله ما كلّمته ، ولكن شهدت رسول الله (ص) وقد أتاه ضرير فشكى إليه ذهاب بصره ، فقال : إن شئتَ صبرت وإن شئتَ دعوتُ لك ؟

قال : يا رسول الله ! إنه شقّ عليّ ذهاب بصري ، وإنه ليس لي قائد .

فقال له : أئت الميضأة فتوضأ وصلّ ركعتين ثم قل : اللهم إني أسألك ... إلى آخر الدعاء .

قال عثمان بن حنيف : ففعل الرجل ما قال ، فوالله ما تفرقنا ولا طال بنا المجلس حتى دخل علينا الرجل وقد أبصر كأنه لم يكن به ضرّ قط .

---

(١) المقالات السنية / ص١٢٧ ، نافلاً عن البداية والنهاية لابن كثير ، وفتح الباري في شرح مسند البخاري .

قال الطبراني في معجمه : الحديث صحيح [1]

توسلوا به (ص) فأطعمهم

ذكر الحافظ عبد الرحمن بن الجوزي ، والحافظ الضياء المقدسي ، عن أبي بكر المِنقَري قال : كنت أنا والطبراني وأبو الشيخ في حرم رسول الله (ص) ، وكنّا على حالة فأثّر فينا الجوع ، وواصلنا ذلك اليوم - أي ما أكلنا - ، فلمّا كان وقت العشاء حضرت قبر النبيّ (ص) فقلتُ : يا رسول الله ! الجوع الجوع ، وانصرفتُ .

فقال لي أبو القاسم : اجلس فإمّا أن يكون الرزق أو الموت . . .

فحضر بالباب علوي - أي رجل من الأشراف من ذرية عليّ (رض) - فدقَّ ، ففتحنا له فإذا معه غلامان ، مع كل واحد زنبيل [2] ، فيه شيء كثير ، فجلسنا وأكلنا وظننّا أن الباقي يأخذه الغلام ، فولّى وترك عندنا الباقي ، فلما فرغنا من الطعام قال العلوي : يا قوم ! أشتكوتم إلى رسول الله (ص) ؟ فإني رأيتُ رسول الله (ص) في المنام فأمرني أن أحمل بشيء إليكم [3]

التوسل بحقّ المؤمنين السائلين

روى ابن ماجة بسنده ، عن أبي سعيد الخدري : أنَّ رسول الله (ص) قال : من خرج من بيته إلى الصلاة فقال : اللهُمَّ إن أسألك بحقّ السائلين عليك ، وأسألك بحقّ ممشايَ هذا ، فإنّي لم أخرج أشراً ولا بطراً ولا رياءً ولا سُمعةً ، وخرجت إتقاء سخطك ، وابتغاء مرضاتك ، فأسألك أن تُعيذني من النار ، وأن تغفر لي ذنوبي ، إنّه لا يغفر الذُّنوبَ إلاّ أنتَ .

---

[1] راجع المقالات السنية /ص١٠٥ ، ناقلاً عن المعجم الكبير ج٩ /ص١٧ ، والمعجم الصغير /ص٢٠١ للطبراني .

[2] الزنبيل : هو وعاء يُعمل من قصب يوضع فيه الخضرة . (السلّة) .

[3] المقالات السنية /ص١٦٥ ، ناقلاً عن كتاب الوفا بأحوال المصطفى (ص) .

أقبَلَ الله عليه بوجهه ، واستغفرَ له سبعون ألف مَلَك [(١)]

أقول : ظهر من هذا الحديث جواز التوسل بالأحياء وبالأموات ، لأن لفظ السائلين جمع يشمل الأحياء والأموات ، من كان حيّاً ، ومن كان غائباً ، وجواز التوسل بالعمل الصالح وهو مَمشى الرجل إلى المسجد لوجه الله ، فالشرع لم يفرّق بين التوسّل بالذوات الفاضلة ، وبين التوسل بالعمل الصالح .

وروى البخاري بسنده . . . حكاية الثلاثة : الأبرص والأعمى والأقرع . الذين أواهم المطر إلى الغار ، فأطبقت على فم الغار صخرة نزلت من أعلى الجبل ، وقطعت عنهم الهواء والنور ، فتوسل كل واحدٍ من الثلاثة إلى الله تعالى بصالح عمله [(٢)]

آدم يتوسل بالنبيّ محمّد (ص)

قال الله تعالى : ﴿ فتلقى آدم من ربّه كلماتٍ فتاب عليه إنّه هو التّوّاب الرّحيم ﴾ . البقرة /٣٧

روى الحاكم النيسابوري بسندٍ ، عن عمر بن الخطاب ، عن رسول الله (ص) أنه قال : لمّا أذنب آدم الذي أذنبه ، رفع رأسه إلى السماء فقال : أسألك بحقِّ محمَّدٍ إلاّ غفرتَ لي ! .

فأوحى الله إليه : ومن محمّد ؟

فقال : تبارك اسمك ، لمّا خُلِقتُ رفعتُ رأسي إلى عرشك ، فإذا فيه مكتوبٌ : لا إلَه إلاّ الله ، وَمحمّدٌ رسول الله .

فقلتُ : إنّه ليس أحدٌ أعظم عندك قدراً ممَّن جعلتَ اسمه مع إسمك ! .

---

(١) سنن ابن ماجة ، كتاب المساجد والجماعات . رقمه في الديسك /٧٧٠ .

(٢) راجع مسند البخاري ، كتاب الأنبياء ، حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل ج٤ /ص٦٣٦ رقم /١٦١٣ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٣٢٠٥ .

فأوحى إليه : إنّه آخر النبيّين من ذُرّيتك ، ولولا هو لما خلقتُك [1]

وروى الحاكم ، عن سعيد بن المسيب ، عن ابن عباس قال : أوحى الله إلى عيسى (ع) ، يا عيسى آمن بمحمّد ، وامر من أدركه من أُمّتك أن يؤمنوا به ، فلولا محمّد ما خلقت آدم ، ولولاه ما خلقتُ الجنة والنار ، ولقد خلقتُ العرش على الماء فاضطرب فكتبتُ عليه : لا إلَه إلاّ الله فسكن . قال الحاكم : هذا حديث حسن صحيح الإسناد ولم يخرجاه ـ أي البخاري ومسلم ـ [2] .

أقول : قد مرَّ قول مالك بن أنس للمنصور الدوانيقي بعد أن سأله المنصور عن كيفية التوجه لزيارة النبيّ (ص) : هو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم .

والظاهر من الرواية أن فيها نقصاً وهو بعد قوله : لا إله إلا الله ، ينبغي أن يقال : محمّد رسول الله (ص) لكي ينسجم الكلام مع الأمر بالتوسل بمحمد (ص) .

حول الحديث

قام الشيخ جعفر السبحاني بتحليل جميل يؤجر عليه حول الآية والحديث هذا نصه :

لقد ورد في القرآن الكريم التعبير عن الأشخاص والذوات بـ (الكلمات) بعكس ما هو متّبع لدينا ، فمثلاً :

قوله تعالى : ﴿ إنَّ الله يبشّرُكَ بيحيى مصدّقاً بكلمةٍ من الله ﴾ .

آل عمران / ٣٩

---

[1] مستدرك الصحيحين ج٢ /ص٦١٥ . ورواه الألوسي في تفسير روح المعاني ج١ /ص٢١٧ . ورواه السيوطي في تفسير الدر المنثور ج١ /ص٥٩ ، ناقلاً عن الطبراني في المعجم الصغير ، وعن أبي نعيم في حلية الأولياء . والبيهقي في دلائل النبوّة ، وعن ابن عساكر الدمشقي في تاريخه

[2] المقالات السنية /ص١١١ . ناقلا عن مستدرك الحاكم .

وقوله تعالى : ﴿ يا مريمُ إنَّ الله يُبشّرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم ﴾ . آل عمران /٤٥

وقوله تعالى : ﴿ إنّما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته ﴾ .

النساء /١٧١

وقوله تعالى : ﴿ قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربّي لنفِد البحر ﴾ .

الكهف /١٠٩

وقوله عزَّ وجلَّ : ﴿ والبحر يمدُّه من بعده سبعة أبحرٍ ما نفدت كلماتُ الله ﴾ . لقمان /٢٧

قال : فمع الإنتباه إلى هذه الآيات يمكن القول بأنَّ المقصود من (كلمات) في قوله تعالى : ﴿ فتلقّى آدم من ربّه كلمات ﴾ هي الشخصيّات المقدّسة الوجيهة التي توسّل بهم آدم إلى الله تعالى .

وفي الحديث الذي مرَّ عليك ـ ترى اسم محمّد (ص) فقط مذكوراً ، أمّا في أحاديث المذهب الحق ـ الشيعة ـ ترى الحديث مروياً بصورة تتطابق مع الآية الكريمة .

والحديث مرويّ بصورتين : فتارةً فسّرت كلمة (كلمات) بأسماء الخمسة الطيّبة عليهم السلام ، وفسّرت بأشباحهم النورانية تارةً أخرى ، وإليك الحديث فيما يلي :

إنَّ آدم رأى مكتوباً على العرش أسماءً مُعظّمةً مُكرَّمةً ، فسأل عنها ؟ .

فقيل له : هذه أسماء أجلّ الخلق منزلة عندالله تعالى ، والأسماء : محمّد وعليّ وفاطمة والحسن والحسين . فتوسّل آدم (ع) إلى ربّه بهم في قبول توبته ورفع منزلته (١)

---

(١) مجمع البيان ج١ / ٨٩ ، وتفسير البرهان ج١ /ص٨٦ ـ ٨٨ حديث رقم /٢ و٥ و١١ و١٢ و١٤ و٢٧ راجع الوهابية في الميزان للشيخ جعفر السبحاني /ص١٧١ .

النبيّ (ص) يتوسل بحقّه وحقّ الأنبياء (ع)

روى السيد محسن الأمين (ره) أنه ، لمّا ماتت فاطمة بنت أسد - امّ امير المؤمنين (ع) - دخل عليها رسول الله (ص) فجلس عند رأسها فقال : رحمك الله يا أمّي بعد أمّي .

ثمّ دعا رسول الله (ص) أسامة بن زيد وأبا أيّوب الأنصاري ، وعمر بن الخطاب ، وغلاماً أسود يحفِرون ، فحفروا قبرها ، فلمّا بلغوا اللحد حفره رسول الله (ص) بيده ، وأخرج تُرابه ، فلمّا فرغ دخل رسول الله (ص) فاضطّجع فيه ، ثمّ قال : الله الذي يُحيي ويُميتُ وهو حيٌّ لا يموت ، إغفرلأمّي فاطمة بنت أسد ، ووسّع عليها مدخلها ، بحقّ نبيّك ، والأنبياء الذين من قبلي . وقال صاحب كتاب خلاصة الكلام[1] : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وابن حبّان ، والحاكم ، وصحّحوه

توسلّ بالملائكة (ع)

رويَ عن عبد الله بن عباس ، عن النبيّ (ص) أنه قال : إنّ لله ملائكة سوى الحفظة ، سيّاحين يكتبون ما يسقط من ورق الشجر[2] ، فإذا أصاب أحدكم عرجة بأرض فلاة فليناد : أعينوا عباد الله !

النبيّ (ص) يستسقي

روى ابن أبي الحديد ، أنّ أعرابياً دخل[3] على رسول الله (ص) وقال : لقد أتيناك وما لنا بعيرٌ يئطّ ، ولا صبيٌّ يغطّ ، ثمّ أنشأ يقول :

---

(١) راجع كتاب كشف الإرتياب /ص٢٠٧ ، ناقلاً عن كتاب خلاصة الكلام . ورواه أبو نعيم في كتاب حلية الأولياء ج٣ /ص١٢١ ، والسمهودي في كتاب وفاء الوفا ج٣ / ٨٩٩ .

(٢) المقالات السنية /١٦٢ ، ناقلاً عن الكتب التالية : كشف الأستار ، وشعب الايمان ، ومجمع الزوائد .

(٣) يئط ، مشتقّ من الأطيط : وهو صوت البعير . ويغط ، مشتقّ من الغطيط : وهو صوت النائم

أتينــاك والعـذراءُ تُدمــى لِبانُهــا ❁ وقـد شُغِلت أُمّ الصبـيّ عـن الطفـلِ
ولا شيء ممّا يأكلُ الناس عندنـا ❁ سوى الحنظل العامي والعِلهزِ الفَسلِ
وليــس لنـــا إلاّ إليــك فِرارُنـــا ❁ وأيـن فـرارُ النـاس إلاّ إلـى الرُسـلِ

فقام رسول الله (ص) يجر رداءه ، حتّى صعد المنبر فرَفع يديه وقال : اللهمّ اسقنا غيثاً مُغيثاً . . . فما ردّ النبيُّ يديه حتى آفقتِ السّماء . . .

ثمّ قال (ص) : لله درّ أبي طالبٍ ! لو كان حيّاً لقرّت عيناه ، من يُنشدنا قوله ؟

فقام علي بن أبي طالب (ع) وقال : كأنّك تريد يا رسول الله قوله :

وأبيضَ يُستسقى الغمـامُ بوجههِ ❁ ثِمال اليَتامى عِصمةٌ للأراملِ
يطوف به الهُلاك من آل هاشمٍ ❁ فهُم عِنده فـي نِعمةٍ وفواضلِ (١)

فقال النبيّ (ص) : أجل

عمر يستسقي بالعباس بن عبد المطلب

كتب المؤرخ ابن الأثير عن ابن المسيب ، عن سعد قال: . . . واستسقى عمر بن الخطاب بالعباس ، عام الرّمادة ، لمّا اشتدّ القحط ، فسقاهم الله تعالى به ، وأخصبت الأرض ، فقال عمر : هذا ـ والله ـ الوسيلة إلى الله ، والمكان منه . وقال حسان :

سأل الإمام وقد تتابع جَدبُنا ❁ فسقـى الغمـام بغُـرّة العبّـاسِ
عـمُّ النبـيّ وصنوِوالـدِه الـذي ❁ ورث النبيُّ بذاك دون النـاسِ
أحيى الإله به البلاد فأصبحت ❁ مُخضرَّةَ الأجناب بعد اليأسِ

---

(١) شرح نهج البلاغة ج٤ /ص٨٠ . ورواه في عمده القاري في شرح حديث البخاري ج٧ /ص٣١ . ورواه في السيرة الحلبية ج٣ /٢٦٣ . وزيني دحلان في السيرة النبوية ج١ /ص٨١ مطبوع بهامش السيرة الحلبية .

ولمّا سُقي الناس طفِقوا يتمسَّحون بالعبّاس ويقولون : هنيئاً لك ساقي الحرَمين [١] .

وروى البخاري هذا الإستسقاء ، ولكنه كعادته : الإختصار والتغيير . وهذا النص :

روى بسنده ، عن أنس : أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعبّاس بن عبد المطّلب .

فقال : اللهمَّ ! إنّا كنّا نتوسّل إليك بنبيّنا فتسقينا ، وإنّا نتوسّل إليك بعمّ نبيّنا فاسقنا .

قال : فيسقون [٢]

قال ابن حجر العسقلاني : إنَّ العباس دعا إلى الله تعالى بقوله : .. وقد توَجَّه القوم بي إليك لمكاني من نبيّك [٣]

عمر ينادي الحيَّ الغائب

روى الحافظ الزبيدي ، أن عمر بن الخطاب ، وهو على المنبر ، نادى قائد عسكره في أرض العجم سارية بن زنيم عندما كان في منطقة نهاوند : يا سارية الجبل الجبل ، فسمع صوته سارية ، وكان يقاتل العدوّ فانحاز بهم إلى الجبل ، فسلم من مكيدتهم ... [٤]

---

[١] عن كتاب أسد الغابة في معرفة الصحابة / ج٣ / ص٦٢ ط دار الفكر بيروت ١٩٩٥م .

[٢] مسند البخاري ، كتاب الإستسقاء ، باب / ٦٤٠ سؤال الناس الإمام الإستسقاء إذا قحطوا ، رقم / ٩٤٧ . مجلد ١ ج٢ / ص٤٥٣ . ورقمه في الديسك / ٩٥٤ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب المناقب ، باب ذكر العباس بن عبد المطلب رقم / ٢٢٩ مجلد ٣ ج٥ / ص٨٢ . ورقمه في الديسك / ٣٤٣٤ .

[٣] فتح الباري في شرح البخاري ج٢ / ص٤١٣ .

[٤] المقالات السنية / ص١٢٥ ، ناقلاً عن تاج العروس في شرح القاموس .

القرآن الكريم والإستعانة بالآخرين

ذكر القرآن الكريم في آيات متعددة عن أناس استعانوا بآخرين لقضاء بعض حوائجهم ، أو طلبوا منهم الدعاء ، أو الإستغفار ، وهذا دليل صريح على أن ذلك جائز ومحبب لله تعالى ولذا ذكره سبحانه في كتابه المجيد .

قال تعالى على لسان ذي القرنين عندما أراد أن يبني سداً ليحول دون هجوم يأجوج ومأجوج : ﴿ فأعينوني بقوةٍ أجعل بينكم وبينهم ردماً ﴾ .

الكهف /٩٥

وقال تعالى على لسان سليمان بعدما أخبر خبر بلقيس وعرشها : ﴿ أيكم يأتين بعرشها قبل أن يأتوني مسلمين ﴾ . النمل /٣٨

فأجابه وزيره ﴿ الذي عنده علمٌ من الكتاب أنا آتيك به قبل أن يرتدّ إليك طرفك ﴾ . النمل /٤٠

طلب بنوا إسرائيل المياه من موسى (ع) ، قال الله تعالى : ﴿ وأوحينا إلى موسى إذ استسقاه قومه أن اضرب بعصاك الحجر ﴾ . الأعراف /١٦٠

﴿ فانفجرت منه اثنتا عشرة عيناً ﴾ . البقرة /٦٠

إستغفار الأنبياء لأممهم

قال الله تعالى مخاطباً الحبيب المصطفى (ص) : ﴿ فاعفُ عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الأمر ﴾ . آل عمران /١٥٩

وقال الله تعالى : ﴿ فبايعهنّ واستغفر لهنّ الله إنّ الله غفورٌ رحيمٌ ﴾ .

آل عمران /١٥٩

وقال الله تعالى : ﴿ خذ من أموالهم صدقةً تطهّرهم وتزكّيهم بها وصلّ عليهم إنّ صلاتك سكنٌ لهم والله سميعٌ عليمٌ ﴾ . الممتحنة /١٢

ووعد سبحانه المذنبين إذا تابوا وأنابوا ، واستغفروا الله ، وطلبوا الإستغفار من الرسول (ص) أن يسغفر لهم ، لأنه هو الغفور الرحيم .

قال الله تعالى : ﴿ ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاءُوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرّسول لوَجدوا الله توّاباً رحيماً ﴾ . النساء / ٦٤

إبراهيم يعد أباه بالإستغفار . قال الله تعالى : ﴿ إلاّ قول إبراهيم لأبيه لأستغفرنّ لك ﴾ . الممتحنة / ٤

وقال الله تعالى على لسان إبراهيم واعداً أباه : ﴿ سأستغفر لك ربّي إنّه كان بي حفيّاً ﴾ . مريم / ٤٧

وقال الله تعالى : ﴿ وَما كان استغفارُ إبراهيم لأبيه إلاّ عن موعدة وعدها إياه ﴾ . التوبة / ١٤٤

إخوة يوسف طلبوا من أبيهم الإستغفار . قال الله تعالى : ﴿ قالوا يا أبانا استغفر لنا ذنوبنا إنّا كنّا خاطئين ۞ قال سوف أستغفر لكم ربّي إنّه هو الغفور الرّحيم ﴾ . يوسف / ٩٧ . ٩٨

المنافقون يرفضون استغفار الرّسول (ص) . قال الله تعالى : ﴿ وإذا قيل لهم تعالوا يستغفر لكم رسول الله لوّوا رُؤسهم ورأيتهم يصدُّون وهم مستكبرون ﴾ . المنافقون / ٥

المنافقون المعاندون لن يُغفر لهم . قال الله تعالى : ﴿ سواءٌ عليهم استغفرتَ لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم ﴾ . المنافقون / ٦

وقال الله تعالى : ﴿ إن تستغفر لهم سبعين مرّةً فلن يغفر الله لهم ﴾ .

التوبة / ٧٩

ومن صفاة المؤمنين الاستغار لإخوانهم . قال الله تعالى : ﴿ والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربّنا اغفر لنا ولإخوانِنا الذين سبقونا بالإيمان ﴾ . الحشر / ١٠

الملائكة يستغفرون للمؤمنين . قال الله تعالى : ﴿ الذين يحملون العرش ومن حوله يُسبّحون بحمد ربّهم ويؤمنون به ويستغفرون للّذين آمنوا ربّنا

وسعتَ كلَّ شيء رحمةً وعلماً فاغفر للّذين تابوا واتّبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم ﴾ . غافر /٧

المؤمن يطلب الإستشفاء ، لأن الذي يشفي من الأمراض المادية والمعنوية هو الله سبحانه : ﴿ وإذا مرضتُ فهو يشفين ﴾ . الشعراء /٨٠

ولكن لا بأس بالإستعانة باسباب أخرى ، ولكن لا يكون الشفاء إلا بإذن الله تعالى :

القرآن يشفي بإذن الله تعالى . قال الله تعالى : ﴿ ونُنَزّل من القرآن ما هو شفاءٌ ورحمةٌ للمؤمنين ﴾ . الإسراء /٨٢

والعسل يشفي بإذن الله تعالى . قال سبحانه : ﴿ يَخرج من بطونها شرابٌ مُختلفٌ ألوانه فيه شفاءٌ للناس ﴾ . النحل /٦٩

والموعظة المخلصة تشفي من الأمراض الخُلقية بإذن الله تعالى . قال الله تعالى : ﴿ قد جاءتكم موعظةٌ من ربّكم وشِفاءٌ لِما في الصدور ﴾ .

يونس /٥٧

وهل هناك مانعٌ عند الأنبياء والأولياء إذا طلب منهم الإستغفار أو الإستشفاء أن يلبوا طلب الناس ، ويدعوا الله سبحانه ، ويكون ذلك بإذنه عزَّ وجلَّ ؟!

زيارة النبيّ (ص) للحنابلة

ذُكِرَ في الفقه الحنبلي : فصل : ويستحب له ـ أي للحاج ـ قدوم مدينة الرسول صلوات الله عليه ، فيأتي مسجده فيقول عند دخوله : بسم الله اللهم صلّ على محمد وآل محمد وافتح لي أبواب رحمتك ، وكفَّ عني أبواب عذابك ، الحمد لله الذي بلغ بنا هذا المشهد ، وجعلنا لذلك أهلاً ، الحمد لله رب العالمين .

إلى أن قال : واجعل القبر تلقاء وجهك ، وقم ممّا يلي المنبر وقل : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد . إلى آخر ما تقوله في التشهد الأخير ، ثم تقول :

اللهم أعطِ محمداً الوسيلة والفضيلة والدرجة الرفيعة والمقام المحمود الذي وعدته . اللهم صلّ على روحه في الأرواح وجسده في الأجساد كما بلّغ رسالاتك ، وتلا آياتك ، وصَدَعَ بأمرك حتى أتاه اليقين . اللهم إنك قلت في كتابك لنبيك (ص) : ﴿ ولو أنّهم إذ ظَلَموا أنفسهم جاءوك فاستغفر لهم الرسول لوَجدوا الله تواباً رحيما ﴾ . النساء/٦٤

وإنّي قد أتيت نبيك تائباً مستغفراً فأسألك أن توجب لي المغفرة كما أوجبتها لمن أتاه في حياته . اللهم إني أتوجه إليك بنبيك (ص) نبي الرحمة ، يا رسول الله ! إني أتوجه بك إلى ربي ليغفر لي ذنوبي . اللهم إني أسألك بحقه أن تغفر لي ذنوبي .

إلى أن قال : وإن أحببت تمسح بالمنبر وبالحنّانة ، وهو الجذع الذي كان يخطب عليه (ص) فلما اعتزل عنه حنّ إليه كحنين الناقة[1]

التبرُّك برسول الله (ص)

التبرُّك بوضوئه (ص)

روى البخاري بسنده ، عن الحكم قال : سمعتُ أبا جُحَيفَة قال : خرج رسول الله (ص) بالهاجرة إلى البطحاء ، فتوضأ ثمَّ صلّى الظهر ركعتين والعصر ركعتين ، وبين يديه عنزة - العنزة : عصا في أسفلها حديدة - .

---

[1] المقالات السنية /ص١٠٤ ، ناقلاً كتاب التذكرة المحفوظة بظاهرية دمشق تحت رقم /٨٧

قال : فأخذتُ بيده فوضعتُها على وجهي فإذا هي أبرد من الثلج ، وأطيب رائحة من المسك (١)

وروى البخاري بسنده ، عن أبي جُحيفة قال : دُفِعتُ إلى النبيّ (ص) وهو بالأبطح في قُبّةٍ كان بالهاجرة ، خرج بلالٌ فنادى بالصلاة ، ثمّ دخل فأخرج فضل وضوء رسول الله (ص) ، فوَقَعَ الناس عليه يأخذون منه ، ثم دخل فأخرج العنزة ، وخرج رسول الله (ص) ، ثمّ صلّى الظهر ركعتين والعصر ركعتين ، يمرُّ بين يديه الحمار والمرأة (٢)

وروى البخاري بسنده ، عن أبي جُحيفة قال : خرج علينا رسول الله (ص) بالهاجرة ، فأُتِيَ بوضوءٍ ، فتوضّأ ، فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسّحون به . . .

وقال أبو موسى : دعا النبيّ (ص) بقدحٍ فيه ماءٌ فغَسَل يدَيه ووجهه فيه ، ومَجَّ فيه ، ثمّ قال لهما : اشربا منه ، وأفرغا على وُجُوهكما ونُحُوركما (٣)

وفي لفظ مسلم : ورأيتُ بلالاً أخرج وضوءاً فرأيتُ الناس يبتدرون ذلك الوضوء ، فمن أصاب منه شيئاً تمسّح به ، ومن لم يصب منه أخذ من بلل يد صاحبه (٤)

---

(١) مسند البخاري ، كتاب المناقب ، باب صفة النبيّ (ص) رقم /٨٢ ج٥ مجلد ٣ /ص٣٠ . رقمه في الديسك /٣٢٨٩ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب المناقب ، باب صفة النبيّ (ص) رقم /٩٧ ج٥ مجلد ٣ /ص٣٢ . رقمه في الديسك /٣٣٠٢ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الوضوء ، باب استعمال فضل وضوء الناس رقم /١٨٢ ج١ /ص١٥١ .

(٤) مسند مسلم ، كتاب الصلاة ، باب سترة المصلي رقم /٢٥٠ ج٤ /ص٤٦٦ شرح النووي . رقمه في الديسك /٧٧٩ .

اقول : يُلاحظ من هذه الروايات أمور : أنه (ص) قصَّر الصلاة ، فصلَّى الظهر والعصر ركعتين ، وأنه جمع بين صلاتي الظهر والعصر ، وأنه كان يمر أمامه الحمار والمرأة . وهذه أمور خلاف ما يعتقده القوم في مذهبهم .

التبرُّك بشعره (ص)

روى مسلم بسنده ، عن أنس بن مالك : أنَّ رسول الله (ص) أتى مِنى ، فأتى الجمرة فرماها ثمَّ أتى منزلة بِمِنى ونحر ، ثمَّ قال للحلاَّق : خذ وأشار إلى جانبه الأيمن ، ثمَّ الأيسر ، ثمَّ جعل يعطيه الناس (١)

ورواه مسلم أيضاً ، عن أنس : أنَّ رسول الله (ص) . . وقال بيده عن راسه فحلق شقه الأيمن فقسمه فيمن يليه ، ثمَّ قال احلق الشق الآخر ، فقال : أين أبو طلحة فأعطاه إياه (٢)

وروى مسلم أيضاً : أمَّا ابو بكر فقال في روايته للحلاق : ها ، وأشار بيده إلى الجانب الأيمن هكذا ، فقسم شعره بين من يليه ، قال ثمَّ أشار إلى الحلاَّق وإلى الجانب الأيسر فحلقه فأعطاه أم سليم .

وأمَّا في رواية أبي كريب قال : فبدأ بالشق الأيمن فوَزعه الشعرة والشعرتين بين الناس ، ثمَّ قال بالأيسر فصنع به مثل ذلك ، ثم قال ههنا أبو طلحة فدفعه إلى أبي طلحة (٣)

أحمد بن حنبل يتبرك بشعره (ص)

ذكر الذهبي ما نصه : قال عبد الله بن أحمد : رأيتُ أبي يأخذ شعرة من شعر النبيّ (ص) فيضعها على فيه يُقبّلها .

---

(١) مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمي ثم ينحر ثم يحلق رقم /٣٢٣ ، ج٩ /ص٥٨ شرح النووي . رقمه في الديسك /٢٢٩٨ .

(٢) نفس المصدر من مسند مسلم ، حديث رقم /٣٢٥ .

(٣) نفس المصدر من مسند مسلم ، حديث رقم /٣٢٤ .

وأحسب أني رأيتُه يضعها على عينه ، ويغمسها في الماء ويشربه يستشفي به .

ورأيتُه أخذ قصعة النبيّ (ص) فغسلها في جُبّ الماء ثمَّ شرب فيها .

ورأيتُه يشرب من ماء زمزم يستشفي به ، ويمسح به يديه ووجهه .

وقد ثبت أن عبد الله بن أحمد سأل أباه عمن يلمس رمانة منبر النبيّ (ص) ويمس الحجرة النبوية ، فقال : لا أرى بذلك بأساً (١)

عائشة تتبرك بقميصه (ص)

روى الحافظ الزبيدي بسندٍ ، عن الشعبي قال : حضرت عائشة فقالت : إنّي قد أحدثتُ بعد رسول الله (ص) حدثاً ، ولا أدري ما حالي عنده ، فلا تدفنوني معه ، فإني أكره أن أجاور رسول الله (ص) ولا أدري ما حالي عنده ، ثم دعت بخرقة من قميص رسول الله (ص) فقالت : ضعوا هذه على صدري وادفنوها معي لعلّي أنجو بها من عذاب القبر (٢)

أقول : لَعمري ما هو هذا الحدث الذي أحدثته عائشة ، والتي تخاف أن يصيبها ، بسببه ، عذاب القبر !!.

التبرك بالشرب من قدحه (ص)

روى البخاري عن أبي بردة أنه قال : قال لي عبد الله بن سلام : ألا أسقيك في قدحٍ شَرِبَ النبيّ (ص) فيه (٣)

---

(١) عن كتاب المقالات السنية للهرري /١٣٥ ، ناقلاً عن كتاب السير للذهبي .

(٢) المقالات السنية /ص١٣٦ ، ناقلاً عن كتاب شرح الإحياء للزبيدي .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الأشربة ، باب / ٣٣٩ الشرب من قدح النّبيّ (ص) ج٧ مجلد ٤ /ص٢١٤ ط دار القلم بيروت /١٩٨٧م .

التبرُّك بمنبره الشريف

روى ابن سعد ، عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد القارئ ، أنّه نظر إلى ابن عمر وقد وضع يده على مقعد المنبر حيث كان النبيّ يجلس عليه ، ثمّ وضعها على وجهه [١]

حتى معاوية يتبرك . . .

قال الحافظ الزبيدي ما نصه : ويُروى أن آخر خطبة خطبها معاوية إذ قال : أيها الناس ! إنّ من زرع قد استحصد ، وإني قد وليتكم ، ولن يليكم أحدٌ من بعدي إلا وهو شرّ مني ، كما كان من قبلي خيراً مني ، ويا يزيد ـ يعني ولده ـ إذا وفى أجلي فولّ غسلي رجلاً لبيباً ، فإن اللبيب من الله بمكان ، فلينعم الغسل ، وليجهر بالتكبير ، ثمّ اعمد ـ أي اقصد ـ إلى منديل في الخزانة فيه ثوب من ثياب النبيّ (ص) وقراضة من شعره وأظفاره ، فاستودع القراضة أنفي وفمي وأذني وعيني ، واجعل الثوب على جلدي دون أكفاني [٢]

ابن عمر يتبرك في مكانه (ص)

روى البخاري بسنده ، عن موسى بن عُقبة قال : رأيتُ سالم بن عبد الله ـ بن عمر ـ يتحرى أماكن من الطريق فيصلي فيها ، ويُحدّث أنّ أباه كان يُصلّي فيها ، وأنّه رأى النبيّ (ص) يُصلّي في تلك الأمكنة .

وحدّثني نافع عن ابن عمر : أنّه كان يصلي في تلك الأمكنة ، وسألتُ سالماً ، فلا أعلمه إلاّ وافق نافعاً في الأمكنة كلها [٣]

---

[١] الطبقات الكبرى ج١ القسم الثاني /ص١٣ .

[٢] المقالات السنية للهرري /ص١٣٧ ، ناقلاً عن كتاب الإتحاف للزبيدي .

[٣] مسند البخاري ، كتاب الصلاة ، باب المساجد التي على طُرق المدينة والمواضع التي صلّى فيها النبيّ (ص) ، رقم /٤٦١ ج١ /٢٦٥ .

وروى ابن حبان وصححه ، أن عبد الله بن عمر ، كان يأتي إلى شجرة سَمُرَة التي كان الرسول (ص) ينزل تحتها ، فكان عبد الله ينزل تحتها ـ أي تبركاً ـ وكان يسقيها الماء كي لا تيبس (١)

النبيّ (ص) يبارك الأولاد ويُحنّكهم

روى مسلم بسنده ، عن أنس بن مالك قال : ذهبت بعبد الله بن أبي طلحة الأنصاري إلى رسول الله (ص) حين ولد ، ورسول الله (ص) في عباءة يهنأ بعيراً له ، فقال : هل معك تمر ؟

فقلتُ : نعم ، فناولتُه تمرات ، فألقاهنَّ في فيه ، فلاكهنَّ ، ثم فغر فا الصَّبي فمجَّه في فيه ، فجعل الصَّبي يتلمَّظه ، فقال رسول الله (ص) : حب الأنصار للتمر ، وسمَّاه عبد الله (٢)

ورواه مسلم ، عن أنس بن مالك قال : . . فأخذه النبيّ (ص) فقال : أمعه شيء ؟

قالوا : نعم ، تمرات ، فأخذها النبيّ (ص) فمضغها ، ثمَّ أخذها من فيه ، فجعلها في في الصَّبي ، ثمَّ حنَّكه ، وسمَّاه عبد الله (٣)

ورواه مسلم أيضاً ، قال : . . فوضعه في حجره ، ثم دعا بتمرة ، فمضغها ، ثمَّ بصقها في فيه ، فإنَّ أوَّل شيء دخل بطنه لريق رسول الله (ص) وسمَّاه عبد الله (٤)

---

(١) المافلات السنية /ص١٣٨ ، ناقلاً عن كتاب الإحسان بترتيب صحيح ابن حبَّان .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الأدب ، باب /٥ استحباب تحنيك المولود ، شرح النووي ، رقم /٢٢ ج١٤ /ص٢٧٠ . رقمه في الديسك /٤٠٠٠ .

(٣) نفس المصدر من مسند مسلم ، حديث رقم /٢٣ .

(٤) نفس المصدر من مسند مسلم ، حديث رقم /٢٥ .

وفي حديث آخر ، قال : .. ثمَّ دعا بتمرة فمضغها ثمَّ تفل في فيه فكان أوّل شيء دخل جوفه ريق رسول الله (ص) ، ثمَّ حنّكه بالتّمرة ثمَّ دعا له وبرّك عليه (١)

الذين بكوا على قبر الحبيب المصطفى (ص)

قال الشيخ الأميني (ره) : لم نجد في المقام قولاً بالحرمة لأحد من أعلام المذاهب الأربعة ممَّن لهم ولآرائهم قيمة في المجتمع ؛ وإنَّما القائل بالنهيّ عنه من أولئك يراه تنزيهاً ، لا تحريماً ، ويقول بالكراهة مستنداً إلى زعم ، أن الدنوّ من القبر الشريف يخالف حسن الأدب ، ويحسب أن البعد منه أليق به ، وليس من شأن الفقيه النابه أن يُفتي في دين الله بمثل هذه الإعتبارات التي لا تُبنى على أساس ، وتختلف باختلاف الأنظار والآراء .

نعم هناك أناس شذّت عن شرعة الحقّ ـ أمثال ابن تيمية ومن لف لفه ـ وحكموا بالحرمة ، قولاً بلا دليل ، وتحكّماً بلا برهان ، ورأياً بلا بيّنة ، وهم معروفون في الملأ بالشذوذ ، لا يُعبأ بهم وبآرائهم (٢)

بكاء الصديقة الزهراء (ع) عند موت النبيّ (ص)

روى البخاري بسنده ، عن أنس قال : لمَّا ثقل النبيّ (ص) جعل يتغشّاه ، فقالت فاطمة عليها السلام : واكربَ أباه ! .فقال لها : ليس على أبيك كربٌ بعد اليوم ، فلمَّا مات ، قالت : يا أبتاه ! أجاب ربّاً دعاه ، يا أبتاه ! من جنّةُ الفِردوس مأواه ، يا أبتاه ! إلى جبريل ننعاه (٣)

---

(١) نفس المصدر من مسند مسلم ، حديث رقم / ٢٦ .

(٢) الغدير ج٥ /ص١٤٦ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب / ١٩٩ مرض النبيّ (ص) ووفاته رقم /٨٩٤ مجلد ٢ ج٦ /ص٣٢٥ . ورقمه في الديسك /٤١٠٣ . ورواه النسائي في سننه ج٤ /ص١٣ . رقمه في الديسك /١٨٢١ . والحاكم في المستدرك ج٣ /ص١٦٣ . والبغدادي في تاريخه ج٦ /ص٢٦٢ .

ورويَ أنها (ع) وقفت على قبر أبيها الطاهر (ص) ، وأخذت قبضة من تراب القبر فوضعتها على عينها وبكت ، وأنشأت تقول :

ماذا على مَن شمَّ تربة أحمد ❁ ❁ أن لا يشمَّ مدى الزمان غواليا ؟
صُبَّت عليَّ مصائبٌ لو أنَّها ❁ ❁ صُبَّت على الأيّام صرن لياليا (١)

بلال مؤذن رسول الله (ص) يبكي على قبره

رويَ أنَّ بلالاً رأى في منامه رسول الله (ص) وهو يقول : ما هذه الجفوة يا بلال ؟!.

أما آن لك أن تزورني يا بلال ؟!.

فانتبه حزيناً وجلاً خائفاً فركب راحلته وقصد المدينة ، فأتى قبر النبيّ (ص) فجعل يبكي عنده ، ويُمرِّغ وجهه عليه ، فأقبل الحسن والحسين (ع) فجعل يضمّهما ويقبّلهما (٢)

---

(١) أخرج هذه الأبيات كلّ من ابن عساكر في التحفة ، وابن الجوزي في الوفاء ، وابن سيّد الناس في السيرة النبويّة ج٢ /ص٣٤٠ ، والقسطلاني في المواهب مختصراً ، والقاري في شرح الشمائل ج٢ /ص٢١٠ ، والشبراوي في الإتحاف /ص٩ ، والسّمهودي في وفاء الوفاء ج٢ /ص٤٤٤ ، والخالدي في صلح الإخوان /ص٥٧ ، والحمزاوي في مشارق الأنوار /ص٦٣ ، وأحمد زيني دحلان في السيرة النبويّة ج٣ /ص٣٩١ ، وعمر رضا كحالة في أعلام النساء ج٣ /ص١٢٠٥ ، وذكر البيتين ابن حجر في الفتاوي الفقهيّة ج٢ /ص١٨ ، والخطيب الشربيني في تفسيره ج١ /ص٣٤٩ ، والقسطلاني في ارشاد الساري ج٢ /ص٣٩٠ .

(٢) رواه ابن عساكر في تاريخ الشام ، في ترجمة إبراهيم بن محمّد الأنصاري ج٢ /ص٢٥٦ وفي ترجمة بلال ، ورواه أبو محمّد عبد الغني المقدسي في الكمال في ترجمة بلال ، وأبو الحجّاج المزّي في التهذيب ، والسبكي في شفاء السّقام /ص٣٩ وقال : روينا ذلك بإسنادٍ جيّد ولا حاجة إلى النظر في الإسنادين اللذين رواه ابن عساكر بهما ، وإن كان رجالهما معروفين مشهورين ، وذكره ابن الأثير في أسد الغابة ج١ /ص٢٠٨ ، والسمهودي في وفاء الوفاء ج٢ /ص٤٠٨ وقال : سندٌ جيّد ، و/ص٤٤٣ وقال : إسناده جيد ، والقسطلاني في المواهب اللدنيّة ، والخالدي في صلح الإخوان /ص٥٧ ، والحمزاوي في مشارق الأنوار /٥٧ .

اعرابيٌّ يبكي على قبر رسول الله (ص)

رويَ عن عليّ أمير المؤمنين (ع) أنه قال : قَدِمَ علينا اعرابيٌّ بعدما دفنّا رسول الله (ص) بثلاثة أيّام ، فرمى بنفسه على قبر النبيّ (ص) وحثا من ترابه على رأسه وقال : يا رسول الله ! قلتَ فسمعنا قولك ، ووعيتَ عن الله سبحانه فوعينا عنك ، وكان فيما أنزل عليك : ﴿ ولو أنّهم إذ ظلموا أنفسهم جاءوك فَاستَغفَرُوا اللهَ واستَغفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللهَ تَوَّاباً رَحِيماً ﴾ . النساء/ ٦٤ وقد ظلمتُ ، وجئتُك تستغفر لي . فنوديَ من القبر : قد غُفِرَ لك [(١)] .

وروى أبو داود بسنده ، أن رسول الله (ص) قال : ما مِن أحدٍ يُسلّم عليَّ إلاّ ردَّ الله عليَّ روحي حتى أردَّ عليه السلام [(٢)]

وروى أبو داود بسنده ، أن رسول الله (ص) قال : صلّوا عليَّ فإنَّ صلاتكم تبلغني حيث كنتم [(٣)]

أبو أيوب الأنصاري يقبل قبر النبيّ (ص)

رويَ عن داود بن أبي صالح أنه قال : أقبل مروان يوماً ، فوجد رجلاً واضعاً وجهه ـ جبهته ـ على القبر ، فأخذ مروان برقبته ثمَّ قال : هل تدري ما تصنع ؟ فأقبل عليه فإذا أبو أيّوب الأنصاري !.

---

(١) أخرجه أبو سعيد عبد الكريم السمعاني المتوفّى /٤٧٣ . والحافظ أبو عبد الله ابن نعمان المالكي المتوفّى /٦٨٣ ، في كتاب مصباح الظلام . وأبو الحسن عليّ بن إبراهيم بن عبد الله الكرخي . والشيخ شعيب الحريفيش المتوفّى /٨١١ في كتاب وفاء الوفاء ج٢ /ص٤١٢ . وأبو العباس القسطلاني المتوفّى /٩٢٢ ، في كتاب المواهب اللدنيّة . والشيخ داود الخالدي المتوفّى /١٢٩٩ ، في كتاب صلح الإخوان /ص٥٤٠ . والشيخ حسن الحمزاوي المالكي المتوفّى /١٣٠٣ ، في كتاب مشارق الأنوار /ص٥٧ .

(٢) سنن أبي داود ج١ كتاب الحج ، باب زيارة القبور . رقمه في الديسك /١٧٤٥ .

(٣) سنن أبي داود ج١ كتاب الحج ، باب زيارة القبور . رقلمها في الديسك /١٧٤٦ . ورواه أحمد بن حنبل في مسند المكثرين . رقمه في الديسك /٨٤٤٩ .

فقـال : نعـم إنّـي لم آت الحجـر ، إنّمـا جئـتُ رسـول الله (ص) ، ولم آتِ الحجر ، سمعتُ رسول الله (ص) يقول : لا تبكوا على الدين إذا وليه أهله ، ولكن ابكوا على الدين إذا وليَه غير أهله (١)

قال الشيخ الأميني (ره) : إنّ هذا الحديث يُعطينا خبراً بأنّ المنع عن التوسّل بالقبور الطاهرة إنّما هو من بدع الأمويّين وضلالاتهم منذ عهد الصّحابة ، ولم تسمع أذن الدنيا قطُّ صحابيّاً ينكر ذلك غير وليد بيت أميّة مروان الغاشم ، نعم : لبني أميّة عامّة ، ولمروان خاصّة ضغينةٌ على رسول الله (ص) منذ يوم لم يبقَ (ص) في الأسرة الأمويّة حرمة إلا هتكها ، ولا ناموساً إلا مزّقه ، ولا ركناً إلا أباده ، وذلك بوقيعته (ص) فيهم ، وهو لا ينطق عن الهوى إن هو إلاّ وحيٌ يوحى علّمه شديد القوى .

فقد صحَّ عنه (ص) قوله : إذا بلغت بنوا أميّة أربعين ، اتّخذوا عباد الله خولاً ، ومال الله نحلاً ، وكتاب الله دغلاً .

وصحَّ عنه (ص) قوله : إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلاً اتّخذوا دين الله دغلاً وعباد الله خولاً ، ومال الله دولاً .

وصحَّ عنه (ص) قوله : إنّي أُريتُ في منامي كأنّ بني الحكم بن أبي العاص ينزون على منبري كما تنزوا القردة . قال : فما رُؤيَ النبيّ (ص) مستجمعاً ضاحكاً حتى توفّيَ .

---

(١) أخرجه الحاكم في كتابه المستدرك ج٤ /ص٥١٥ ، وصحّحه هو والذهبي في تلخيصه . ورواه أبو الحسين يحيى بن الحسن الحسيني في كتاب أخبار المدينة باسناد آخر عن المطلب بن عبد الله بن حنطب ، كما في كتاب شفاء السقام للسبكي /ص١١٣ ، قال السبكي بعد حكاية الحديث : فإن صحّ هذا الإسناد لم يكره مسُّ جدار القبر ، وإنّما أردنا بذكره القدح في القطع بكراهة ذلك . وذكره السيّد نور الدين السمهودي في كتاب وفاء الوفاء ج٢ /ص٤١٠ و٤٤٣ ، نقلاً عن إمام الحنابلة أحمد بن حنبل ، قال : رأيته بخطّ الحافظ أبي الفتح المراغي المدني . وأخرجه الحافظ الهيثمي في كتاب مجمع الزوائد ج٤ /ص٢ ، نقلاً عن أحمد بن حنبل .

وصحّ عنه (ص) قوله : لمّا استأذن الحكم بن أبي العاص عليه : عليه لعنة الله ، وعلى من يخرج من صلبه إلاّ المؤمن منهم ، وقليلٌ ما هم ، يشرفون في الدنيا ويضعون في الآخرة ، ذوَوا مكر وخديعة ، يُعطون في الدنيا ، وما لهم في الآخرة من خلاق .

وصحّ عنه (ص) قوله : لمّا أدخل عليه مروان بن الحكم : هو الوزغ ابن الوزغ ، الملعون ابن الملعون .

وصحّ عن عائشة قولها : إنّ رسول الله (ص) قال : لعن الله أبا مروان ، ومروان في صلبه ، فمروان فضضٌ من لعنة الله عزّ وجلّ .

وصحّ عن عبد الله بن الزبير : أنّ رسول الله (ص) لعن الحكم وولده [(1)]

فحقيقٌ على مروان أن يُري الأمّة الإسلاميّة أنّه يُحامي عن التوحيد ، وقد رام أن يخذّلها عن نبيّها ، ويصغّره عندها ، وكيف يروقه نبيٌّ كان هذا هتافه فيه وفي أبيه وجدّه وأصله وشجرته ؟ تلك الشجرة الملعونة التي اجتثّت من فوق الأرض ما لها من قرار . فلا يحقّ لمسلمٍ أن يحذو حذو تلك الأمّة الملعونة ، ويقول بقولهم ، ويتّخذ برأيهم ، ويتّبع إثر أولئك الرّجال الذين اتّخذوا دين الله دغلاً ، وعباد الله خولاً ومال الله دولاً [(2)]

الإستشفاء بقبر النبيّ (ص)

رويَ عن ابن المنكدر [(3)] أنه كان يجلس مع أصحابه ، وكان يصيبه الصُمات ، فكان يقوم كما هو يضع خدّه على قبر النبيّ (ص) ثمّ يرجع ،

---

(1) ـ هذه الأحاديث أخرجها جمع من الحفاظ بطرقهم ، وقد جمعها الحاكم وصححها في كتابه المستدرك ج٤ /ص٤٧٩ ـ ٤٨٢ ـ

(2) الغدير ج٥ /ص١٤٩ .

(3) هو محمد بن المنكدر القرشي التيمي أبو عبد الله المدني ، أحد الأئمة الأعلام من التابعين ، توفي /١٣٠ .

فعوتب في ذلك فقال : إنّه ليصيبني خطرة فإذا وجدتُ ذلك استشفيتُ بقبر النبيّ (ص) ، وكان يأتي موضعاً من المسجد في الصحن فيتمرّغ فيه ، ويضطجع ، فقيل له في ذلك ، فقال : إنّي رأيتُ النبيّ (ص) في هذا الموضع - يعني في النوم - (١) .

وروِيَ عن عبد الله بن أحمد بن حنبل أنه قال : سألتُ أبي عن الرّجل يمسُّ منبر رسول الله (ص) ويتبرّك بمسّه ويقبّله ويفعل بالقبر مثل ذلك رجاء ثواب الله تعالى ؟ قال : لا بأس به (٢)

وروِيَ أنه سُئل أحمد بن حنبل عن تقبيل قبر النبيّ (ص) وتقبيل منبره ؟ فقال : لا بأس بذلك . قال الراوي : فأريناه التقيّ ابن تيميّة فصار يتعجّب من ذلك ويقول : عجبتُ من أحمد عندي جليل ، هذا كلامه ، أو معنى كلامه . وقال : وأيّ عجبٍ في ذلك وقد روينا عن الإمام أحمد أنه غسل قميصاً للشافعيّ ، وشرب الماء الذي غسله به (٣) ؟

وإذا كان هذا تعظيمه لأهل العلم ، فما بالك بمقادير الصحابة ؟ وكيف بآثار الأنبياء عليهم الصلاة والسّلام ؟ وما أحسن ما قاله مجنون ليلى :

أمرُّ على الدّيار ديار ليلى ❁ ❁ أقبّل ذا الجدار وذا الجدارا

وما حبُّ الدّيار شغفن قلبي ❁ ❁ ولكن حبُّ من سكن الدّيارا

وروِيَ أن عبد الله بن عمر بن الخطاب كان يضع يده اليمنى على القبر الشريف .

وروى القاضي في كتاب الشفاء : أن عبد الله بن عمر رؤيَ واضعاً يده على مقعد رسول الله (ص) من المنبر ثم وضعها على وجهه .

---

(١) عن كتاب وفاء الوفاء ج٢ /ص٤٤٤ .

(٢) وفاء الوفاء للسمهودي ج٢ /٤٤٣ .

(٣) ذكره ابن الجوزي في مناقب أحمد /ص٤٥٥ ، وابن كثير في تاريخه ج١٠ /ص٣٣١ .

ورويَ أن بلالاً وضع خدّيه على القبر أيضاً (١)

ورويَ عن شيخ مشايخ الشافعية ، الشافعي الصغير محمد بن أحمد الرّملي في شرح المنهاج أنه قال : يكره أن يجعل على القبر مظلّة ، وأن يُقبّل التابوت الذي يُجعل فوق القبر واستلامه ، وتقبيل الأعتاب عند الدخول لزيارة الأولياء .

نعم : إن قصد التبرّك لا يكره ، كما أفتى به الوالد ، فقد صرّحوا بأنه إذا عجز عن استلام الحجر سُنَّ له أن يُشير بعصا وأن يُقبّلها (٢)

وروى مسلم بسنده عن معروف بن خربوذ قال : سمعت أبا الطفيل يقول : رأيتُ رسول الله (ص) يطوف بالبيت ويستلم الركن بمحجنٍ معه ، ويقبّل المحجن (٣)

جابر بن عبد الله يبكي على أبيه

روى البخاري بسنده ، عن محمّد بن المنكدر ، قال : سمعتُ جابر بن عبد الله قال : لمّا قُتِلَ ابي جعلتُ أكشف الثوب عن وجهه أبكي ، وينهوني عنه ، والنبيّ (ص) لا ينهاني فجعلتْ عمّتي فاطمة تبكي ، فقال النبيّ (ص) تبكين أو لا تبكين ما زالت الملائكة تُظلّه بأجنحتها حتى رفعتموه . تابعه ابن جُريج قال : أخبرني ابن المنكدر ، سمع جابراً (٤)

وفي لفظ الإستيعاب قال جابر : فجعلتُ أبكي ، وجعل القوم ينهوني ، ورسول الله (ص) لا ينهاني .

---

(١) راجع وفاء الوفاء للسمهودي ج٢ / ٤٤٤ .

(٢) راجع كتاب المواهب اللدنية ، والكنز المطالب للحمزاوي / ص١٩ .

(٣) مسند مسلم ، كتاب الحج . رقمه في الديسك / ٢٢٣٧ . ورواه ابن ماجة في سننه ، كتاب المناسك . رقمه في الديسك / ٢٩٤٠ .

(٤) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب / ٧٨٨ الدخول على الميت بعد الموت ، رقم / ١١٦٢ مجلد ١ ج٢ / ص٥٣٦ . ديسك رقم / ١١٦٨ .

فقال رسول الله (ص) : أبكوه أو لا تبكوه ! فوالله ما زالت الملائكة تظلّله بأجنحتها حتى دفنتموه [(١)]

وروى البخاري بسنده ، عن ابن المنكدر ، قال : سمعت جابر بن عبد الله ، قال جيء بأبي يوم أحد قد مثّل به حتى وُضع بين يدي رسول الله (ص) ، وقد سُجّيَ ثوباً ، فذهبتُ أريد أن أكشف عنه فنهاني قومي ، ثمّ ذهبتُ أكشف عنه فنهاني قومي ، فأمر رسول الله (ص) فرُفع فسمع صوتَ صائحة ، فقال من هذه فقالوا : ابنة عمرو ، أو اختُ عمرو . قال فَلِمَ تَبكي ، أو لا تبكي فما زالت الملائكة تُظلّه بأجنحتها حتى رُفِعَ [(٢)]

موقف عمر بن الخطاب من البكاء على الميت

روى أحمد بن حنبل بسنده ، عن محمَّد بن عمرو بن عطاء بن علقمة ، أنّه كان جالساً مع ابن عُمر بالسّوق ومعه سلمة بن الأزرق إلى جنبه ، فَمُرَّ بجنازة يتبعها بكاء ، فقال عبد الله بن عمر : لو ترك أهل هذا الميت البكاء لكان خيراً لَميتهم .

فقال سلمة بن الأزرق : تقول ذلك يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : نعم ، أقوله .

قال : إنّي سمعت أبا هريرة ، ومات ميتٌ من أهل مروان فاجتمع النساء يبكين عليه ، فقال مروان : قم يا عبد الملك فانههُنَّ أن يبكين .

فقال أبو هريرة : دعهنَّ فإنّه مات ميتٌ من آل النّبي (ص) فاجتمع النساء يبكين عليه ، فقام عمر بن الخطاب ينهاهنَّ ويطردهنَّ ، فقال رسول الله (ص) دعهنَّ يا ابن الخطاب ! فإنَّ العين دامعة ، والفؤاد مصاب ، وإنّ العهد حديث . فقال ابن عمر : أنت سمعت هذا من أبي هريرة ؟

---

(١) الإستيعاب في ترجمة عبد الله ج١ /ص٣٦٨ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب رقم / ٨١٩ ، رقم الحديث /١٢٠٧ مجلد ١ ج٢ /ص٥٥١ ديسك رقم /١٢١١ .

قال : نعم . قال : يأثره عن النبيّ (ص) ؟
قال : نعم . قال : فالله ورسوله أعلم (١)

وروى النسائي ، وابن ماجة بسندهما ، عن أبي هريرة أنه قال : مات ميّتٌ في آل رسول الله (ص) فاجتمع النساء يبكين عليه ، فقام عمر ينهاهنّ ويطردهنّ ، فقال رسول الله (ص) دعهنّ يا عمر ! فإنّ العين دامعة ، والفؤاد مصاب ، وإنّ العهد قريب (٢)

وروى الحاكم باسنادٍ صحّحه ، وأقرّه الذهبي ، عن أبي هريرة قال : خرج النبيّ (ص) على جنازة ومعه عمر بن الخطاب ، فسمع نساء يبكين ، فزجرهنّ عمر ، فقال رسول الله (ص) ياعمر ! دعهنّ ، فإنّ العين دامعة ، والفؤاد مصاب ، وإنّ العهد قريب (٣)

وروى الطبري عن أبي هريرة ، أنه قال : أبصر عمر امرأةً تبكي على قبر فزجرها ، فقال رسول الله (ص) : دعها يا أبا حفص ! فإنّ العين باكية ، والنفس مصابة ، والعهد قريب (٤)

أقول : هذه كانت مواقف عمر بن الخطاب من البكاء على الميت في عهد رسول الله (ص) ، فلم ينزجر من رسول الله (ص) ولم يقتنع بأن البكاء مباح لأهل كل ميتٍ مع كثرة الحوادث التي جرت مع رسول الله (ص) وفي محضره ، بل تعدى ذلك إلى ما بعد وفاته (ص) ، وابتدع قولاً سارت عليه الأمة

---

(١) مسند أحمد ، مسند المكثرين من الصحابة ج٢ /ص٤٠٨ . ديسك رقم /٥٦٢٣ . ومثله رقم /٧٣٦٦ . ومثله رقم /٨٩٢٥ . ورواه البيهقي في سننه الكبرى ج٤ /ص٧٠ .

(٢) سنن النسائي ، كتاب الجنائز . ديسك رقم /١٨٣٦ . وسنن ابن ماجة ، كتاب الجنائز . ديسك رقم /١٥٧٦ . نقل ذلك عنهما في كتاب عمدة القاري ج٤ /ص٨٧ .

(٣) المستدرك ج١ /ص٣٨١ .

(٤) رواه الطبري في تهذيبه ، كما في كنز العمال ج٨ /ص١١٧ .

فيما بعد : إنَّ الميّت يعذَّب ببكاء الحيّ . وكان ينقل ذلك عن رسول الله (ص) ، مع أنه ثبت عنه (ص) أنّه لم يحرم ذلك بل أباحه كما تقدم . وهذا بعض ما جرى من عمر والبكاء على الموتى بعد وفاة رسول الله (ص) .

روى الهندي عن سعيد بن المسيب أنه قال : لمّا مات أبو بكر بُكيَ عليه ، فقال عمر : إنَّ رسول الله (ص) قال : إنَّ الميت يُعذَّب ببكاء الحي .

فأبوا إلاّ أن يبكوا . فقال عمر لهشام بن الوليد : قم فأخرج النساء .

فقالت عائشة : أحرِّجك ! فقال عمر : أدخل ، فقد أذنت لك .

فدخل فقالت عائشة : أمخرجي أنت يا بنيَّ ؟

فقال : أمّا لك فقد أذنت لك .

فجعل يضربهنَّ إمرأة . إمرأة ، وهو يضربهنَّ بالدِّرة حتى خرجت أُمّ فروة ، وفرَّق بينهنَّ . أخرجه ابن راهويه ، وصححه السيوطي (١)

وروى هذه الحادثة الطبري ، باسناده إلى سعيد بن المسيب ، قال : لمّا توفي أبو بكر أقامت عليه عائشة التنوّح ، فأقبل عمر بن الخطاب حتى قام ببابها ، فنهاهن عن البكاء عليه ، فأبين أن ينتهين .

فقال عمر لهشام بن الوليد : ادخل فأخرج إليَّ ابنة أبي قحافة ، فقالت عائشة لهشام حين سمعت ذلك من عمر : إنّي أُحرِّج عليك بيتي .

فقال عمر لهشام : ادخل فقد أذنت لك ، فدخل هشام فأخرج أم فروة أخت أبي بكر إلى عمر فعلاها بالدرة فضربها ضربات ، فتفرَّق النوح حين سمعوا ذلك (٢) .

---

(١) راجع كنز العمال ج٨ /ص١١٩ . وذكره ابن حجر في الإصابة ج٣ /ص٦٠٦ .

(٢) تاريخ الطبري ، حوادث سنة /١٣هـ ج ٤ . نقله العلامة السيد شرف الدين في النص والإجتهاد /٢٥٣ ط النجف الأشرف .

وقال ابن أبي الحديد : إنّ أوّل من ضرب عمر بالدُّرة[1] أمّ فروة بنت أبي قحافة - حين مات أخوها أبو بكر -[2]

وروى الهندي ، ما أخرجه الحافظ عبد الرزّاق ، عم عمرو بن دينار قال : لمّ مات خالد بن الوليد ، اجتمع في بيت ميمونة نساء يبكين ، فجاء عمر . . . فكان يضربهنّ بالدرّة فسقط خمار امرأة منهنّ ، فقالوا : يا أمير . . . ! خمارها .

فقال : دعوها فلا حرمة لها . وكان يعجب من قوله : لا حرمة لها[3]

عائشة تُكذّب بقوة حديث عمر بن الخطاب

قال الحاكم في المستدرك : اتّفق الشيخان - البخاري ومسلم - على إخراج حديث أيّوب السختياني عن عبد الله بن أبي مليكة ، مناظرة عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن العبّاس في البكاء على الميت ورجوعهما فيه إلى أمّ المؤمنين عائشة ، وقولها : والله ! ما قال رسول الله (ص) قطّ : إنّ الميت يعذب ببكاء أحد ، ولكنّ رسول الله (ص) قال : إنّ الكافر يزيده عند الله بكاء أهله عذاباً شديداً ، وإنّ الله هو أضحك وأبكى ﴿ ولا تزرُ وازرة وزرَ أخرى ﴾[4] . فاطر / ١٨

تفصيل الحديث من مسندي البخاري ومسلم

روى البخاري بسنده ، عن عبد الله بن عُبيد الله بن أبي مليكة قال : توفّيت ابنة - هي أمّ أبان - لعثمان بمكة ، وجئنا لنشهدها ، قال : وحضرها ابن عمر ، وابن عباس ، وإنّي لجالس بينهما .

---

(١) يعني أيام خلافته ، وكم ضرب قبلها بالدرّة من أناس . وأما بعدها فحدّث عنه ولا حرج .

(٢) شرح نهج البلاغة ج١ / ص٦٠ .

(٣) كنز العمال ج٨ / ص١١٨ .

(٤) مستدرك الحاكم ج١ / ص٣٨١ .

فقال عبد الله بن عمر لعمرو بن عثمان : ألا تنهي النساء عن البكاء[1] فإن رسول الله (ص) قال : إنَّ الميت ليعذَّب ببكاء أهله عليه .

فقال ابن عباس : قد كان عمر يقول بعض ذلك[2] ، ثمَّ حدّث قال : صدرت مع عمر من مكة حتى كنا بالبيداء إذا هو بركبٍ تحت ظلِّ سمرة ، فقال اذهب فانظر من هؤلاء الركب ؟.

فنظرتُ فإذا صهيب ، فأخبرته ، فقال ادعه لي فرجعت إلى صهيب فقلت : ارتحل فالحق أمير . . . ، فلما أُصيب عمر دخل صهيب يبكي يقول : واأخاه ! واصاحباه !

فقال عمر : يا صهيب ! أتبكي عليّ وقد قال رسول الله (ص) : إنَّ الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه .

قال ابن عباس : فلمَّا مات عمر ذكرتُ ذلك لعائشة ، فقالت : رحم الله عمر ، والله! ما حدَّث رسول الله (ص) إنَّ الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه ، ولكنَّ رسول الله (ص) قال : إنَّ الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه ، وقالت حسبكم القرآن[3] : ﴿ ولا تزرُ وازرةٌ وزرَ أخرى ﴾

---

[1] كان عبد الله بن عمر على سيرة أبيه في المسئلة . وقد كان نهى رسول الله (ص) اباه عن رايه بمرأى منه ومشهد ، فترك تلك النصوص النبوية صفحاً وسلك مسلك أبيه ، ومن يشابه أبَه فما ظلم .

[2] أي كان يقول : يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه .

[3] مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب /٨١٧ قول النبيّ (ص) يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه مجلد ١ ج٢ /ص٥٤٩ رقم /١٢٠٢ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /١٢٠٦ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله ، ج٦ /ص٤٨٦ رقم /٢٣ شرح النووي . ديسك رقم /١٥٤٣ . ورواه الشافعي في هامش كتابه الأم ج٧ /ص٢٦٦ . وأحمد بن حنبل في مسنده ج١ /ص٤١ مسند العشرة . رقمه في الديسك /٢٧٤ . والنسائي في سننه ، كتاب الجنائز ج٤ /ص١٨ . رقمه في الديسك /١٨٣٥ . والبيهقي في سننه ج٤ /ص٧٣ .

ورواه مسلم بسنده ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، قال : .. لم يلبث أمير المؤمنين أن أصيب ، فجاء صهيب يقول : وا أخاه ! واصاحباه ! فقال عمر : ألم تعلم ، أو لم تسمع أن رسول الله (ص) قال : إنَّ الميت ليعذب ببعض بكاء أهله ؟ قال : فأما عبد الله فأرسلها مرسلة ، وأما عمر فقال : ببعض .

فقمتُ فدخلتُ على عائشة ، فحدثتها بما قال ابن عمر ، فقالت : لا والله ! ما قال رسول الله (ص) قطّ : إنَّ الميت يعذب ببكاء أحد ، ولكنه قال : إنَّ الكافر يزيده الله ببكاء أهله عذاباً ، وإنَّ الله لهو أضحك وأبكى ﴿ ولا تزرُ وازرة وزرَ أخرى ﴾ . فاطر / ١٨

قال أيوب : قال ابن أبي مليكة : حدثني القاسم بن محمد قال لما بلغ عائشة قول عمر ، وابن عمر ، قالت : إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ، ولا مكذبين ، ولكن السمع يخطئ (١)

وروى البخاري بسنده ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن أنّها أخبرته أنّها سمعت عائشة زوج النبيّ (ص) قالت : إنّما مرَّ رسول الله (ص) على يهوديّة يبكي عليها أهلها فقال : إنّهم ليبكون عليها ، وإنّها لتعذب في قبرها (٢)

أقول : إنَّ هذا لا يعني أن بكاءهم هو سبب عذابها في قبرها . المعنى : بينما هم يبكون ، تتعذب هي في قبرها . والفرق واضح .

---

(١) مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله ، ج٦ /ص٤٨٥ رقم /٢٢ شرح النووي . ديسك رقم /١٥٤٢ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الجنائز ، باب /٨١٧ قول النبيّ (ص) يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه مجلد ١ ج٢ /ص٥٥٠ رقم /١٤٣٣ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /١٢٠٧ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله ، ج٦ /ص٤٨٨ رقم /٢٧ شرح النووي . ديسك رقم /١٥٤٧ .

وروى مسلم بسنده ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه قال : ذكر عند عائشة قول ابن عمر : الميت يعذب ببكاء أهله عليه ، فقالت : رحم الله أبا عبد الرحمن ، سمع شيئاً فلم يحفظه ، إنما مرَّت على رسول الله (ص) جنازة يهودي ، وهم يبكون عليه ، فقال : أنتم تبكون ، وإنه ليعذب (١)

وروى البخاري بسنده ، عن هشام ، عن أبيه قال : ذُكِر عند عائشة أنَّ ابن عمر رفع إلى النبيّ (ص) أن الميت يُعذب في قبره ببكاء أهله ، فقالت : وَهِلَ ابن عمر ، إنَّما قال رسول الله (ص) إنّه ليعذّب بخطيئته وذنبه ، وإنَّ أهله ليبكون عليه الآن . قالت : وذاك مثل قوله : إنَّ رسول الله (ص) قام على القليب وفيه قتلى بدر من المشركين فقال لهم : ما قال إنّهم ليسمعون ما أقول إنّما قال : إنّهم الآن ليعلمون أنَّ ما كنتُ أقول لهم حقٌّ ثمَّ قرأت : ﴿ إنّك لا تُسمع الموتى ﴾ . الروم ٥٢ والنحل /٨٠

﴿ وما أنت بمُسمعٍ من في القبور ﴾ (فاطر /٢٢) تقول حين تبوّؤا مقاعدهم من النار (٢)

تأييد الشافعي لقول عائشة

قال الشافعي في كتابه اختلاف الحديث : وما روت عائشة عن رسول الله (ص) أشبه ما يكون محفوظاً عنه (ص) بدلالة الكتاب ، ثم السنّة .

فإن قيل : فأين دلالة الكتاب ؟

قيل : في قوله عزَّ وجلَّ : ﴿ ولا تزرُ وازرةٌ وزرَ أخرى ﴾ . فاطر /١٨

---

(١) مسند مسلم ، كتاب الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله ، ج٦ /ص٤٨٧ رقم /٢٥ شرح النووي . ديسك رقم /١٥٤٥ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب /١٢٢ قتل أبي جهل رقم /٤٧٧ مجلد ٣ ج٥ /ص١٦٩ ورقمها في الديسك /٣٦٨١ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب الجنائز ، باب الميت يعذب ببكاء أهله ، ج٦ /ص٤٨٨ رقم /٢٦ شرح النووي . ديسك رقم /١٥٤٦ .

وقوله : ﴿ وأن ليس للإنسان إلاّ ما سعى ﴾ . النجم / ٣٩

وقوله : ﴿ فمن يعمل مثقال ذرّة خيراً يره ❁ ومن يعمل مثقال ذرّة شراً يره ﴾ . الزلزلة / ٧ - ٨

وقوله : ﴿ لتجزى كلُّ نفسٍ بما تسعى ﴾ . طه / ١٥

وعمرة أحفظ عن عائشة من ابن أبي مليكة ، وحديثها أشبه الحديثين أن يكون محفوظاً .

فإن كان الحديث على غير ما روى ابن أبي مليكة من قول النبيّ (ص) : إنّهم ليبكون عليها وأنها لتعذب في قبرها . فهو واضحٌ لا يحتاج إلى تفسير ، لأنّها تعذب بالكفر ، وهؤلاء يبكون ولا يدرون ما هي فيه .

وإن كان الحديث كما رواه ابن أبي مليكة فهو صحيحٌ ، لأنّ على الكافر عذاباً أعلى ، فإن عذب بدونه فزيد في عذابه فبما استوجب ، وما ينل من كافر من عذاب أدنى من أعلى منه ، وما زيد عليه من العذاب فباستيجابه لا بذنب غيره في بكائه عليه .

فإن قيل : يزيده عذاباً ببكاء أهله عليه ؟

قيل : يزيده بما استوجب بعمله ، ويكون بكاؤهم سبباً ، لا أنه يعذب ببكائهم .

فإن قيل : أين دلالة السنة ؟

قيل : قال رسول الله (ص) لرجلٍ : ابنك هذا ؟

قال : نعم . قال : أمّا أنّه لا يجني عليك وتجني عليه .

فأعلم رسول الله (ص) مثل ما أعلم الله ، من أنّ جناية كلّ امرئ عليه كما عمله له ، لا لغيره ولا عليه (١)

---

(١) الغدير للأميني (ره) ج٦ / ص١٦٣ ، ناقلاً عن كتاب اختلاف الحديث للشافعي طبع في هامش كتابه الأم ج٧ / ص٢٦٦ .

عمر نفسه يبكي

ذكر في الإستيعاب ، في ترجمة النعمان بن مقرن ، قال : لمّا جاء عمر بن الخطاب نعي النعمان ، خرج ونعاه إلى الناس على المنبر ، ووضع يده على رأسه يبكي [(١)]

وأخرج الطبري ، من حديثٍ طويلٍ ، فيما اتّفق بالأبواء بين عمر بن الخطاب ، لمّا خرج حاجّاً في نفر من أصحابه ، وبين شيخ استغاث به ، وفيه : لمّا انصرف عمر ، ونزل ذلك المنزل ، واستخبر عن الشيخ ، وعرف موته ، فكأنّي أنظر إلى عمر وقد وثب مباعداً ما بين خطاه حتى وقف على القبر- قبر الشيخ - فصلى عليه ثمَّ اعتنقه وبكى [(٢)]

هل يُمكن الإتصال بالأموات بعد موتهم ؟

الموت هو نهاية للحياة الدنيا ، وبداية لحياة الآخرة ، وأول مرحلة من مراحل الآخرة هي حياة البرزخ ، التي تمتد إلى يوم القيامة .

إذن ليس الموت هو النهاية بل هو بداية لحياة جديدة : فالموتى إمّا منعمون في عالم البرزخ ، وإمّا معذبون .

وذكر القرآن الكريم عن المؤمنين ونعيمهم في حياة البرزخ .

قال الله تعالى : ﴿ ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أمواتٌ بل أحياءٌ ولكن لا تشعرون ﴾ . البقرة / ١٥٤

وقال الله تعالى : ﴿ ولا تحسبنَّ الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياءٌ عند ربهم يُرزقون ۞ فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم . . ۞ ويستبشرون بنعمةٍ من الله وفضل ﴾ . آل عمران / ١٦٩ - ١٧١

---

(١) الإستيعاب ج١ / ص٢٩٧ .

(٢) الرياض النضرة ج٢ / ص٥٤ .

وقال الله تعالى : ﴿ قيل ادخل الجنّة قال يا ليت قومي يعلمون ۞ بما غفر لي ربّي وجعلني من المكرمين ﴾ . يس / ٢٦ - ٢٧

والدليل على أن هذه الآية في البرزخ ، وليست في الآخرة هي أن ما تمنّاه هذا المؤمن لقومه بعدما اطمأنّ على نفسه بقوله : ﴿ يا ليت قومي يعلمون ۞ بما غفر لي ربّي وجعلني من المكرمين ﴾ . يس / ٢٦ - ٢٧

وذكر سبحانه عن عذاب الكفار في البرزخ .

قال الله تعالى عن آل فرعون : ﴿ النار يُعرَضون عليها غُدوّاً وعشيّاً ويوم تقوم الساعة أدخِلوا آل فرعونَ أشدَّ العذاب ﴾ . غافر / ٤٦

النبيّ صالح (ع) تكلّم مع أرواح قومه الكفار .

قال الله تعالى : ﴿ فعقروا النّاقة وعتوا عن أمر ربهم وقالوا يا صالح ائتنا بما تعدنا إن كنت من الصادقين ۞ فأخذتهم الرجفة فأصبحوا في دارهم جاثمين ۞ فتولّى عنهم وقال يا قومِ لقد أبلغتكم رسالة ربّي ونصحتُ لكم ولكن لا تُحبُّون النّاصحين ﴾ . الأعراف / ٧٧ - ٧٩

والنبيّ شعيب (ع) تكلّم مع أرواح قومه الكفار أيضاً .

قال الله تعالى : ﴿ .. فتولّى عنهم وقال يا قومِ لقد أبلغتكم رسالات ربّي ونصحتُ لكم فكيف آسى على قوم كافرين ﴾ . الأعراف / ٩٣

ونبينا محمّد (ص) تكلّم أيضاً مع الأنبياء (ع) .

قال الله تعالى : ﴿ وسئل من أرسلنا من قَبلِك من رُسُلِنا أجعلنا من دون الرّحمن آلهَةً يُعبدون ﴾ . الزخرف / ٤٥

الله جلّ جلاله سلّم على أنبيائه في كتابه المجيد .

قال الله تعالى : ﴿ سلامٌ على نوحٍ في العالمين ﴾ . الصافات / ٧٩

وقال الله تعالى : ﴿ سلامٌ على إبراهيم ﴾ . الصافات / ١٠٩

وقال الله تعالى : ﴿ سلامٌ على موسى وهارون ﴾ . الصافات / ١٢٠

وقال الله تعالى : ﴿ سلامٌ على ال ياسين ﴾ . الصافات /١٣٠

وقال الله تعالى : ﴿ سلامٌ على المرسلين ﴾ . الصافات /١٨١

وقد أجمعت الأمّة الإسلامية على اختلاف مذاهبهم وأهوائهم على التسليم على النبيّ (ص) في نهاية كل صلاة يصليها المسلم بقولهم : (السلام عليك أيُّها النّبيّ ورحمة الله وبركاته) .

وقد روى البخاري كلامه (ص) مع قتلى بدر بقوله : يا فلان ! يا فلان ! . . فإنّا قد وجدنا ما وعدنا ربُّنا حقاً ، فهل وجدتم ما وعد ربكم حقاً ؟

قال . فقال عمر : يا رسول الله ! ما تكلّمن أجسادٌ لا أرواح فيها .

فقال رسول الله (ص) : والذي نفس محمّدٍ بيده ! ما أنتم بأسمع لِما أقول منهم ![1]

أقول : ومثلما كلّم رسول الله (ص) قتلى بدر ، كذلك كلّم أمير المؤمنين (ع) قتلى معركة الجمل ، وذلك بعد انتهاء المعركة : فوقف (ع) على أولائك القتلى وقال لمن حوله : أجلسوا كعب بن سُور ، وبعد أن أجلسوه خاطبه (ع) بقوله : يا كعب بن سُور ! قد وجدتُ ما وعدني ربّي حقّاً ، فهل وجدتَ ما وعدك ربُّك حقاً ؟

ثمَّ قال (ع) : أضجعوه . ثمَّ سار حتى وقف على مصرع طلحة بن عبيد الله فقال : أجلسوا طلحة ، فأجلسوه .

فقال (ع) : يا طلحة ! قد وجدتُ ما وعدني ربّي حقّاً ، فهل وجدتَ ما وعدك ربُّك حقاً ؟

ثمَّ قال أضجعوا طلحة . فقال له رجلٌ : يا أمير المؤمنين ! ما كلامك لقتيلين لا يسمعان منك ؟!

---

[1] مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب قتل أبي جهل ، رقم /٤٧٥ ج٥ مجلد ٣ /ص١٦٧ . رقمه في الديسك / ٣٦٧٩ .

فقال (ع) : يا رجل والله لقد سَمِعا كلامي (١) ، كما سمع أهل القَلِيب ـ القليب : اسم لبئر بدر ـ كلام رسول الله (ص)

الأنبياء (ع) أحياء في قبورهم

روى مسلم بسنده ، عن أنس بن مالك ، أنَّ رسول الله (ص) قال : مررتُ على موسى ليلة أسريَ بي عند الكثيب الأحمر وهو قائمٌ يصلّي في قبره (٢)

وروى مسلم بسنده ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) : لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسراي . . .

وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء ، فإذا موسى (ع) قائمٌ يصلي . . .

وإذا عيسى ابن مريم (ع) قائمٌ يصلّي . . .

وإذا إبراهيم (ع) قائمٌ يصلّي ، أشبه الناس به صاحبكم ـ يعني نفسه ـ فحانت الصلاة فأممتهم ، فلما فرغت من الصلاة قال قائلٌ : يا محمّد ! هذا مالك صاحب النار فسلم عليه ، فالتفتُ إليه فبدأني بالسلام (٣)

أقول : الشهداء عند ربهم في عالم البرزخ أحياء يُرزقون ، فكيف بالأنبياء الذين هم أفضل من الشهداء بالإتفاق . قال الله تعالى : ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون) فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم . . ﴾ . آل عمران / ١٦٩ ـ ١٧٠

وقال تعالى : ﴿ ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون ﴾ . البقرة / ١٥٤

---

(١) كتاب الوهابية في الميزان / ٢٨٤ ، ناقلاً عن حقّ اليقين للسيد عبد الله شبّر ج٢ / ص٧٣ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الفضائل ، باب من فضائل موسى (ع) ، رقم / ١٦٤ ج١٥ / ص١٤١ شرح النووي . ورقمه في الديسك / ٤٣٧٩ .

(٣) مسند مسلم ، كتاب الايمان ، باب ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدّجال ، رقم / ٢٧٨ ج٢ / ص٥٩٤ شرح النووي . ورقمه في الديسك / ٢٥١ .

صلاتنا تعرض عليه (ص)

روى النسائي وأبو داود بسندهما ، عن أوس بن أوس ، رفعه في فضل يوم الجمعة ، قال (ص) : فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه فإنَّ صلاتكم معروضة عليَّ . قالوا : يا رسول الله ! وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرَمْتَ ؟ قال (ص) : إنَّ الله حرّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء (١)

وروى أبو داود بسنده ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله (ص) : ما من أحدٍ يُسلّم عليَّ إلاّ ردَّ الله عليَّ روحي حتى أردَّ عليه السلام (٢)

ورويَ عن زاذان ، عن عبد الله ، عن النبيّ (ص) أنه قال : إنَّ لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمّتي السلام .

قال : وقال رسول الله (ص) : حياتي خير لكم تُحدِثون ، ويُحدَث لكم ، ووفاتي خير لكم يعرض عليَّ أعمالكم ، فما رأيتُ من خير حمدتُ الله عليه وما رأيتُ من شرٍّ استغفرتُ الله لكم (٣)

حيٌّ في قبره ويقرأ القرآن !

روى الترمذي بسنده ، عن ابن عباس قال : ضرب بعض أصحاب النبيّ (ص) خباءه على قبر ، وهو لا يحسب أنّه قبر ، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة ﴿ تبارك الذي بيده الملك ﴾ حتى ختمها ، فأتى النبيّ (ص) فقال : يا رسول الله ! إنّي ضربتُ خبائي على قبر وأنا لا أحسب أنّه قبر ، فإذا فيه إنسان يقرأ سورة تبارك الملك حتى ختمها .

---

(١) سنن النسائي ، كتاب الجمعة ، باب إكثار الصلاة على النبيّ (ص) . رقمه في الديسك /١٣٥٧ . ورواه أبو داود في كتاب الصلاة ، باب في فضل يوم الجمعة . رقمه في الديسك/ ١٣٠٨

(٢) سنن أبو داود ، كتاب المناسك . رقمه في الديسك /١٧٤٥ .

(٣) المقالات السنية للهرري /١٢٠ ، ناقلاً عن كتاب كشف الأستار ، وقال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح .

فقال النبيّ (ص) : هي المانعة ، هي المُنجية ، تنجيه من عذاب القبر[(١)]

تلقين الميت الشهادة

رويَ عن سعيد الأسدي ، قال : شهدت أبا أمامة صدي بن عجلان الباهلي وهو في النزع فقال : يا سعيد إذ مت فاصنعوا بي كما أمرنا رسول الله (ص) فقال : إذا ما مات أحدكم فسوّيتم عليه التراب فليقم أحدكم على رأس قبره ثمّ يقول : يا فلان ابن فلانة ! فإنه يسمع ولا يجيب . . .

فليقل : اذكر ما خرجت عليه من الدنيا شهادة : أن لا إله إلاّ الله ، وأن محمّداً رسول الله ، وانك رضيت بالله ربّاً ، وبالإسلام ديناً ، وبمحمّد (ص) نبيّاً . . .[(٢)]

أقول : بعد قراءة هذه الروايات قراءة واعية ، ودراستها دراسة متقنة ، هل يحق لأحدٍ من الناس مهما علت رتبته ، أو ارتفعت منزلته أن يكفر الشيعة لأنهم يشدون الرحال لزيارة قبور الأنبياء والأئمة الأطهار (عليهم السلام) أينما كانوا ؟ والتوسل إليهم في قضاء حوائجهم عند الله سبحانه ، وطلب الشفاعة منهم ليومٍ ﴿ لا ينفع فيه مال ولا بنون ﴾ . . الشعراء /٨٨

وهؤلاء المسلمون يشدون الرحال سنوياً على اختلاف مذاهبهم لزيارة قبر الرسول المصطفى (ص) ، إلاّ الفئة التي احتلّت تلك الأماكن المقدسة ، وحرمت زيارته (ص) .

بل وتعدّ عداءهم للرسول (ص) بحيث حرموا الصلاة عليه بعد الأذان ، وأوجبوا قتل من يصلي عليه بعده .

---

(١) سنن الترمذي ، كتاب فضائل القرآن ، باب ما جاء في فضل سورة الملك . رقمه في الديسك /٢٨١٥ .

(٢) المقالات السنية /ص١٢٢ ، ناقلاً عن إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين .

حكى الشيخ أحمد زيني دحلان : أن رجلاً صالحاً كان أعمى ، وكان مؤذناً ، وصلى على النبيّ (ص) بعد الأذان ، بعد أن كان المنع منهم ، فأتوا به إلى محمد بن عبد الوهاب ، فأمر به أن يُقتل ، فقُتِل . ولو أردنا أن نتتبع ما كانوا يفعلونه من أمثال هذه الحكايات لملأنا كتب ومجلدات ، وفي هذا القدر كفاية[1] .

وهل يلامُ الشيعة إذا بكوا على الحسين (ع) صاحب المصيبة الفريدة ، والفاجعة العظيمة التي بكى لأجلها أهل السماء والأرض ، حتى الذين لا يؤمنون بالإسلام كدين بكوا لتلك المصيبة المفجعة .

وقد بكى رسول الله (ص) على أمّه ، وأبكى من حوله ، وبكى (ص) في أكثر من مكان على أكثر من حالة وكانت عيناه تذرفان .

وبكت فاطمة الزهراء (ع) على أبيها وعلى عمها الحمزة ، وعائشة بكت على أخيها ، وجابر بن عبد الله بكى ، وعمر بن الخطاب ، صاحب المنع في حياة النبيّ (ص) وبعد وفاته أيضاً بكى . . . وغيرهم وغيرهم ، وإنّما حرم رسول الله (ص) القول المحرّم ، والفعل المحرم ، واعتبره من فعل الشيطان .

فإذا قام الشيعة بهذه الأعمال ، التي يقوم بها أكثر المسلمين في العالم ، فهل يخرجون بذلك عن الدين ، ويصبحون من الكافرين ؟

قام الشيعة بتعظيم شعائر الله من خلال تعظيم مقامات أولياء الله ، وخاصة أولئك الذين رفعوا ذكره تعالى عالياً ضد بني أمية وأذنابهم ، الذين شوهوا التاريخ الإسلامي ، وأعادوا مجد الجاهلية .

إنّ فعل الشيعة في أي مقام من مقامات أهل البيت (ع) هو عبادة لله تعالى ، وإطاعة له عزّ وجلّ ، ورفع شأن دينه ، وإعلاء كلمته ، وإحياء لشعائره . إنّهم

---

[1] المقالات السنية /ص٤٢ .

لا يقومون بأي عمل يتنافى مع توحيد الله تبارك وتعالى وعبادته ، وهم مقتدون بذلك بما ورد عن آئمتهم الأطهار من ذرية النبيّ المختار (ص) وعن طريق علمائهم الأبرار ، الذين لم ينخرطوا مع الحكام الظالمين ، أمثال حكام بني أمية وبني العباس ، ولم يعصوا ربهم من أجل دنيا دنية . إنهم يعبدون الله مخلصين له الدين ولو كره بنوا أمية في أيامهم وكل من هو على عقيدتهم وأفعالهم وأهوائهم في أي زمان ومكان .

فالمخلصون من الأمّة ، والعقلاء أصحاب الضمائر الحية ، لو راقبوا ما يفعله الشيعة من زيارة القبور ، وما يحصل من التبرك في المقامات المقدسة ، لعرفوا أن الشيعة لا يعبدون المقامات ، بل يعبدون الله سبحانه ، ربّ هذه المقامات . لقد عميت قلوب المجحفين بحق الشيعة قبل أن تعمى أبصارهم . كما قال الله تعال : ﴿ إنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ﴾ الحج / ٤٦

الفصل الرابع

في مشروعية متعتي الحجّ والنساء

إنَّ موضوع متعتي الحج والنساء من المواضيع التي اختلف فيها المسلمون حتى وصلوا إلى درجة التناقض .

فمنهم من اعتبرهما مفروضة وواجبة من الله سبحانه في الكتاب المجيد ، ومن الرسول الكريم (ص) في السنة النبويّة الشريفة ، وهم الشيعة وبعض الصحابة والتابعين .

ومنهم من اعتبرها ممنوعة وحراماً ، على رغم اختلافهم في أصل منعها وكيفيته ، ومَن الذي حرمها .

ومردّ هذا الإختلاف يعود إلى شيئين : الإلتزام بالإسلام أو عدمه ، لأنَّ الإسلام جاء على أنقاض نظام جاهليّ قبلي ، وعادات فاسدة . . .

فالمسلمون الذين آمنوا بالإسلام كنظام كامل للحياة ، والتزموا بكتاب الله ، وسنة رسوله (ص) التي جاء بها من عند الله تعالى . . . أذعنوا لكل أمرٍ أو نهيٍ جاء عن الله ورسوله ، ولم يغيروا ولم يبدلوا تبديلا ، وكانوا مسارعين لتنفيذ كل أمر يصدر عن الله ورسوله بدون اعتراضٍ أو تهاونٍ .

ويقابلهم تيارٌ دخل في الإسلام عن رهبةٍ ، أو عن رغبة وطمع في دنيا دنية زائلة .

أظهروا الإسلام ، وأبطنوا النفاق والكفر ، وعندما سنحت لهم الفرصة انقضوا عليه وغيروا وبدلوا ، وأعادوها جاهلية جهلاء .

وهذا ما سنعرفه من قراءة الروايات الواردة في الصحاح والمسانيد المعتبرة .

فعلى الإنسان العاقل الواعي ، المؤمن بأنه سيلقى ربه تعالى ، ونبيه (ص) ، وسيحاسب على كل صغيرة وكبيرة فعلها حتى ولو كانت بحجم الذرة ، أن يفكر ويحاسب نفسه ، وينظر في أي طريق هو سائر ، أو بأي منهاج يلتزم ، ويطلب من الله التوفيق والرشاد .

عمرة التمتع في الإسلام

قال الله تعالى : ﴿ فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج ... ﴾ . البقرة / ١٩٦

ومعنى هذا التمتع بالعمرة إلى الحجّ ، فهو أن ينشئ الحاج المتمتع بالعمرة أحرامه في أشهر الحجّ ، وهي : شوال وذو القعدة وذو الحجّة ، من الميقات ، فيأتي مكة ويطوف بالبيت ، ثمّ يسعى بين الصفا والمروة ، ثمّ يقصر ، ويحل من أحرامه فيقيم بعد ذلك حلالاً ، حتى ينشئ في تلك السنة نفسها أحراماً آخر للحج من مكة ، والأفضل أن يكون الأحرام من المسجد ، ويخرج إلى عرفات ، ثمّ يفيض إلى المشعر الحرام ، ثمّ يأتي بأفعال الحج على ما هو مفصل في محلّه من المناسك .

وإنّما سميَ التمتع بالحج ، لما فيه من المتعة ، أي اللذة بإباحة محظورات الأحرام في المدة الفاصلة بين الأحرامين : أحرام التمتع ، وأحرام الحج .

عمرة التمتّع في الجاهلية

وأمّا وضع الحجّ والعمرة في الجاهلية ، وعند بعض المسلمين الذين قضوا ثلاثة أرباع عمرهم يحجون على هذه الصفة ، فبقيت متأصلة في نفوسهم ، وعندما تمكنوا من إعادتها إلى ما كانت عليه نفذوا ذلك ولم يتوانوا .

روى البخاري بسنده ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحجّ من أفجر الفجور في الأرض ، ويجعلون المُحَرَّم صفراً ، ويقولون : إذا برأ الدبر ، وعفا الأثر ، وانسلخ صفر حلّت العمرة لمن اعتمر .

قدم النبيّ (ص) وأصحابه صبيحة رابعةٍ مُهلّين بالحجّ ، فأمرهم أن يجعلوها عمرة ، فتعاظم ذلك عندهم ، فقالوا يا رسول الله ! أيُّ الحلّ ؟

قال - (ص) - : حلٌّ كُلُّه [(١)]

أقول : هذا الحديث يعطينا فكرة عن (العمرة في الجاهلية) ، رغم زعم البعض بأن لا عمرة في أشهر الحج . ثمَّ جاء الإسلام وأدخل العمرة في الحج إلى الأبد . هذا ما رواه أصحاب المسانيد في كتبهم عن رسول الله (ص) .

روى مسلم في مسنده ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري - من رواية طويلة أن رسول الله (ص) أباح لهم متعة الحجّ ، إلى أن قال : - فقال سراقة بن مالك بن جعشم : يا رسول الله ! ألعامنا هذا أم لأبد ؟

فشبك رسول الله (ص) أصابعه واحدة في الأخرى وقال : دخلت العمرة في الحج مرتين ، لا بل لأبد أبد [(٢)]

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الحج ، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج ج٢ /ص٦٥٢ رقم /١٤٦٠ رقمه في الديسك /١٤٦٢ . ورواه مسلم في مسنده ، في كتاب الحج ، باب جواز العمرة في الأشهر الحجّ ج٨ /ص٤٧٤ ، رقم /١٩٨ ، وفي الديسك /٢١٧٨ . ورواه أحمد في مسنده ، مسند بني هاشم ج١ ص/٥٤٣ رقم /٢٢٧٤ . رفي الديسك /٢١٦١ . ورواه النسائي ج٥ /ص١٨٠ . رقمه في الديسك /٢٧٦٣ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الحج باب حجّة النبيّ (ص) ج ٨ /ص٤٢٠ من شرح النووي رقم /١٤٧ ، رقمه في الديسك/٢١٣٧ . ورواه أحمد في مسنده ، مسند المكثرين ، رقمه في الديسك/ ١٣٩١٨ . ومسند المكيين ، رقمه في الديسك/١٤٨٠٤ . ورواه أبو داود في سننه ، كتاب المناسك . رقمه في الديسك/ ١٦٢٨ . ورواه ابن ماجة في سننه ، كتاب المناسك ، رقمه في الديسك/٣٠٦٥ .

وروى مسلم قول سراقة لرسول الله (ص) ـ من حديث مختصر ـ : ألعامنا هذا أم لأبد . فقال ـ (ص) ـ : لأبد [١]

وروى مسلم أيضاً بسنده ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله (ص) : هذه عمرة استمتعنا بها فمن لم يكن عنده الهدي فليحل الحل كله ، فإنَّ العمرة قد دخلت في الحج إلى يوم القيامة [٢]

متعة الحج سنَّها الله ورسوله (ص)

روى البخاري بسنده ، عن عطاء ، عن جابر ، وعن طاوس ، عن ابن عباس قال : قدم النبيّ (ص) صبح رابعةٍ من ذي الحجّة مهلّين بالحجّ ، لا يخلطهم شيء ، فلمَّا قدمنا أمرنا فجعلناها عمرة ، وأن نحلَّ إلى نسائنا .

ففشت في ذلك القالة ! قال عطاء : فقال جابر : فيروح أحدنا إلى مِنى وذكره يقطر منيًا ، فقال جابر بكفّه .

فبلغ ذلك النبيّ (ص) فقام خطيباً ، فقال : بلغني أنَّ أقواماً يقولون كذا كذا ، والله لأنا أبرّ وأتقى لله منهم ، ولو أنّي استقبلتُ من أمري ما استدبرت ما أهديتُ ، ولولا أنَّ معي الهدي لأحللتُ ؟

فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال : يا رسول الله ! هي لعامنا أو للأبد ؟

---

[١] مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب (١٧) ج ٨ /ص١٢٤ من شرح النووي رقم /١٤١ ، رقمه في الديسك/٢١٣١ . ورواه النسائي في سننه ، كتاب مناسك الحجّ ج٥ /ص١٧٨ ط دار القلم بيروت

[٢] مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب جواز العمرة في أشهر الحجّ ج ٨ /ص٧٦ ؛ من شرح النووي رقم /٢٠٣ ، رقمه في الديسك/٢١٨٢ . ورواه الترمذي في مسنده ، كتاب الحجّ ، رقمه في الديسك/٨٥٤ . ورواه النسائي في سننه ، كتاب مناسك الحجّ (بدون كلمة : إلى يوم القيامة) ج٥ /ص١٨١ . رقمه في الديسك/٢٧٦٥ . ورواه أبو داود في سننه ، كتاب المناسك ، رقمه في الديسك/١٥٢٥ . ورواه ابن ماجة في سننه ، كتاب المناسك ، رقمه في الديسك/٢٩٦٨ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده في أكثر من موضع ، في مسند بني هاشم ، رقمه في الديسك/٢٠١٠ ورقم /٢٠٠٦ . وفي مسند الشاميين ، رقمه في الديسك/١٦٩٢١ . ورقم /١٦٩٢٢ .

فقال : لا بل للأبد . قال : وجاء عليّ بن أبي طالب ، فقال أحدهما يقول لبّيك بما أهلَّ به رسول الله (ص) !

وقال الآخر : لبّيك بحجّة رسول الله (ص) ! فأمر النبيّ (ص) أن يقيم على إحرامه ، وأشركه في الهدي (١)

وروى البخاري بسنده ، عند قوله تعالى : ﴿ فمن تمتّع بالعُمرة إلى الحجّ ﴾ (البقرة/ ١٩٦) عن أبي رجاء ، عن عمران بن حصين قال : أُنزلت آية المُتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله (ص) ، ولم يُنزل قُرآنٌ يُحرِّمه ، ولم يَنهَ عنها حتى مات ، قال رجلٌ برأيه ما شاء . قال محمّد ـ أي البخاري ـ : يُقال : إنّه عمر (٢)

أقول : فانظر ما أحلَّ رسول الله (ص) وما حرَّم صاحبنا ، ضارباً عرض الحائط القول : حلال محمَّد حلال إلى يوم القيامة . . .

وفي لفظٍ آخر للبخاري بسنده ، عن مطرف ، عن عمران قال : تمتّعنا على عهد رسول الله (ص) ، فنزل القرآن ، قال رجلٌ برأيه ما شاء (٣)

ونقله ابن كثير في تفسيره عن البخاري فقال : هذا الذي قاله البخاري قد جاء مصرَّحاً به : أنَّ عمر كان ينهى الناس عن التمتّع (٤)

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الشركة ، باب الإشتراك في الهدي والبدن . . رقم/ ٧٢٢ ج٣ /ص٢٨٩ . رقمه في الديسك/ ٢٣٢٣ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب التفسير ، سورة البقرة ج٦ /ص٢٤٨ رقم/ ٩٤٧ . رقمه في الديسك/ ٤١٥٦ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الحجّ ، باب التمتّع ج٢ /ص٦٥٦ ، رقم/ ١٤٦٧ . رقمه في الديسك/ ١٤٦٩ .

(٤) راجع تفسير ابن كثير ج١ /ص٢٣٢ .

ورواه النسائي بسنده ، عن أبي رجاء قال : قال عمران بن حصين : إنّ رسول الله (ص) قد تمتّع ، وتمتّعنا معه ، قال فيها قائلٌ برأيه (١)

ورواه الإسماعيلي هكذا : تمتّعنا مع رسول الله (ص) ، ونزل فيه القرآن ، ولم ينهنا رسول الله (ص) (٢)

وروى مسلم بسنده ، عن أبي رجاء قال : قال عمران بن حصين : نزلت آية المتعة في كتاب الله ، يعني متعة الحجّ ، وأمرنا بها رسول الله (ص) ، ثمّ لم تنزل آيةٌ تنسخ آية متعة الحجّ ، ولم ينه عنها رسول الله (ص) حتى مات ، قال رجلٌ برأيه بعدُ ما شاء (٣)

ورواه مسلم بسنده بلفظ آخر : عن همّام ، عن قتادة ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين قال : تمتعنا مع رسول الله (ص) ، ولم ينزل فيه القرآن ، قال رجلٌ برأيه ما شاء (٤)

وفي لفظ آخر لمسلم : عن مطرف بن عبد الله بن الشخير ، عن عمران بن حصين قال : تمتّع نبيّ الله (ص) ، وتمتّعنا معه (٥)

وفي لفظ رابع لمسلم : عن قتادة ، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير ، عن عمران بن حصين قال : إعلم أنّ رسول الله (ص) جمع بين حج وعمرة ثمّ لم ينزل فيها كتابٌ ، ولم ينهنا عنها ، قال رجلٌ برأيه ما شاء (٦)

---

(١) سنن النسائي ، كتاب المناسك ج٥ /ص١٥٥ ط دار القلم بيروت . رقمه في الديسك / ٢٦٨٩

(٢) الغدير ج٦ /ص٢٠٠ ، ناقلاً عن فتح الباري ج٣ /ص٣٨ .

(٣) مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب جواز التمتع ج٨ /ص٤٥٧ رقم /١٧٢ شرح النووي ، ط دار القلم بيروت . رقمه في الديسك / ٢١٥٨ .

(٤) نفس المصدر /ص٤٥٧ رقم /١٧٠ . رقمه في الديسك/٢١٥٧ .

(٥) نفس المصدر /ص٤٥٧ رقم /١٧١ رقمه في الديسك / ٢١٥٨ .

(٦) نفس المصدر/ص٤٥٦ رقم / ١٦٩ رقمه في الديسك / ٢١٥٦ .

ورواه مسلم بلفظ خامس بسنده ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين : إنّي لأحدّثك بالحديث اليوم ينفعك الله به بعد اليوم ، واعلم ! أنّ رسول الله (ص) قد أعمر طائفة من أهله في العشر فلم تنزل آيةٌ تنسخ ذلك ، ولم يُنهَ عنه حتى مضى لوجهه ، ارتأى كلُّ امرئ بعدُ ما شاء أن يرتئي .

وفي لفظٍ سادس لمسلم : ارتأى رجلٌ برأيه ما شاء ، يعني عمر (١)

ورواه ابن ماجة ، ولفظه : فلم ينه عنه رسول الله (ص) ، ولم ينزل نسخه ، قال في ذلك بعدُ رجلٌ برأيه ما شاء أن يقول (٢)

ورواه مسلم أيضاً بصورة أخرى : عن حميد بن هلال ، عن مطرف ، قال : قال لي عمران بن حصين : أُحدّثك حديثاً عسى الله أن ينفعك به : إنّ رسول الله (ص) جمع بين حجّة وعمرة ، ثمّ لم ينهَ عنه حتى مات ، ولم ينزل فيه قرآنٌ يحرّمه (٣)

ورواه مسلم بصورة أخرى : عن قتادة ، عن مطرف قال : بعث إليّ عمران بن حصين في مرضه الذي توفّي فيه فقال : إنّي كنتُ محدّثك بأحاديث لعلّ الله أن ينفعك بها بعدي ، فإن عشتُ فاكتم عليَّ ، وإن متُّ فحدّث بها إن شئت : أنّه قد سلم عليّ ، وأعلم أنّ نبيّ الله (ص) قد جمع بين حجّ وعمرة ثمّ لم ينزل فيها كتاب الله ، ولم ينهَ عنها نبيُّ الله (ص) ، قال رجلٌ فيها برأيه ما شاء (٤)

---

(١) نفس المصدر/ص٤٥٥ ، شرح النووي رقم /١٦٥ . رقمه في الديسك/٢١٥٣ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ، مسند البصريين . رقمه في الديسك/١٩٠٠٦ . وذكره البيهقي في السنن الكبرى ج٤ /ص٣٤٤ . وذكره ابن حجر في فتح الباري ج٣ /ص٣٢٨ .

(٢) سنن ابن ماجة ج٢ /ص٢٢٩ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٢٩٦٩ .

(٣) نفس المصدر من مسند مسلم /ص٤٥٥ ، رقم /١٦٧ . رقمه في الديسك/٢١٥٤ . ونقل ذلك الأميني في الغدير ج٦ /ص٢٠٠ .

(٤) نفس المصدر/ص٤٥٦ . شرح النووي رقم /١٦٨ . رقمه في الديسك/٢١٥٥ .

قال النووي بعد ذكر هذه الروايات : قوله : عن عمران بن حصين أن رسول الله (ص) أعمر طائفة من أهله في العشر ، فلم تنزل آية تنسخ ذلك ، ولم ينهَ عنه حتى مضى لوجهه . وفي الرواية الأخرى : أن رسول الله (ص) جمع بين حجٍّ وعمرة ثم لم ينه عنه حتى مات ، ولم ينزل فيه قرآن يحرمه . وفي الرواية الأخرى نحوه ، ثم قال : قال رجل برأيه ما شاء : يعني عمر بن الخطاب . وفي الرواية الأخرى : تمتّعنا مع رسول الله (ص) فلم ينزل فيه القرآن ، قال رجل برأيه ما شاء . وفي الرواية الأخرى : تمتع ، وتمتّعنا معه . وفي الرواية الأخرى نزلت آية المتعة في كتاب الله ، يعني متعة الحج ، وأمرنا بها رسول الله (ص) . وهذه الروايات كلها متفقة على أن مراد عمران أن التمتع بالعمرة إلى الحجّ جائز ، وكذلك القران ، وفيه التصريح بإنكاره على عمر بن الخطاب منع التمتع ، وقد سبق تأويل فعل عمر ، أنه لم يرد إبطال التمتع بل ترجيح الإفراد عليه (١)

أقول : سبحان الله ! إنني لأعجب من الذين شرحوا الصحاح والمسانيد ، كيف أن همّهم كان إظهار فعل عمر بن الخطاب وكأنه جائز ومحق ، وكأنّه شريك مع الرسول (ص) بالدعوة وبالتشريع . بينما نجد المحدث يستنكر تحريم متعة الحج ، مع أن النبيّ (ص) مات ولم ينهَ عنها ، بل أحلّها إلى الأبد ، أو إلى يوم القيامة ، كما نصّت بعض الأخبار المتقدمة !.

وقد بان خوف المحدث من عمر بقوله : إن عشتُ فاكتم عني ، وإن متُّ فحدث إن شئتَ ، إذن كان عمر يحرم متعة الحج ، ويعاقب على فعلها ، كما صرّح عمر بذلك ، وسيأتي قوله ، ويأتي الشراح أمثال النووي ليقول : إنَّ الحاج مخير بين الإتيان بالتمتع بالعمرة ، أو الإتيان بحج الافراد .

---

(١) من تعليقة للنووي على مسند مسلم ج٨ /ص٤٥٥ ط دار القلم بيروت .

إنَّ القوم أعماهم حب عمر بن الخطاب ، فقالوا بما جاء به ، وعارضوا ، معه ما جاء به رسول الله (ص) ، وكأنَّ رأيه بديل لقول الرسول وفعله ، إن لم نقل أرجح !.

سعد بن مالك ومتعة الحجّ

روى الدارمي بسنده ، عن محمّد بن عبد الله بن نوفل قال : سمعتُ عام حجَّ معاوية يسأل سعد بن مالك كيف تقول بالتمتّع بالعمرة إلى الحجّ ؟

قال : حسنةٌ جميلةٌ .

فقال : قد كان عمر ينهى عنها ، فأنتَ خيرٌ من عمر ؟

قال : عمر خيرٌ منّي ، وقد فعل ذلك النبيُّ (ص) ، وهو خيرٌ من عمر (١)

سعد بن أبي وقاص ومتعة الحجّ

روى الترمذي بسندٍ قال إنه صحيح ، عن محمّد بن عبد الله : إنّه سمع سعد بن أبي وقاص ، والضحّاك بن قيس عام حجَّ معاوية بن أبي سفيان وهما يذكران التمتّع بالعمرة إلى الحجّ ، فقال الضحّاك : لا يصنع ذلك إلاّ من جهل أمر الله تعالى . فقال سعد : بئسما قلتَ يا ابن أخي .

قال الضحّاك : فإنَّ عمر بن الخطاب نهى عن ذلك .

قال سعد : قد صنعها رسول الله (ص) ، وصنعناها معه (٢)

---

(١) سنن الدارمي ، كتاب المناسك ج٢ /ص٣٥ . رقمه في الديسك/١٧٤٥ .

(٢) سنن الترمذي ج١ /ص١٥٧ . رقمه في الديسك/٧٥٢ . ورواه مالك في الموطأ ج١ /ص١٤٨ . رقمه في الديسك/٦٧١ . ورواه النسائي في سننه ، كتاب المناسك ج٥ /ص١٥٢ . رقمه في الديسك/٢٦٨٤ . ورواه الشافعي في كتاب الأم ج٧ /ص١٩٩ . ورواه الجصاص في أحكام القرآن ج١ /ص٣٣٥ . ورواه البيهقي في سننه ج٥ /ص١٧ . وذكره القرطبي في تفسيره ج٢ /ص٣٦٥ . وقال : هذا حديث صحيح . وذكره ابن القيم في زاد المعاد ج١ /ص٨٤ . وذكر تصحيح الترمذي للحديث .

معاوية ومتعة الحجّ

روى مسلم بسنده ، عن مروان بن معاوية ، عن سليمان التيمي ، عن غنيم بن قيس قال : سألتُ سعد بن أبي وقاص عن المتعة فقال : فعلناها ، وهذا يومئذٍ كافر بالعرش ، يعني بيوت مكة .

وفي رواية أخرى لمسلم ، عن سليمان التيمي بهذا الإسناد ، قال في روايته : يعني معاوية [(١)]

قال النووي في شرحه لهذا الحديث : المراد الكفر بالله تعالى ، والمراد أنّ تمتعنا ، ومعاوية يومئذ كافر على دين الجاهلية ، مقيم بمكة ، وهذا اختيار القاضي عياض وغيره وهو الصحيح المختار [(٢)]

متعة الحجّ سنّة رسول الله (ص)

روى البخاري بسنده ، عن أبي جمرة نصر بن عمران الضُبَعيّ ، قال : تمتّعتُ ، فنهاني ناسٌ ، فسألتُ ابن عباس ، فأمرني - بها - فرأيتُ في المنام كأنّ رجلاً يقول لي : حجٌّ مبرورٌ ، وعمرةٌ متقبّلةٌ .

فأخبرتُ ابن عباس ، فقال : سنّة النبيّ (ص) ، فقال لي أقم عندي ، فأجعل لك سهماً من مالي . قال شعبة : فقلتُ لِمَ ؟ فقال للرُؤيا التي رأيت [(٣)]

ورواه البخاري بلفظ آخر بسنده ، عن شُعبة قال : حدثنا أبو جمرة قال : سألتُ ابن عباس عن المتعة ، فأمرني بها ، وسألتُه عن الهدي فقال فيها جزورٌ

[(١)] مسند مسلم ، كتاب الحجّ ، باب جواز التمتع ج٨ /ص٤٥٤ ، شرح النووي رقم /١٦٤ . رقمه في الديسك/٢١٥٢ .

[(٢)] تعليقة على مسند مسلم ج٨ /ص٤٥٤ ، شرح النووي ، ط دار القلم بيروت .

[(٣)] مسند البخاري ، كتاب الحج ، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج ج٢ /ص٦٥٥ رقم /١٤٦٣ . رقمه في الديسك/١٤٦٥ .

أو بقرةٌ أو شاةٌ أو شِركٌ في دمٍ ، قال : وكأنَّ ناساً كرهوها ، فنمتُ ، فرأيتُ في المنام كأنَّ إنساناً يُنادي : حجٌّ مبرورٌ ومتعةٌ مُتقبَّلةٌ ، فأتيتُ ابن عباس فحدَّثته ، فقال : الله أكبر سُنَّة أبي القاسم (ص) [1]

ورواه مسلم في مسنده ، عن شعبة قال : سمعتُ أبا جمرة الضُّبعيّ قال : تمتعتُ ، فنهاني ناس عن ذلك ، فأتيتُ ابن عباس فسألته عن ذلك ، فأمرني بها ، قال : ثمَّ انطلقت إلى البيت فنمت ، فأتاني آتٍ في منامي فقال : عمرة متقبلة ، وحجٌّ مبرور . قال : فأتيتُ ابن عباس فأخبرته بالذي رأيتُ ، فقال : الله أكبر ، الله أكبر ، سنّة أبي القاسم (ص) [2]

قال القسطلاني : في شرحه لمسند البخاري : (وكأنَّ ناساً كرهوها) يعني كعمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وغيرهما [3]

ورواه مسلم أيضاً بسنده ، عن شعبة ، عن قتادة ، قال : سمعتُ أبا حسان الأعرج قال : قال رجل من بني الهجيم لابن عباس : ما هذا الفتيا التي قد تشغفت ، أو تشغبت ، بالناس : أن من طاف بالبيت فقد حل ؟! فقال : سنة نبيكم (ص) وإن رغمتم [4]

---

(1) مسند البخاري ، كتاب الحج ، باب من تمتع بالعمرة إلى الحج ج٢ /ص٦٩٠ رقم /١٥٧٣ . رقمه في الديسك/١٥٧٥ .

(2) مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب جواز العمرة في أشهر الحجّ ج٨ /ص٤٧٧ ، رقم /٢٠٤ شرح النووي . رقمه في الديسك/ ٢٨٣ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ج١ /ص٥١٩ رقم /٢١٥٨ وذكره السيوطي في الدر المنثور ج١ /ص٢١٧ ، نقلاً عن البخاري ومسلم .

(3) الغدير ج٦ /ص٢٠٤ ، ناقلاً عن إرشاد الساري ج٣ /ص٢٠٤ .

(4) مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب تقليد الهدي ج٨ /ص٤٧٩ رقم /٢٠٦ ، شرح النووي ، ط دار القلم بيروت . رقمه في الديسك/٢١٨٥ .

ورواه مسلم بسنده أيضاً ، عن همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن أبي حسان قال : قيل لابن عباس : إنَّ هذا الأمر قد تفشَّى بالناس : من طاف بالبيت فقد حلّ الطواف عمرة ؟! فقال : سنة نبيكم (ص) وإن رغمتم [1]

وروى أحمد بن حنبل بسنده ، عن شريك ، عن عبد الله بن شريك العامري قال : سمعتُ عبد الله بن عمر ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن الزبير سُئلوا عن العمرة قبل الحج في المتعة ؟

فقالوا : نعم سُنَّة رسول الله (ص) ، تقدم فتطوف بالبيت ، وبين الصفا والمروة ، ثمَّ تحل ، وإن كان ذلك قبل يوم عرفة بيوم ، ثمَّ تهل بالحجّ فتكون قد جمعت عمرةً وحجّة ، أو جمع الله لك عمرةً وحجّةً [2]

أبو موسى الأشعري ومتعة الحج

روى مسلم بسنده ، عن قيس ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى قال : قدمتُ على رسول الله (ص) وهو منيخ بالبطحاء فقال بمَ أهللتَ ؟

قال : قلتُ أهللتُ بإهلال النبي (ص) . قال (ص) : هل سقتَ من هدي ؟

قلتُ : لا . قال ـ (ص) ـ : فطف بالبيت ، وبالصفا والمروة ، ثمَّ حُلّ .

فطفتُ بالبيت وبالصفا والمروة ، ثمَّ أتيتُ امرأة من قومي فمشطتني ، وغسلت رأسي ، فكنتُ أُفتي الناس بذلك في إمارة أبي بكر ، وإمارة عمر ، فإني لقائم بالموسم إذ جاءني رجلٌ ، فقال : إنك لا تدري ما أحدث أمير . . . في شأن النسك .

فقلتُ : أيها الناس .! من كنّا أفتيناه بشيء فليتئد ، فهذا أمير . . . قادم عليكم فبه فائتموا .

---

[1] مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب تقليد الهدي ج٨ /ص٧٩؛ رقم /٢٠٧ . رقمه في الديسك /٢١٨٦ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده . ج١ /ص٧٣٢ رقم /٣١٨١ ط دار القلم ببيروت .

[2] مسند أحمد ، مسند المكثرين من الصحابة . رقمه في الديسك/٥٩٦٠ .

فلما قدم قلتُ : يا أمير . . . ! ما هذا الذي أحدثتَ في شأن النسك ؟

قال : إنْ نأخذ بكتاب الله فإنَّ الله عزَّ وجلَّ قال : ﴿ وأتموا الحجَّ والعمرة لله ﴾ . البقرة / ١٩٦

وإن نأخذ بسنَّة نبينا عليه الصلاة والسلام ، فإنَّ النبيَّ (ص) لم يحل حتى نحر الهدي (١)

وروى مسلم بسنده ، عن عمارة بن عمير ، عن إبراهيم بن أبي موسى ، عن أبي موسى : أنَّه كان يفتي بالمتعة ، فقال له رجلٌ : رويدك ببعض فتياك ، فإنك لا تدري ما أحدث أمير . . . في النسك بعدُ ، حتى لقيه بعدُ ، فسأله !

فقال عمر : قد علمت أنَّ النبيَّ قد فعله وأصحابه ، ولكن كرهتُ أن يظلّوا معرّسين بهنَّ في الأراك ، ثمَّ يروحون في الحجّ تقطر رؤسهم (٢)

أقول : سبحان الله ! هذا كلام صريح بأنَّ عمر بن الخطاب كان يحرم ما أحلَّ الله ورسوله ، ويكره ما فعله رسول الله (ص) . وقد ظهر خوف أبي موسى الأشعري من عمر فغير فتواه التي كان يفتي بها في عهد أبي بكر وشطرٍ من حياة عمر .

---

(١) مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب نسخ التحلل من الإحرام ج٨ /ص٤٤٩ ، رقم /١٥٥ شرح النووي . رقمه في الديسك/ ٢١٤٣ . ورواه النسائي في سننه ، كتاب المناسك ج٥ /ص١٥٤ . رقمه في الديسك/ ٢٦٨٨ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب نسخ التحلل من الإحرام ج٨ /ص٤٥١ ، رقم /١٥٧ شرح النووي . رقمه في الديسك/ ٢١٤٥ . ورواه ابن ماجة في سننه ج٢ /ص٢٢٩ . رقمه في الديسك/٢٩٧٠ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ج١ /ص١١١ رقم /٣٥١ . رقمه في الديسك/٣٤٧ ورواه أحمد بن حنبل في مسنده أيضاً عن عمارة ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ج١ /ص١١٠ رقم /٣٤٢ ط دار القلم بيروت . ورواه النسائي في سننه ج٥ /ص١٥٣ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٢٦٨٥ . ورواه البيهقي في سننه ج٥ /ص٢٠ . وذكره الزرقاني في شرح الموطأ ج٢ /ص١٧٩ وذكره في تيسير الوصول ج١ /ص٢٨٨ . ونقله الأميني في الغدير ج٦ /ص٢٠٠ .

إنّها التقية بعينها التي يُفتي بها الشيعة . . .

أين العقلاء ؟ أين أرباب الدين والإيمان ؟ أين الذين يخافون الله سبحانه والمعاد ؟ أين المنصفون ؟ لينظروا كيف أن بعض المسلمين يتركون سنّة رسول الله (ص) ويتّبعون سنة غيره ، بلا مبالات أو خوف من سوء العاقبة .

أتساءل كيف يقابلون الله سبحانه بسنّة رجل كان يسوق الناس بالقوّة والغلبة والبطش ! ويعلن بكل صراحة أنه خالف رسول الله (ص) ، وهم يتبعونه ويقولون : أجتهاد مقابل اجتهاد وكلاهما حق ! .مع أن سنّة الرسول وحي من السماء ؟! .

موقف عبد الله بن عمر من تحريم متعة الحجّ

روى القرطبي في تفسيره ، عن سالم قال : إنّي لجالس مع ابن عمر في المسجد ، إذ جاءه رجلٌ من أهل الشام فسأله عن التمتّع بالعمرة إلى الحجّ ؟

فقال ابن عمر : حسنٌ جميلٌ . قال : فإنَّ أباك كان ينهى عنها .

فقال : ويلك ! فإن كان أبي نهى عنها ، وقد فعله رسول الله (ص) ، وأمر به ، أفبقول أبي آخذ ، أم بأمر رسول الله (ص) ؟ قم عنّي [(١)]

وفي لفظٍ آخر للحديث رواه الترمذيّ في مسنده قال : سأل شاميٌّ عبد الله بن عمر عن متعة الحجّ ، قال : هي حلالٌ . فقال الشامي : إنَّ أباك قد نهى عنها . فقال عبد الله بن عمر : أرأيتَ إن كان أبي نهى عنها وصنعها رسول الله (ص) ، أأمر أبي نتّبع أم أمر رسول الله (ص) ؟

فقال الرّجل : بل أمر رسول الله (ص) . فقال : لقد صنعها رسول الله (ص) [(٢)]

---

(١) الغدير ج٦ /ص٢٠١ ، ناقلاً عن تفسير القرطبي ج٢ /ص٣٦٥ ، الذي نقله عن الدارقطني .

(٢) الغدير ج٦ /ص٢٠١ ، ناقلاً عن مسند الترمذي ج١ /١٥٧ . رقمه في الديسك/٧٥٣ . ورواه ابن القيم في زاد المعاد ج١ /ص١٩٤ .

وفي لفظٍ ثالث للحديث رواه البيهقي في سننه : قال سالم : كان عبد الله بن عمر يفتي بالذي أنزل الله عزّ وجلّ من الرخصة في التمتّع ، وسنّ فيه رسول الله (ص) ، فيقول ناس لعبد الله بن عمر : كيف تخالف أباك ، وقد نهى عن ذلك ؟ فيقول لهم عبد الله : ويلكم ! ألا تتّقون الله ؟

أرأيتم إن كان عمر نهى عن ذلك يبتغي فيه الخير ، ويلتمس فيه تمام العمرة فلِمَ تحرّمون وقد أحلّه الله ، وعمل به رسول الله (ص) ؟

أفرسول الله (ص) أحقّ أن تتّبعوا سنّته أو عمر ؟ (1).

موقف عبد الله بن العباس من تحريم متعة الحجّ

روى أحمد بن حنبل بسنده ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : تمتّع رسول الله (ص) ، فقال عروة : نهى أبو بكر وعمر عن المتعة .

فقال ابن عباس : ما يقول عُريَّة ؟ - عُرَيّة : تصغير عروة -

قال : يقول : نهى أبو بكر وعمر عن المتعة .

فقال ابن عباس : أراهم سيهلكون أقول : قال رسول الله (ص) : ويقولون قال : أبو بكر وعمر (2)

وروى ابن القيم ، عن ابن عباس ، أنّه قال لمن كان يعارضه في متعة الحجّ بأبي بكرٍ وعمر : يوشك أن ينزل عليكم حجارة من السّماء ، أقول : قال رسول الله (ص) : وتقولون : قال : أبو بكر وعمر (3)

---

(1) الغدير ج٦ /ص٢٠٢ ، نقلاً عن سنن البيهقي ج٥ /ص٢١ . ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد ج١ /ص١٨٥ .

(2) مسند أحمد ، مسند بني هاشم ، ج١ /ص٧٢١ رقم /٣١٢١ . رقمه في الديسك/٢٩٥٥ . ورواه الذهبي في تذكرة الحفاظ ج٢ /ص٥٣ . ورواه ابن القيم في زاد المعاد ج١ /ص٢١٩ . وذكره الأميني في الغدير ج٦ /ص٢٠٢ .

(3) الغدير ج٦ /ص٢٠٢ ، ناقلاً عن زاد المعاد ج١ /ص٢١٥ .

موقف أبيّ بن كعب من تحريم متعة الحجّ

روى أحمد بن حنبل بسنده ، عن الحسن : أنّ عمر أراد أن ينهى عن متعة الحجّ ، فقال له أبيّ : ليس ذلك لك !. قد تمتّعنا مع رسول الله (ص) ، ولم ينهنا عن ذلك . فأضرب عن ذلك عمر (١)

ورواه السيوطي في لفظ آخر : إنّ عمر بن الخطاب همّ أن ينهى عن متعة الحجّ ، قام إليه أبيّ بن كعب فقال : ليس ذلك لك ! قد نزل بها كتاب الله واعتمرناها مع رسول الله (ص) ، فنزل عمر (٢)

موقف عليّ (ع) وعثمان من تحريم متعة الحجّ

روى البخاري بسنده ، عن شُعبة ، عن الحكم ، عن عليّ بن حسين ، عن مروان بن الحكم قال : شهدتُ عثمان وعليّاً (رض) وعثمان ينهى عن المتعة ، وأن يُجمع بينهما ، فلمّا رأى عليّ أهلّ بهما : لبّيك بعمرة وحجة ، قال ما كنتُ لأدع سُنّة النبيّ (ص) لِقول أحد (٣)

ورواه البخاري بلفظٍ آخر بسنده ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرّة ، عن سعيد بن المسيّب قال : اختلف عليٌّ وعثمان (رض) وهما بعسفان ، في المتعة ، فقال عليٌّ ما تريد إلاّ أن تنهى عن أمر فعله النبيّ (ص) !. قال فلمّا رأى ذلك عليٌّ أهلّ بهما جميعاً (٤)

---

(١) مسند أحمد ، مسند الأنصار ، حديث المشايخ ج٨ /ص٦٢ رقم /٢١٣٤١ . رقمه في الديسك /٢٠٣٢٢ . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج٣ /ص٢٤٦ ، نقلاً عن مسند أحمد ، وقال : رجاله رجال الصحيح .

(٢) الغدير ج٦ /ص٢٠٢ ، ناقلاً عن الدر المنثور ج١ /ص٢١٦ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الحج ، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج ج٢ /ص٦٥٢ رقم /١٤٥٩ ، رقمه في الديسك /١٤٦١ .

(٤) مسند البخاري ، كتاب الحج ، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج ج٢ /ص٦٥٥ رقم /١٤٦٥ . رقمه في الديسك /١٤٦٧ .

ورواه مسلم بسنده ، عن قتادة ، قال : قال عبد الله بن شقيق : كان عثمان ينهى عن المتعة ، وكان عليٌ يأمر بها ! فقال عثمان لعليّ كلمة ، ثمّ قال عليٌ : لقد علمتَ أنّا قد تمتعنا مع رسول الله (ص) .

فقال : أجل ، ولكنّا كنّا خائفين[1] .

أقول : هل إسلامه كان عن خوفٍ أيضاً ؟؟!!.

وفي رواية أخرى لمسلم بسنده ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرّة ، عن سعيد بن المسيب قال : اجتمع عليّ وعثمان بعسفان ، فكان عثمان ينهى عن المتعة ، أو العمرة ، فقال عليٌ : ما تريد إلى أمر فعله رسول الله (ص) تنهى عنه ، فقال عثمان : دعنا منك ! فقال[2] : إنّي لا أستطيع أن أدعك ، فلمّا أن رأى عليٌ ذلك . أهلّ بهما جميعاً

وروى مسلم بسنده ، عن إبراهيم التيمي ، عن[3] أبيه ، عن أبي ذر (رض) ، قال : كانت لنا رخصة ، يعني المتعة في الحجّ

وأخرج أبو عمر - خلاف عليّ (ع) وعثمان - ، عن عبد الله بن الزبير ،ر أنّه قال : إنّا لمع عثمان بالجحفة ومعه رهطٌ من أهل الشام ، وفيهم حبيب بن مسلمة الفهري . إذ قال عثمان وذكر له التمتّع بالعمرة إلى الحجّ : أن أتمّوا الحجّ ، وخلّصوه في أشهر الحجّ فلو أخّرتم هذه العمرة حتى تزوروا هذا البيت زورتين كان أفضل فإنّ الله قد وسّع في الخير .

---

[1] مسند مسلم ، كتاب الحجّ ، باب جواز التمتع ج٨ /ص٤٥١ ، شرح النووي رقم / ١٥٨ . رقمه في الديسك / ٢١٤٦ .

[2] مسند مسلم ، كتاب الحجّ ، باب جواز التمتع ج٨ /ص٤٥٢ ، شرح النووي رقم /١٥٩ . رقمه في الديسك /٢١٤٧ . وروى النسائي هذا الخلاف في سننه ، كتاب المناسك ج٥ /ص١٤٨ . رقمه في الديسك /٢٦٨٣ .

[3] مسند مسلم ، كتاب الحجّ ، باب جواز التمتع ج٨ /ص٤٥٣ ، شرح النووي رقم /١٦١ . رقمه في الديسك / ٢١٤٩ .

فقال له عليّ : عمدتَ إلى سنّة رسول الله (ص) ورخصة رخّص للعباد بها في كتابه ، تضيق عليهم فيها وتنهى عنها ، وكانت لذي الحاجة ولنائي الدار . ثمّ أهلَّ بعمرة وحجّة معاً . فأقبل عثمان على الناس فقال : وهل نهيتُ عنها ؟ إنّي لم أنهَ عنها ، إنّما كان رأياً أشرتُ به فمن شاء أخذ به ، ومن شاء تركه . قال : فما أنسى قول رجلٍ من أهل الشام مع حبيب بن مسلمة : أُنظر إلى هذا كيف يُخالف أمير . . . ؟ والله لو أمرني لضربتُ عنقه .

قال : فرفع حبيب يده فضرب بها في صدره وقال : اسكت فضَّ الله فاك فإنَّ أصحاب رسول الله (ص) أعلم بما يختلفون فيه (١)

أقول : لا حول ولا قوة إلاّ بالله العليّ العظيم ، هل من يفهم ويدرك أبعاد مخالفة رسول الله (ص) ؟

هل من يدرك ويعلم مخلصاً من الذي حافظ على سنّة رسول الله (ص) ؟

ومن الذي خالفها وسنَّ سنّة على مزاجه ، وساق الناس عيها بالقوة والقهر والغلبة ، حتى كان زمان ، جاء أُناس فاعتمدوها وأقرّوها ، واعتبروها مبرئة للذمة ، وتوصل إلى رضوان الله عزَّ وجلَّ .

خلاف بين أنس وابن عمر في متعة الحجّ

روى النسائي بسنده ، عن بكر بن عبد الله المزني قال : سمعتُ أنساً يحدث ، قال : سمعتُ النبيّ (ص) يلبّي بالعمرة والحجّ جميعاً ، فحدثتُ بذلك ابن عمر ، فقال : لبّى بالحجّ وحده .

فلقيتُ أنساً فحدثّته بقول ابن عمر ، فقال أنس : ما تعدُّونا إلاّ صبياناً ! سمعتُ رسول الله (ص) يقول لبيك عمرة وحجّاً معاً (٢)

---

(١) الغدير ج٦ /ص٢١٩ ، ناقلاً عن كتاب جامع العلم لأبي عمر ج٢ /ص٣٠ ، ومختصره /ص١١١

(٢) سنن النسائي ، كتاب المناسك ج٥ /ص١٥٠ ط دار القلم بيروت .

موقف أم ابن الزبير من المتعة

روى مسلم بسنده ، عن شعبة ، عن مسلم القرى قال : سألتُ ابن عباس عن متعة الحجّ ، فرخص فيها ، وكان ابن الزبير ينهى عنها ، فقال هذه أم ابن الزبير تحدث أن رسول الله (ص) رخّص فيها فادخلوا عليها فاسألوها .

قال : فدخلنا عليها فإذا امرأة ضخمة عمياء ، فقالت قد رخّص رسول الله (ص) فيها (١)

وفي رواية أخرى لمسلم بهذا الإسناد عن شعبة قال : فأما عبد الرحمن ففي حديثه المتعة ، ولم يقل متعة الحجّ ، وأما ابن جعفر (٢) ، فقال : قال شعبة ، قال مسلم : لا أدري متعة الحجّ ، أو متعة النساء

وروى أحمد بن حنبل بسنده ، عن ابن إسحاق ، عن أبيه إسحاق بن يسار قال : أنا لبمكّة إذ خرج علينا عبد الله بن الزبير ، فنهى عن التمتّع بالعمرة إلى الحجّ ، وأنكر أن يكون الناس صنعوا ذلك مع رسول الله (ص) ، فبلغ ذلك عبد الله بن عباس ، فقال : وما علم ابن الزبير بهذا فليرجع إلى أمّه أسماء بنت أبي بكر فليسألها فإن لم يكن الزبير قد رجع إليها حلالاً ، وحلّت . فبلغ ذلك أسماء فقالت : يغفر الله لابن عباس ، والله لقد أفحش ، قد والله صدق ابن عباس لقد حلّوا ، وأحللنا ، وأصابوا النساء (٣)

---

(١) مسند مسلم ، كتاب الحجّ ، باب متعة الحجّ ج٨ /ص٤٧٣ رقم /١٩٤ شرح النووي .

(٢) اي إن الرواي لقول أم ابن الزبير اثنان : منهم من أطلق كلمة متعة ، ولم يحددها ، ومنهم من لا يدري إن كان المقصود متعة الحج أم متعة النساء . راجع مسند مسلم ، كتاب الحجّ ، باب متعة الحجّ ج٨ /ص٤٧٤ رقم /١٩٥ شرح النووي ط دار القلم بيروت . والحديثان في ديسك موسوعة الحديث تحت رقم /٢١٧٦ .

(٣) مسند أحمد ، مسند المدنيين حديث عبد الله بن الزبير ج٥ /ص٤٩٤ رقم /١٦١٠٣ ط دار القلم بيروت ، وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /١٥٥٢١ .

رأي عمر بن الخطاب بشكل الحاج ومظهره

أخرج ابن القيم الجوزية ، عن أبي حنيفة ، عن الأسود بن يزيد قال : بينما أنا واقفٌ مع عمر بن الخطاب بعرفة عشيَّة عرفة فإذا هو برجل مرجَّل شعره ، يفوح منه ريح الطيب . فقال له عمر : أمحرمٌ أنتَ ؟

قال : نعم . فقال عمر : ما هيأتك بهيأة محرم ، إنّما المحرم الأشعث الأغبر الأذفر . قال : إنّي قدمتُ متمتّعاً ، وكان معي أهلي ، وإنّما أحرمتُ اليوم .

فقال عمر عند ذلك : لا تتمتّعوا في هذه الأيام ، فإنّي لو رخّصتُ في المتعة لهم لعرّسوا بهنّ في الأراك ، ثمّ راحوا بهنّ حجّاجاً [1]

وأخرجه أبو يوسف القاضي ، عن أبي حنيفة ، عن حمّاد ، عن إبراهيم ، عن عمر بن الخطاب : إنّه بينا هو واقفٌ بعرفات إذ أبصر رجلاً يقطر رأسه طيباً . فقال له عمر : ألستَ محرماً ؟ ويحك ! فقال : بلى يا أمير . . . !

قال : ما لي أراك يقطر رأسك طيباً ؟ والمحرم أشعث أغبر .

قال : أهللتُ بالعمرة مفردة ، وقدمتُ مكّة ومعي أهلي ، ففرغتُ من عمرتي ، حتى إذاكان عشيّة التروية أهللتُ بالحجّ .

قال : فرأى عمر أنّ الرّجل قد صدقه ، إنّما عهده بالنساء والطيب بالأمس فنهى عمر عند ذلك عن المتعة . وقال : إذاً والله ! لأوشكتم لو خلّيتُ بينكم وبين المتعة أن تضاجعوهنّ تحت إراك عرفة ، ثمّ تروحون حجّاجاً [2]

وروى النسائي بسنده ، عن عبد الله بن عباس قال : سمعتُ عمر يقول : والله ! إنّي لأنهاكم عن المتعة ، وأنّها لفي كتاب الله ، ولقد فعلها رسول الله (ص) ، يعني العمرة في الحجّ [3]

---

[1] الغدير ج٦ /ص٢٠٤ ، ناقلاً عن كتاب زاد المعاد ج١ /ص٢٢٠ .

[2] الغدير ج٦ /ص٢٠٤ ، ناقلاً عن كتاب الآثار للقاضي /ص٩٧ .

[3] الغدير ج٦ /ص٢٠٥ ، ناقلاً عن سنن النسائي ج٥ /ص١٥٣ .

ورويَ عن عبد الله بن عمر أنه قال : إنَّ عمر بن الخطاب قال : أفصلوا بين حجّكم وعمرتكم ، فإنَّ ذلك أتمَ لحجّ أحدكم ، وأتمّ لعمرته أن يعتمر في غير أشهر الحجّ [(١)]

وأخرجه ابن أبي شيبة عن عمر أنه قال : أفصلوا بين حجّكم وعمرتكم ! إجعلوا الحجَّ في أشهر الحجّ ، واجعلوا العمرة في غير أشهر الحجّ ، أتمّ لحجّكم ولعمرتكم [(٢)]

وذكر السيوطي عن سعيد بن المسيّب : إنَّ عمر بن الخطاب نهى عن المتعة في أشهر الحجّ ، وقال : فعلتُها مع رسول الله (ص) ، وأنا أنهى عنها ، وذلك انّ أحدكم يأتي من أفق من الآفاق شعثاً نصباً معتمراً في أشهر الحجّ ، وإنّما شعثه ونصبه وتلبيته في عمرته ثمَّ يقدم فيطوف بالبيت ، ويحلُّ ويلبس ويتطيّب ويقع على أهله إن كانوا معه حتى إذا كان يوم التروية أهلَّ بالحجّ وخرج إلى منى يلبّي بحجّة لا شعث فيها ولا نصب ولا تلبية إلاّ يوماً [(٣)] ، والحجُّ أفضل من العمرة ، لو خلّينا بينهم وبين هذا لعانقوهنَّ تحت الأراك

أقول : تدلّنا هذه الأخبار ، أن عمر بن الخطاب أعاد مراسم الحج كما كانت في الجاهلية . . . وهذا يخالف سُنّة رسول الله (ص) ، ويخلق بدعة في الإسلام : وكلّ بدعة ضلالة . . .

وكم للخليفة من مخالفات كانت منه ، وإعادة الأمور إلى ما كانت في الجاهلية ، ومن أراد التوسعة في هذا الموضوع ، فليراجع كتاب النص الإجتهاد للعلامة شرف الدين (ره) .

---

(١) الغدير ج٦ /ص٢٠٥ ، ناقلاً عن موطأ مالك ج١ /ص٢٥٢ ، وسنن البيهقي ج٥ /ص٥ ، وتيسير الوصول ج١ /ص٢٧٩ .

(٢) الغدير ج٦ /ص٢٠٥ ، ناقلاً عن تفسير الدر المنثور ج ١ /ص٢١٨ .

(٣) الغدير ج٦ /ص٢٠٥ ، ناقلاً عن جمع الجوامع .

في تشريع متعة النساء

آية المتعة

قال الله تعالى : ﴿ فما استمتعتم به منهنّ فآتوهنّ أجورهنّ فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة إنّ الله كان عليماً حكيماً ﴾ . النساء /٢٤

النداء بإباحة متعة النساء

روى مسلم بسنده ، عن عمرو بن دينار قال : سمعتُ الحسن بن محمد يحدث عن جابر بن عبد الله ، وسلمة بن الأكوع قالا : خرج علينا منادي رسول الله (ص) فقال : إنّ رسول الله (ص) قد أذن لكم أن تستمتعوا ، يعني متعة النساء (١) .

ورواه مسلم بسندٍ آخر ، عن سلمة بن الأكوع ، وجابر بن عبد الله : أن رسول الله (ص) أتانا فأذن لنا في المتعة (٢)

قول ابن مسعود

روى مسلم بسنده ، عن إسماعيل ، عن قيس قال : سمعتُ عبد الله ـ بن مسعود ـ يقول : كنّا نغزو مع رسول الله (ص) ليس لنا نساء .

---

(١) مسند مسلم ، كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ج٩ /ص١٩٠ ، شرح النووي رقم /١٣ . رقمه في الديسك /٢٤٩٤ .

(٢) نفس المصدر من مسند مسلم ، ج٩ /ص١٩٠ رقم /١٤ . رقمه في الديسك /٢٤٩٥ .

فقلنا : الا نستخصي ؟ فنهانا عن ذلك ، ثمَّ رخَّص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجلٍ ، ثمَّ قرأ عبد الله بن مسعود : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إنَّ الله لا يحب المعتدين ﴾ .المائدة/ ٨٧ [١]

وروى البخاري بسنده ، عن إسماعيل عن قيس قال : قال عبد الله : كنّا نغزو مع رسول الله (ص) وليس لنا شيءٌ ، فقلنا ألا نستخصي ، فنهانا عن ذلك ثمَّ رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب ، ثمَّ قرأ علينا : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إنَّ الله لا يحب المعتدين ﴾ [٢]

وقد لاحظ المرجع الكبير السيد أبو القاسم الخوئي (ره) ، أحد كبار علماء الإمامية في القرن العشرين ، أن الموجود في مسند البخاري غير ما هو موجود في أكثر المسانيد المعتبرة من وجهين :

أولاً : حذف كلمة : (ابن مسعود) من سند الحديث ، وقد ذكره معظمهم .

ثانياً : حذف كلمة : (إلى أجل) من آخر الرواية ، لأنها صريحة في تخصيص نكاح المتعة ، كما فهمها الشراح وفسروها .

وذكر (ره) جدولة بأسماء المسانيد والصحاح وأصحابها الذين ذكروا الرواية على وجهها الصحيح :

١) البيهقي : في سننه ج٧ /ص٢٠٠ ط حيدر آباد .

٢) السيوطي : في تفسيره ج٢ /٢٠٧ ط الميمنية بمصر

٣) الزيلعي : في نصب الراية ج٣ /ص١٨٠ ط دار التأليف بمصر

---

[١] نفس المصدر من مسلم ، ج٩ /ص١٨٩ ، رقم /١١ . رقمه في الديسك /٢٤٩٣ .

[٢] مسند البخاري ، كتاب النكاح ، باب كراهية التبتل والخصاء ج٧ /ص٨ . رقمه في الديسك /٤٦٨٦ .

٤) ابن تيمية : في المنتقى ج٢ /ص٥١٧ ط الحجازي بمصر

٥) ابن القيم : في زاد المعاد ج٤ /ص٨ ط محمد علي صبيح بمصر

٦) القنوجي : في الروضة الندية ج٢ /ص١٦ ط المنيرية بمصر

٧) محمد بن سليمان : في جمع الفوائد ج١ /ص٥٨٩ ط دار التأليف/بمصر

٨) مسند أحمد : ج١ /ص٤٢٠ ط مصر /١٣١٣ هـ

٩) تفسير القرطبي : ج٥ /ص١٣٠ ط مصر /١٣٥٦ هـ

١٠) تفسير ابن كثير : ج٢ /ص٨٧ ط مصر علي البابي

١١) أحكام القرآن : ج٢ /ص١٨٤ ط مصر /١٣٤٧ هـ

١٢) الاعتبار للحازمي : /ص١٧٦ ط حيدر آباد

وهناك مصادر أخرى كصحيح أبي حاتم البستي وغير ذلك من أمهات المصادر (١)

قول جابر بن عبد الله الأنصاري

روى مسلم بسنده ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير قال : سمعتُ جابر بن عبد الله يقول : كنّا نستمتع بالقبضة من التمر ، والدقيق ، الأيّام ، على عهد رسول الله (ص) ، وأبي بكر ، حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث (٢)

وروى مسلم بسنده ، عن ابن جريج قال : قال عطاء : قدم جابر بن عبد الله معتمراً فجئناه في منزله فسأله القوم عن أشياء ، ثمَّ ذكروا المتعة فقال :

---

(١) راجع مقدمة تفسير البيان للسيد أبو القاسم الخوئي (ره) /ص٥٤٦ تعليقة رقم /٧ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ج٩ /ص١٩١ ، شرح النووي رقم /١٦ . رقمه في الديسك/٢٤٩٧ . ورواه ابن الديبع في تيسير الوصول ج٤ /ص٢٦٢ . ورواه ابن القيم الجوزية في زاد المعاد ج١ /ص٤٤٤ . ورواه ابن حجر في فتح الباري ج٩ /ص١٤١ . ورواه الهندي في كنز العمال ج٨ /ص٢٩٤ . ونقله الأميني (ره) في الغدير ج٦ /ص٢٠٥ .

استمتعنا على عهد رسول الله (ص) ، وأبي بكر ، وعمر (١)

قول جابر وأبي سعيد الخدري

روى العيني ، عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله ـ الأنصاري ـ قالا : تمتّعنا إلى نصف من خلافة عمر ، حتى نهى عمر الناس عنها في شأن عمرو بن حريث (٢)

وذكره ابن رشد ، عن جابر وهذا لفظه : تمتّعنا على عهد رسول الله (ص) وأبي بكر ، ونصفاً من خلافة عمر ، ثمّ نهى عنها عمر الناس (٣)

وأخرج مالك ، عن عروة بن الزبير : إنّ خولة بنت حكيم دخلت على عمر بن الخطاب فقالت : إنّ ربيعة بن أميّة استمتع بامرأة مولدة فحملت منه ، فخرج عمر يجرّ رداءه فزعاً ، فقال : هذه المتعة ، ولو كنتُ تقدّمت فيه لرجمته (٤) . قال : إسنادٌ صحيحٌ ، رجاله كلّهم ثقاتٌ

لولا النهي ما زنى إلاّ شقي

روى الطبري في تفسيره بإسنادٍ صحيح ، عن الحكم قال : قال عليٌّ (ع) : لولا إنّ عمر نهى عن المتعة ما زنى إلاّ شقيٌّ .

وفي لفظٍ آخر للطبري ، عن الحكم قال : إنّه سئل عن هذه الآية ـ آية متعة النساء ـ أمنسوخةٌ ؟ قال : لا .

---

(١) مسند مسلم ، كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ج٩ /ص١٩١ ، شرح النووي رقم /١٥ . رقمه في الديسك /٢٤٩٦ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده ، مسند المكثرين ج٣ /ص٣٨٠ ، ولفظه في آخره : حتى إذا كان في آخر خلافة عمر . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /١٤٥٤٢ .

(٢) راجع عمدة القاري ج٨ /ص٣١٠.

(٣) بداية المجتهد ج٢ /ص٥٨ . ونقله غدير الأميني (ره) ج٦ /ص٢٠٨ .

(٤) الموطأ لمالك ج٢ /ص٣٠ . رقمه في الديسك /٩٩٥ . ورواه الشافعي في كتاب الأم ج٧ /ص٢١٩ . ورواه البيهقي في السنن الكبرى ج٧ /ص٢٠٦ . ونقله غدير الأميني (ره) ج٦ /ص٢٠٦ .

وقال عليّ (ع) : لولا إنَّ عمر نهى عن المتعة ما زنى إلاَّ شقيٌّ (١)

عمر بن الخطاب ينهى عن متعة النساء

قول عبد الله بن عباس

روى الجصاص ، عن ابن جريج ، عن عطاء قال : سمعتُ ابن عباس يقول : رحم الله عمر ! ما كانت المتعة إلاَّ رحمة من الله ، رحم بها أمّة محمّد ، ولولا نهيه لما احتاج إلى الزنا إلاَّ شفا (٢)

تمتع عمرو بن حريث ونهي عمر

أخرج الحافظ عبد الرزاق في مصنّفه عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير عن جابر قال : قدم عمرو بن حريث الكوفة فاستمتع بمولاة ، فأتى بها عمر وهي حبلى ، فسأله ، فاعترف قال : فذلك حين نهى عنها عمر (٣)

ابن عباس يحلها ، وابن عمر يحرمها ، وخوفهم من عمر

أخرج الحافظ ابن أبي شيبة ، عن نافع : إنَّ ابن عمر سُئل عن المتعة فقال : حرامٌ .

---

(١) راجع تفسير الطبري ج٥ مجلد /٤ /ص١٩ ط دار الفكر سنة ١٩٩٥م . وذكره الرازي في تفسيره ج٣ /ص٢٠٠ . وذكره أبو حيّان في تفسيره ج٣ /ص٢١٨ . وذكره السيوطي في الدر المنثور ج٢ /ص١٤٠ بعدة طرق . وذكره الثعلبي في تفسيره ، والنيسابوري ايضاً . ونقله غدير الأميني (ره) ج٦ /ص٢٠٦ .

(٢) اي إلاَّ القليل من الناس . عن ابن الأثير في النهاية . راجع أحكام القرآن للجصاص ج٢ /ص١٧٩ . وذكره ابن رشد في بداية المجتهد ج٢ /ص٥٨ . وذكره ابن الأثير في النهاية ج٢ /ص٢٤٩ . وذكره الزمخشري في الفائق ج١ /ص٣٣١ . وذكره القرطبي ج٥ /ص١٣٠ . وفيه ذكر بدل : إلاَّ شفا : إلاَّ شقيٌّ . وذكره السيوطي في الدر المنثور ج٢ /ص١٤٠ . وفيه أيضاً : إلاَّ شقيٌّ . وذكره ابن منظور في لسان العرب ج١٩ /ص١٦٦ . وذكره في تاج العروس ج١٠ /ص٢٠٠ . وحذف من صدر الحديث (رحم الله عمر) وزاد هو وابن منظور ، قال عطاء : والله لكأنّي اسمع قوله : إلاَّ شقيٌّ . ونقله غدير الأميني (ره) ج٦ /ص٢٠٦ .

(٣) راجع فتح الباري ج٩ /ص١٤١ . ونقله غدير الأميني (ره) ج٦ /ص٢٠٦ .

فقيل له : إبن عباس يُفتي بها .

قال فهلاً ترمرم بها ـ تزمزم ـ في زمان عمر (١)

كانوا يتمتعون حتى نهى عمر

أخرج الطبري عن جابر ، قال : كانوا يتمتعون من النساء ، حتى نهاهم عمر بن الخطاب (٢)

حُجّة شامي تمتّع

أخرج الطبري عن سليمان بن يسار ، عن أمّ عبد الله ابنة أبي خيثمة : إنّ رجلاً قدم من الشام فنزل عليها ، فقال : إنّ العزبة قد اشتدّت عليّ ، فابغيني امرأة أتمتّع معها .

قالت : فدللته على امرأة ، فشارطها ، وأشهدوا على ذلك عدولاً ، فمكث معها ما شاء الله أن يمكث ، ثمّ أنّه خرج فأخبر عن ذلك عمر بن الخطاب ، فأرسل إليّ فسألني ، أحقٌ ما حدّثت ؟ قلتُ : نعم .

قال : فإذا قدم فأذنيني ، فلمّا قدم أخبرته ، فأرسل إليه فقال : ما حملك على الذي فعلتَه ؟

قال : فعلته مع رسول الله (ص) ، ثمّ لم ينهنا عنه حتى قبضه الله ، ثمّ مع أبي بكر ، فلم ينهنا عنه حتى قبضه الله ، ثمّ معك فلم تحدّث لنا فيه نهياً .

فقال عمر : أما والذي نفسي بيده لو كنتُ تقدّمتُ في نهي لرجمتك ، بينوا حتى يعرف النكاح من السّفاح (٣)

أقول : كيف يتجرأ عمر بن الخطاب على تبديل سُنّةٍ كانت على عهد رسول الله (ص) ، وعهد أبي بكر ، وخلال فترة طويلةٍ من عهده !!

---

(١) الدرّ المنثور ج٢ /ص١٤٠ ، عن ابن أبي شيبة . ونقله غدير الأميني (ره) ج٦ /ص٢٠٧ .

(٢) كنز العمال ج٨ /ص٢٩٣ ، ناقلاً عن الطبري . ونقله الغدير ج٦ /ص٢٠٧ .

(٣) كنز العمال ج٨ /ص٢٩٤ ، ناقلاً عن الطبري . ونقله غدير الأميني (ره) ج٦ /ص٢٠٧ .

وكيف ينهى عنها ويُحرّمها ويدّعي أنها سفاح وليست نكاح !!.

إنَّ ما يجري اليوم من الزنا والإعتداء على الأعراض ، وتحليل نكاح المسيار في بعض الدول العربية ، والزواج العرفي في دولٍ عربية أخرى ما هو إلاّ اتباع لسنة عمر بن الخطاب ، وعناد لسنة رسول الله (ص) ، وهل يتّبع هؤلاء القوم سنّة رسول الله (ص) ، أم يتّبعون سنّة عمر بن الخطاب ﴿ فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً ﴾ ؟! . النساء / ٧٨

عليُّ بن أبي طالب (ع) لولا نهي عمر لأحلّها

أخرج الحفّاظ : عبد الرزاق ، وأبو داود في ناسخه ، وابن جرير الطبري ، عن عليّ أمير المؤمنين قال : لولا ما سبق من رأي عمر بن الخطاب ، لأمرتُ بالمتعة ، ثمّ ما زنى إلا شقيٌّ[1]

عبد الله بن عمر وأصل حلية المتعة

روى أحمد بن حنبل ، بإسناده عن عبد الرّحمن بن نعم ـ نعيم ـ الأعرجي قال : سأل رجلٌ إبن عمر عن المتعة وأنا عنده ، متعة النساء ؟

فقال : والله ما كنّا على عهد رسول الله (ص) زانين ولا مسافحين[2]

أقول : وكأنَّ ابن عمر يردُّ على مقالة أبيه في الرواية السابقة : بينوا حتى يُعرف النكاح من السفاح ، فقال ابن عمر : ما كنّا مسافحين . وهذا طعنٌ صريح بفعل أبيه عمر بن الخطاب ، أي أن فعلنا في عهد رسول الله (ص) كان فعلاً شرعياً ، ليس فيه أي نقص أو عيب . وما اجتهاد عمر إلاّ رأيٌ خاصٌ ، لا يُلزم غيره ، وهو اجتهادٌ يناقض السُنّة الشريفة ، وما كان عليه السلف ، بما في ذلك هو نفسه .

---

(١) رواه الأميني في غديره الغدير ج٦ /ص٢٠٧ ، ناقلا عن كنز العمال للهندي ج٨ /ص٢٩٤ .

(٢) مسند أحمد ، مسند المكثرين من الصحابة . رقمه في الديسك / ٥٤٣٦ . ورواه أحمد أيضا في مكان آخر نفس السند . رقمه في الديسك /٥٥٤٥ .

عبد الله بن العباس وعروة بن الزبير

أخرج ابن قيم الجوزية ، عن أيّوب قال : قال عروة لابن عباس : ألا تتّقي الله ! ترخص في المتعة ؟ فقال ابن عباس : سل أمّك يا عريّة ؟

فقال عروة : أمّا أبو بكر وعمر فلم يفعلا .

فقال ابن عباس : والله ما أراكم منتهين حتى يعذّبكم الله ، نحدّثكم عن النبي (ص) ، وتحدّثونا عن أبي بكر وعمر (١)

عبد الله بن الزبير وُلد بعقد متعة

قال الراغب الأصفهاني : عير عبد الله بن الزبير عبد الله بن عباس بتحليله المتعة فقال له : سل أمّك كيف سطعت المجامر بينها وبين أبيك ، فسألها فقالت : ما ولدتك إلاّ في المتعة (٢)

وذكر ابن عبد ربه ، عن عبد الله بن عباس قال : أوّل مجمر سطع في المتعة مجمر آل الزبير (٣)

ابن الزبير يحرم متعة النساء

روى مسلم بسنده ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني عروة بن الزبير ، أن عبد الله بن الزبير قام بمكة فقال : إنّ ناساً أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم ، يفتون بالمتعة ، يعرض برجلٍ ! .

فناداه فقال : إنّك لجلف جاف ! فلعمري لقد كانت المتعة تُفعل على عهد إمام المتقين ـ يريد رسول الله (ص) ـ .

---

(١) زاد المعاد ج١ /ص٢١٩ . وأخرجه أبو عمر في كتاب العلم ج٢ /ص١٩٦ ، وفي مختصره /ص٢٢٦ . ونقله غدير الأميني (ره) ج٦ /ص٢٠٨ .

(٢) المحاضرات ج٢ /ص٩٤ .

(٣) العقد الفريد ج٢ /ص١٣٩ . ونقله غدير الأميني (ره) ج٦ /ص٢٠٨ .

فقـال لـه ابـن الزبـير : فجـرب بنفسـك ، فـوالله ! لئـن فعلتَهـا لأرجمنـك بأحجارك (١) .

أسماء بنت أبي بكر ومتعة النساء

أخرج أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن مسلم القري قال : دخلنا على أسماء بنت أبي بكر فسألناها عن متعة النساء ، فقالت : فعلناها على عهد النبيّ (ص) (٢) .

كلام في المتعتين : متعة الحج ومتعة النساء

اختلاف ابن عباس وابن الزبير في المتعتين

روى مسلم بسنده ، عن عاصم ، عن أبي نضرة قال : كنتُ عند جابر بن عبد الله ، فأتاه آتٍ فقال : إبن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين ، فقال جابر : فعلناهما مع رسول الله (ص) ، ثمَّ نهانا عنهما عمر ، فلم نعد لهما (٣)

ورواه مسلم بلفظ آخر : عن أبي نضرة قال : كان ابن عباس يأمر بالمتعة ، وكان ابن الزبير ينهى عنها قال : فذكرتُ ذلك لجابر بن عبد الله ، فقال : على يدي دار الحديث .

تمتّعنا مع رسول الله (ص) ، فلمّا قام عمر قال : إنَّ الله كان يحلُّ لرسوله ما شاء بما شاء ، وإنَّ القرآن قد نزل منازله ﴿ وأتمّوا الحجّ والعمرة لله ﴾ (البقرة / ١٩٦) كما أمر الله ، وأبِتُّوا نكاح هذه النساء !

---

(١) مسند مسلم ، كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ج٩ /ص١٩٧ ، شرح النووي رقم /٢٧ . رقمه في الديسك / ٢٥٠٨ .

(٢) الغدير للأميني (ره) ج٦ /ص٢٠٩ . ناقلاً عن مسند الطيالسي /ص٢٢٧ .

(٣) مسند مسلم ، كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ج٩ /ص١٩٢ ، شرح النووي رقم /١٧ . رقمه في الديسك / ٢٤٩٨ .

لا أوتى برجلٍ نكح امرأة إلى أجل إلاّ رجمته بالحجارة [1]

ورواه البيهقي بلفظ آخر : عن أبي نضرة ، عن جابر قال : قلتُ : إنّ ابن الزبير ينهى عن المتعة ، وإنّ ابن عباس يأمر بها ؟

قال : على يدي جرى الحديث ، تمتّعنا مع رسول الله (ص) ، ومع أبي بكر ، فلمّا وليَ عمر خطب الناس فقال : إنّ رسول الله (ص) هذا الرّسول ، وإنّ القرآن ، هذا القرآن ، وإنّهما كانتا متعتان على عهد رسول الله (ص) ، وانا أنهى عنهما ، وأعاقب عليهما : إحداهما متعة النساء ، ولا أقدر على رجل تزوّج امرأة إلى أجل إلا غيّبته بالحجارة ، والأخرى : متعة الحجّ [2]

ورواه احمد بن حنبل بسنده ، باتراً لآخر الحديث وقاطعاً له ، عن همّام ، عن قتادة ، عن ابي نضرة قال : قلتُ لجابر بن عبد الله : إنّ ابن الزبير ينهى عن المتعة وإنّ ابن عباس يأمر بها ؟

قال : فقال لي : على يدي جرى الحديث ، تمتعنا مع رسول الله (ص) ، قال عفان : ومع أبي بكر ، فلمّا وليَ عمر خطب الناس فقال : إنّ القرآن هو القرآن ، وإنّ رسول الله (ص) هو الرسول ، وإنهما كانتا متعتانِ على عهد رسول الله (ص) ، إحداهما متعة الحج ، والأخرى متعة النساء [3]

خطبة عمر في المتعتين

رويَ عن عمر بن الخطاب أنه خطب ، فقال : متعتان كانتا على عهد رسول الله (ص) ، وأنا أنهى عنهما وأعاقب ـ وفي قول :

---

(1) مسند مسلم ، كتاب الحج ، باب في المتعة بالحج والعمرة ج٨ /ص١٨؛ شرح النووي . ورقمه في الديسك /٢١٣٥ . ورواه الجصاص في كتاب أحكام القرآن ج٢ /ص١٧٨ . ورواه البيهقي في سننه ج٥ /ص٢١ . وذكره الرازي في تفسيره ج٣ /ص٢٦ . وذكره الهندي في كنز العمال ج٨ /ص٢٩٣ . وذكره السيوطي في الدر المنثور ج١ /ص٢١٦ .

(2) الغدير للأميني ج٦ /ص٢١٠ ، ناقلاً عن سنن البيهقي ج٧ /ص٢٠٦ .

(3) مسند احمد ج١ /ص١١٦ رقم /٣٦٩ ط دار القلم بيروت .

أضرب ـ عليهما : متعة الحجّ ، ومتعة النساء .

وفي لفظ الجصّاص : لو تقدَّمتُ فيها لرجمتُ [(1)]

تصريح جابر بحلية المتعتين

روى أحمد بن حنبل بسنده ، عن أبي نضرة ، عن جابر بن عبد الله قال : تمتّعنا متعتين على عهد النبيّ (ص) : الحجّ والنساء ، فنهانا عمر عنهما ، فانتهينا [(2)]

ورواه أحمد أيضاً في مكان آخر من مسنده ، عن أبي نضرة ، عن جابر بن عبد الله قال : تمتّعنا على عهد رسول الله (ص) ، متعتين : الحجّ والنساء ، وقد قال حمّاد أيضاً : متعة الحجّ ومتعة النساء ، فلمّا كان عمر نهانا عنهما فانتهينا [(3)]

ابن سواده ينصح عمر

أخرج الطبري في تاريخه ، عن عمران بن سوادة قال : صليتُ الصبح مع عمر ، فقرأ سبحان وسورة معها ، ثمّ انصرف ، وقمت معه فقال : أحاجة ؟

قلتُ : حاجة . قال : فالحق .

قال : فلحقتُ ، فلمّا دخل ، أذن لي فإذا هو على سرير ليس فوقه شيء ، فقلتُ : نصيحة . فقال : مرحباً بالناصح غدوّاً وعشيّاً .

قلتُ : عابت أُمّتك أربعاً .

قال : فوضع رأس درّته في ذقنه ووضع أسفلها على فخذه ثمّ قال : هات .

---

(1) روى ذلك الجاحظ في البيان والتبيين ج٢ /ص٢٢٣ . ورواه الجصّاص في أحكام القرآن ج١ /ص٣٤٢ ، ٣٤٥ ، وج٢ /ص١٨٤ . ورواه ابن قيم الجوزية في زاد المعاد ج١ /ص٤٤٤ . وذكره القرطبي في تفسيره ج٢ /ص٣٧٠ . وذكره الرازي في تفسيره ج٢ /ص١٦٧ ، وج٣ /ص٢٠١ ـ ٢٠٢ . وذكره الهندي في كتاب كنز العمال ج٨ /ص٢٩٣ . ونقله غدير الأميني (ره) ج٦ /ص٢١١ وغيرها من المصادر .

(2) مسند أحمد ج٣ /ص٣٥٦ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /١٤٣٠٥ .

(3) مسند أحمد باقي مسند المكثرين ج٣ /ص٣٦٣ . رقمه في الديسك /١٤٣٨٧ .

قلتُ : ذكروا أنّك حرّمتَ العمرة في أشهر الحجّ ، ولم يفعل ذلك رسول الله (ص) ، ولا أبو بكر ، وهي حلال .

قال : هي حلال لو أنّهم اعتمروا في أشهر الحجّ ، رأوها مجزية من حجّهم ، فكانت قائبة قوب عامها ، فقرع حجّهم وهو بهاء من بهاء الله ، وقد أصبت .

قلتُ : وذكروا أنّك حرّمتَ متعة النساء وقد كانت رخصة من الله نستمتع بقبضة ، ونفارق عن ثلاث .

قال : إنّ رسول الله (ص) أحلّها في زمان ضرورة ثمّ رجع الناس إلى السّعة ثمّ لم أعلم أحداً من المسلمين عمل بها ولا عاد إليها ، فالآن من شاء نكح بقبضة وفارق عن ثلاث بطلاق وقد أصبتُ .

قال : قلتُ : واعتقت الأمة إن وضعت ذا بطنها بغير عتاقة سيّدها .

قال : ألحقت حرمة بحرمة ، وما أردت إلاّ الخير ، وأستغفر الله .

قلتُ : وتشكوا منك نهر الرعيّة وعنف السياق .

قال : فشرع الدّرة ثمّ مسحها حتى أتى على آخرها ثمّ قال : أنا زميل محمّد ـ وكان زامله في غزوة قرقرة الكندر ـ فوالله إني لأرتع فأُشبع ، وأسقى فأُروى . . . قال : فبلغ ذلك معاوية ، فقال : كان والله عالماً برعيتهم [1]

خلاف ابن عباس وعروة بن الزبير في المتعتين

أخرج الطبري عن عروة بن الزبير أنّه قال لابن عباس : أهلكتَ الناس !

قال : وما ذاك ؟

قال : تفتيهم في المتعتين ، وقد علمتَ أنّ أبا بكر وعمر نهيا عنهما .

فقال : ألا للعجب ! إنّي أُحدّثه عن رسول الله (ص) ، ويُحدّثني عن أبي بكر وعمر .

---

[1] تاريخ الطبري ج٥ /ص٣٢ . وذكره ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ج٣ /ص٢٨ ، ناقلاً عن ابن قتيبة والطبري . ونقله الأميني (ره) الغدير ج٦ /ص٢١٣ .

فقال : هما كانا أعلم بسنّة رسول الله (ص) ، وأتبع لها منك[(١)]

أقول : وهنا لا بد من وقفة تأمل وإعادة نظر في الكتب التي يسمونها بالصحاح ، هذه الأخبار التي تصرّح بأن تحريم المتعتين إنّما كان من عمر بن الخطاب ، وليس من رسول الله (ص) ، فكيف يدّعي بعضهم أنها نسخت ، والبعض الآخر يقول : إن رسول الله (ص) أباحها في وقعة خيبر ، وحرمها في زمن خيبر[(٢)]

وهكذا ارتبكوا واختلفوا في أصل تحريمها ، وظهر منهم ريح النفاق والإرتداد عن الإسلام المحمّدي الأصيل ، واتبعوا سنّة عمر بن المطاب الذي كان يحكمهم بالحديد والدّرة والغلاظة والفظاظة ، وقد هنأه معاوية على تلك السياسة الغاشمة ، وهنيئاً لمن هنّأه معاوية ، وكأنّ القوم لا يهمهم الحق ، واتّباعه ، بل يهمهم اتباع الغالب ، والغالب هو مع الحق ، والحق معه أيّنما كان .

المأمون العباسي والمتعتين

ذكر ابن خلقان : أن المأمون العباسي أمر في أيام خلافته فنودي بتحليل المتعة ، فدخل عليه محمّد بن منصور وأبو العيناء فوجداه يستاك ، ويقول وهو متغيظ : " متعتان كانتا على عهد رسول الله (ص) ، وعلى عهد أبي بكر ، وأنا أنهى عنهما ، ومن أنت يا جعل حتى تنهى عمّا فعله رسول الله (ص) ، وأبو بكر .

فأراد محمّد بن منصور أن يكلمه فأومأ إليه أبو العيناء وقال : رجل يقول في عمر بن الخطاب ما يقول نكلمه نحن ؟!

---

(١) راجع كنز العمال ج٨ /ص٢٩٣ . وذكره السبط الحنفي في كتاب مرآة الزمان /ص٩٩ . نقلنا ذلك عن غدير الأميني (ره) ج٦ /ص٢١١ .

(٢) راجع البخاري ، كتاب النكاح ، باب النهي عن نكاح المتعة . رقمه في الديسك /٤٧٢٣ .

ودخل عليه يحيى بن أكثم فخوفه من الفتنة ، وذكر له أن الناس يرونه قد أحدث في الإسلام بسبب هذا النداء حدثاً عظيماً ، لا ترتضيه الخاصة ، ولا تصبر عليه العامة ، إذ لا فرق عندهم بين النداء بأباحة المتعة ، والنداء بأباحة الزنى ، ولم يزل به حتى صرف عزيمته احتياطاً على ملكه ، واشفاقاً على نفسه (١)

أقول : هذه الحقيقة صدرت من يحيى بن أكثم ، لأنّ الناس هم الناس ، في الماضي والحاضر ، وها هم أذنابهم اليوم يتقبلون زواج المسيار ، (هو زواج خاص بالمسافرين والأجانب معروف في السعودية) ، والزواج العرفي (هو زواج معروف في مصر) ، والزنا ، وفي بعض الأمكنة اللواط ، ولا يتقبلون إباحة المتعة بشروطها الشرعية التي شرعها رسول الله (ص) ، لا لشيء إلاّ لأنّ عمر حرمها ، ولا يستطيع أحد كسر قراره التشريعي ﴿ فما جزاء من يفعل ذلك منكم إلاّ خزي في الحياة الدنيا ويوم القيامة يردون إلى أشد العذاب وما الله بغافل عمّا تعملون ﴾ . البقرة /٨٥

فطنة شيخ من البصرة

ذكر الراغب الأصفهاني عن يحيى بن أكثم أنه قال لشيخ بالبصرة : بمن اقتديتَ في جواز المتعة ؟ قال : بعمر بن الخطاب .

قال : كيف وعمر كان أشدُّ الناس فيها ؟

قال : لأنّ الخبر الصّحيح أنّه صعد المنبر فقال : إنّ الله ورسوله قد أحلاّ لكم متعتين ، وإنّي محرّمهما عليكم ، وأعاقب عليهما . فقبلنا شهادته ، ولم نقبل تحريمه (٢)

---

(١) الفصول المهمة لشرف الدين /ص٦٦ . ناقلاً عن وفيات الأعيان من ترجمة يحيى بن أكثم . وذكره الأميني (ره) في الغدير ج٦ /ص٢١١ . عن تاريخ ابن خلقان ج٢ /ص٣٥٩ .

(٢) المحاضرات ج٢ /ص٩٤ . ونقله غدير الأميني (ره) ج٦ /ص٢١٢ .

ثلاثة حرمها عمر

أخرج الطبري في كتابه المستبين ، عن عمر أنه قال : ثلاثٌ كنَّ على عهد رسول الله (ص) ، أنا محرّمهنَّ ومعاقبٌ عليهنَّ : متعة الحجّ ، ومتعة النساء ، وحيَّ على خير العمل في الأذان (١)

وذكر الأميني (ره) عن القوشجي المتوفى ٨٧٩/ في شرح التَجريد في مبحث الإمامة : أنَّ عمر قال وهو على المنبر : « ثلاثٌ كنَّ على عهد رسول الله (ص) ، أنا أنهى عنهنَّ ، وأحرِّمهنَّ ، وأعاقبُ عليهنَّ : متعة الحجّ ، ومتعة النساء ، وحيَّ على خير العمل في الأذان .

ثمَّ اعتذر القوشجي عن عمر بقوله : إنَّ ذلك ليس ممَّا يوجب قدحاً فيه ، فإنَّ مخالفة المجتهد لغيره في المسائل الإجتهاديّة ليس ببدع .

قال الأميني (ره) ردّاً على القوشجي : ما كنّا نقدِّر أنَّ ضليعاً في العلم يُقابل النبيّ الأعظم (ص) بواحدٍ من أُمَّته ، ويجعل كلاًّ منهما مجتهداً ، وما ينطقه الرّسول الأمين هو عين ما ثبت في اللوح المحفوظ ﴿ إن هو إلاَّ وحيٌ يوحى ﴿ علّمه شديد القوى ﴾ . النجم /٤-٥.

فأين هو عن الإجتهاد بردِّ الفرع إلى الأصل ، واستعمال الظنون في طريق الإستنباط ؟ وإنَّ السائغ من المخالفة الإجتهادية هو ما إذا قابل المجتهد مجتهداً مثله ، لا مَن اجتهد تجاه النصّ المبين ، وارتأى أمام تصريحات الشّريعة من قول الشارع وعمله .

---

(١) نصّ على ذلك التوشجي في أواخر مبحث الإمامة من شرح التجريد ، وهو من أئمة المتكلمين على مذهب الأشاعرة . ذكره السيد العلامة عبد الحسين شرف الدين في كتابه النص والإجتهاد /ص٢٢٣ ط الثالثة دار النعمان ، النجف الأشرف . وذكره أيضاً في كتابه الفصول المهمّة في تأليف الأمّة /ص٦٨ ط النجف الأشرف . وذكره السيد حسن السيد علي القبانجي في شرحه لرسالة الحقوق للإمام زين العابدين (ع) ج٢ /ص٩٩ ، ناقلاً عن شرح التجريد في أواخر مباحث الإمامة . ونقله الأميني (ره) في الغدير ج٦ /ص٢١٣ .

ثمَّ أي مستوى يجعل سيّد أُولي الألباب وهذا الرّجل في عرض واحدٍ فهماً وإدراكاً حتى يُقابل بين رأييهما ؟ وأيّ قيمة لآراء العالمين جميعاً إذا خالفت ما جاء به المشرّع الأقدس ؟ [1].

أسماء الذين ثبتوا على إباحة متعة النساء

قال العلامة الأميني (ره) : فالذي يظهر من كلمات عمر أنّه كان يعدُّها من السّفاح ، ولذلك قال في حديث : بينوا حتى يُعرف النكاح من السّفاح . ولم يكن عند ذلك ، وفي عهد الصّحابة كلّهم من حديث النسخ عينٌ ولا أثر وكان إذا شجر بينهم خلافٌ في ذلك استند المجوّزون إلى الكتاب والسنّة ، والمانعون إلى قول عمر ونهيه عنها [2] ، كما ينفي النسخ بكلّ صراحة قول الخليفة : أنا أنهى عنهما ، وهو صريح ما مرّ عن أمير المؤمنين (ع) وعبد الله بن العباس من إسناد النهي إلى عمر فحسب ، وسيأتي عن ابن عباس قوله : إنّ آيّ المتعة محكمةٌ . يعني لم تُنسخ ، ومرّ عن الحَكم : إنّها غير منسوخة ، وإلى هذا استند كلٌّ من أباحها من الصحابة والتابعين ، ومنهم :

١ = عمران بن الحصين .

٢ = جابر بن عبد الله ـ الأنصاري ـ .

٣ = عبد الله بن مسعود ، يأتي حديث قرائته ، فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل . وعدّه إبن حزم في المحلّى ، والزرقاني في شرح الموطأ ممّن ثبت على إباحتها . وأخرج الحفّاظ عنه أنّه قال : كنّا نغزو مع رسول الله (ص) وليس لنا نساءٌ فقلنا : يا رسول الله ! ألا نستخصي ، فنهانا عن ذلك ، ورخّص لنا أن ننكح بالثوب إلى أجل .

---

[1] راجع الغدير ج٦ /ص٢٣٨

[2] أقول : وهل يُعادل رأي عمر بن الخطاب رأي الكتاب والسنّة ؟!

ثمَّ قال : ﴿ لا تحرّموا طيبات ما أحلَّ الله لكم ﴾[(١)] . المائدة/ ٨٧

قال الجصّاص بعد ذكر الحديث : إنَّ الآية من تلاوة النبيّ (ص) عند إباحة المتعة ، وهو قوله تعالى : ﴿ لا تحرّموا طيبات ما أحلَّ الله لكم ﴾ .

٤ = عبد الله بن عمر ، أخرج إمام الحنابلة أحمد بإسناده ، عن عبد الرّحمن بن نعم ـ نعيم ـ الأعرجي قال : سأل رجلٌ إبن عمر عن المتعة ، وأنا عنده ، متعة النساء ؟

فقال : والله ما كنّا على عهد رسول الله (ص) زانين ولا مسافحين[(٢)]

٥ = أبو سعيد الخدريّ ، راجع المحلّى لإبن حزم ، وشرح الموطأ للزرقاني .

٦ = سلمة بن أميّة بن خلف ، راجع المحلّى لإبن حزم ، وشرح الموطأ للزرقاني .

٧ = معبد بن أميّة بن خلف ، راجع المحلّى لإبن حزم .

٨ = الزبير بن العوام ، الذي كان أول مجمرٍ سطع بالمتعة هو مجمر آل الزبير ، وقد تقدم حديثه .

٩ = خالد بن مهاجر بن خالد المخزومي قال : بينا هو جالسٌ عند رحل جاءه رجلٌ فاستفتاه في المتعة فأمره بها . فقال له إبن أبي عمرة الأنصاري : مهلاً . فقال : ما هي والله لقد فُعلت في عهد إمام المتقين[(٣)]

---

(١) مسند البخاري ، كتاب النكاح ، باب كراهية التبتل والخصاء مجلد ٤ ج٧ /ص٨ . رقمه في الديسك /٤٦٨٦ . مسند مسلم ، كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ج٩ /ص١٨٩ ، شرح النووي . رقمه في الديسك /٢٤٩٣ . أحكام القرآن للجصاص ج٢ /ص١٨٤ . سنن البيهقي ج٧ /ص٢٠٠ . تفسير القرطبي ج٥ /ص١٣٠ . نقلاً عن مسند أبي حامد البستي . تفسير ابن كثير ج٢ /ص٨٧ . الدر المنثور ج٢ /ص٣٠٧ . نقلاً عن تسعة من الأئمة والحفاظ . وذكره إبن كثير في تفسيره ج٢ /ص٨٧ ، ناقلاً عن الشيخين ـ البخاري ومسلم ـ ، وادخل فيه من عند نفسه : " ثمّ قرأ عبد الله ".

(٢) مسند أحمد ، مسند المكثرين من الصحابة . رقمه في الديسك /٥٥٤٥ .

(٣) مسند مسلم ، كتاب النكاح ، باب نكاح المتعة ج٩ /ص١٩٧ وسنن البيهقي ج٧ /ص٢٠٥ .

١٠ = عمرو بن حريث ، مرَّ حديثه سابقاً .

وفيما أخرجه الطبري عن سعيد بن المسيّب قال : إستمتع إبن حريث وإبن فلان كلاهما ، وولد له من المتعة زمان أبي بكر وعمر (١)

١١ = أبيّ بن كعب ، تأتي قراءته : ﴿ فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجل .

١٢ = ربيعة بن أميّة ، مرَّ حديثه .

١٣ = سمير ـ في الإصابة : لعلّه سمرة بن جندب ـ قال : كنّا نتمتّع على عهد رسول الله (ص) (٢)

١٤ = سعيد بن جبير ، عدَّه إبن حزم ممَّن ثبت على إباحتها .

١٥ = طاووس اليماني ، عدَّه إبن حزم ممَّن ثبت على إباحتها .

١٦ = عطاء أبو محمَّد المدني ، عدَّه إبن حزم ممَّن ثبت على إباحتها .

١٧ = السديّ ، كما في تفسيره ، وتأتي قراءته .

١٨ = مجاهد ، سيأتي قوله في آية المتعة ، ولم يعز إليه القول بالنسخ . (٣)

١٩ = زفر بن أوس المدني .

قال إبن حزم في " المحلّى " بعد عدّ جملة ممّن ثبت على إباحة المتعة من الصّحابة : ورواه جابر عن جميع الصّحابة مدَّة رسول الله (ص) ، وأبي بكر ، وعمر إلى قرب آخر خلافة عمر . ثمَّ قال : ومن التابعين طاووس ، وسعيد بن جبير ، وعطاء ، وسايرفقهاء مكة .

وقال أبو عمر في " الإستيعاب " : أصحاب ابن عبّاس من أهل مكة واليمن كلّهم يرون المتعة حلالاً على مذهب ابن عباس وحرَّمها سائر الناس (٤)

---

(١) كنز العمال ج٨ /ص٢٩٣ .

(٢) الإصابة ج٢ /ص٨١ .

(٣) كما في البحر الزائق لابن نديم ج٣ /ص١١٥ .

(٤) راجع تفسير القرطبي ج٥ /ص٤٠٦ ، وفتح الباري ج٩ /ص١٤٢ .

وقال القرطبي : أهل مكة كانوا يستعملونها كثيراً [1]

وقال الرازي في تفسير آية المتعة : اختلفوا في أنها هل نُسخت أم لا ؟ فذهب السّواد الأعظم من الأمّة إلى أنّها صارت منسوخة .

وقال السّواد منهم إنّها بقيت مباحة كما كانت .

وقال أبو حيان في تفسيره بعد نقل حديث إباحتها : وعلى هذا جماعةٌ من أهل البيت والتابعين [2]

وقد ذهب إلى إباحة المتعة مثل إبن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكّي المتوفّى /١٥٠ ، قال الشافعي : استمتع ابن جريج بسبعين امرأة . وقال الذهبي تزوّج نحواً من تسعين امرأة نكاح المتعة [3]

وقال السّرخسي في المبسوط : تفسير المتعة أن يقول لامرأة : أتمتّع بك كذا من المدّة بكذا من المال . وهذا باطلٌ عندنا ، جائزٌ عند مالك بن أنس ، وهو الظاهر من قول ابن عبّاس .

وقال فخر الدين أبو محمّد عثمان بن عليّ الزيلعي في تبيان الحقايق في شرح كنز الدقائق : قال مالك : هو ـ نكاح المتعة ـ جائزٌ لأنّه كان مشروعا فيبقى إلى أن يظهر ناسخه ، واشتهر عن ابن عباس تحليلها ، وتبعه على ذلك أكثر أصحابه من أهل اليمن ومكة ، وكان يستدلُّ على ذلك بقوله تعلى : ﴿ فما استمتعتم به منهنَّ فآتوهنَّ أجورهنَّ ﴾ ، وعن عطاء أنّه قال : سمعتُ جابراً يقول : تمتّعنا على عهد رسول الله ، وأبي بكر ، ونصفاً من خلافة عمر ، ثمّ نهى الناس عنه . وهو يحكي عن أبي سعيد الخدري ، واليه ذهب الشيعة .

---

[1] راجع تفسير القرطبي ج٥ /ص١٣٢ .

[2] تفسير الرازي ج٣ /ص٢٠٠ .

[3] راجع تهذيب التهذيب ج٦ /ص٤٠٦ ، ميزان الإعتدال ج٢ /ص١٥١ .

ويُنسب جواز المتعة إلى مالك في فتاوى الفرغاني ، تأليف القاضي فخر الدين حسن بن منصور الفرغاني ، وفي خزانة الرّوايات في الفروع الحنفيّة تأليف القاضي جكن الحنفي ، وفي كتاب الكافي في الفروع الحنفيّة ، وفي العناية شرح الهداية تأليف أكمل الدين محمّد بن محمود الحنفي ، ويظهر من شرح الموطّأ للزرقاني أنّه أحد قولي مالك (١)

قول ابن قيم الجوزية

قال ابن القيّم الجوزية : فإن قيل : فما تصنعون بما رواه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله ، قال : كنّا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيّام على عهد رسول الله (ص) ، وأبي بكر حتى نهى عنها عمر في شأن عمرو بن حريث . وفيما ثبت عن عمر أنّه قال : متعتان كانتا على عهد رسول الله (ص) أنا أنهى عنهما : متعة النساء ومتعة الحجّ ؟

قيل : الناس في هذا طائفتان : طائفةٌ تقول : إنَّ عمر هو الذي حرّمها ونهى عنها ، وقد أمر رسول الله (ص) باتّباع ما سنّه الخلفاء الراشدون (٢) ، ولم ترَ هذه الطائفة تصحيح حديث سبرة بن معبد في تحريم المتعة عام الفتح ، فإنّه من رواية عبد الملك بن الربيع ابن سبرة عن أبيه عن جدّه ، وقد تكلّم فيه ابن معين ، ولم يرَ البخاري إخراج حديثه في صحيحه مع شدّة الحاجة إليه ، وكونه أصلاً من أصول الإسلام ، ولو صحَّ عنده لم يصبر عن إخراجه والإحتجاج به .

قالوا : ولو صحَّ حديث سبرة لم يخفَ على ابن مسعود حتى يروي أنّهم فعلوها ، ويحتجُّ بالآية .

---

(١) الغدير ج٦ /ص٢٢٠ ـ ٢٢٣ ، ناقلاً عن المصادر المدونة أعلاه .

(٢) الخلفاء الراشدون الذين أشار إليهم رسول الله (ص) هم الأئمّة الإثنا عشر من أهل البيت (ع) أولهم أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب وآخرهم المهدي المنتظر (صلوات الله عليهم أجمعين) . الذين لا غيروا ولا بدلوا تبديلا .

وأيضاً : ولو صحّ لم يقل عمر أنها كانت على عهد رسول الله (ص) وأنا أنهى عنها وأُعاقب عليها ، بل كان يقول : أنّه (ص) حرّمها ، ونهى عنها .

قالوا : ولو صحّ لم تفعل على عهد الصدّيق وهو عهد خلافة النبوّة حقاً .

والطائفة الثانية : رأت صحّة حديث سبرة ، ولو لم يصحّ فقد صحّ حديث عليّ (رض) : أنّ رسول الله (ص) حرّم متعةالنساء ، فوجب حمل حديث جابر على أنّ الذي أخبر عنها بفعلها لم يبلغه التحريم ، ولم يكن قد اشتهر حتى كان زمن عمر ، فلمّا وقع فيها النزاع ظهر تحريمها واشتهر وبهذا تأتلف الأحاديث الواردة فيها ، وبالله التوفيق[1]

وردّ الأمين (ره) على ابن القيم فقال : أنّى يتأتّى الجمع بين أحاديث الباب المتضاربة من شتى النواحي بصحيحة مزعومة ؟ ومتى تصحّ ؟ وكيف يتمّ عزوها المختلق إلى أمير المؤمنين (ع) وبين يدي الأمّة قوله الصحيح الثابت : لولا أنّ عمر نهى عن المتعة ما زنى إلاّ شقيّ .

وقد صحّ عنه (ع) مذهبه إلى تحليل المتعة ، كما أنّ أبناء بيته الرفيع ذهبوا إلى إباحتها سلفاً وخلفاً ، ومن المتسالم عليه قول ابن عباس : لولا نهي عمر لما احتاج إلى الزنا إلاّ شفا ـ أي إلاّ القليل من الناس . عن ابن الأثير في النهاية ـ .

ومن الذي أخر الأمّة عن نهي النبيّ (ص) عن المتعة غير عليّ (ع) حتى ظهر في زمن عمر واشتهر ؟

ومهما كان الحظر عنه (ص) مشهوراً ، وأوّل من جاء به وباح بالنهي عنها يقول : متعتان كانتا على عهد رسول الله (ص) وأنا أنهى عنهما وأُعاقب .

وقال : متعتان كانتا على عهد رسول الله (ص) ، وعلى عهد أبي بكر وأنا أنهى عنهما .

---

[1] راجع كتاب زاد المعاد ج١ /ص٤٤٤ ، نقله الأميني في كتابه الغدير ج٦ /ص٢٢٩ .

وقال : إنَّ الله ورسوله قد أحلاً لكم متعتين ، وإنّي محرّمهما عليكم .

وقال : ثلاثٌ كنّ على عهد رسول الله (ص) ، أنا محرّمهنّ : متعة الحجّ ، ومتعة النساء ، وحيّ على خير العمل . ١

فهل جابهه صَحابيٌّ بالَردّ عليه في دعواه حلية المتعة في العهدين ؟ أو في نسبة تحريمها إلى نفسه ؟

وهل كان إجماع الصّحابة على حلّية المتعة عهد أبي بكر خلاف دين الله وسنّة نبيّه ؟ نعم الغريق يتشبث بكلّ حشيش . ﴿ لا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلالٌ وهذا حرامٌ لتفتروا على الله الكذب إنَّ الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون ﴾[1] . النحل / ١٦

المفسرون الذين ذكروا نزول الآية في متعة النساء

١ = أخرج أحمد بن حنبل إمام الحنابلة باسنادٍ رجال كلهم ثقات ، عن عمران بن حصين قال : نزلت آية المتعة في كتاب الله تبارك وتعالى ، وعملنا بها مع رسول الله (ص) ، فلم تنزل آيةٌ تنسخها ، ولم ينهَ عنها النبيّ (ص) حتى مات[2]

٢ = أخرج أبو جعفر الطبري المتوفّي /٣١٠ هـ ، باسناده عن أبي نضرة قال : سألتُ ابن عباس عن متعة النساء قال : أما تقرأ سورة النساء ؟

قال : قلت : بلى . قال : فما تقرأ فيها : ﴿ فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجلٍ مسمّى ؟ قلتُ له : لو قرأتها هكذا ما سألتك .

قال : فإنّها كذا . وفي حديث[3] : قال ابن عباس : والله لأنزلها الله كذلك . ثلاث مرات

---

[1] راجع الغدير ج٦ /ص٢٣٩ - ٢٤٠ .

[2] مسند أحمد ، مسند البصريين . رقمه في الديسك /١٩٠٦٠ .

[3] تفسير الطبري ج٥ /ص٩ ، نقل ذلك الأميني في غديره العذب ج٦ /ص٢٢٩ .

وأخرج الطبري أيضاً ، عن قتادة في قراءة أبيّ بن كعب : فما استمتعتم به منهنّ إلى أجلٍ مسمّى .

وأخرج الطبري أيضاً ، باسنادٍ صحيح عن شعبة عن الحكم قال : سألته عن هذه الآية أمنسوخة هي ؟ قال : لا .

وروى الطبري عن عمر بن مرّة : أنه سمع سعيد بن جبير يقرأ : فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمّى .

وعن أبي ثابت قال : إنّ ابن عباس أعطاني مصحفاً فيه : فما استمتعتم به منهنّ إلى أجلٍ مسمّى .

٣ = أخرج أبو بكر الجصّاص الحنفي المتوفي /٢٧٠ هـ ما مرّ من حديثي ابن عباس ، وأبي بن كعب في قوله تعالى : فما استمتعتم به منهنّ إلى أجلٍ مسمّى .

وذكر من طريق ابن جريج وعطاء الخراساني عن ابن عباس أنّها نُسخت بقوله تعالى : ﴿ يا أيّها النبيُّ إذا طلقتم النساء فطلّقوهن لعدّتهنّ ﴾ الطلاق /١ (١)

فلولم تكن نزلت في المتعة كيف نُسخت ؟ .

٤ = أخرج الحافظ أبو بكر البيهقي المتوفي /٤٥٨ ، باسناده عن محمّد بن كعب ، عن ابن عباس قال : كانت المتعة في أوّل الإسلام ، (٢) كانوا يقرأون هذه الآية : فما استمتعتم به منهنّ إلى أجلٍ مسمّى . الحديث

٥ = ذكر الحافظ أبو محمّد البغوي الشافعي المتوفّى /٥١٠ ، عن الحسن ومجاهد : أنّ الآية في النكاح الصّحيح .

وقال آخرون : هو نكاح المتعة - إلى أن قال - :

---

(١) أحكام القرآن للجصّاص ج٢ /ص١٧٨ .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ج٧ /ص٢٠٥ .

ذهب عامة أهل العلم أن نكاح المتعة حرامٌ ، والآية منسوخة ، وكان ابن عباس يذهب إلى أن الآية محكمةٌ ، وترخّص في نكاح المتعة .

وروى الطبري عن أبي نضرة قال : سألتُ ابن عباس عن متعة النساء قال : أما تقرأ سورة النساء ؟ قال : قلت : بلى .

قال : فما تقرأ فيها : ﴿ فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجلٍ مسمّى ؟

قلتُ له : لو قرأتها هكذا ما سألتك . قال : فإنّها كذا . وفي حديث : قال ابن عباس : والله لأنزلها الله كذلك . ثلاث مرات (١)

٦ = قال أبو القاسم جار الله الزمخشري المعتزلي المتوفّى /٥٣٨ : قيل : نزلت ـ الآية ـ في المتعة ، وعن ابن عباس هي محكمة ، يعني لم تُنسخ ، وكان يقرأ : فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمّى (٢)

٧ = قال القاضي أبو بكر الأندلسي المتوفّى /٥٤٢ في الآية قولان : أحدهما أنّه أراد استمتاع النكاح المطلق ، قاله جماعةٌ منهم الحسن ومجاهد ، واحدى روايتي ابن عباس .

الثاني : أنّه متعة النساء بنكاحهنّ إلى أجل . وهو ما رويَ عن ابن عباس ، وحبيب بن أبي ثابت ، وأُبيّ بن كعب (٣)

٨ = قال أبو بكر يحيى بن سعدون القرطبي المتوفّى /٥٦٧ ، عند بيان الإختلاف في معنى الآية : قال لجمهور : إنّ المراد نكاح المتعة الذي كان في صدر الإسلام ، وقرأ ابن عباس ، وأُبيّ ، وسعيد بن جبير : ﴿ فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمّى فآتوهنّ أجورهنّ ﴾ (٤)

---

(١) تفسير البغوي بهامش تفسير الخازن ج١ /ص٤٢٣ .

(٢) تفسير الكشاف ج١ /ص٣٦٠ .

(٣) كتاب أحكام القرآن للأندلسي ج١ /ص١٦٢ .

(٤) تفسير القرطبي ج٥ /ص١٣٠ .

وقال القرطبي في موضع آخر في قوله تعالى : ﴿ ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة ﴾ . النساء / ٢٤

قال : القائلون بأنّ الآية في المتعة هذه إشارةٌ إلى ما تراضيا عليه من زيادة في مدّة المتعة في أوّل الإسلام ، فإنّه كان يتزوّج المرأة شهراً على دينار مثلاً ، فإذا انقضى الشهر فربما كان يقول : زيديني في الأجل أزدك في المهر ، بيّن أن ذلك كان جائزاً عند التراضي (١)

٩ = قال أبو الوليد محمّد بن أحمد القرطبي " الشهير بابن رشد " المتوفّى / ٥٩٥ : اشتهر عن ابن عباس تحليلها ـ المتعة ـ وتبع ابن عباس على القول بها أصحابه من أهل مكة ، وأهل اليمن ، ورووا : أنّ ابن عباس كان يحتجّ لذلك بقوله تعالى : ﴿ فما استمتعتم به منهنّ فآتوهنّ أجورهنّ فريضة ولا جناح عليكم ﴾ . وفي حرف عنه : إلى أجل مسمّى (٢)

١٠ = ذكر أبو عبد الله فخر الدين الرازي الشافعي المتوفّى / ٦٠٦ هـ ، والقول الثاني : أنّ المراد بهذه الآية حكم المتعة ، وهي عبارة أن يستأجر الرّجل المرأة بمال معلوم إلى أجل معيّن ، فيجامعها ، واتّفقوا على أنّها كانت مباحةً في ابتداء الإسلام ، واختلفوا في أنّها هل نُسخت أم لا ؟

فذهب السواد الأعظم من الأمّة إلى أنّها صارت منسوخة .

وقال السّواد منهم : إنّها بقيت مباحةً كما كانت ، وهذا القول مرويٌّ عن ابن عباس ، وعمران بن الحصين . وذكر الروايات المتقدمة عنهما (٣)

١١ = ذكر الحافظ أبو زكريا النووي الشافعي المتوفّى / ٦٧٦ : أن عبد الله بن مسعود قرأ : فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل . وقد تقدم ذلك عن مسلم .

---

(١) تفسير القرطبي ج٥ / ص٣٥ .

(٢) راجع كتاب بداية المجتهد لابن رشد ج٢ / ص٥٨ .

(٣) تفسير الرازي ج٣ / ص٢٠٠ .

١٢ = ذكر أبو حيّان محمّد بن يوسف الأندلسي المتوفّى /٧٤٥ قراءة ابن عباس ، وأبيّ بن كعب ، وسعيد بن جبير : فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجل مسمّى .

وقال : قال ابن عباس ومجاهد والسدي وغيرهم : إنَّ الآية في نكاح المتعة .[1] وقال ابن عباس لأبي نضرة : هكذا أنزلها الله

١٣ = قال الحافظ جلال الدين السيوطي المتوفّى /٩١١ : أخرج الطبراني والبيهقي في سننه عن ابن عباس : كانت المتعة في أوّل الإسلام ، وكانوا يقرؤون هذه الآية : فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجل مسمّى .

وأخرج عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن الأنباري في المصاحف ، والحاكم وصحّحه من طرق عن أبي نضرة قال : قرأت على ابن عباس ، وذكر حديث أبو نضرة المتقدم .

وأخرج عبد بن حميد ، وابن جرير ، عن قتادة ، وأخرج ابن الأنباري في المصاحف ، عن سعيد بن جبير قراءة أبيّ بن كعب : فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجل ، وأخرج عبد الرزّاق عن عطاء قراءة ابن عباس[2]

حدود متعة النساء في الإسلام

ذكروا للعقد المنقطع " المتعة " حدوداً وشروطاً خاصة . ١ = الأجرة . أي يدفع لها المهر نقداً .

٢ = الأجل . أي لا بد من تحديد الوقت للعقد .

٣ = العقد المشتمل على الإيجاب والقبول . كالعقد الدائم .

٤ = العدّة أمةً كانت أو حرّةً ، أو حائلاً كانت أو حاملاً .

٥ = عدم الميراث . أي لا توارث بين الزوجين في العقد المنقطع .

---

[1] راجع تفسير ابن حيان ج٣ /ص٢١٨ .

[2] راجع الدر المنثور ج٢ /ص١٤٠ .

٦ = الإفتراق والتحريم بمجرد انقضاء المدّة المتفق عليها أو البذل . أي أنه لا طلاق في العقد المنقطع ، إنما تحرم الزوجة على الزوج بمجرد انتهاء المدّة أو إذا وهبها الزوج بقية المدّة .

نبذة من فقه عمر وعلمه

قد يتوهم البعض أن فقه عمر وإلهامه تَخَطْيا مَن عَداه من الصحابة ، ورجالات صدر الإسلام . علينا إذن أن نُبرز بعضاً من فقهه ، وفتاويه ، وإلهامه وقوّة الحافظة عنده ، لتكون الحجّة أبلغ لمن أعطى أذنه للحقّ ، ونزع الضغينة والتحيّز من قلبه .

هل يجوز الإجتهاد مقابل النص من الله والرسول (ص)

قال الشيخ صالح بن محمّد العمري الفلاني المتوفّى / ١٢٩٨هـ : إنّ المعروف عند الصّحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين ، وعند سائر العلماء المسلمين أنّ حكم الحاكم المجتهد إذا خالف نصّ كتاب الله تعالى ، أو سنّة رسول الله (ص) وجب نقضه ، ومنع نفوذه ، ولا يُعارض نصّ الكتاب والسنّة بالإحتمالات العقليّة ، والخيالات النفسانيّة ، والعصبيّة الشيطانيّة بأن يقال : لعلّ هذا المجتهد قد اطّلع على هذا النصّ وتركه لعلّةٍ ظهرت له ، أو أنّه اطّلع على دليل آخر ، ونحو هذا ممّا لهج به فرق الفقهاء المتعصّبين ، وأطبق عليه جهلة المقلّدين[1]

عمر لا يؤمن بآية التيمم

روى مسلم بسنده ، عن عبد الرّحمن بن أبزي ، عن أبيه : أنّ رجلاً أتى عمر فقال : إنّي أجنبتُ فلم أجد ماءً ؟

---

[1] الغدير ج٦ /ص١٨٣ ، ناقلاً عن كتاب إيقاظ همم أولي الأبصار /ص٩ .

فقال عمر : لا تصلِّ . فقال عمّار : أما تذكر يا أمير . . . ! إذ أنا وأنت في سريّة فأجنبنا فلم نجد ماءً ، فأمّا أنت فلم تصلِّ ، وأمّا أنا فتمعكتُ في التراب وصلّيتُ .

فقال النبيُّ (ص) : إنّما كان يكفيك أن تضرب بيديك الأرض ثمَّ تنفص ثمَّ تمسح بهما وجهك وكفّيك ؟

فقال عمر : إتّقِ الله يا عمّار ! قال : إن شئتَ لم أُحدِّث به ؟ [1] .

أقول : إنَّ الناظر في قول عمر : إتقِ الله ، وفي قول عمّار : إن شئتَ لم أُحدّث به . علم أن عمر خجل من تذكّر هذه الواقعة وعن تركه للصلاة ، وعلم أن عمّاراً لجأ إلى التقية خشية أن يبطش به عمر ، خاصة أنه قال له : اتقِ الله .

وروى البخاري هذا الحديث ولكنه ، كعادته ، حاول المحافظة على كرامة الخليفة فقال : عن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه قال : جاء رجلٌ إلى عمر بن الخطاب فقال : إنّي أجنبتُ فلمْ أصب الماء ؟

فقال عمّار بن ياسر لعمر بن الخطاب : أمّا تذكر أنّا كنّا في سَفرٍ أنا وأنت ، فأمّا أنت فلم تصلِّ ، وأمّا أنا فتمعكتُ ، فصلّيتُ ، فذكرتُ ذلك للنّبيّ (ص) ، فقال النبيّ (ص) : إنّما كان يكفيك هكذا : فضرب النبيّ (ص) بكفّيه الأرض ، ونفخ فيهما ثمَّ مسح بهما وجهه وكفّيه [2]

---

[1] مسند مسلم ، كتاب الحيض ، باب التيمم ج٤ /ص٣٠٢ شرح النووي . رقمه في الديسك /٥٥٣ . ورواه النسائي في سننه ، كتاب الطهارة . رقمه في الديسك /٣١٠ و٣١٥ و٣١٦ و٣١٧ . ورواه أبو داود ، كتاب الطهارة . رقمه في الديسك /٢٧٥ . ورواه ابن ماجة ، كتاب الطهارة وسننها . رقمه في الديسك /٥٦٢ . ورواه أحمد في مسنده ، مسند الكوفيين . رقمه في الديسك /١٧٦١١ . ورواه البيهقي في سننه ج١ /ص٢٠٩ .

[2] مسند البخاري ، كتاب التيمم ، باب المتيمم هل ينفخ فيهما ج١ /ص٢١١ رقم /٣٢٦ .

قال الشيخ الأميني (ره) بعد ذكر هذه الأخبار وغيرها : هناك شيءٌ هام أمثال هذه الكلمات المزخرفة ، والأبحاث الفارغة المعدَّة لتعمية البسطاء من القرّاء عمّا في التاريخ الصّحيح ، ليت شعري ما أغفلهم عن قول عمر : لا تصلِّ ! أو قوله : أمّا أنا فلم أكن لأصلي ؟!

يقوله وهو أمير المؤمنين ، والمسئلة سهلةٌ جداً عامّة البلوى شايعةٌ .

وما أغفلهم عن قوله لعمّار : اتّقِ الله يا عمّار ؟

وعن تركه الصلاة يوم أجنب في السريّة بعد ما جاء الإسلام بالطّهورين ؟

وعن جهله بآية التيمّم ، وحكم القرآن الكريم ؟

وعن غضّه البصر عن تعليم النبيّ (ص) عماراً بكيفيّة التيمّم ؟

ما أذهلهم عن هذه الطامّات الكبرى ، وأشغلهم بعمّار وكلمته ؟

نعم الحبّ يُعمي ويُصمّ ، ﴿ ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضلُّ سبيلاً ﴾ . الإسراء/٧٢ .[1]

أقول : إنّ شرّاح الصحاح والمسانيد حاولوا ، كعادتهم ، تبرير ما يفعله عمر وأصحابه ، في اجتهاداتهم الباطلة .

قال العيني : إنّ عمر لم يكن يرى للجنب التيمّم ، لقول عمّار له : فأمّا أنت فلم تصلِّ ، وقال : إنّه جعل آية التيمّم مختصّة بالحدث الأصغر ، وأدّى إجتهاده إلى أنّ الجنب لا يتيمّم .

وقال ابن حجر : هذا مذهبٌ مشهورٌ عن عمر[2]

أصبح فعل عمر سُنّة

روى البخاري بسنده ، عن الأعمش قال : سمعتُ شقيق بن سلمة قال :

---

[1] الغدير ج٦ /ص٨٤ .

[2] الغدير ج٦ /ص٨٥ ، ناقلاً عن عمدة القاري ج٢ /ص١٧٢ . وفتح الباري ج١ /ص٣٥٢ .

كنتُ عند عبد الله ـ ابن مسعود ـ وأبي موسى الأشعري ، فقال له أبو موسى : أرأيتَ يا أبا عبد الرحمن ! إذا أجنب فلم يجد ماءً كيف يصنع ؟

فقال عبد الله : لا يصلّي حتى يجد الماء .

فقال أبو موسى : فكيف تصنع بقول عمّار حين قال له النبيّ (ص) : كان يكفيك . . قال : ألم ترَ عمر لم يقنع بذلك !

فقال أبو موسى : فدعنا من قول عمّار كيف تصنع بهذه الآية ـ أي آية التيمّم ـ فما درى عبد الله ما يقول ، فقال : إنّا لو رخّصنا لهم في هذا لأوشك إذا برد على أحدهم الماء أن يدعه ويتيمّم .

فقلتُ لشقيق : فإنّما كره عبد الله لهذا ؟ قال : نعم (1)

أقول : هذا يخالف جهاراً كتاب الله ، وسُنّة رسول الله (ص) .

وروى البخاري بسنده ، عن الأعمش ، عن شقيق قال : كنتُ جالساً مع عبد الله ـ ابن مسعود ـ وأبي موسى الأشعري فقال له أبو موسى : لو أنَّ رجلاً أجنب فلم يجد الماء شهراً أما كان يتيمّم ويُصلّي ! فكيف تصنعون بهذه الآية من سورة المائدة ﴿ فلم تجدوا ماءً فتيمّموا صعيداً طيّباً ﴾ ؟ . المائدة /٦

فقال عبد الله : لو رُخّص لهم في هذا لأوشكوا إذا بَرُدَ عليهم الماء أن يتيمّموا الصّعيد . قلتُ : وإنّما كرهتم هذا ، لذا ؟

قال : نعم . فقال أبو موسى : ألم تسمع قول عمّار لعمر بعثني رسول الله (ص) في حاجة فأجنبت فلم أجد الماء فتمرغتُ في الصعيد كما تمرّغ الدّابة ، فذكرتُ ذلك للنبيّ (ص) فقال إنّما كان يكفيك أن تصنع هكذا : فضرب بكفّه ضربة على الأرض ، ثمّ نفضها ثمّ مسح بهما ظهر كفّه بشماله أو ظهر شماله بكفّه ثمَّ مسح بهما وجهه .

---

(1) مسند البخاري ، كتاب التيمّم ، باب إذا خاف الجنب المرض ، ج١ /ص٢١٤ رقم /٣٣٢

فقال عبد الله أفلم ترَ عمر لم يقنع بقول عمّار ؟ .[1]

أقول : يلاحظ من هاذين الخبرين أمور : أحدها أنّ الخلاف بين المسلمين بدأ ، وظهر من حوار أبي موسى وابن مسعود .

ثانيها : أن أبا موسى احتج بفعل عمّار وتعليم النبيّ (ص) له ، وأنّ عبد الله بن مسعود احتج بعدم قبول عمر لذلك ، فيعلم من ذلك أن عمر لم يقتنع من نزول الآية بالتيمم إذا فقد الماء ، ولا من تعليم رسول الله (ص) ، فبقيَ لا يصلّي إذا أجنب ولم يجد ماءً ، وما أكثر فقدان الماء في الجزيرة العربية ، وخاصة في ذلك الزمان ، وما أكثر الأيام التي لم يصلّي فيها عمر .

ثالثها : أنّ أبا موسى الأشعري استعمل التقية خوفاً من بطش عمر وشيعته من بعده إذا عارض سنّته ، فغير احتجاجه من فعل عمّار إلى الآية القرآنية .

رابعها : إنّ ابن مسعود خاف على المسلمين من أن يستعملوا التيمّم في أيام البرد مع وجود الماء ، وهو تعليل بارد وسخيف ، يرد على الله تشريعه ، وعلى رسول الله (ص) فعله ، ويعللوا تعليلات ، وتحليلات ، تسخط الله ، ورسوله : ﴿ كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولوا إلاّ كذبا ﴾ . الكهف /٥

وهكذا بدا واضحاً أن فعل عمر ومعارضته للقرآن الكريم ولسنة الرسول العظيم ، أصبح سنّة متبعة عند شيعته وأتباعه .

عمر لا يعرف الشكوك في الصلاة

روى أحمد بن حنبل بسنده ، عن كريب ، عن ابن عبّاس أنّه قال له عمر : يا غلام ! هل سمعتَ من رسول الله (ص) ، أو من أحد من أصحابه إذا شكّ الرّجل في صلاته ماذا يصنع ؟

قال : فبينا هو كذلك إذ أقبل عبد الرّحمن بن عوف فقال : فيم أنتما ؟

---

[1] مسند البخاري ، كتاب التيمّم ، باب التيمّم ضربة ، ج١ /ص٢١٤ رقم /٣٣٤ .

فقال عمر : سألتُ هذا الغلام هل سمعتَ من رسول الله (ص) أو أحد من أصحابه إذا شكَّ الرّجل في صلاته ماذا يصنع ؟

فقال عبد الرّحمن : سمعتُ رسول الله (ص) يقول : إذا شكَّ أحدكم ... الحديث[1]

أقول : خليفة للمسلمين ، وأميراً للمؤمنين ، وإماماً للمصلين ، ولا يعرف شكوك الصلاة ، التي يُبتلى بها في اليوم خمس مرات ، فما باله إذا شكَّ وهو يصلي جماعة ، فمن يسأل عندها ياترى ؟ . أين الرئاسة والخلافة والمعرفة والإلهام ... ليسأل غلاماً ، والغلام جاهل أيضاً ؟ ؟

هل يُقيّض له ، دوماً ، مثل عبد الرحمن بن عوف ليقيله من عثرته؟ ؟

ويدَّعون ، بعد هذا ، أنه أفقه وأعلم الصحابة !! عجباً ؟!...

صلاة هي سُنّة النبيّ (ص) وعمر ينهى عنها

رويَ عن تميم الداري قال : إنَّه ركع ركعتين بعد نهي عمر بن الخطاب عن الصلاة بعد العصر ، فأتاه عمر فضربه بالدرَّة ، فأشار إليه تميم أن اجلس وهو في صلاته ، فجلس عمر ثمَّ فرغ تميم من صلاته ، فقال تميم لعمر : لِمَ ضربتني ؟ قال : لأنَّك ركعتَ هاتين الرّكعتين ، وقد نهيتُ عنهما .

قال : إنّي صلّيتُهما مع من هو خير منك ، رسول الله (ص) .

فقال عمر : إنَّه ليس بي أنتم أيّها الرّهط ، ولكنّي أخاف أن يأتي بعدكم قومٌ يصلّون ما بين العصر إلى المغرب حتى يمرّوا بالساعة التي نهى رسول الله (ص) أن يصلّوا فيها كما وصلوا ما بين الظهر والعصر .

وصورة أخرى للنهي عن هذه الصلاة ، عن وبرة قال : رأى عمر تميماً الداري يصلّي بعد العصر فضربه بالدرَّة .

---

[1] مسند أحمد مسند العشرة ، ج١ /ص١٩٠ ـ ١٩٥ . رقمه في الديسك / ١٥٦٨

فقال تميم : لِمَ يا عمر ! تضربني على صلاة صلّيتُها مع رسول الله (ص) ؟

فقال عمر : يا تميم ! ليس كلُّ الناس يعلم ما تعلم .

وروى أحمد بن حنبل في مسنده ، أن عمر نهى مجموعة من المسلمين وضربهم على هذه الصلاة ، عن عروة بن الزبير قال : خرج عمر على الناس فضربهم على السجدتين بعد العصر حتى مرَّ بتميم الداري فقال : لا أدعهما ، صلّيتُهما مع من هو خيرٌ منك ، رسول الله (ص) .

فقال عمر : إنَّ الناس لو كانوا كهيئتك لم أُبالِ (١)

ورويَ عن السائب بن يزيد : إنّه رأى عمر بن الخطاب يضرب المنكدر في الصلاة بعد العصر .

ورويَ عن الأسود : إنَّ عمر كان يضرب على الرّكعتين بعد العصر .

وروى أحمد بن حنبل ، عن زيد بن خالد الجهني قال : إنَّ عمر بن الخطاب وهو خليفة رأى رجلاً يركع بعد العصر ركعتين فمشى إليه فضربه بالدرّة وهو يصلّي كما هو فلمّا انصرف قال زيد : إضرب يا أمير . . . ! فوالله لا أدعهما أبداً بعد أن رأيتُ رسول الله (ص) يصلّيهما فجلس إليه عمر وقال : يا زيد بن خالد ! لولا أنّي أخشى أن يتّخذها الناس سلّماً إلى الصلاة حتى الليل لم أضرب فيهما (٢)

الصلاة سُنّة وعمر ينهى عنها

روى مسلم بسنده ، عن المختار بن فلفل قال : سألتُ أنس بن مالك عن التطوّع بعد العصر فقال : كان عمر يضرب الأيدي على صلاة بعد العصر ،

---

(١) مسند أحمد ، مسند الشاميين . رقمه في الديسك / ١٦٣٣٤ . ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد وصحّحه ، وقال : رجالُ الطبراني رجالُ الصّحيح .

(٢) أحمد في مسند الشاميين . رقمه في الديسك /١٦٤٢١ . وقال الهيثمي في المجمع إسناده حسنٌ

وكنّا نصلّي على عهد النبيّ (ص) ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب فقلتُ له : أكان (ص) صلاّهما ؟

قال : كان يرانا نصلّيهما فلم يأمرنا ولم ينهنا (١)

ورويَ عن طاوس : إنَّ أبا أيّوب الأنصاري كان يصلي قبل خلافة عمر ركعتين بعد العصر ، فلمّا استخلف عمرتركها فلمّا توفّي ركعهم فقيل له : ما هذا؟ فقال : إنَّ عمر كان يضرب عليهما .

عائشة تعترف بتشريع هذه الصلاة

هذا ما أخرجه أبو العبّاس السرّاج في مسنده عن المقدام بن شريح عن أبيه قال : سألتُ عائشة عن صلاة رسول الله (ص) ، كيف كان يصلي الظهر ؟

قالت : كان يصلّي بالهجير ، ثمَّ يصلي بعدها ركعتين ، ثمَّ يصلي العصر ثمَّ يصلي بعدها ركعتين .

قلت : قد كان عمر يضرب عليهما ، وينهى عنهما .

فقالت : قد كان يصليهما وقد أعلم أنَّ رسول الله (ص) كان يصليهما ، ولكنَّ قومك أهل اليمن قومٌ طغامٌ يصلون الظهر ثمَّ يصلون ما بين الظهر والعصر ، ويصلون العصر ثمَّ يصلون ما بين العصر والمغرب ، وقد أحسن .

وروى البخاري بسنده ، عن عائشة أنها قالت : والذي ذهب به ما تركهما حتى لقيَ الله ، وما لقيَ الله تعالى حتى ثقل عن الصلاة ، وكان يصلي كثيراً من صلاته قاعداً ، تعني ركعتين بعد العصر (٢)

وفي لفظ لمسلم والنسائي وأحمد بن حنبل ، عن عائشة أنها قالت : صلاتان ما تركهما رسول الله (ص) في بيتي سرّاً وعلانية :

---

(١) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين . رقمه في الديسك /١٣٨٢ .

(٢) البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب ما يُصلّى بعد العصر رقم / ٥٥٦ ، ج١ /ص٢٠١ .

ركعتان قبل الفجر وركعتان بعد العصر [1]

وقالت عائشة : ما ترك النبي السجدتين بعد العصر عندي قطُّ .

وقالت : لم يكن رسول الله (ص) يدعهما سرّاً ولا علانية .

وقالت : ما كان النبيّ (ص) يأتيني في يوم بعد العصر إلاّ صلّى ركعتين .

وفي لفظ رواه البيهقي قال : قال أيمن : إنّ عمر كان ينهى عنهما ، ويضرب عليهما . فقالت : صدقتَ ، ولكن كان النبيّ (ص) يصليهما [2]

قال الأميني (ره) : عجباً من فقه الخليفة حيث يردع بالدرّة عن صلاة ثبت من السنّة أن رسول الله (ص) صلاّها ، وما تركها بعد العصر قطُّ ، كما ورد في الصّحاح ، وأخبرت به عائشة .

واقتفت أثره (ص) فيها الصحابة والتابعون طيلة حياته وبعدها ، وممّن رُويَ عنه الرّخصة في التطوُّع بعد العصر الإمام أمير المؤمنين علي (ع) . الزبير . إبن الزبير . تميم الداري . النعمان بن بشير . أبو أيّوب الأنصاري . عائشة . الأسود بن يزيد . عمرو بن ميمون . عبد الله بن مسعود ، وأصحابه . بلال . أبو الدرداء . عبد الله بن عباس . مسروق . شريح . عبد الله بن أبي الهذيل . أبو بردة . عبد الرّحمن بن الأسود . عبد الرحمن بن البيلماني . الأحنف بن قيس . وكانوا على هذا حتى تقيّض صاحب الدرّة وليس عنده ما يتعلّل به على النهي عنها والزجر عليها سوى خيفة أن يأتي قومٌ فيواصلوا بين العصر والمغرب بالصّلاة .

---

[1] مسلم ، كتاب صلاة المسافرين . رقمه في الديسك /١٣٨٠ . ورواه النسائي ، كتاب المواقيت رقمه في الديسك /٥٣٧ . ورواه أحمد ، في مسند الأنصار . رقمه في الديسك /٢٤٣٧٠ .

[2] نقل الأميني (ره) هذه الأقوال من مصادرها في كتابه الغدير ج٦ /ص١٨٣ ـ ١٨٥ . ناقلاً عن مسند مسلم ، ومسند أحمد ، وموطأ مالك ، والإجابة للزركشي ، ومجمع الزوائد للهيثمي ، وتيسير الوصول ، وفتح الباري ، وكنز العمال ، وشرح المواهب ، وشرح الموطأ للزرقاني .

الا من مسائل إيّاه عن علّة كراهته ذلك الوصال ، وليس له من الشريعة أي وازع عنه ؟ وهب إنّه ارتأى كراهة ذلك الوصال فما باله ينهى عن الرّكعتين وليستا مالثتين للفراغ بين الوقتين ـ العصر والمغرب ـ ؟

وعلى فرضه كان الواجب أن ينهى عن الصّلاة في أوّل وقت المغرب غير الفريضة التي رأى كراهتها هو ، ولكن أيّ قيمة لرأيه وقد صلّوها على العهد النبويّ بمرأى من صاحب الرّسالة ومشهد فلم ينههم عنها كما تقدم من رواية مسلم (١)

كل الناس أفقه من عمر !

رويَ عن مسروق بن الأجدع أنه قال : ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله (ص) ثمّ قال : أيها الناس ! ما إكثاركم في صداق النّساء ؟

وقد كان رسول الله (ص) وأصحابه والصّدقات فيما بينهم أربعمائة درهم فما دون ذلك ، ولو كان الإكثار في ذلك تقوى عند الله أو كرامة لم تسبقوهم إليها ، فلأعرفنّ ما زاد رجلٌ في صداق إمرأة على أربعمائة درهم .

قال : ثمّ نزل فاعترضته إمرأة من قريش فقالت : يا أمير . . . ! نهيتَ الناس أن يزيدوا في مهر النساء على أربعمائة درهم ؟ قال : نعم .

فقالت : أما سمعتَ ما أنزل الله في القرآن ؟ قال : وأيّ ذلك ؟

فقالت : أما سمعتَ الله يقول : ﴿ وآتيتم إحداهنّ قنطاراً ﴾ ؟ . النساء / ٢٠

قال : فقال : اللهمّ غفراً كلُّ الناس أفقه من عمر ، ثمّ رجع فركب المنبر فقال : أيها الناس ! إنّي كنتُ نهيتكم أن تزيدوا النساء في صدقاتهنّ على أربعمائة درهم ، فمن شاء أن يُعطي من ماله ، أو فمن طابت نفسه فليفعل (٢)

---

(١) الغدير ج٦ /ص١٨٥ ـ ١٨٦ .

(٢) الغدير ج٦ /ص٩٥ ، ناقلاً عن سيرة عمر /ص١٢٩ لابن الجوزي ، وتفسير ابن كثير ج١ /ص٤٦٧ عن أبي يعلى وقال : إسناده جيّد قويّ ، ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد ج٤ /ص٢٨٤ ،

فتى افقه من عمر

ذكر ابن أبي الحديد أنّه : مرَّ عمر يوماً بشابّ من فتيان الأنصار وهو ظمآن فاستقاه ، فجدح - أي خلط - له ماء بعسل ، فلم يشربه ، وقال : إنَّ الله تعالى يقول : ﴿ أذهبتم طيّباتكم في حياتكم الدنيا ﴾ . الأحقاف /٢٠

فقال له الفتى : يا أمير . . . ! إنّها ليست لك ولا لأحدٍ من أهل القبلة ، إقرأ ما قبلها : ﴿ ويوم يُعرض الذين كفروا على النار أذهبتم طيّباتكم في حياتكم الدنيا ﴾ . الأحقاف /٢٠

فقال عمر : كلُّ الناس أفقه من عمر (١)

جهل عمر بالكتاب المجيد

رويَ عن أبي سعيد الخدري قال : حججنا مع عمر بن الخطاب ، فلمّا دخل الطواف استقبل الحجر فقال : إنّي أعلم أنّك حجرٌ لا تضرُّ ولا تنفع ولولا أنّي رأيتُ رسول الله (ص) يقبّلك ما قبّلتُك ، فقبّله ، فقال عليُّ بن أبي طالب (رض) : بل يا أمير . . . ! يضرُّ وينفع ولو علمتَ ذلك من تأويل كتاب الله

والسيوطي في الدر المنثور ج٢ /ص١٣٣ ، وفي جمع الجوامع كما في ترتيبه ج٨ /ص٢٩٨ ، وفي الدُرر المنتثرة /ص٢٤٣ نقلا عن سبعة من الحفّاظ ، ومنهم أحمد وابن حبّان والطبراني ، وذكره الشوكاني في فتح القدير ج١ /ص٤٠٧ ، والعجلوني في كشف الخفاء ج١ /ص٢٦٩ نقلاً عن أبي يعلى وقال سنده جيّد ، ورواه ابن درويش الحوت في أسنى المطالب /ص١٦٦ ، وقال : حديث كلّ أحد أعلم أو أفقه من عمر . قاله عمر لمّا نهى عن المغالاة في الصّداق ، وقالت إمرأة : قال الله : ﴿ وآتيتم إحداهُنّ قنطاراً ﴾ رواه أبو يعلى وسنده جيّدٌ . وهناك صور أخرى لهذا الحديث ذكرها الأميني (ره) . وجمعها الحاكم النيسابوري في المستدرك ج٢ /ص١٧٧ ، وقال تواترت الأسانيد الصّحيحة بصحّة خطبة عمر بن الخطاب ، وأقرّه الذّهبي في تلخيص المستدرك ، وأخرجها الخطيب البغدادي في تاريخه ج٣ /ص٢٥٧ .

(١) شرح نهج البلاغة ج١ /ص٦١ .

لعلمتَ أنّه كما أقول ! قال الله تعالى : ﴿ وإذ أخذ ربّك من بني آدم من ظهورهم ذرّيتهم وأشهدهم على أنفسهم . . . ﴾ . الآية ١٧٢ الأعراف .

فلمّا أقرّوا أنّه الربُّ عزّ وجلّ وأنهم العبيد كتب ميثاقهم في رقّ وألقمه في هذا الحجر وأنّه يُبعث يوم القيامة وله عينان ولسان وشفتان يشهد لمن وافى بالموافاة ، فهو أمين الله في هذا الكتاب ، فقال له عمر : لا أبقاني الله بأرضٍ لستَ فيها يا أبا الحسن !.

وفي لفظٍ : أعوذ بالله أن أعيش في قوم لستَ فيهم يا أبا الحسن !.[1]

أقول : من هذا الحديث يُعلم أن النبيّ (ص) كان يُقبل الحجر وأصحابه أيضاً ، فما عذر هؤلاء الذي يحرمون لمس الأضرحة وتقبيلها واحترامها ؟ وما هو جوابهم على هذا الحديث ؟ .

جهل عمر باللغة العربية

رويَ عن أنس بن مالك أنّه قال : إنّ عمر قرأ على المنبر : ﴿ فأنبتنا فيها حبّاً ۞ وعنباً وقضباً ۞ وزيتوناً ونخلاً ۞ وحدائق غُلباً ۞ وفاكهةً وأبّاً ﴾ .

عبس /٢٧ـ٣١

قال : كلّ هذا عرفناه فما الأب ؟ ثمّ رفع عصاً كانت في يده فقال : هذا لعمر الله هو التكلّف ، فما عليك أن لا تدري ما الأبّ ؟ إتّبعوا ما بُيّن لكم هداه من الكتاب فاعملوا به ، وما لم تعرفوه فكلوه إلى ربّه[2]

---

[1] الغدير ج٦ /ص١٠٣ ، ناقلاً عن الحاكم في المستدرك ج١ /ص٤٥٧ ، وابن الجوزي في سيرة عمر /ص١٠٦ ، والقسطلاني في إرشاد السّاري ج٣ /ص١٩٥ ، والعيني في عمدة القاري ج٤ /ص٦٠٦ ، والسيوطي في الجامع الكبير كما في ترتيبه ج٣ /ص٣٥ ناقلاً عن الجندي في فضائل مكّة ، وابن أبي الحديد في شرح النهج ج٣ /ص١٢٢ ، وأحمد زيني دحلان في الفتوحات الإسلاميّة ج٢ /ص٤٨٦ .

[2] الغدير ج٦ /ص٩٩ ، ناقلاً عن سعيد بن منصور في سننه ، وأبو نعيم في المستخرج ، وابن سعد وعبد بن حميد ، وابن الأنباري ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، والبيهقي في شعب الإيمان ، وابن

قال الأميني (ره) : كيف خفي هذا القيل الذي جاء به إبن حجر على أئمّة اللغة العربيّة جمعاء فأدخلت (الأبّ) في معاجمها من دون ايّ إيعاز إلى كونه دخيلاً ؟! هب أنّ الأبّ غير عربيّ ، فهل قوله تعالى في تفسيره وما قبله : ﴿ متاعاً لكم ولأنعامكم ﴾ ليس بعربيّ أيضاً ؟

فما عذر الشيخين عندئذ في خفائه عليهما ؟وكيف يؤيّد به قول القائل ؟

نعم : يروق إبن حجر أن يدافع عنهما ولو بالتهكّم على لغة العرب ونفي كلمتها عنها [(١)] .

أقول : معنى الأب الذي خفي على الخليفة هو : (المرعى) ، وقد فسّره الله سبحانه بقوله : ﴿ متاعاً لكم ولأنعامكم ﴾ فالفاكهة متاع للإنسان ، والمرعى متاع للأنعام والحيوان .

وأخرج البخاري هذا الحديث عن أنس ، ولكنّه كعادته في التلاعب بالأحاديث ، حذف صدره ، وأخرج عجزه (وما ذلك إلاّ للتغطية على تقصير عمر عن فهم لغة العرب فهماً وافياً) ، فقال : عن أنس قال : كنّا عند عمر

جرير في تفسيره ج٣٠ / ٣٨ ، والحاكم في المستدرك ج٢ /ص٥١٤ ، وصحّحه هو وأقرّه الذهبي في تلخيصه ، ورواه الخطيب في تاريخه ج١١ /ص٤٦٨ ، والزمخشري في الكشاف ج٣ /ص٢٥٣ والطبري في الرّياض النضرة ج٢ /ص٤٩ نقلاً عن البخاري والبغوي والمخلص الذهبي ، ورواه الشاطبي في الموافقات ج١ /ص٢١ - ٢٥ وابن الجوزي في سيرة عمر /ص١٢٠ ، وابن الأثير في النهاية ج١ /ص١٠ ، وابن تيميّة في مقدّمة أصول التفسير /ص٣٠ ، وابن كثير في تفسيره ج٤ /ص٤٧٣ وصحّحه ، والخازن في تفسيره ج٤ /ص٣٧٤ ، والسيوطي في الدر المنثور ج٦ /ص٣١٧ ، وفي كنز العمّال ج١ /ص٢٢٧ ، ورواه أبو السعود في تفسيره - هامش تفسير الرّازي - ج٨ /ص٣٨٩ وقال : وروي مثل هذا لأبي بكر بن أبي قحافة أيضاً ، ورواه القسطلاني في إرشاد الساري ج١٠ /ص٢٩٨ ، ونقله العيني في عمدة القاري ج١١ /ص٤٦٨ ، وابن حجر في فتح الباري ج١٣ /ص٢٣٠ وقال ابن حجر : قيل : إنّ الأبّ ليس بعربيّ ، ويؤيّده خفاؤه على مثل أبي بكر وعمر .

(١) الغدير ج٦ /ص١٠٠ .

فقال : نُهينا عن التكلف (١)

قضاء عمر في مجنونة

رويَ عن إبن عبّاس أنّه قال : أتيَ عمر بمجنونة قد زنت ، فاستشار فيها أناساً ، فأمر بها أن تُرجم ، فمرَّ بها عليٌّ فقال : ما شأن هذه ؟

فقالوا : مجنونة بني فلان زنت فأمر بها عمر أن تُرجم .

فقال : ارجعوا بها . ثمَّ أتاه فقال : يا أمير ... ! أما علمتَ ؟ أنَّ رسول الله (ص) قال : رُفع القلم عن ثلاث : عن الصبيّ حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن المعتوه حتى يبرأ .

وإنَّ هذه معتوهة بني فلان ، لعلَّ الذي أتاها أتاها وهي في بلائها ، فخلّى سبيلها ، وجعل عمر يكبِّر (٢)

أقول : أخرج البخاري هذا الحديث في مسنده ، ولكنه حرّفه واقتطعه وحذف أوله ، وذكر آخره فقط ، وكم وكم في مسند البخاري من أحاديث لعبت بها يدُ تحريفه ... كل ذلك لغاية في نفسه .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة ، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لايعنيه رقم /٢١٠٠ ج٩ مجلد ٤ /ص٧٥٠ . رقمه في الديسك /٦٧٤٩

(٢) ولهذا الحديث صور أخرى نقلها الأميني في كتابه القيّم الغدير ج٦ /ص١٠١ ، ناقلاً عن سنن أبي داود بعدّة طرق ج٢ /ص٢٢٧ ، وسنن ابن ماجة ج٢ /ص٢٢٧ ، والمستدرك للحاكم ج٢ /ص٥٩ وج٤ /ص٣٨٩ وصحّحه ، ورواه البيهقي في سننه الكبرى ج٨ /ص٢٦٤ بعدّة طرق ، وابن الأثير في جامع الأصول كما في تيسير الوصول ج٢ /ص٥ ، والطبري في كتاب الرياض النضرة ج٢ /ص١٩٦ ، ورواه في ذخائر العقبى /ص٨١ . وذكره القسطلاني في إرشاد الساري ج١٠ /ص٩ نقلاً عن البغوي وأبي داود والنسائي وابن حبّان . ورواه المناوي في فيض القدير ج٤ /ص٣٥٧ وقال واتّفق له ـ أي لعليّ (ع) ـ مع ابي بكر نحوه . وذكره الحفني في حاشية شرح العزيزي على الجامع الصغير ج٢ /ص٤١٧ ، والدمياطي في مصباح الظلام ج٢ /ص٥٦ ، وسبط ابن الجوزي في تذكرته /ص٥٧ بلفظ فيه قول عمر : لولا عليّ لهلك عمر . وذكره ابن حجر في فتح الباري ج١٢ /ص١٠١ ، والعيني في عمدة القاري ج١١ /ص١٥١ .

فقال : قال عليٌ لعمر : أما علمتَ أنَّ القلم رُفع عن المجنون حتى يفيق ، وعن الصبيّ حتى يدرك ، وعن النائم حتى يستيقظ ؟ .[1]

جهل عمر بتورية الكلام

رويَ أن عمر بن الخطاب سأل رجلاً كيف أنتَ ؟

فقال : ممَّن يحبُّ الفتنة ، ويكره الحقّ ، ويشهد على ما لم يره .

فأمر به إلى السجن ، فأمر عليٌّ (ع) بردّه ، فقال : صدق .

فقال : كيف صدَّقته ؟

قال : يحبُّ المال والولد ، وقد قال الله تعالى : ﴿ إنّما أموالكم وأولاكم فتنة ﴾ . الأنفال / ٢٨

ويكره الموت وهو الحقّ . ويشهد أنَّ محمّداً رسول الله ولم يره .[2]

فأمر عمر بإطلاقه ، وقال : الله يعلم حيث يجعل رسالته

ورويَ بصورةٍ أخرى : أنَّ رجلاً أُتي به إلى عمر بن الخطاب وكان صَدَرَ منه أنه قال لجماعة من الناس وقد سألوه كيف أصبحت ؟

قال : أصبحتُ أُحبُّ الفتنة ، وأكره الحقّ ، وأُصدّق اليهود والنصارى ، وأومن بما لم أره ، وأقرُّ بما لم يخلق .

فأرسل عمر إلى عليّ (ع) فلمّا جاءه أخبره بمقالة الرَّجل .

قال : صدق ! يحبُّ الفتنة ، قال الله تعالى : ﴿ إنّما أموالكم وأولادكم فتنة ﴾ . الأنفال / ٢٨

ويكره الحق ، يعني الموت ، قال الله تعالى : ﴿ وجاءت سكرة الموت بالحقّ ﴾ . ق / ص١٩

---

[1] البخاري . كتاب الحدود ، باب لا يرجم المجنون والمجنونة ج٨ مجلد ٤ / ص٥٨١ .

[2] الغدير ج٦ / ص١٠٥ . ناقلاً عن الطرق الحكميّة لابن القيّم الجوزيّة / ص٤٦ .

ويصدّق اليهودِ والنصارى ، قال الله تعالى : ﴿ وقالت اليهود ليست النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على شيء ﴾ . البقرة / ١١٣

ويؤمن بما لم يره ! يؤمن بالله عزّ وجلّ ! ويقرُّ بما لم يُخلق يعني السّاعة .

فقال عمر : أعوذ بالله من معضلة لا عليَّ بها (١)

عمر لم يفهم قصد امرأة

رويَ أنه جاءت إمرأةٌ إلى عمر بن الخطاب فقالت : يا أمير . . . ! إنَّ زوجي يصوم النهار ويقوم الليل ، فقال لها : نعمَ الرّجل زوجك .

وكان في مجلسه رجلٌ يُسمّى كعباً فقال : يا أمير . . . ! إن هذه المرأة تشكو زوجها في أمر مباعدته إيّاها عن فراشه .

فقال له : كما فهمتَ كلامها احكم بينهما .

فقال كعب : عليَّ بزوجها ، فأُحضر ، فقال له : إنَّ هذه المرأة تشكوك .

قال : أفي أمر طعامٍ أم شراب ؟

قال : بل في أمر مباعدتك إيّاها عن فراشك . . .

ثمَّ قال ـ كعب ـ : إنَّ الله تعالى أحلَّ لك من النساء مثنى وثلاث ورباع ، فلك ثلاثة أيّام بلياليهنَّ ولها يوم وليلة .

فقال عمر : لا أدري من أيّكم أعجب ؟! أمِن كلامها ؟ أم من حكمك بينهما ؟ إذهب فقد ولّيتُك البصرة (٢)

قضية قضاها عمر !

رويَ عن حنش بن المعتمر قال : إن رجلين أتيا امرأة من قريش فاستودعاها مائة دينار ، وقالا : لا تدفعيها إلى أحد منا دون صاحبه حتى نجتمع ، فلبثا حولاً ثم جاء أحدهما إليها ، وقال : إن صاحبي قد مات فادفعي إليَّ الدنانير

---

(١) الغدير ج٦ /ص١٠٦ ، ناقلاً عن نور الأبصار للشبلنجي /ص٧٩ .

(٢) الغدير ج٦ /ص١٠٧ .

فأبت فثقل عليها بأهلها فلم يزالوا بها حتى دفعتها إليه ، ثم لبثت حولاً آخر فجاء الآخر فقال : ادفعي إلي الدنانير ، فقالت : إن صاحبك جاءني وزعم أنك قد مت فدفعتُها إليه ، فاختصما إلى عمر فأراد أن يقضي عليها وقال لها : ما أراك إلا ضامنة .

فقالت : أنشدك الله أن لا تقضي بيننا وارفعنا إلى علي بن أبي طالب ! .

فرفعها إلى عليّ وعرف أنهما قد مكرا بها ، فقال : أليس قلتما لا تدفعيها إلى واحد منا دون صاحبه ؟ قال : بلى .

قال : فإن مالك عندنا إذهب فجيء بصاحبك حتى ندفعها إليكما .

فبلغ ذلك عمر فقال : لا أبقاني الله بعد ابن أبي طالب [1]

عمر يتجسَّسُ ليلاً

رويَ عن عمر بن الخطاب أنّه كان يعسُّ ليلة فمرَّ بدار سمع فيها صوتاً فارتاب ، وتسوَّرْ ، فرأى رجلاً عند امرأة ، وزقّ خمر ، فقال : يا عدوَّ الله ! أظننتَ أنَّ الله يسترك وأنت على معصيته ؟

فقال : لا تعجل يا أمير . . . ! إن كنتُ أخطأتُ في واحدة فقد أخطأتَ في ثلاث : قال الله تعالى : ﴿ ولا تجسَّسوا ﴾ . الحجرات / ٩؛

وقد تجسَّستَ ، وقال : ﴿ وأتوا البيوت من أبوابها ﴾ . البقرة / ١٨٩

وقد تسوَّرتَ ، وقال : ﴿ إذا دخلتم بيوتاً فسلِّموا ﴾ . النور /٦١

وما سلَّمتَ .

فقال : هل عندك من خير إن عفوتُ عنك ؟

قال : نعم ، والله لا أعود

---

[1] الغدير ج٦ /ص١٢٦ ناقلا عن كتاب الأذكياء لابن الجوزي /ص١٨ . وأخبار الظرّاف لابن الجوزي /ص١٩ . والرياض النضرة ج٢ /ص١٩٧ ، وذخاير العقبى /ص٨٠ ، وتذكرة سبط ابن لجوزي /ص٨٧ . ومناقب الخوارزمي /ص٦٠

فقال : إذهب فقد عفوتُ عنك (١)

أقول : لقد ذكر الأميني (ره) في غديره العذب عدّة صور لهذا الحديث ، وكلّها تدور في فلكٍ واحد هو جهل عمر بن الخطاب لأبسط الأمور من الشرع الإسلامي واللغة العربية .

مات عمر ولم يعرف معنى الكلالة !

روى مسلم بسنده ، عن معدان بن أبي طلحة اليعمري قال : إنَّ عمر بن الخطاب خطب يوم جمعة ، فذكر نبيّ الله (ص) وذكر أبا بكر ، ثمَّ قال : إنّي لا أدع بعدي شيئاً أهمّ عندي من الكلالة ، ما راجعت رسول الله (ص) في شيء ما راجعته في الكلالة ، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه ، حتى طعن بأصبعه في صدري ، وقال : يا عمر ! ألا يكفيك آية الصيف التي في آخر سورة النساء ؟ (٢)

وإنّي إن أعش - قال النووي : هذا من كلام عمر - أقضِ فيها بقضيّة يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لم يقرأ القرآن (٣)

---

(١) الغدير ج٦ /ص١٢١ ، ناقلاً عن الرياض النضرة ج٢ /ص٤٦ ، وشرح نهج البلاغة للحديدي ج١ /ص٦١ ، وج٣ /ص٩٦ ، والدر المنثور ج٦ /ص٩٣ ، والفتوحات الإسلاميّة ج٢ /ص٤٧٧ .

(٢) آية الكلالة تسمى بآية الصيف لنزولها في الصيف في حجة الوداع ، وهي قوله تعالى : ﴿ يستفتونك قل الله يُفتيكم في الكلالة إن امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها إن لم يكن لها ولد فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان ممّا ترك وإن كانوا اخوة رجالاً ونساء فللذكر مثل حظ الإنثيين يبين الله لكم أن تضلوا والله بكل شيء عليم ﴾ . النساء / ١٧٦

(٣) مسند مسلم ، كتاب الفرائض ، باب ميراث الكلالة رقم / ٩ ج١١ /ص٦٣ ، شرح النووي . رقمه في الديسك /٣٠٣٥ . ورواه مسلم أيضاً في كتاب المساجد ، باب نهي أكل الثوم والبصل . رقم / ٧٨ ج٥ /ص٥٥ شرح النووي . رقمه في الديسك / ٨٧٩ . ورواه أحمد بن حنبل ، مسند عمر بن الخطاب رقم / ١٨٦ ج١ /ص٦٨ . رقمه في الديسك /١٨١ . ورواه ابن ماجة في سننه ، كتاب الفرائض . رقمه في الديسك / ٢٧١٦ . ورواه البيهقي في سننه ج٦ /ص٢٢٤ وج٨ /ص١٥٠

جهل عمر وعنفه على الصحابة

روى مسلم بسنده ، عن عبيد بن عمير : أنَّ أبا موسى استأذن على عمر ثلاثاً ، فكأنَّه وجده مشغولاً فرجع فقال عمر : ألم تسمع صوت عبد الله بن قيس ؟ ائذنوا له ، فدُعيَ به فقال : ما حملك على ما صنعتَ ؟

قال : إنَّا كنَّا نُؤمر بهذا .

قال : لتقيمنَّ على هذا بيِّنة أولأفعلنَّ ، فخرج فانطلق إلى مجلس من الأنصار فقالوا : لا يشهد لك على هذا إلاَّ أصغرنا .

فقام أبو سعيد فقال : كنَّا نُؤمر بهذا .

فقال عمر : خفيَ عليَّ هذا من أمر رسول الله (ص) ألهاني عنه الصفق بالأسواق .

وفي حديث آخر عن أبي سعيد قال : أنَّ أبا موسى أتى باب عمر فاستأذن فقال عمر واحدة ثمَّ استأذن الثانية فقال عمر ثنتان ، ثمَّ استأذن الثالثة فقال عمر ثلاث ، ثمَّ انصرف فأتبعه فردَّه فقال : إن كان هذا شيئاً حفظته من رسول الله (ص) فها ، وإلاَّ فلأجعلنَّك عظة قال : أبو سعيد فأتانا فقال : ألم تعلموا أنَّ رسول الله (ص) قال : الإستئذان ثلاث ؟ قال فجعلوا يضحكون .

قال : فقلتُ : أتاكم أخوكم المسلم قد أفزع تضحكون ، انطلق فأنا شريكك في هذه العقوبة ، فأتاه فقال هذا أبو سعيد .

وفي حديث ثالثٍ ، عن بسر بن سعيد ، قال : سمعتُ أبا سعيد الخدريّ ، يقول : كنتُ جالساً بالمدينة في مجلس الأنصار ، فأتانا أبو موسى فزعاً ، أو مذعوراً ، قلنا : ما شأنك ؟

ورواه الجصاص في أحكام القرآن ج٢ /ص١٠٦ . وذكره القرطبي في تفسيره ج٦ /ص٢٩ . وذكره الأميني (ره) في كتاب الغدير ج٦ /ص١٢٧ .

قال : إنَّ عمر أرسل إليّ أن آتيه فأتيتُ بابه فسلمتُ ثلاثاً فلم يرد عليّ ، فرجعت ، فقال : ما منعك أن تأتينا ؟

فقلتُ : إني أتيتك فسلمتُ على بابك ثلاثاً فلم يردوا عليَّ فرجعتُ ، وقد قال رسول الله (ص) : إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع !.

فقال عمر : أقم عليه البينة وإلاّ أوجعتك .

فقال أبي بن كعب : لا يقوم معه إلاّ أصغر القوم .

قال أبو سعيد قلتُ أنا أصغر القوم ، قال فاذهب به [(1)]

أقول : ماذا يقول المدافعون عن عمر في هذه الحادثة ؟!.

إنّه أولاً : شديد على صحابة رسول الله (ص) الذين حملوا راية الإسلام منذ انطلاقه ، وعايشوا النبيّ (ص) سنين طويلة ، فمن الأخلاق والآداب الحميدة أن يكون رحوماً بهم ، يحترم كبارهم ، ويعطف على صغارهم .

ثانياً : جاهل لِسُنَن الرسول (ص) ، ولما علّمه للمسلمين .

ثالثاً : جاهل لِلآداب التي يجب أن يتحلّى بها (كبير القوم) من طول أناة ، وحُسن تصرّف ، والإستفسار قبل إطلاق الحُكم .

رابعاً : هنالك هُزءٌ وسخرية من قِبَل الأنصار الذين يرسلون إليه أصغرهم ، وكأنهم يقولون له : هذا الصغير منّا يعرف سُنن رسول الله (ص) ، بينما أنت الأمير تجهلها !!.

[(1)] مسند مسلم ، كتاب الأدب ، باب الإستئذان رقم ٣٣ و٣٤ و٣٦ ج١٤ /ص٢٧٨ - ٢٨١ ط دار القلم بيروت . رقمه في الديسك / ٤٠٠٦ و٤٠٠٧ و٤٠٠٩ . ورواه البخاري في كتاب البيوع ، باب ١٨٧/ الخروج في التجارة رقم ٣١٤ ج٣ مجلد ٢ /ص١٢١ . رقمه في الديسك /١٩٢٠ . ورواه البخاري في كتاب الإعتصام ، باب ١١٨٧ أحكام النبيّ (ص) كانت ظاهرة رقم /٢١٥٦ ج٩ مجلد ٤ /ص٧٦٨ . رقمه في الديسك /٦٨٠٦ . ورواه أحمد في مسنده ، مسند الكوفيين ، رقمه في الديسك /١٨٧٦٠ . ورواه أبو داوود في سننه ، كتاب الأدب . رقمه في الديسك /٤٥١٠

جهل عمر بأحكام القرآن

أخرج الحافظان : ابن أبي حاتم والبيهقي عن الدئلي : أنَّ عمر بن الخطاب رُفعت إليه امرأة ولدت لستّة ، فهمَّ برجمها ، فبلغ ذلك علياً فقال : ليس عليها رجم . فبلغ ذلك عمر ، فأرسل إليه فسأله ؟

فقال : قال الله تعالى : ﴿ والوالدات يُرضعن أولادهنَّ حولين كاملين ﴾ . البقرة /٢٣٢

وقال : ﴿ وحمله وفصاله ثلاثون شهراً ﴾ . الأحقاف /١٥

فستّة أشهر حمله ، وحولين ، فذلك ثلاثون شهراً . فخلّى عنها .

وفي لفظ النيسابوري ، والحافظ الكنجي : فصدَّقه عمر ، وقال : لولا عليٌّ لهلك عمر .

وفي لفظ سبط ابن الجوزي : فخلّى ، وقال : اللهمَّ لا تبقني لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب [1] .

جهل عمر بدماء الناس

رويَ أنه أُتي عمر بن الخطاب بامرأة حامل قد اعترفت بالفجور فأمر برجمها ، فتلقّاها عليٌّ (ع) فقال : ما بال هذه ؟

فقالوا : أمر عمر برجمها ، فردَّها عليٌّ وقال : هذا سلطانك عليها فما سلطانك على ما في بطنها ؟ ولعلّك انتهرتها أو أخفتها ؟

قال : قد كان ذلك . قال : أوَما سمعت رسول الله (ص) قال : لا حدَّ على معترف بعد بلاء إنّه من قيد أو حبس أو تهدّد فلا إقرار له ، فخلا سبيلها ثمَّ قال : عجزت النساء أن تلدن مثل عليٍّ بن أبي طالب لولا عليٌّ لهلك عمر [2]

---

[1] الغدير الأميني (ر ه) ج٦ /ص٩٣

[2] الغدير ج٦ /ص١١٠ ، ناقلاً عن الرياض النضرة ج٢ /ص١٩٦ ، وذخائر العقبى /ص٨٠ ، ومطالب السؤل /ص١٣ ، ومناقب الخوارزمي /ص٤٨ ، والأربعين للفخر الرازي /ص٤٦٦ .

جهل عمر بحكم الأموال

رويَ انه ذُكر عند عمر بن الخطاب في أيّامه حُليُّ الكعبة وكثرته فقال قوم : لو أخذتَه فجهزتَ به جيوش المسلمين كان أعظم للأجر ، وما تصنع الكعبة بالحُليّ ؟

فهمَّ عمر بذلك ، وسأل عنه أمير المؤمنين (ع) فقال : إنَّ هذا القرآن أُنزل على محمَّد (ص) والأموال أربعةٌ : أموال المسلمين فقسَّمها بين الورثة في الفرائض ، والفيء فقسَّمه على مستحقيه ، والخمس فوضعه الله حيث وضعه والصدقات فجعلها الله حيث جعلها ، وكان حُليُّ الكعبة فيها يومئذ فتركه الله على حاله ولم يتركه نسياناً ولم يخفَ عنه مكاناً ، فأقرَّه حيث أقرّه الله ورسوله ، فقال له عمر : لولاك لافتضحنا . وترك الحُليَّ بحاله [1]

ورواه البخاري كعادته مختصراً ، ومغيراً فيه ومبدلاً ، عن أب وائلٍ قال : جلستُ مع شيبة على الكرسي في الكعبة فقال لقد جلس هذا المجلس عمر فقال : لقد هممتُ أن لا أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلاّ قسمتُه ، قلتُ إنَّ صاحبيك لم يفعلا ، قال : هما المرآن أقتدي بهما [2]

جهل عمر بالحدود !

روى إبن شهر آشوب بسندٍ عن الأصبغ بن نباتة قال : إن عمر بن الخطاب حكم على خمسة نفر في الزنا بالرجم ، فخطأه أمير المؤمنين (ع) في ذلك ،

---

(1) الغدير ج٦ /ص١٧٧ ، ناقلاً عن البيهقي في سننه ، والأزرقي في أخبار مكة ، والبلاذري في فتوح البلدان ، وابن أبي الحديد في شرح النهج ، والطبري في الرياض النضرة ، والزمخشري في ربيع الأبرار ، وذكره في تيسير الوصول ، وفي فتح الباري ، والهندي في كنز العمال .

(2) مسند البخاري ، كتاب الحج ، باب كسوة الكعبة ، رقم / ١٤٨٩ ج٢ مجلد ١ /ص٦٦٢ . ورقمه في الديسك /١٤٩١ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب الإعتصام . رقمه في الديسك / ٦٧٣٢

وقدم واحداً فضرب عنقه ، وقدم الثاني فرجمه ، وقدم الثالث فضربه الحد ، وقدم الرابع فضربه نصف الحد خمسين جلدة ، وقدم الخامس فعزره .

فقال عمر : كيف ذلك ؟

فقال (ع) : " أمّا الأول : فكان ذميّاً زنى بمسلمة فخرج عن ذمته ، وأمّا الثاني : فرجل محصن زنى فرجمناه ، وأمّا الثالث : فغير محصن فضربناه الحد ، وأمّا الرابع : فعبد زنى فضربناه نصف الحد ، وأمّا الخامس : فمغلوب على عقله مجنون فعززناه[1] .

فقال عمر : لا عشتُ في أمّة لستَ فيها يا أبا الحسن[2]

صلاةٌ خاصة بعمر بن الخطاب

روى ابن حجر ، عن عبد الرحمن بن حنظلة بن الراهب أنه قال : إنّ عمر بن الخطاب صلّى المغرب فلم يقرأ في الركعة الأولى ، فلمّا كانت الثانية قرأ بفاتحة الكتاب مرّتين ، فلمّا فرغ وسلّم سجد سجدتي السهو . وقال ابن حجر : رجاله ثقات ، وكأنه مذهبٌ لعمر[3]

أقول : المهم أن يجدوا لعمر مبرراً للمخالفة ، وكأنه معصوم عن الخطأ والزلل ، أو أنه صاحب الوحي من الله تعالى !.

ورويت هذه الصلاة بلفظٍ آخر : صلّى بنا عمر بن الخطاب فلم يقرأ في الركعة الأولى شيئاً ، فلمّا قام في الركعة الثانية قرأ بفاتحة الكتاب وسورة ثمّ عاد فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة ،

---

[1] الظاهر أن المراد بالمجنون هنا ، من كان ادراكه ضعيفاً والتعزير يردعه ، ولم يصل إلى حد الجنون الكامل بحيث لا يدرك ولا ينفع معه تعزير .

[2] عن كتاب سلوني قبل أن تفقدوني ج١ /ص١٤١ ، ناقلاً عن كتاب مناقب آل أبي طالب .

[3] عن كتاب فتح الباري لابن حجر ج٢ /ص٦٩

ثمَّ مضى فلمَّا فرغ من صلاته سجد سجدتين بعد ما سلَّم (١)

ورويَ عن أبي سلمة بن عبد الرَّحمن أنه قال : إنَّ عمر بن الخطاب كان يصلِّي بالناس المغرب فلم يقرأ فيها فلمَّا انصرف قيل له : ما قرأت ؟ .

قال : فكيف كان الرُّكوع والسّجود ؟

قالوا : حسناً . قال : فلا بأس إذن (٢)

وقال البيهقي : قال الشافعي : وكان أبو سلمة يحدّثه بالمدينة ، وعند آل عمر لا ينكره أحد . والإسناد صحيح ، رجاله كلّهم ثقات .

ورويَ عن إبراهيم النخعي أنه قال : إنَّ عمر بن الخطاب صلَّى بالناس صلاة المغرب ، فلم يقرأ شيئاً حتى سلّم ، فلمَّا فرغ قيل له : إنَّك لم تقرأ شيئاً .

فقال : إنِّي جهّزتُ عيراً إلى الشام ، فجعلتُ أنزلها منقلةً منقلةً حتى قدمت الشام فبعتها وأقتابها وأحلاسها وأحمالها ، فأعاد عمر ، وأعادوا . - أي أعاد الصلاة وأعادوها -

وعن الشعبي أنَّ أبا موسى الأشعري قال لعمر بن الخطاب : يا أمير . . . ! أقرأتَ في نفسك ؟

قال : لا ، فأمر المؤذّنين فأذّنوا وأقاموا وأعاد الصَّلاة بهم (٣)

قال الشيخ الأميني (ره) : يظهر من هذه الموارد ، وتكرّر القصَّة فيها أنَّ الخليفة لم يستند في صلواته هاتيك إلى أصل مسلّم ، فمرَّةً لم يقرأ في الرَّكعة

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ج٢ /ص٣٨٢ وذكره السيوطي في كتاب جمع الجوامع كما في كنز العمال ج٤ /ص٢١٣ ، نقلاً عن جمع من الحفّاظ .

(٢) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ج٢ /ص٣٤٧ و/ص٣٨١ ، وحكاه السيوطي عن مالك وعبد الرزّاق والنسائي ، في جمع الجوامع كما في ترتيبه ج٤ /ص٢١٣ .

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى ج٢ /ص٣٨٢ ، والهندي في كنز العمال ج٤ /ص٢٢١٣ . نقل ذلك الأميني (ره) في الغدير ج٦ /ص١٠٨ .

الأولى فيقضيها في الثانية ويسجد سجدتي السّهو قبل السّلام أو بعده ، واخرى اكتفى بحسن الرُّكوع والسّجود عن الإعادة وسجدتي السّهو ، وطوراً نراه يحتاط بالإعادة ، أو أنّه يرى ما أتى به باطلاً فيعيد ، ويعيدون .

فهل هذه إجتهاداتٌ وقتيّة ؟ أو أنّه لم يعرف للمسئلة ملاكاً يرجع إليه ؟

والعجب من ابن حجر أنّه يعدُّ الشذوذ عن الطريقة المثلى مذهباً ، ويسع كلّ شاذّ أن يتترّس بمثل هذا المذهب فيستر عواره[١] ، وفي هذه الأحاديث إعرابٌ عن مبلغ خضوع الخليفة وخشوعه في صلواته

أقول : وهل من يستطيع الإعتراض على الخليفة الذي يحكم بالبطش والقوّة ، والحديد والنار ؟! فالذي يعترض على أي شيء من سياسته أو تصرفاته الدينية والدنيوية تكون الدرّة بانتظاره . ومع هذا يصفونه بالخليفة العادل !!.

عمر يعترف بجهله

رويَ عن عليّ بن رباح اللخمي ، قال : إنّ عمر بن الخطاب خطب النّاس فقال : من أراد أن يسأل عن القرآن فليأتِ أبيَّ بن كعب ، ومن أراد أن يسأل عن الحلال والحرام فليأتِ معاذ بن جبل ، ومن أراد ان يسأل عن الفرائض فليأتِ زيد بن ثابت ، ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني ، فإنّي له خازنٌ . فإنّ الله تعالى جعلني خازناً وقاسماً[٢]

---

(١) الغدير ج٦ ـ/ص١٠٩ .

(٢) أخرجه ابو عبيد المتوفى /٢٢٤هـ في كتابه الأموال /ص٢٢٣ بإسنادٍ رجاله كلّهم ثقات ، والبيهقي في كتاب السنن الكبرى ج٦ /ص٢١٠ ، والحاكم في المستدرك ج٣ /ص٢٧١ ، وذكره في العقد الفريد ج٢ /ص١٣٢ ، وسيرة عمر لابن الجوزي /ص٨٧ ، وأشير إليه في معجم البلدان ج٣ /ص٢٣ فقال : في الجابية خطب عمر بن الخطاب خطبته المشهورة . وذكر ذلك الأميني (ره) في كتابه الغدير ج٦ /ص١٩١ ، ناقلاً عن المصادر المذكورة أعلاه .

قال الشيخ الأميني (ره) : في هذه الخطبة الثابتة المرويّة عن الخليفة بطرق صحيحة كلّ رجالها ثقات ، وصحّحها الحاكم والذهبي ، اعترافٌ بأنّ المنتهى *إليه في العلوم الثلاثة ، أولئك النفر المذكورين فحسب ، وليس للخليفة إلّا أنّه* خازن مال الله .

وهل ترى من المعقول أن يكون خليفة رسول الله (ص) على أُمّته في شرعه ودينه وكتابه وسنّته وفرائضه فاقداً لهاتيك العلوم ؟ .

ويكون مرجعه فيها لفيفاً من النّاس كما تُنبئ عنه سيرته ، فعلامَ هذه الخلافة ؟ وهل تستقرُّ بمجرّد الأمانة ، وليست بعزيزة في أُمّة محمّد (ص) ؟ وما وجه الإختصاص به ؟!

نعم : وقع النصُّ عليه ممّن سبقه في الخلافة على غير طريقة القوم في الخليفة الأوّل ! .

أين هذا ممّن كان تأتيه عويصات المسائل ، ومشكلات العلوم ، فيحلّها عند السؤال عنها من فوره ، ويرفع صوته على صهوات المنابر بقوله سلام الله عليه : سلوني قبل أن لا تسألوني ولن تسألوا بعدي مثلي [1]

وقوله (ع) : لا تسألوني عن آية في كتاب الله تعالى ، ولا سنّة عن رسول الله (ص) إلّا أنبأتكم بذلك [2] .

وقوله (ع) : سلوني ! والله لا تسألوني عن شيء يكون إلى يوم القيامة إلّا أخبرتكم ، وسلوني عن كتاب الله ، فوالله ! ما من آية إلّا وأنا أعلم أبليل نزلت أم بنهار ، في سهل أم في جبل [3]

---

[1] أخرجه الحاكم في المستدرك ج٢ /ص٤٦٦ وصحّحه هو والذهبي في تلخيصه .

[2] أخرجه إبن كثير في تفسيره ج٤ /ص٢٣١ من طريقين ، وقال : ثبت أيضاً من غير وجه .

[3] أخرجه أبو عمر في جامع بيان العلم ج١ /ص١١٤ ، والطبري في الرّياض النضرة ج٢ /ص١٩٨ ، ويوجد في تاريخ الخلفاء للسيوطي /١٢٤ ، والإتقان ج٢ /ص٣١٩ ، وتهذيب التهذيب ج٧ /ص٣٣٨ ، وفتح الباري ج٨ /ص٤٨٥ ، وعمدة القاري ج٩ /ص١٦٧ ، ومفتاح السعادة ج١ /ص٤٠٠ .

وقوله (ع) : ألا رجلٌ يسأل فينتفع ، وينفع جلسائه (١)

وقوله (ع) : والله ! ما نزلت آيةٌ إلاّ وقد علمتُ فيمَ أُنزلت ، وأين أُنزلت ، إنَّ ربّي وهب لي قلباً عقولاً ، ولساناً سؤولا (٢)

وقوله (ع) : سلوني قبل أن تفقدوني ، سلوني عن كتاب الله ، وما من آية إلاّ وأنا أعلم حيث أُنزلت بحضيض جبل أو سهل أرض ، سلوني عن الفتن فما من فتنة إلاّ وقد علمتُ من كسبها ، ومن يُقتل فيها (٣)

وقوله (ع) : وهو على منبر الكوفة ، وعليه مدرعة رسول الله (ص) ، وهو متقلّدٌ بسيفه ، ومتعمّمٌ بعمامته (ص) ، فجلس على المنبر وكشف عن بطنه فقال : سلوني قبل أن تفقدوني ، فإنّما بين الجوانح منّي علمٌ جمٌّ ، هذا سفط العلم ، هذا لعاب رسول الله (ص) ، هذا ما زقّني رسول الله (ص) زقّاً زقّاً ، فوالله لو ثُنيت لي وسادة فجلستُ عليها لأفتيتُ أهل التوراة بتوراتهم ، وأهل الإنجيل بإنجيلهم ، حتّى ينطق الله التوراة والإنجيل فيقولان : صدق عليٌّ ، قد أفتاكم بما أُنزل فيَّ وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون (٤)

وقال سعيد بن المسيّب : لم يكن أحدٌ من الصّحابة يقول : سلوني . إلاّ عليُّ بن أبي طالب . وكان إذا سُئل عن مسألة يكون فيها كالسكّة المحمّاة ويقول :

إذا المشكلات تصدّين لي ❁ كشفتُ حقائقها بالنظر

فإنْ برقت في مخيل الصواب عمياءُ لا يجتليها البصر

مقنّعة بغيوب الأمور ❁ وضعتُ عليها صحيح الفكر

---

(١) أخرجه أبو عمر في جامع بيان العلم ج١ /ص١١٤ ، وفي مختصره /ص٥٧ .

(٢) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ج١ /ص٦٨ ، وذكره صاحب مفتاح السعادة ج١ /ص٤٠٠ .

(٣) أخرجه أحمد بن حنبل وقال : رويَ عنه نحو هذا كثيراً . كما في ينابيع المودة /ص٢٧٤ .

(٤) أخرجه شيخ الإسلام الحمويني في كتاب فرائد السمطين ، عن أبي سعيد .

لسانـاً كشقشقـة الأرحبـي ❁ أو كالحسـام اليمـاني الذّكـر
وقـلباً إذا اسـتنطقته الفنـو ـن أبـرّ عليهـا بـواه درر
ولسـتُ بإمّعـة فـي الرّجـا ـل يُسـائل هـذا وذا مـا الخبر
ولكنّنـي مِـذربُ الأصغريـن ❁ أبـين مـع مـا مضى مـا غبر (١)

أقول : هذه المنقبة لمولانا أمير المؤمنين (ع) بقوله : سلوني . لم يقلها أحد قبله سوى صنوه النبيّ الأعظم فإنّه (ص) كان يكثر من قوله : سلوني عمّا شئتم .

وقوله (ص) : سلوني . سلوني .

وقوله (ص) : سلوني ، ولا تسألوني عن شيء إلا أنبأتكم به (٢)

ولم يتفوّه بهذه المقالة أحد بعد أمير المؤمنين (ع) إلاّ وفُضح وبان عجزه ، فهذه مكرمة خاصة بالنبيّ والوصي (صلوات الله عليهما وعلى آلهما الطاهرين) .

---

(١) المِذرب : الحادّ ، والأصغرين : القلب واللسان . أخرج هذه الأبيات أبو عمر في كتاب جامع بيان العلم ج٢ /ص١١٣ ، وفي مختصره /ص١٧٠ ، والحافظ العاصمي في زين الفتى شرح سورة هل أتى ، والقالي في أماليه ، والحصري القيرواني في زهر الآداب ج١ /ص٣٨ ، والسيوطي في جمع الجوامع كما ترتيبه ج٥ /ص٢٤٢ ، والزبيدي الحنفي في تاج العروس ج٥ /ص٢٦٨ نقلاً عن الأمالي . وذكرها الأميني (ره) في الغدير ج٦ /ص١٩٢ - ١٩٤ ، ناقلاً عن المصادر المذكورة أعلاه .

(٢) مسند البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب وقت الظهر عند الزوال رقم ٥٠٧ ج١ /ص٢٨٥ رقمه في الديسك /٥٠٧ . ورواه في كتاب الدعوات ، باب التعوذ من الفتن رقم /١٢٣١ ج٨ مجلد ٤ /ص٤٣٦ . رقمه في الديسك /٥٨٨٥ .ورواه في كتاب الفتن ، باب التعوذ من الفتن رقم /١٩١٥ ج٩ مجلد ٤ /ص٦٨٤ . رقمه في الديسك /٦٥٦٢ . ورواه في كتاب الإعتصام ، باب ما يكره من كثرة السؤال رقم /٢١٠١ ج٩ مجلد ٤ /ص٧٥٠ . رقمه في الديسك /٦٧٥٠ . ورواه أحمد في مسنده ، مسند المكثرين . رقمه في الديسك /١٢١٩٨ . ورقم /١٢٣٥٥ . ورقم / ١٣١٧٣ .

الفصل الخامس

البداء في الإسلام

قال الله تعالى : ﴿ يَمحُو الله ما يشاء ويُثبت وعنده أمُّ الكتاب ﴾ .

الرعد / ٣٩

اللغة : البداء بالفتح والمد : هو ظهور الشيء بعد الخفاء ، وحصول العلم به بعد الجهل .

واتفقت الأمّة الإسلامية على امتناع ذلك على الله سبحانه وتعالى .

ومن افترى على الشيعة الإمامية الإثنا عشرية ، وادّعى بأنهم يقولون بهذا التفسير والرأي ، فقد افترى عليهم كذباً وإثماً عظيماً .

والبداء الذي ندين لله به : هو أن لله تعالى أن يبدء بشيء من خلقه فيخلقه قبل شيء ، وله سبحانه أن يعدم ذلك الشيء ، وله أن يخلق ما يريد ، ويفعل في ملكه ما يشاء ، كلّ يومٍ هو في شأن ، أي شؤون يبديها ويظهرها لمخلوقاته ، وليست شؤون يبتديها ولم يكن له علم بها ، سبحانه وتعالى عمّا يقول الظالمون علواً كبيراً .

أقوال بعض العلماء الأعلام في البداء

قبل أن نبدأ بسرد بعض الروايات عن أهل البيت (ع) في البداء ، سوف نمهد للموضوع ، بمعرفة رأي كبار علماء الشيعة بمعنى البداء ، وما حلّ منه وما حرم ، ولا بد من استعراض آراء بعض أولئك الأفذاذ من المراجع الذين حفظوا

المذهب ... ودافعوا عنه بكل غالٍ ونفيس ، لتكون الفائدة أتمّ ، والحجّة أقوى وأعمّ .

قول الشيخ الصدوق (ره) :

قال الشيخ محمّد بن علي ابن بابويه القمي (الصدوق) (ره) : ليس البداء كما تظنّه جهّال الناس بأنّه بداء ندامة ـ تعالى الله عن ذلك علوًا كبيراً ـ ولكن يجب علينا أن نقرَّ للّه عزَّ وجلَّ بأنَّ له البداء ، معناه : أنَّ له أن يبدأ بشيء من خلقه فيخلقه قبل شيء ، ثمَّ يعدم ذلك الشيء ، ويبدأ بخلق غيره ، أو يأمر بأمر ثمَّ ينهى عن مثله ، أو ينهى عن شيء ثمَّ يأمر بمثل ما نهى عنه ، وذلك مثل نسخ الشرائع ، وتحويل القبلة ، وعدّة المتوفّى عنها زوجها .

ولا يأمر الله عباده بأمر في وقت ما إلاّ وهو يعلم أنَّ الصلاح لهم في ذلك الوقت في أن يأمرهم بذلك ، ويعلم أنَّ في وقت آخر الصلاح لهم في أن ينهاهم عن مثل ما أمرهم به ، فإذا كان ذلك الوقت أمرهم بما يصلحهم .

فمن أقرَّ للّه عزَّ وجلَّ : بأنَّ له أن يفعل ما يشاء ، ويؤخّر ما يشاء ، ويخلق مكانه ما يشاء ، ويؤخّر ما يشاء ، كيف يشاء فقد أقرَّ بالبداء .

وما عُظّم الله عزَّ وجلَّ بشيء أفضل من الإقرار بأنَّ له الخلق والأمر ، والتقديم والتأخير ، وإثبات ما لم يكن ، ومحو ما قد كان .

والبداء هو ردّ على اليهود ، لأنهم قالوا : إنَّ الله قد فرغ من الأمر .

فقلنا : إنَّ الله كلَّ يومٍ في شأن ـ أي شؤون يبديها ، لا شؤون يبتديها ـ ، يحيي ويميت ، ويرزق ، يفعل ما يشاء .

والبداء ليس من ندامة ، وإنّما هو ظهور أمرٍ .

تقول العرب : بدا لي شخص في طريقي ، أي ظهر .

وقال الله عزَّ وجلَّ : ﴿ وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون ﴾ .

الزمر / ٤٧

أي ظهر لهم ، ومتى ظهر لله تعالىذكره من عبد صلة لرحمه زاد في عمره ، ومتى ظهر له قطيعة رحمٍ نقص من عمره ، ومتى ظهر له من عبد إتيان الزنا نقص من رزقه وعمره ، ومتى ظهر له منه التعفّف عن الزنا زاد في رزقه وعمره . . .[1]

قول الشيخ الطوسي (ره) :

قال شيخ الطائفة أبو جعفر الطوسي (ره) : البداء حقيقة في اللغة هو الظهور ، ولذلك يقال : بدا لنا سور المدينة ، وبدا لنا وجه الرأي ، وقال الله تعالى : ﴿ وبدا لهم سيئات ما عملوا ﴾ . الجاثية /٣٣

﴿ وبدا لهم سيئات ما كسبوا ﴾ . الزمر /٤٨

ويراد بذلك كله (ظهر) .

وقد يستعمل ذلك في العلم بالشيء بعد أن لم يكن حاصلاً ، وكذلك في الظن ، فأمّا إذا أُضيفت هذه اللفظة إلى الله تعالى ، فمنه ما يجوز إطلاقه عليه ، ومنه ما لا يجوز .

فأمّا ما يجوز من ذلك فهو ما أفاد النسخ بعينه . ويكون إطلاق ذلك عليه على ضرب من التوسع ، وعلى هذا الوجه يحمل جميع ما ورد عن الصادقين عليهما السلام من الأخبار المتضمنة لإضافة البداء إلى الله تعالى ، دون ما لا يجوز عليه من حصول العلم بعد أن لم يكن ، ويكون وجه إطلاق ذلك فيه تعالى والتشبه هو أنّه إذا كان ما يدل على النسخ يظهر به للمكلفين ما لم يكن ظاهراً لهم ، ويحصل لهم العلم به بعد أن لم يكن حاصلاً لهم ، أُطلق على ذلك لفظ البداء[2] . انتهى كلامه أعلى الله مقامه

---

[1] البحار ج٤ /ص١٠٨ .

[2] عن تعليقة البحار ج٤ /ص ١١ ، ناقلا عن كتاب العدة .

قول الشيخ المفيد (ره) :

قال العلامة معلم الأمّة الشيخ المفيد محمّد بن النعمان (ره) : قول الإمامية في البداء طريقته السمع دون العقل ، وقد جاءت الأخبار به عن أئمة الهدى عليهم السلام . والأصل في البداء هو الظهور .

قال الله تعالى : ﴿ وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون ﴾ . الزمر /٤٧

يعني به ظهر لهم من أفعال الله تعالى بهم ما لم يكن في حسبانهم وتقديرهم . وقال : ﴿ وبدا لهم سيئات ما كسبوا وحاق بهم ﴾ . الزمر /٤٨

يعني ظهر لهم جزاء كسبهم وبان لهم ذلك . وتقول العرب : قد بدا لفلان عمل حسن ، وبان له كلام فصيح ، كما يقولون : بدا من فلان كذا . فيجعلون اللام قائمة مقامه .

فالمعنى في قول الإمامية : بدا لله في كذا ، أي ظهر له فيه ، ومعنى ظهر فيه ، أي ظهر منه ، وليس المراد منه تعقب الرأي ووضوح أمر كان قد خفي عنه ، وجميع أفعاله تعالى : الظاهرة في خلقه بعد أن لم تكن فهي معلومة فيما لم يزل ، وإنّما يوصف منها بالبداء ما لم يكن في الإحتساب ظهوره ، ولا في غالب الظن وقوعه .

فأمّا ما عُلم كونه وغلب في الظن حصوله فلا يستعمل فيه لفظ البداء . . .

وقد يكون الشيء مكتوباً بشرط فيتغير الحال فيه ، قال الله تعالى : ﴿ ثمّ قضى أجلاً وأجلٌ مسمى عنده ﴾ . الأنعام /٢

فتبين أن الآجال على ضربين : ضربٌ منها مشترط يصح فيه الزيادة والنقصان . ألا ترى إلى قوله تعالى : ﴿ وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا في كتاب ﴾ . فاطر /١١

وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ ولو أن أهل القرى آمنوا واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض ﴾ . الأعراف /٩٦

فبين أن آجالهم كانت مشترطة في الإمتداد بالبر ، والإنقطاع بالفسوق ، وقال تعالى ـ فيما خبَّر به عن نوح (ع) في خطابه لقومه ـ : ﴿ .. استغفروا ربّكم إنه كان غفّاراً ۞ يرسل السماء عليكم مدراراً .. ﴾ إلى آخر الآيات . نوح / ١٠ ـ ١٢

فاشترط لهم في مدّ الأجل وسبوغ النعم ، الإستغفار ، فلما لم يفعلوه ، قطع آجالهم ، وبتر أعمارهم ، واستأصلهم بالعذاب .

فالبداء من الله تعالى يختص ما كان مشترطاً في التقدير ، وليس هو الإنتقال من عزيمة إلى عزيمة ، ولا من تعقب الرأي ـ تعالى الله عمَّا يقول المبطلون علواً كبيراً ـ . انتهى كلامه أعلى الله مقامه (١)

قول العلامة المجلسي (ره) :

قال العلامة الشيخ محمّد باقر المجلسي (ره) : ثمَّ اعلم أنَّ الآيات والأخبار تدلّ على أنَّ الله خلق لوحين أثبت فيهما ما يحدث من الكائنات :

أحدهما : اللوح المحفوظ الذي لا تغيّر فيه أصلاً ، وهو مطابق لعلمه تعالى .

والآخر : لوح المحو والإثبات ، فيثبت فيه شيئاً ثم يمحوه لحكمٍ كثيرة لا تخفى على أُولي الألباب .

مثلاً يكتب فيه أنَّ عمر زيد خمسون سنة ، ومعناه أنَّ مقتضى الحكمة أن يكون عمره كذا إذا لم يفعل ما يقتضي طوله أو قصره ، فإذا وصل الرحم مثلاً يمحى الخمسون ويكتب مكانه ستّون ، وإذا قطعها يكتب مكانه أربعون ، وفي اللوح المحفوظ أنّه يصل عمره ستّون ، كما أنَّ الطبيب الحاذق إذا اطّلع على مزاج شخص يحكم بأنَّ عمره بحسب هذا المزاج يكون ستين سنة ، فإذا شرب سمّاً ومات ، أو قتله إنسان فنقص من ذلك ، أو استعمل

---

(١) عن تعليقة البحار ج٤ /ص١٣٦ ، ناقلاً عن كتاب تصحيح الإعتقاد .

دواءاً قوي مزاجه به فزاد عليه لم يخالف قول الطبيب ، والتغيير الواقع في هذا اللوح مسمّى بالبداء [(١)]

أقول : بعد أن عرفنا معنى البداء الذي يقول به الشيعة ، من أقوال بعض كبار علمائهم ، لا بد أن نقرأ أقوال أئمتهم الأطهار الذين ساروا على سيرة جدهم المختار (ص) ولم يغيروا أو يبدلوا تبديلا .

علم الله تعالى أزليّ سرمديّ محيط

روى الشيخ الصدوق باسناده عن أبي بصير ، وسماعة ، عن أبي عبد الله (ع) أنه قال : من زعم أن الله عزّ وجلّ يبدو له في شيء لم يعلمه أمس فابرأوا منه [(٢)]

وروى العياشي ، عن ابن سنان ، عن أبي عبد الله (ع) يقول : إن الله يقدّم ما يشاء ، ويؤخر ما يشاء ، ويمحو ما يشاء ، ويثبت ما يشاء ، وعنده أم الكتاب . وقال : فكل أمر يريده الله فهو في علمه قبل أن يصنعه ، ليس شيء يبدو له إلا وقد كان في علمه . إن الله لا يبدو له من جهل [(٣)]

وروى الشيخ الطوسي (ره) باسناده عن البزنطي ، عن أبي الحسن الرضا (ع) ، قال عليّ بن الحسين ، وعليّ بن أبي طالب قبله ، ومحمّد بن عليّ ، وجعفر بن محمّد : كيف لنا بالحديث مع هذه الآية : ﴿ يمحو الله . . . ﴾ .
الرعد / ٣٩

فأمّا من قال بأن الله تعالى لا يعلم الشيء إلا بعد كونه ، فقد كفر و[خرج] عن التوحيد [(٤)]

---

(١) البحار ج٤ / ص١٣٠ .

(٢) البحار ج٤ / ص١١١ ، ناقلاً عن كتاب كمال الدين .

(٣) البحار ج٤ / ص١٢١ ، ناقلاً عن تفسير العياشي . ورواه في الميزان مجلد ١١ / ص٣٨١ .

(٤) البحار ج٤ / ص١١٥ ، ناقلاً عن غيبة الطوسي .

وروى القمي أيضاً باسناده عن عبد الله بن مسكان ، عن أبي جعفر ، وأبي عبد الله ، وأبي الحسن (ع) في تفسير قوله تعالى : ﴿ فيها يُفرَقُ كلُّ أمرٍ حكيم ﴾ . الدخان /٤

أي يقدّر الله كل أمر من الحق ومن الباطل ، وما يكون في تلك السنة . وله فيه البداء والمشيئة .

يقدّم ما يشاء ويؤخر ما يشاء من الآجال والأرزاق والبلايا والأعراض والأمراض ، ويزيد فيها ما يشاء ، وينقص ما يشاء . . . (١)

أقول : من هذه الرواية يبدو واضحاً أن البداء الذي قال به أهل البيت (ع) واعتقده علماؤهم الذين اقتدوا بهم ، هو أن الله تعالى له مطلق الحريّة في التصرف في مملكته من التقديم والتأخير في الآجال والأرزاق والأمراض والأعراض التي تطرأ على المخلوقات .

أجلان : مسمّى وغير مسمّى

روى العياشي بسندٍ، عن مسعدة بن صدقة ، عن أبي عبد الله (ع) في قوله : ﴿ ثمَّ قضى أجلاً وأجلٌ مسمّى عنده ﴾ . الأنعام /٢

قال (ع) : الأجل الذي هو غير مسمّى موقوفٌ يقدّم منه ما شاء ، ويؤخّر منه ما شاء .

وأمّا الأجل المسمّى فهو الذي ينزل ممّا يريد أن يكون من ليلة القدر إلى مثلها من قابل ، فذلك قول الله (٢) : ﴿ فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون ﴾ . النحل /٦١

---

(١) البحار ج٤ /ص١٠١ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

(٢) البحار ج٤ /ص١١٦ ، ناقلاً عن تفسير العياشي .

البداء عبادة

روى الشيخ الصدوق (ره) باسناده عن زرارة ، عن أحدهما ـ الباقر أو الصادق (ع) ـ قال : ما عُبد الله عزّ وجلّ بشيء مثل البداء (١)

وروى الشيخ الصدوق باسناده عن الإمام الصادق (ع) قال : ما عظّم الله عزّ وجلّ بمثل البداء . نفس المصدر من البحار .

وروى الشيخ الصدوق أيضاً باسناده ، عن محمّد بن مسلم ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) ، قال : ما بعث الله عزّ وجلّ نبيّاً حتى يأخذ عليه ثلاث خصال : الأقرار بالعبودية ، وخلع الأنداد ، وأن الله يقدّم ما يشاء ، ويؤخر ما يشاء (٢)

وهذه بعض الروايات من طرق السنة

أقول : كل من اطلع على فكر الشيعة وأصول اعتقادهم ، وقرأ الأحاديث في مسند البخاري وغيره ، وكان منصفاً عاقلاً لا يفتري عليهم ، يعتقد أن ما يعتقده الشيعة في البداء لا يتعدّى هذه الأحاديث ، ويخرج بنتيجة واحدة أنه لا خلاف بين المسلمين من هذه الناحية ، إلاّ ما يفترى عليهم من أعداء الدين ، الذين يدعون حمايته ، وهم آضر عليه من أعدائه الظاهرين . وقد استعمل البخاري نفس عبارة البداء في رواية : الأبرص والأقرع والأعمى فلماذا يكفر الشيعة لقول البداء ولا يكفر غيرهم ؟!

البداء في مسند البخاري

روى البخاري بسنده عن أبي عمرة ، أن أبا هريرة حدّثه ، أنّه سمع رسول الله (ص) يقول : إنّ ثلاثة في بني إسرائيل : أبرص وأقرع وأعمى ، بدا لله أن يبتليهم . فبعث إليهم ملكاً ، فأتى الأبرص فقال : أيُّ شيء أحبُّ إليك ؟

---

(١) البحار ج٤ /ص١٠٧ ، ناقلا عن كتاب التوحيد ونقله السيد الخوئي في البيان /ص٤١٥ .

(٢) البحار ج٤ /ص١٠٨ ، ناقلاً عن كتاب التوحيد .

قال : لونٌ حسنٌ ، وجلدٌ حسنٌ ، قد قذرني الناس .

قال : فمسحه ، فذهب عنه ، فأعطيَ لوناً حسناً ، وجلداً حسناً .

فقال : أيُّ المال أحبُّ إليك ؟ قال : الإبل .

قال : فأُعطيَ ناقةً عشراء - أي قريبة الولادة - ، فقال : يُبارك لك فيها .

وأتى الأقرع ، فقال : أيُّ شيء أحبُّ إليك ؟

قال : شعرٌ حسنٌ ، ويذهبُ عنّي هذا قد قذرني الناس .

قال : فمسحه فذهب ، وأُعطيَ شعراً حسناً . قال فأيُّ المال أحبُّ إليك ؟

قال : البقر . قال : فأعطاه بقرة حاملاً ، وقال : يُبارك لك فيها .

وأتى الأعمى ، فقال أيُّ شيء أحبُّ إليك ؟

قال : يردُّ الله إليَّ بصري فأبصر به الناس .

قال : فمسحه ، فردَّ الله إليه بصره . قال : فأيُّ المال أحبُّ إليك ؟

قال : الغنم ، فأعطاه شاةً والِداً .

فأُنتج هذان ، وولّد هذا ، فكان لهذا وادٍ من إبل ، ولهذا وادٍ من بقر ، ولهذا وادٍ من الغنم .

ثمَّ أنه أتى الأبرص في صورته ، وهيئته ، فقال : رجل مسكين ، تقطعت بي الجبال في سفري فلا بلاغ اليوم إلاّ بالله ، ثمَّ بك ، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن ، والجلد الحسن ، والمال ، بعيراً أتبلّغ عليه في سفري ؟ . - أي أعطني بعيراً . . . - فقال له : إنَّ الحقوق كثيرة .

فقال له : كأنّي أعرفك ، ألم تكن أبرص يقذرك الناس ، فقيراً فأعطاك الله ! . فقال : لقد ورثتُ كابراً عن كابرٍ .

فقال : إن كنتَ كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت .

وأتى الأقرع في صورته ، وهيئته ، فقال له مثل ما قال لهذا ، فردَّ عليه مثل ما ردَّ عليه هذا . فقال : إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنتَ .

واتى الأعمى في صورته فقال رجلٌ مسكين ، وابن سبيل ، وتقطعت بي الجبال في سفري ، فلا بلاغ اليوم إلاّ بالله ، ثمَّ بك ، أسألك بالذي ردَّ عليك بصرك ، شاةً أتبلّغ بها في سفري ؟

فقال : قد كنتُ أعمى ، فردَّ الله بصري ، وفقيراً فقد أغناني ، فخذ ما شئتَ ، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته لله ! .فقال : أمسك مالك ، فإنّما ابتليتم ، فقد رضي الله عنك ، وسخط على صاحبيك(١)

أفعالٌ تغير المصير

روى السيوطي عن ابن مردويه ، وابن عساكر ، عن عليّ ـ (ع) ـ أنه سأل رسول الله (ص) عن هذه الآية ـ ﴿ يمحو الله . . . ﴾.. الرعد / ٣٩

فقال له : لأقرَّنَّ عينيك بتفسيرها ، ولأقرَّنَّ عين أمّتي بعدي بتفسيرها . الصدقة على وجهها ، وبر الوالدين ، واصطناع المعروف يحول الشقاء سعادة ، ويزيد في العمر ، ويقي مصارع السوء(٢)

وروى الترمذيّ بسنده ، عن أبي هريرة ، عن النبيّ (ص) أنّه قال : لا يردّ القضاء إلاّ الدعاء ، ولا يزيد في العمر إلاّ البرّ(٣)

وروى أحمد بن حنبل بسنده ، عن ثوبان قال : قال رسول الله (ص) : إنَّ الرجل ليحرم الرزق بالذنب الذي يصيبه ، ولا يرد القضاء إلاّ الدعاء ، ولا يزيد في العمر إلاّ البرّ(٤)

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الأنبياء ، حديث ابرص واعمى واقرع في بني إسرائيل ج٤ مجلد ٢ /ص٦٣٦ رقم /١٦١٣ . رقمه في الديسك /٣٢٠٥ .

(٢) الميزان مجلد ١١ /ص٣٨٠ ، ناقلاً عن تفسير الدر المنثور .

(٣) الترمذيّ كتاب القدر باب لا يرد القضاء إلاّ الدعاء ج٨ /ص٣٥٠ . رقمه في الديسك /٢٠٦٥

(٤) مسند أحمد ، باقي مسند الأنصار ج ٥ /ص٢٧٧ و/ص٢٨٠ و/ص٢٨٢ . وفي ديسك موسوعة الحديث رقم /٢١٣٥٢ . ورواه الحاكم في المستدرك ج١ /ص٤٣١ .

وروى البخاري بسنده ، عن أبي هريرة قال : سمعتُ النبيّ (ص) يقول : من سرّه أن يبسط له في رزقه ، ويُنسأ له في أثره فليصل رحمه[١]

وروى القرطبي ، عن ابن عبّاس ـ قال : في الصحيح ـ عن النبيّ (ص) قال : من أحبَّ أن يمدّ الله في عمره وأجله ، ويبسط به في رزقه فليتقِ الله وليصل رحمه[٢]

أقول : بعد قراءة الآيات والأحاديث الواردة من طرق الطرفين ، وأقوال علماء الطرفين ، رأينا أن الذين يتهمون الشيعة بأنهم ينسبون الجهل إلى الله سبحانه ـ بقول البداء ـ ، قد افتروا عليهم ، وجهلوا أقوال علمائهم القدامى أمثال المفيد والصدوق والطوسي (قُدّسَت أسرارهم) الذين تقدمت أقوالهم وقد أوضحوا رأي الشيعة في البداء بأوضح بيان ، واستدلوا عليه بأفضل برهان ، ولكن التعصب البغيض أعماهم ، واتباع الأباء الذين ضلّوا وأضلّوا أصم اذانهم عن سماع الحقيقة ، والتفكر بما ينفعهم في دينهم ودنياهم وآخرتهم . ﴿ إنها لا تعمى الأبصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور ﴾ . الحج / ٤٦

---

[١] مسند البخاري ، كتاب البيوع ، باب من أحب البسط في الرزق ج٣ مجلد ٢ /ص١١٢ . رقمه في الديسك/١٩٢٥ ، ورواه البخاري ايضاً في كتاب الأدب ، باب من يبسك له الرزق ج٨ مجلد ٤ /ص٣٢٠ . رقمه في الديسك / ٥٥٢٦ .

[٢] الجامع لأحكام القرآن ج١٤ /ص٣٢٣ .

الفصل السادس

الرجعة في الإسلام

من المعتقدات التي أُفتريَ على الشيعة بها (الرَّجْعَة) ، فصوروهم بمعتقدهم هذا بأبشع الصور ، ووصموهم بأباطيل وأضاليل ما أنزل الله بها من سلطان .

والرجعة : هي رجوع الإنسان إلى الحياة الدنيا بعد الموت ، وذلك بعد قيام القائم المهدي المنتظر (عج) بدولته ، وإحقاق الحق وإزهاق الباطل .

فلا يعود إلى الدنيا إلاّ من محض الإيمان محضاً ، أو محض الكفر محضاً ، ليفوز أولئك برؤية دولة الحق في دار الدنيا ، وانتصارها على كل ما سواها .

وقد أنكر غير الشيعة الرجعة ، واعتبروها من الأمور المستحيلة ، وشنعوا على الشيعة بمعتقدهم هذا .

وقد استدل الشيعة على صحة معتقدهم هذا كعادتهم من الكتاب المجيد والسنة النبوية الصحيحة ، ومن العقل السليم ، والفطرة الإلهية الصافية .

أدلة الرجعة من كتاب الله العزيز

١ = قال الله تعالى : ﴿ وإذ قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرةً فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون ۞ ثمَّ بعثناكم من بعد موتكم لعلّكم تشكرون ﴾ . البقرة /٥٥ ـ ٥٦

المعنى : إن بني إسرائيل كانوا معاندين لموسى (ع) معاندة شديدة فقالوا : إنّهم لن يؤمنوا بنبوته ودعوته إلاّ إذا راوا الله سبحانه عياناً .

ولاستحالة رؤية الله سبحانه عاقبهم تعالى عقاباً سريعاً ، بحيث أماتهم بصاعقة ، وهم في حالة من الوعي واليقظة والرؤية ، وبعد مدة ، وإستجابة لدعاء موسى (ع) ، أعادهم سبحانه من موتتهم إلى الحياة ، فعادوا وبنوا الدور وزرعوا الأرض . . .

ففي هذه الآية دلالة على استحالة رؤية الله سبحانه ، وهي رد على الذين ادعوا أنه سبحانه سيُرى في الآخرة ، وأنَّ له حواس وأعضاء . . . تبارك وتعالى عمّا يقول الظالمون علواً كبيراً

ودلالة أخرى على إمكان الرجعة إلى الدنيا بعد الموت ، وهي صريحة في هذه الآية الكريمة

قال العلأمة الطبرسي (ره) في مجمع البيان : واستدل قوم من أصحابنا بهذه الآية على جواز الرجعة .

٢ = قال الله تعالى : ﴿ ألم ترَ إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم أُلوفٌ حَذَرَ الموت فقال لهم الله موتوا ثمَّ أحياهم إن الله لذو فضلٍ على الناس ولكنَّ أكثر الناس لا يشكرون ﴾ . البقرة/ ٢٤٣

المعنى : خاطب الله تعالى الحبيب المصطفى (ص) أو كل قارئ و مستمع ، ليخبره عن هؤلاء القوم من بني إسرائيل الذين فرّوا من الطاعون ، أو من الجهاد ، وكانوا بكثرة يعدوا بالآلاف ، وكان هروبهم من الموت ، فأماتهم الله سبحانه مدّة من الزمن حتى مرَّ بهم نبيٌّ من الأنبياء (ع) فتوسل إلى الله فأحياهم ليَعتبروا ، ويَعتبر بهم غيرهم .

قال العلأمة الطبرسي (ره) في مجمع البيان : وهذه الآية حجّة على من أنكر عذاب القبر والرجعة معاً . لأنَّ إحياء أُولئك مثل إحياء هؤلاء الذين أحياهم الله للإعتبار .

أي إنَّ هذه الآية فيها دلالة واضحة على أن الله سبحانه قادر على إحياء الميت في القبر للحساب ، وأنه سبحانه قادر على إحيائه في الرجعة لمن كتبت له ، وكان من أهلها .

٣ = قال الله تعالى : ﴿ أو كالذي مرَّ على قرية وهي خاويةٌ على عُروشها قال أنّى يحي هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثمَّ بعثه قال كم لبثتَ قال لبثتُ يوماً أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنَّه وانظر إلى حمارك ولنجعلك آيةً للناس وانظر إلى العظام كيف نُنشزها ثمَّ نكسوها لحماً .. ﴾ . البقرة / ٢٥٩

المعنى : إنَّ الله سبحانه عرض في كتابه المجيد حكاية (عزير) الذي مرَّ على بيت المقدس بعد أن خربها وهدمها وقتل أهلها (بخت نصر) ، وكان راجعاً من بستان له يحمل الفواكه الطازجة ، ويركب حماراً ، فتعجب من خراب هذه المدينة التي كانت بالأمس عامرة وقال : ﴿ أنّى يحي هذه الله بعد موتها ﴾ ؟

﴿ فأماته الله مائة عامٍ ثمَّ بعثه ﴾ . أي أماته وأفناه وبليت عظامه ، وتفرّقت ذرَّات جسده ، وجسد حماره ، وفاكهته ، وكل حوائجه ، وذلك لمدّة مائة عام وبعدها بدأ سبحانه بإعادته إلى الحياة ، فخلق له جسده أولاً ، وهو ينظر كيف يجمع الله ذرَّات جسده ، وذرَّات جسد حماره ، وذرَّات طعامه وفاكهته التي بدت وكأنها قُطِفت في هذه الساعة ، وذكّره سبحانه أنه هكذا يفعل بإحياء الموتى ، سواء كان في الرجعة ، إن كان من أهلها ، أو في البرزخ لحساب القبر ، أو يوم القيامة للحساب الأكبر .

وقد جعله الله تعالى آية وعلامة لنفسه ولأهله وقومه وللأجيال على قدرته سبحانه وتعالى .

٤ = قال الله تعالى : ﴿ وإذ قال إبراهيم ربِّ أرني كيف تُحي الموتى قال أوَلم تُؤمن قال بلى ولكن ليطمئنَّ قلبي قال فخذ أربعةً من الطّير فصرهنَّ إليك ثمَّ اجعل على كلّ جبل منهنَّ جزءً ثمَّ ادعهن يأتينك سعياً واعلم أنَّ الله عزيز حكيم ﴾ . البقرة /٢٦٠

المعنى : روي عن الأئمة الطاهرين من أهل البيت (ع) أن الله سبحانه أوحى إلى إبراهيم خليل الرحمن : أني متخذ من عبادي خليلاً ، إن سألني إحياء الموتى أجبته ، فوقع في قلب إبراهيم أنه ذلك الخليل فقال : ﴿ ربِّ أرني كيف تحي الموتى ﴾ ؟ ﴿ قال أوَلم تُؤمن قال بلى ولكن ليطمئنَّ قلبي ﴾ .

فأمره سبحانه أن يأخذ طيوراً أربعة ، ويقطعهن قطعاً ، ويوزع القطع على الجبال ، ويترك الرؤوس في يده ، ومن ثمَّ يدوعهنَّ ، فيقول : احيي بإذن الله ، فكان يجتمع ويتآلف لحم كل واحدٍ وعظمه إلى رأسه ، حتى كملت وعادت إلى ما كانت عليه من الحياة .

وفي هذه الآية دلالة على أن الله سبحانه أمات هذه الطيور في دار الدنيا وأعادها إلى الحياة على يد إبراهيم (ع) ، فكذلك سبحانه قادر على إرجاع الإنسان إلى الدنيا ، وهو المطلوب .

٥ = قال الله تعالى : ﴿ .. أنّي أخلق لكم من الطين كهيئة الطير فأنفخ فيه فيكون طيراً بإذن الله وأبرئ الأكمه والأبرص وأحي الموتى بإذن الله .. ﴾ . آل عمران /٤٩

٦ = قال الله تعالى : ﴿ .. وإذ تخلق من الطين كهيئة الطير بإذني فتنفخ فيها فتكون طيراً بإذني وتبرئ الأكمه والأبرص بإذني وإذ تُخرج الموتى بإذني .. ﴾ . المائدة /١١٠

المعنى : من معجزات نبي الله عيسى (ع) لبني إسرائيل ، لكي يؤمنوا بالله سبحانه رباً ، وبه رسولاً ونبياً من عند الله تعالى ، أنه كان (ع) يحي الموتى ،

وقد حصل منه ذلك عدّة مرّات ، بإذن الله تعالى ، أحيى موتى ، وعاشوا سنين طويلة بعد إحيائهم ، وولدوا الأولاد ، وبنوا الدور ، وشيدوا القصور ، وغرسوا البساتين .

وهذه من الآيات والدلالات على أن الرجعة إلى الدنيا بعد الموت ممكنة بإذن الله تعالى .

٧ = قال الله تعالى : ﴿ وإذ قتلتم نفساً فادّاراتم فيها والله مخرجٌ ما كنتم تكتمون ۞ فقلنا اضربوه ببعضها كذلك يحي الله الموتى ويُريكم آياته لعلّكم تعقلون ﴾ . البقرة /٧٢ ـ ٧٣

المعنى : إنّه قتل قتيلٌ في بني إسرائيل ، ولم يعلم من قاتله ، وأصبحت كل قبيلة تدفع عن نفسها تهمة القتل وتلصقها بالقبيلة الأخرى ، فطلبوا من موسى (ع) أن يظهر لهم القاتل عن طريق المعجزة ، ففعل ، فأحيى القتيل بإذن الله تعالى ، ونطق القتيل ودلَّ على ابن عمٍ له هو قاتله .

وهكذا أحيى الله ميتاً لفترة ، ونطق ، ودلَّ على القاتل الحقيقي وبرأ الآخرين بإذن الله تعالى من تهمة القتل ، وحجب الناس من الوقوع في الفتنة والإقتتال .

أدلة الرجعة من السنة النّبوية الشريفة

روى الشيخ الصدوق بسنده ، عن الحسن بن الجهم ، قال : قال المأمون للرّضا (ع) : يا أبا الحسن ما تقول في الرّجعة ؟

فقال (ع) : إنّها الحقُّ ، قد كانت في الأمم السالفة ، ونطق بها القرآن ، وقد قال رسول الله (ص) : يكون في هذه الأمّة كلُّ ما كان في الأمم السّالفة حذو النّعل بالنّعل ، والقذّة بالقذّة [1]

---

[1] القذّة : الريشة التي توضع بالسهم . أي ريشة مماثلة لريشة اخرى توضع إلى جنبها

وقال (ص) إذا خرج المهديُّ من ولدي نزل عيسى بن مريم (ع) فصلّى خلفه .

وقال (ص) : إنَّ الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً ، فطوبى للغرباء .

قيل : يا رسول الله ! ثمَّ يكون ماذا ؟

قال : ثمَّ يرجع الحقُّ إلى أهله ، الخبر (١) .

١ = قوله تعالى : ﴿ ويوم نحشر من كلّ أمّة فوجاً ﴾ . النمل / ٨٣

روى الشيخ المفيد (ره) بسنده ، عن أبي بصير قال : قال لي أبو جعفر (ع) : ينكر أهل العراق الرَّجعة ؟

قلتُ : نعم .

قال : أما يقرؤن القرآن : ﴿ ويوم نحشر من كلّ أمّة فوجاً ﴾ (٢) .

وقال القمي (ره) : عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وحشرناهم فلم نغادر منهم أحداً ﴾ . الكهف / ٤٨

سئل الإمام أبو عبد الله الإمام الصادق (ع) عن قوله : ﴿ ويوم نحشر من كلّ أمّة فوجاً ﴾ . النمل / ٨٣

قال : ما يقول الناس فيها ؟ قلتُ : يقولون : إنّها في القيامة .

فقال أبو عبد الله (ع) : أيحشر الله في القيامة من كلّ أمّة فوجاً ويترك الباقين ؟ إنّما ذلك في الرَّجعة ، فأمَّا آية القيامة فهذه : ﴿ وحشرناهم فلم نغادر منهم أحداً ❁ وَعُرضوا على ربّك صفّاً لقد جئتُمونا كما خلقناكم أوّل مرَّة ﴾ (٣)

وروى القمي (ره) بسنده ، عن المفضل ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) في قوله : ﴿ ويوم نحشر من كلّ أمّة فوجاً ﴾ . النمل / ٨٣

---

(١) البحار ج٥٣ / ص٥٩ ، ناقلاً عن كتاب عيون الأخبار .

(٢) البحار ج٥٣ / ص٤٠ ناقلاً عن كتاب الإختصاص .

(٣) البحار ج٥٣ / ص٥١ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

قال (ع) : ليس أحدٌ من المؤمنين قُتِل إلاّ يرجع حتى يموت ، ولا يرجع إلاّ من مَحَضَ الإيمان محضاً ، أو مَحَضَ الكفر محضاً [1]

٢ = قوله تعالى : ﴿ وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابّة من الأرض تكلّمهم أنّ الناس كانوا بآياتنا لا يوقنون ﴾ . النمل /٨٢

روى القمي بسنده ، عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله (ع) قال : انتهى رسول الله (ص) إلى أمير المؤمنين (ع) وهو نائم في المسجد قد جمع رملاً ووضع رأسه عليه ، فحرّكه (ص) ، ثمّ قال : قم يا دابّة الله !

فقال رجلٌ من أصحابه : يا رسول الله ! أنسمّي بعضنا بعضاً بهذا الإسم ؟

فقال (ص) : لا والله ! ما هو إلاّ له خاصّة ، وهو الدابّة التي ذكر الله في كتابه : ﴿ وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابّة من الأرض تكلّمهم أنّ الناس كانوا بآياتنا لا يوقنون ﴾ .

ثمّ قال (ص) : يا عليُّ ! إذا كان آخر الزمان أخرجك الله في أحسن صورة ومعك ميسم تسمُ به أعداءك .

فقال الرّجل لأبي عبد الله ـ الصادق ـ (ع) : إنّ العامّة يقولون : هذه الآية إنّما تَكْلِمُهم ؟ ـ أي من الكلم بمعنى الجرح ـ

فقال أبو عبد الله (ع) : كَلَمهم الله في نار جهنّم ، إنّما هو تُكَلّمُهُم من الكلام ، والدّليل على أنّ هذا في الرّجعة قوله : ﴿ ويوم نحشر من كلّ أمّة فوجاً ممّن يكذّب بأياتنا فهم يوزعون ۞ حتى إذا جاؤا قال أكذّبتم بآياتي ولم تحيطوا بها علماً أمّا ذا كنتم تعملون ﴾ . النمل /٨٢ ـ ٨٤

قال : الآيات أمير المؤمنين والأئمّة (عليهم السلام) .

---

[1] البحار ج٥٣ /ص٥٣ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

فقال الرّجل لأبي عبد الله (ع) : إنّ العامّة تزعم أنّ قوله : ﴿ ويوم نحشر من كلّ أمّة فوجاً ﴾ . عنى في القيامة ؟

فقال أبو عبد الله (ع) : فيحشر الله يوم القيامة من كلّ أمّة فوجاً ويدع الباقين ، لا ولكنّه في الرَّجعة ، وأمّا آية القيامة : ﴿ وحشرناهم فلم نغادر منهم أحداً ﴾ . الكهف / ٤٨

وقال أبو عبد الله (ع) : قال رجل لعمّار بن ياسر : يا أبا اليقظان ! آية في كتاب الله قد أفسدت قلبي ، وشكّكتني ؟

قال عمّار : وأيّة آية هي ؟

قال : قول الله : ﴿ وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابّة من الأرض تُكَلِّمُهُم أنّ الناس كانوا بآياتنا لا يوقنون ﴾ . النمل / ٨٢

فأيّة دابّة هذه ؟

قال عمّار : والله ! ما أجلس ، ولا آكل ، ولا أشرب حتى أُريكها .

فجاء عمّار مع الرّجل إلى أمير المؤمنين وهو يأكل تمراً وزبداً فقال : يا أبا اليقظان هلمّ فجلس عمّار ، وأقبل يأكل معه ، فتعجّب الرّجل منه ، فلمّا قام عمّار قال الرّجل : سبحان الله يا أبا اليقظان ! حلفتَ أنّك لا تأكل ولا تشرب ولا تجلس حتى ترينيها ؟

قال عمّار : قد أُريتكها إن كنتَ تعقل [(1)]

وروى في كتاب منتخب البصائر ، عن كتاب سليم بن قيس الهلاليّ ، عن أبي الطفيل ، من حديث طويل ، قال : فقلتُ : يا أمير المؤمنين قول الله عزّ وجلّ : ﴿ وإذا وَقع القول عليهم أخرجنا لهم دابّة من الأرض تكلّمهم أنّ الناس كانوا بآياتنا لا يوقنون ﴾ . النمل / ٨٢

---

(1) البحار ج٥٣ / ص٥٣ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

ما الدابّة ؟ قال (ع) : يا ابا الطفيل ألهُ عن هذا ! .

فقلتُ : يا أمير المؤمنين أخبرني به جعلتُ فداك ؟

قال : هي دابّة تأكل الطعام ، وتمشي في الأسواق ، وتنكح النساء .

فقلتُ : يا أمير المؤمنين من هو ؟

قال (ع) : هو زِرُّ الأرض - زرُّ الشيء : قوامه - الذي تسكن الأرض به .

قلتُ : يا أمير المؤمنين من هو ؟

قال : صدّيق هذه الأمّة ، وفاروقها ، وربّيُّها ، وذو قرنيها .

قلتُ : يا أمير المؤمنين من هو ؟

قال : الذي قال الله تعالى : ﴿ ويتلوه شاهد منه ﴾ . هود /١٧

﴿ والذي عنده علم الكتاب ﴾ . الرعد /٤٣

﴿ والذي جاء بالصّدق والذي صدّق به ﴾ . الزمر /٣٣

والناس كلهم كافرون غيره .

قلتُ : يا أمير المؤمنين فسمّه لي ؟

قال : قد سمّيته لك يا أبا الطفيل والله لو أُدخلتُ على عامّة شيعتي الذين بهم أُقاتل ، الذين أقرُّوا بطاعتي وسمّوني أمير المؤمنين واستحلّوا جهاد من خالفني ، فحدّثتهم ببعض ما أعلم من الحقّ في الكتاب الذي نزل به جبرئيل (ع) على محمّد (ص) لتفرّقوا عنّي حتى أبقى في عصابة من الحقّ قليلة أنت وأشباهك من شيعتي ففزعت وقلتُ : يا أمير المؤمنين أنا وأشباهي متفرّق عنك أو نثبت معك ؟ قال (ع) : بل تثبتون .

ثمَّ أقبل عليَّ فقال : إنَّ أمرنا صعب مستصعب لا يعرفه ولا يقرُّ به إلاّ ثلاثة : ملك مقرّب ، أو نبيٌّ مرسل ، أو عبد مؤمنٌ نجيب امتحن الله قلبه للإيمان ، يا

ابا الطفيل إنَّ رسول الله (ص) قُبِض فارتدَّ الناس ضلالاً وجُهَّالاً إلاّ من عصمه الله بنا أهل البيت (١)

أقول : الحمد لله على هدايته لدينه والتوفيق لما دعا إليه من سبيله ، ونسأله تعالى أن لا يجعلنا من المرتدين ، والجهال المعاندين ، وأن يوفقنا لأن نكون مع أوليائه الطاهرين ، الذين لا خوف عليه ولا هم يحزنون .

٣ = قوله تعالى : ﴿ ولئن قتلتم في سبيل الله أو مُتُّم ﴾ . آل عمران /١٥٧

روى الشيخان : المفيد والعياشي بسندٍ ، عن جابر بن يزيد ، عن أبي جعفر (ع) قال : سئل عن قول الله عزَّ وجلَّ : ﴿ ولئن قتلتم في سبيل الله أو مُتُّم لمغفرةٌ من الله ورحمة خير ممَّا يجمعون ۞ ولئن متم أو قتلتم لإلى الله تُحشرون ﴾ . آل عمران /١٥٧.١٥٨

فقال : يا جابر ! أتدري ما سبيل الله ؟ قلتُ : لا والله إلاّ إذا سمعت منك .

فقال : القتل في سبيل عليّ (ع) وذرّيته ، فمن قُتِل في ولايته قُتِل في سبيل الله ، وليس أحد يؤمن بهذه الآية إلاّ وله قتلة وميتة ، إنّه من قُتِل ينشر حتى يموت ، ومن مات يُنشر حتى يُقتل (٢)

أقول : بعد أن عرفنا من الخبر أن سبيل الله هو عليّ بن أبي طالب (ع) وذريته ، يلاحظ أنَّ الترديد في قوله : ﴿ ولئن قتلتم في سبيل الله أو مُتُّم ﴾ ليس باعتبار التقسيم إلى قسمين ، يعني أن بعضكم يقتل في سبيل الله ، وبعضكم يموت ، كما فهمه العامة ، بل باعتبار الإنحلال إلى كل فرد . أي أن كل فردٍ يؤمن بولاية عليّ وأهل بيته له حياتان : في أحداهما يقتل في سبيل الله ، وفي الأخرى يموت ، وهي الرجعة .

---

[١] البحار ج٥٣ / ٦٩ ، ناقلاً عن كتاب منتخب البصائر .

[٢] البحار ج٥٣ /ص٤٠ ، ناقلاً عن كتاب الإختصاص وتفسير العياشي .

ولما كان القتل في سبيل الله خاصاً ببعض هؤلاء المقتولين ، كرر القول عاماً فقال في آخر الآية : ﴿ ولئن متُّم أو قتلتم لإلى الله تُحشرون ﴾ ، وفي تقديم الموت على القتل تارة ، وتأخيره أخرى دلالة على أن هذه الرجعة ثابتة ، فإذا قتل ، رجع حتى يموت ، وإذا مات رجع حتى يقتل . فتدبر .

٤ = قوله تعالى : ﴿ وإن من أهل الكتاب إلاّ ليؤمننَّ به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾ . النساء / ١٥٨

قال الشيخ القمي (ره) : فإنّه رويَ أنَّ رسول الله (ص) إذا رجع آمن به الناس كلّهم .

وروى القمي بسنده عن شهر بن حوشب قال : قال لي الحجّاج : يا شهر ! آية في كتاب الله قد أعيتني ؟ فقلتُ : أيّها الأمير أيّة آية هي ؟

فقال : قوله : ﴿ وإن من أهل الكتاب إلاّ ليؤمننَّ به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً ﴾ .

والله لأنّي لأمر باليهوديّ والنصرانيّ فتضرب عنقه ، ثمَّ ارمقه بعيني فما أراه يحرّك شفتيه حتى يُحمل .

فقلتُ : أصلح الله الأمير ! ليس على ما تأوّلتَ . قال : كيف هو ؟

قلتُ : إنَّ عيسى ينزل قبل يوم القيامة إلى الدّنيا فلا يبقى أهل ملّة يهوديّ ولا غيره إلاّ آمن به قبل موته ، ويصلّي خلف المهديّ .

قال : ويحك أنّى لك هذا ؟ ومن أين جئتَ به ؟

فقلتُ : حدَّثني به محمّد بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب (عليهم السلام) . فقال : جئتَ والله بها من عين صافية[1]

٥ = قوله تعالى : ﴿ وحرام على قرية أهلكناها أنّهم لا يرجعون ﴾ .
الأنبياء /٩٥

---

[1] البحار ج٥٣ /ص٥٠ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

روى القمي (ره) بسنده ، عن أبي بصير ومحمّد بن مسلم ، عن أبي عبد الله وأبي جعفر (عليهما السلام) قالا : كلُّ قرية أهلك الله أهلها بالعذاب لا يرجعون في الرَّجعة !

فهذه الآية من أعظم الدلالات على الرَّجعة ، لأنَّ أحداً من أهل الإسلام لا ينكر أنَّ الناس كلّهم يرجعون إلى القيامة ، من هلك ومن لم يهلك .

فقوله : ﴿ لا يرجعون ﴾ عنى في الرَّجعة ، أمَّا على القيامة فيرجعون حتى يدخلوا النار [1]

٦ = قوله سبحانه وتعالى : ﴿ ولنذيقنَّهم من العذاب الأدنى دون العذاب الأكبر ﴾ . السجدة /٢١

قال الشيخ القمي عند الآية : ﴿ ولنذيقنَّهم من العذاب الأدنى دون العذاب الأكبر ﴾ .

قال : العذاب الأدنى عذاب الرَّجعة بالسيف .

أقول : إنَّ أبناء الدنيا المتسلطون على غيرهم بالقهر والظلم والغلبة ، الذين عاثوا في الأرض فساداً ، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً ، تُنبئهم هذه الآية بأنهم سوف يعودون إلى الدنيا ليعذبوا بعذاب قبل عذاب يوم القيامة ، وهو عذاب الرجعة ، وقد أشار إليهم الحديث الشريف : بأنه لا يعود إلى الدنيا إلا من محض الإيمان محضاً ، أو محض الكفر محضاً ، فهؤلاء محضوا الكفر والظلم والتعدي ، فسيعودوا ويعاقبوا قبل يوم القيامة .

٧ = قوله تعالى : ﴿ ربَّنا أمتّنا اثنتين وأحييتنا اثنتين ﴾ . غافر /١١ ،

روى الشيخ القمي عند قوله : ﴿ ربَّنا أمتّنا اثنتين وأحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا فهل إلى خروج من سبيل ﴾ .

---

[1] البحار ج٥٣ /ص٥٢ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

عن الإمام الصادق (ع) أنه قال : ذلك في الرّجعة (١)

قال العلامة المجلسي موضحاً : اي احد الإحيائين في الرّجعة والآخر في القيامة . نفس المصدر

٨ = قوله تعالى : ﴿ إنّا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد ﴾ . غافر /٥١

روى في كتاب منتخب البصائر ، عن جميل بن درّاج ، عن أبي عبد الله (ع) قال : قلتُ له : قول الله عزّ وجلّ : ﴿ إنّا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد ﴾ .

قال : ذلك والله في الرَّجعة . أما علمتَ أنّ في أنبياء الله كثيراً لم يُنصروا في الدنيا وقتلوا ، وأئمّة قد قتلوا ولم يُنصروا فذلك في الرَّجعة .

قلتُ : ﴿ واستمع يوم يناد المناد من مكان قريب ۞ يوم يسمعون الصيحة بالحقّ ذلك يوم الخروج ﴾ . ق /٤١-٤٢

قال (ع) : هي الرجعة (٢)

٩ = هل الموت والقتل واحدٌ أم فرقٌ بينهما ؟

روى العياشي بسنده ، عن زرارة قال : كرهت أن أسأل أبا جعفر (ع) في الرجعة ، فاحتلتُ مسألة لطيفة لأبلغ بها حاجتي منها فقلتُ : أخبرني عمّن قتل مات . قال (ع) : لا ، الموت موت ، والقتل قتل .

فقلتُ : ما أحد يقتل إلاّ مات ؟

قال : فقال : يا زرارة قول الله أصدق من قولك ، قد فرّق بين القتل والموت في القرآن فقال : ﴿ أفإن مات أو قتل ﴾ . آل عمران /١٤٤

وقال : ﴿ لئن متّم أو قتلتم لإلى الله تحشرون ﴾ . آل عمران /١٥٧

---

(١) البحار ج٥٣ /ص٥٩ ، ناقلا عن تفسير القمي .

(٢) البحار ج٥٣ /ص٦٥ ، ناقلا عن كتاب منتخب البصائر .

فليس كما قلتَ يا زرارة : الموت موت ، والقتل قتل . وقد قال الله عزّ وجلّ : ﴿ إنَّ اللّه اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأنَّ لهم الجنّة يقاتلون في سبيل اللّه فيقتلون ويُقتلون وعداً عليه حقّاً ﴾ . براءة /١١٢

قال : فقلتُ : إنَّ اللّه عزَّ وجلَّ يقول : ﴿ كلُّ نفسٍ ذائقة الموت ﴾ .

الأنبياء /٣٥

أفرأيتَ من قتل لم يذق الموت ؟

فقال (ع) : ليس من قتل بالسيف كمن مات على فراشه ، إنَّ من قُتِل لا بدَّ أن يرجع إلى الدنيا حتى يذوق الموت (١)

١٠ = قوله تعالى : ﴿ إن اللّه اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم ﴾ .

التوبة /١١٢

روى العياشي بسنده ، عن عبد الرَّحمن القصير ، عن أبي جعفر (ع) قال : قرأ هذه الآية : ﴿ إنَّ اللّه اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم ﴾ .

فقال (ع) : هل تدري من يعني ؟

فقلتُ : يقاتل المؤمنون فيقتلون ويُقتلون .

فقال (ع) : لا ، ولكن من قُتِل من المؤمنين رُدَّ حتى يموت ، ومن مات رُدَّ حتى يُقتَل ، وتلك القدرة فلا تنكرها (٢)

١١ = قوله تعالى : ﴿ ألم ترَ إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم أُلوف حذر الموت فقال لهم اللّه موتوا ثمَّ أحياهم ﴾ . البقرة /٢٤٣

رويَ عن حمران بن أعين ، عن أبي جعفر (ع) قال : قلتُ له : كان في بني إسرائيل شيء لا يكون ههنا مثله ؟ فقال (ع) : لا .

---

(١) البحار ج٥٣ /ص٦٥ ، ناقلاً عن تفسير العياشي ومنتخب البصائر .

(٢) البحار ج٥٣ /ص٧٤ ، ناقلاً عن تفسير العياشي ومنتخب البصائر .

فقلتُ : فحدّثني عن قول الله عزّ وجلّ : ﴿ الم ترَ إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثمّ أحياهم ﴾ .
حتى نظر الناس إليهم . ثمّ أماتهم من يومهم أو ردّهم إلى الدنيا ؟

فقال (ع) : بل ردّهم إلى الدنيا حتى سكنوا الدُور ، وأكلوا الطعام ، ونكحوا النساء ، ولبثوا بذلك ما شاء الله ، ثمّ ماتوا بالآجال (١)

١٢ = قوله تعالى : ﴿ يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا هذا ما وعد الرّحمن وصدق المرسلون ﴾ . يس /٥١

روى الكليني بسنده ، عن الحسن بن شاذان الواسطيّ قال : كتبتُ إلى ابي الحسن الرّضا (ع) أشكو جفاء أهل واسط وحملهم عليّ ، وكانت عصابة من العثمانيّة تؤذيني ، فوقّع بخطّه : انّ الله جلّ ذكره أخذ ميثاق أوليائنا على الصبر في دولة الباطل ، فاصبر لحكم ربّك ، فلو قد قام سيّد الخلق لقالوا : ﴿ يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا هذا ما وعد الرّحمن وصدق المرسلون ﴾ (٢) .

١٣ = قوله تعالى : ﴿ ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى ﴾ .
الاسراء /٧٢

روى العياشي بسنده ، عن أبي بصير ، عن أحدهما (عليهما السلام) . في قول الله عزّ وجلّ : ﴿ ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضلُّ سبيلا ﴾ . قال (ع) : في الرجعة (٣)

---

(١) البحار ج٥٣ /ص٧٤ . ناقلا عن كتاب منتخب البصائر .

(٢) البحار ج٥٣ /ص٧٤ ، ناقلا عن روضة الكافي .

(٣) البحار ج٥٣ /ص٦٥ ، ناقلا عن تفسير العياشي ومنتخب البصائر .

١٤ = في الذين ماتوا ثمّ عادوا من القرآن الكريم .

رويَ عن الأصبغ بن نباته ، أنّ عبد الله بن أبي بكر اليشكري قام إلى أمير المؤمنين سلام الله عليه فقال : يا أمير المؤمنين ! إنّ أبا المعتمر تكلّم آنفاً بكلام لا يحتمله قلبي ؟ فقال (ع) : وما ذاك ؟

قال : يزعم أنّك حدّثته أنّك سمعتَ رسول الله (ص) يقول : إنّا قد رأينا أو سمعنا برجل أكبر سنّاً من أبيه ؟

فقال أمير المؤمنين (ع) : فهذا الذي كَبُرَ عليك ؟

قال : نعم ، فهل تؤمن أنتَ بهذا وتعرفه ؟

فقال (ع) : نعم ، ويلك يا ابن الكوّاء ! افقه عنّي أُخبرك عن ذلك ، إنّ عُزيراً خرج من أهله وامرأته في شهرها ، وله يومئذ خمسون سنة ، فلمّا ابتلاه الله عزّ وجلّ بذنبه أماته مائة عام ثمّ بعثه ، فرجع إلى أهله وهو ابن خمسين سنة ، فاستقبله ابنه وهو ابن مائة سنة ، وردّ الله عُزيراً إلى الذي كان به .

فقال : ما تزيد ؟ فقال له أمير المؤمنين (ع) : سل عمّا بدا لك .

قال : نعم إنّ أناساً من أصحابك يزعمون أنّهم يُردّون بعد الموت ؟!

فقال أمير المؤمنين (ع) نعم ، تكلّم بما سمعتَ ولا تزد في الكلام ، فما قلتَ لهم ؟ قال : قلتُ : لا أؤمن بشيء ممّا قلتم .

فقال له أمير المؤمنين (ع) : ويلك ! إنّ الله عزّ وجلّ ابتلى قوماً بما كان من ذنوبهم فأماتهم قبل آجالهم التي سمّيت لهم ، ثمّ ردّهم إلى الدنيا ليستوفوا أرزاقهم ، ثمّ أماتهم بعد ذلك . قال : فكَبُر على ابن الكوّا ولم يهتدِ له

فقال له أمير المؤمنين (ع) : ويلك ! تعلم أنّ الله عزّ وجلّ قال في كتابه :

﴿ واختار موسى قومه سبعين رجلاً لميقاتنا ﴾ . الأعراف/١٥٥

فانطلق بهم معه ليشهدوا له إذا رجعوا عند الملأ من بني إسرائيل أنّ ربّي قد كلّمني ، فلو أنّهم سلّموا ذلك له ، وصدّقوا به لكان خيراً لهم ، ولكنّهم قالوا لموسى (ع) : ﴿ لن نؤمن لك حتى نرى اللّه جهرة ﴾ . البقرة /٥٥

قال اللّه عزّ وجلّ : ﴿ فأخذتكم الصاعقة وأنتم تنظرون ۞ ثمّ بعثناكم من بعد موتكم لعلّكم تشكرون ﴾ . البقرة /٥٥ ـ ٥٦

أترى يا ابن الكوّا أنّ هؤلاء قد رجعوا إلى منازلهم بعد ما ماتوا ؟

فقال ابن الكوّاء : وما ذاك ؟ ثمّ أماتهم فكأنّهم .

فقال له أمير المؤمنين (ع) : لا ويلك ، أوليس قد أخبر اللّه في كتابه حيث يقول : ﴿ وظلّلنا عليكم الغمام وأنزلنا عليكم المنّ والسّلوى ﴾ . البقرة / ٥٧

فهذا بعد الموت إذ بعثهم .

وأيضاً مثلهم يا ابن الكوّا ! الملأ من بني إسرائيل حيث يقول اللّه عزّ وجلّ : ﴿ ألم ترَ إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم اللّه موتوا ثمّ أحياهم ﴾ . البقرة /٢٤٣

وقوله أيضاً في عُزير حيث أخبر اللّه عزّ وجلّ فقال : ﴿ أو كالذي مرَّ على قرية وهي خاوية على عروشها فقال أنّى يحيي هذه اللّه بعد موتها فأماته اللّه ﴾ . البقرة / ٢٥٩

وأخذه بذلك الذنب ﴿ مائة عام ثمّ بعثه ﴾ وردّه إلى الدنيا فـ ﴿ قال كم لبثتَ ﴾ ؟ فـ﴿ قال لبثتُ يوماً أو بعض يوم فقال بل لبثتَ مائة عام ﴾ .

فلا تشكّنّ يا ابن الكوّا في قدرة اللّه عزّ وجلّ [1]

١٥ = قوله تعالى : ﴿ ونريد أن نمنَّ على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين ﴾ . القصص /٥

---

[1] البحار ج٥٣ /ص٧٢ ، ناقلاً عن كتاب منتخب البصائر .

قال القمي في تفسير قوله تعالى : ﴿ طَسَمَ ۞ تلك آيات الكتاب المبين ﴾ ثم خاطب نبيه (ص) فقال : ﴿ نتلوا عليك ﴾ يا محمد ﴿ من نبأ موسى وفرعون بالحق لقوم يؤمنون ۞ إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعاً يستضعف طائفة ﴾ - إلى قوله - ﴿ يذبح أبنائهم ويستحيي نسائهم إنه كان من المفسدين ﴾ . القصص ١/ - ٤

أخبرالله نبيه بما نال موسى وأصحابه من فرعون من القتل والظلم ، ليكون تعزية له فيما يصيبه في أهل بيته من أمته . . ثم بشّره بعد تعزيته أنه يتفضل عليهم بعد ذلك ويجعلهم خلفاء في الأرض وأئمة على أمّته ، ويردّهم إلى الدنيا مع أعدائهم حتى ينتصفوا منهم ، فقال : ﴿ ونريد أن نمنَّ على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم آئمة ونجعلهم الوارثين ۞ ونمكن لهم في الأرض ونري فرعون وهامان وجنودهما ﴾ وهم الذين غصبوا آل محمحقهم ، وقوله : ﴿ منهم ﴾ أي من آل محمد ﴿ ما كانوا يحذرون ﴾ . القصص ٥/ - ٦

أي من القتل والعذاب . .

ولوكانت هذه الآية نزلت في موسى وفرعون لقال : ونري فرعون وهامان وجنودهما منه ما كانوا يحذرون ، أي من موسى ولم يقل : منهم .

فلمّا تقدم قوله : ﴿ ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ﴾ علمنا أن المخاطبة للنبي (ص) ، وما وعد الله رسوله فإنّما يكون ، والأئمة يكونون من ولده وإنّما ضرب الله هذا المثل لهم في موسى وبني إسرئيل وفي أعدائهم بفرعون وجنوده . . .

فقال : إنَّ فرعون قتل بني إسرائيل وظلم ، فأظفرالله موسى بفرعون وأصحابه حتى أهلكهم الله ، وكذلك أهل بيت رسول الله (ض) أصابهم من أعدائهم القتل والغصب ، ثم يردُّهم الله ويردُّ أعداءهم إلى الدنيا حتى يقتلوهم . . .

ثم قال علي صلوات الله عليه : وقد كان لي حق حازه دوني من لم يكن له ، لم أكن أشركه فيه ، وتوبة له ، إلاّ بكتاب منزل ، أو برسول مرسل ، وأنّى له بالرسالة بعد محمد (ص) ولانبيَّ بعد محمد ، فأنّى يتوب ؟! وهم في برزخ القيامة ، غرّته الأمانيُّ وغره بالله الغرور ، قد أشفى على جرفٍ هارٍ فانهار في نار جهنم ، والله لايهدي القوم الظالمين .

وكذلك مثل القائم (ع) في غيبته وهربه واستتاره ، مثل موسى (ع) خائف مستتر إلى أن يأذن الله في خروجه ، وطلب حقّه ، وقتل أعدائه ، في قوله : ﴿ أذن للذين يقاتَلون بأنّهم ظُلموا وأنّ الله على نصرهم لقدير ۞ الذين أُخرجوا من ديارهم بغير حقّ إلاّ أن يقولوا ربّنا الله ﴾ . الحج / ٣٩ ـ ٤٠

وقد ضرب بالحسين بن عليّ صلوات الله عليهما مثلاً في بني إسرائيل بإدالتهم من أعدائهم حيث قال عليّ بن الحسين (عليهما السلام) لمنهال بن عمرو : أصبحنا في قومنا مثل بني إسرائيل في آل فرعون ، يذبّحون أبناءنا ويستحيون نساءنا [1] أشارة إلى قوله تعالى : ﴿ إنّ فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعاً يستضعف طائفة منهم يُذبّحُ أبناءهم ويستحيي نساءهم إنّه كان من المفسدين ﴾ القصص / ٤

خطبة أمير المؤمنين (ع) في الرجعة وغيرها

روى الشيخ المفيد (ره) بسندٍ ، عن البرقيّ ، عن ابن أبي نجران ، عن عاصم بن حميد ، عن أبي جعفر الباقر (ع) قال : قال أمير المؤمنين (ع) : إنّ الله تبارك وتعالى أحدٌ واحدٌ ، تفرّد في وحدانيّته ، ثمّ تكلّم بكلمة فصارت نوراً ثمّ خلق من ذلك النور محمّداً (ص) ، وخلقني وذرّيتي ، ثمّ تكلّم بكلمة فصارت روحاً ، فأسكنه الله في ذلك النور ، وأسكنه في أبداننا ، فنحن

---

[1] البحار ج٥٣ / ص٥٤ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

روح الله وكلماته ، فبنا احتجَّ على خلقه ، فما زلنا في ظلّة خضراء ، حيث لا شمسٌ ولا قمرٌ ولا ليلٌ ولا نهارٌ ، ولا عين تطرف ، نعبده ، ونقدّسه ، ونسبّحه ، وذلك قبل أن يخلق الخلق .

وأخذ ميثاق الأنبياء بالإيمان والنصرة لنا ، وذلك قوله عزَّ وجلَّ : ﴿ وإذ أخذ الله ميثاق النبيّين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثمَّ جائكم رسول مصدّق لما معكم لتؤمنُنَّ به ولتنصرنَّه ﴾ . آل عمران /٨١ .

يعني لتؤمننَّ بمحمّدٍ (ص) ولتنصرنَّ وصيّه ، وسينصرونه جميعاً .

وإنَّ الله أخذ ميثاقي مع ميثاق محمّد (ص) بالنصرة بعضنا لبعض ، فقد نصرتُ محمّداً ، وجاهدت بين يديه ، وقتلتُ عدوَّه ، ووفيت لله بما أخذ عليَّ من الميثاق والعهد ، والنصرة لمحمّد (ص) ، ولم ينصرني أحدٌ من أنبياء الله ورسله ، وذلك لما قبضهم الله إليه ، وسوف ينصرونني ، ويكون لي ما بين مشرقها إلى مغربها ، وليبعثنَّ الله أحياء من آدم إلى محمّد (ص) ، كلُّ نبيَّ مرسلٍ ، يضربون بين يدي بالسيف هام الأموات والأحياء والثقلين جميعاً .

فيا عجباً وكيف لا أعجب ! من أموات يبعثهم الله أحياء يلبّون زمرة زمرة بالتلبية : لبّيك لبّيك يا داعي الله ! قد تخلّلوا بسكك الكوفة ، قد شهروا سيوفهم على عواتقهم ليضربوا بها هام الكفرة ، وجبابرتهم وأتباعهم من جبّارة الأوّلين والآخرين حتى ينجز الله ما وعدهم في قوله عزَّ وجلَّ : ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنّهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكّننَّ لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدّلنّهم من بعد خوفهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ﴾ . النور /٥٥

أي يعبدونني آمنين لا يخافون أحداً من عبادي ليس عندهم تقيّة .

وإنَّ لي الكرَّة بعد الكرَّة ، والرَّجعة بعد الرَّجعة ، وأنا صاحب الرّجعات والكرَّات ، وصاحب الصَولات والنقمات ، والدَّولات العجيبات (١) ، وأنا قرن من حديد (٢) ، وأنا عبد الله وأخو رسول الله (ص) .

أنا أمين الله وخازنه ، وعيبة سرِّه ، وحجابه ، ووجهه ، وصراطه ، وميزانه ، وأنا الحاشر إلى الله ، وأنا كلمة الله التي يجمع بها المفترق ، ويفرّق بها المجتمع .

وأنا أسماء الله الحسنى ، وأمثاله العليا ، وآياته الكبرى ، وأنا صاحب الجنّة والنّار ، أسكن أهل الجنّة الجنّة ، وأسكن أهل النار النار ، وإليَّ تزويج أهل الجنّة ، وإليَّ عذاب أهل النّار ، وإليَّ أياب الخلق جميعاً ، وأنا الإياب الذي يؤوب إليه كلُّ شيء بعد القضاء ، وإليَّ حساب الخلق جميعاً ، وأنا صاحب الهبات ، وأنا المؤذّن على الأعراف (٣) ، وأنا بارز الشمس .

أنا دابّة الأرض ، وأنا قسيم النّار (٤) ، وأنا خازن الجنان ،

---

(١) أي أنه (ع) صاحب الرجعات إلى الدنيا ، وهو صاحب الدولات أي الغلبة في الحروب . أو المعنى أنه كان دولة كل ذي دولة من الأنبياء والأوصياء بسبب أنوارهم (ع) . أو أنهم (ع) كانوا سبب انتصار بعض الأنبياء على أعدائهم بالتوسل بهم ، كما دلّت على ذلك أخبار كثيرة

(٢) القرن : الحصن ، شبّه (ع) نفسه بالحصن من الحديد لمناعته ورزانته وحمايته للخلق

(٣) روى الصدوق في كتاب المعاني /ص٥٩ باسناده عن جابر الجعفي ، عن أبي جعفر (ع) قال : خطب أمير المؤمنين بالكوفة ، منصرفه من النهروان ، وذكر الخطبة إلى أن قال فيها : وأنا المؤذن في الدنيا والآخرة ، قال الله عزّ وجلّ : ﴿ فأذّن مؤذن بينهم أن لعنة الله على الظالمين ﴾ (الأعراف /٤٤) أنا ذلك المؤذن ، وقال : ﴿ وأذانٌ من الله ورسوله ﴾ . (التوبة /٣) فأنا ذلك الأذان . عن حاشية البحار ج٥٣ /ص٤٨

(٤) هذا هو الصحيح ، وما يقوله المولدون : هو قسيم النار والجنّة ، فمعنى غير ثابت في اللغة ، فإن (قسيم) إنّما هو بمعنى مقاسم ، قال في الأساس : (وهو قسيمي : مقاسمي ، وفي حديث علي (ع) : أنا قسيم النار) يعني أنه يقول للنار : هذا الكافر لك وهذا المؤمن لي . لكن المولدين يطلقون القسيم ، ويريدون به معنى مقسم ، كما قال شاعرهم :

وصاحب الأعراف (١)

أنا أمير المؤمنين ، ويعسوب المتّقين ، وآية السابقين ، ولسان الناطقين ، وخاتم الوصيّين ، ووارث النبيّين ، وخليفة ربّ العالمين ، وصراط ربّي المستقيم ، وفسطاطه ، والحجّة على أهل السماوات والأرَضين ، وما فيهما ، وما بينهما ، وأنا الذي احتجّ الله به عليكم في ابتداء خلقكم ، وأنا الشاهد يوم الدّين ، وأنا الذي علمتُ عِلمَ المنايا والبلايا والقضايا ، وفصل الخطاب ، والأنساب ، واستحفظت آيات النبيّين المستخفين المستحفظين .

وأنا صاحب العصا والميسم (٢) ، وأنا الذي سُخّرت لي السّحاب ، والرّعد ، والبرق ، والظُلَم ، والأنوار ، والرّياح ، والجبال ، والبحار ، والنجوم ، والشمس والقمر ، أنا القرن من الحديد (٣) ، وأنا فاروق الأمّة ، وأنا الهادي ، وأنا الذي أحصيتُ كلّ شيء عدداً بعلم الله الذي أودعنيه ، وبسرّه الذي أسرّه إلى محمّد

عليٌ حُبه جنّة ❁ قسيم النار والجنّة ❁ وصيُ المصطفى حقاً ❁ إمام الإنس والجِنّة . عن حاشية البحار ج٥٣ /ص٤٨

(١) إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ وعلى الأعراف رجال يعرفون كلاً بسيماهم ﴾ .(الأعراف / ٤٦) فقد روى الطبرسي في المجمع عن الحاكم الحسكاني باسناده رفعه إلى الأصبغ بن نباتة قال : كنتُ جالساً عند عليّ (ع) فأتاه ابن الكوّاء ، فسأله عن هذه الآية فقال (ع) : ويحك يا ابن الكوّاء ! نحن نقف يوم القيامة بين الجنّة والنّار ، فمن نصرنا عرفناه بسيماه فأدخلناه الجنّة ، ومن أبغضنا عرفناه بسيماه فأدخلناه النار . عن حاشية البحار ج٥٣ /ص٤٨

(٢) إشارة إلى أنه صلوات الله عليه (دابة الأرض) ، وقد روى الطبرسي في تفسيره مجمع البيان ج٧ /ص٢٤٧ ، والزمخشري في تفسير الكشاف ج٢ /ص٢٧٠ عن حذيفة بن اليمان قال : قال النبيّ (ص) وهو يصف دابة الأرض أنه : لا يدركها طالب ، ولا يفوتها هارب ، فتسم المؤمن بين عينيه وتكتب (مؤمن) ، وتسم الكافر بين عينيه وتكتب (كافر) ومعها عصا موسى وخاتم سليمان فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتختم أنف الكافر بالخاتم ، حتى يقال : يا مؤمن ! ويا كافر !

(٣) قال الجزري : القَرن من الحديد ، بفتح القاف : الحصن . شبّه (ع) نفسه بالحصن من الحديد لمناعته ورزانته وحمايته للخلق

(ص) ، وأسرَّه النبيُّ (ص) إليَّ ، وأنا الذي أنحلني ربّي اسمه وكلمته وحكمته وعلمه وفهمه .

يا معشر الناس ! اسألوني قبل أن تفقدوني ، اللهمَّ إنّي أشهدك وأستعديك عليهم ، ولا حول ولا قوّة إلاّ بالله العليّ العظيم ، والحمد لله متّبعين أمره (١)

أقوال كبار علمائنا في الرجعة

بعد هذه الجولة السريعة في الأيات والروايات الدالة على الرجعة ، والنظر في مدلولها على المطلوب ، لا بد من ذكر أقوال بعض علمائنا الأبرار ، وذكر استدلالاتهم على موضوع الرجعة ، وأنها حقيقة وواقع لا بد منه ، مهما أنكرها المنكرون ، وأرجف حولها بأباطيلهم المرجفون .

قول الشيخ المفيد (ره) :

قال الشيخ المفيد (ره) في أجوبة المسائل العكبريّة ، حين سئل عن قوله تعالى : ﴿ إنّا لننصر رسلنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ﴾ . غافر /٥١

وأجاب بوجوه فقال : وقد قالت الإماميّة : إنّ الله تعالى ينجز الوعد بالنصر للأولياء قبل الآخرة عند قيام القائم والكرَّة التي وَعَد بها المؤمنين في العاقبة .

وروى قدّس الله روحه في كتاب الفصول ، عن الحارث بن عبدالله الربعيّ أنّه قال : كنت جالساً في مجلس المنصور ، وهو بالجسر الأكبر ، وسوّار القاضي عنده ، والسيّد الحميريّ ينشده :

إنّ الإله الذي لا شيء يشبهه ❁ آتاكم الملك للدنيا وللدّين

آتاكم الله ملكاً لا زوال له ❁ حتى يقاد إليكم صاحب الصين

---

(١) البحار ج٥٣ /ص٤٦ - ٤٩ ، ناقلاً عن كتاب الإختصاص للشيخ المفيد (ره) .

حتى أتى على القصيدة ، والمنصور مسرور ، فقال سوَّار : إنَّ هذا والله يا أمير . . . ! يعطيك بلسانه ما ليس في قلبه ، والله إنَّ القوم الذين يدين بحبّهم لغيركم ، وإنّه لينطوي على عداوتكم .

فقال السيّد : والله إنّه لكاذب ، وإنّني في مدحتك لصادق ، وإنّه حمله الحسد إذ رآك على هذه الحال ، وإنَّ انقطاعي إليكم ومودّتي لكم أهل البيت لمعرّق فينا من أبويَّ ، وإنَّ هذا وقومه لأعداؤكم في الجاهليّة والإسلام ، وقد أنزل الله عزَّ وجلَّ على نبيّه (ص) في أهل بيت هذا : ﴿ إنَّ الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون ﴾ . الحجرات / ٤

فقال المنصور : صدقتَ .

فقال سوَّار : يا أمير . . . ! إنّه يقول بالرّجعة ، ويتناول الشيخين بالسبّ والوقيعة فيهما .

فقال السيّد : أمّا قوله : إنّي أقول بالرّجعة ، فإنّي أقول بذلك على ما قال الله تعالى : ﴿ ويوم نحشر من كلّ أمّة فوجاً ممّن يكذّب بآياتنا فهم يوزعون ﴾ . النمل / ٨٣

وقد قال في موضعٍ آخر : ﴿ وحشرناهم فلم نغادر منهم أحداً ﴾ .

الكهف / ٤٧

فعلمنا أنَّ ههنا حشرين أحدهما عامٌ والآخر خاصٌ ، وقال سبحانه : ﴿ ربّنا أمتّنا اثنتين وأحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا فهل إلى خروج من سبيل ﴾ .

غافر / ١١

وقال تعالى : ﴿ فأماته الله مائة عام ثمَّ بعثه ﴾ . البقرة / ٢٥٩

وقال تعالى : ﴿ ألم ترَ إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم أُلوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثمَّ أحياهم ﴾ . البقرة / ٢٤٣

فهذا كتاب الله .

وقد قال رسول الله (ص) : يُحشر المتكبّرون في صورة الذرّ يوم القيامة .

وقال (ص) : لم يجرِ في بني إسرائيل شيء إلاّ ويكون في أمّتي مثله ، حتى الخسف والمسخ والقذف .

وقال حذيفة : والله ما أبعد أن يمسخ الله عزّ وجلّ كثيراً من هذه الأمّة قردة وخنازين .

فالرَّجعة التي أذهب إليها ما نطق به القرآن ، وجاءت به السنّة ، وإنّي لأعتقد أنّ الله عزّ وجلّ يردُّ هذا ، يعني سوّاراً ، إلى الدنيا كلباً ، أو قرداً ، أو خنزيراً ، أو ذرّة ، فإنّه والله ! متجبّر ، متكبّر ، كافر .

قال : فضحك المنصور ، وأنشأ السيّد يقول :

جاثيتُ سوّاراً أبا شملة ❁ عند الإمام الحاكم العادل . إلى آخر الأبيات .

وقال رحمه الله في كتاب الفصول أيضاً : سأل بعض المعتزله شيخا من أصحابنا الإماميّة ، وأنا حاضر في مجلس فيهم جماعة كثيرة من أهل النظر والمتفقّهة ، فقال له : إذا كان من قولك أنّ الله عزّ وجلّ يردُّ الأموات إلى دار الدنيا قبل الآخرة عند القائم ، ليشفي المؤمنين كما زعمتم من الكافرين ، وينتقم لهم منهم كما فعل ببني إسرائيل فيما ذكرتموه ، حيث تتعلّقون بقوله تعالى : ﴿ ثـ ْ رددنا لكم الكرّة عليهم وأمددناكم بأموالٍ وبنين وجعلناكم أكثر نفيراً ﴾ . الإسراء / ٦

فخبّرني ! ما الذي يؤمنك أن يتوب يزيد ، وشمر ، وعبد الرّحمن بن ملجم ، فيجب عليك ولايتهم ، والقطع بالثواب لهم ، وهذا نقض مذاهب الشيعة .

فاعتذر الشيخ عن الجواب ، فأجاب الشيخ المفيد (ره) بقوله :

إنّ عن هذا السؤال جوابين ، أحدهما : أنّ العقل لا يمنع من وقوع الإيمان ممّن ذكره السائل ، لأنّه يكون إذ ذاك قادراً عليه ومتمكّناً منه ، ولكنّ السّمع الوارد عن أئمّة الهدى (عليهم السلام) بالقطع عليهم بالخلود في النار ،

والتديّن بلعنهم والبراءة منهم إلى آخر الزّمان منع من الشكّ في حالهم ، وأوجب القطع على سوء اختبارهم فجروا في هذا الباب مجرى فرعون وهامان وقارون ، ومجرى من قطع الله عزّ وجلّ على خلوده في النار ، ودلّ القطع على أنّهم لا يختارون أبداً الإيمان ممّن قال الله تعالى : ﴿ ولو أنّنا نزّلنا إليهم الملائكة وكلّمهم الموتى وحشرنا عليهم كلّ شيء قُبُلا ما كانوا ليؤمنوا إلاّ أن يشاء الله ﴾ . الأنعام / ١١١

يريد إلاّ أن يلجئهم الله ، والذين قال الله تعالى فيهم : ﴿ إنّ شرّ الدّوابّ عند الله الصمُّ البُكم الذين لا يعقلون ۞ ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم ولو أسمعهم لتولّوا وهم معرضون ﴾ . الأنفال / ٢٢ ـ ٢٣

ثمّ قال جلّ قائلاً في تفصيلهم وهو يوجّه القول إلى إبليس : ﴿ لأملأنّ جهنّم منك وممّن تبعك منهم أجمعين ﴾ . صَ / ٨٥

وقوله تعالى : ﴿ وإنّ عليك لعنتي إلى يوم الدّين ﴾ . صَ / ٧٨

وقوله تعالى : ﴿ تبّت يدا أبي لهبٍ وتبّ ۞ ما أغنى عنه ماله وما كسب ۞ سيصلى ناراً ذات لهب ﴾ . المسد / ١ ـ ٣

فقطع بالنار عليه ، وأمن من انتقاله إلى ما يوجب له الثواب ، وإذا كان الأمر على ما وصفناه ، بطل ما توهّمتموه على هذا الجواب .

والجواب الآخر : أنّ الله سبحانه إذا ردّ الكافرين في الرّجعة لينتقم منهم لم يقبل لهم توبة ، وجروا في مجرى فرعون لمّا أدركه الغرق : ﴿ قال آمنتُ أنّه لا إله إلاّ الذي آمنت به بنو إسرائيل وأنا من المسلمين ﴾ . يونس / ٩٠

قال الله سبحانه له : ﴿ الآن وقد عصيتَ قبل وكنتَ من المفسدين ﴾ .

يونس / ٩١

فردّ الله عليه إيمانه ولم ينفعه في تلك الحال ندمه وإقلاعه .

وكأهل الآخرة الذين لا يقبل الله لهم توبة ، ولا ينفعهم ندم ، لأنّهم كالملجئين إذ ذاك إلى الفعل ، ولأنّ الحكمة تمنع من قبول التوبة أبداً ، ويوجب اختصاص بعض الأوقات بقبولها دون بعض .

وهذا هو الجواب الصحيح ، علىمذهب أهل الإمامة ، وقد جاءت به آثار متظاهرة عن آل محمّد (ص) .

فرويَ عنهم في قوله تعالى : ﴿ يوم يأتي بعض آيات ربّك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً قل انتظروا إنّا منتظرون ﴾ . الأنعام / ١٥٨

فقالوا : إنّ هذه الآية هو القائم (ع) فإذا ظهر لم يقبل توبة المخالف ، وهذا يسقط ما اعتمده السائل .

وسؤال آخر : كيف يتوهّم من القوم الإقامة على العناد ، والإصرار على الخلاف ، وقد عاينوا فيما تزعمون عقاب القبور ، وحلّ بهم عند الرَّجعة العذاب على ما تزعمون أنّهم مقيمون عليه ، وكيف يصحُّ أن تدعوهم الدّواعي إلى ذلك ويخطر لهم في فعله الخواطر ما أنكرتم أن تكونوا في هذه الدّعوى مكابرين ؟ .

قيل لهم : يصحُّ ذلك على مذهب من أجاب بما حكيناه من أصحابنا بأن يقول : إنّ جميع ما عددتموه لا يمنع من دخول الشبهة عليهم في استحسان خلاف ، لأنّ القوم يظنّون أنّهم إنّما بُعثوا بعد الموت تكرمة لهم ، وليلوا الدنيا كما كانوا ، ويظنّون أنّ ما اعتقدوه في العذاب السالف لهم كان غلطاً منهم وإذاحلّ بهم العقاب ثانية توهّموا قبل مفارقة أرواحهم أجسادهم أنّ ذلك ليس من طريق الإستحقاق ، وأنّه من الله تعالى ، لكنّه كما يكون الدُّول ، وكما حلّ بالأنبياء (ع) .

ولأصحاب هذا الجواب أن يقولوا : ليس ما ذكرناه في هذا الباب بأعجب من كفر قوم موسى (ع) وعبادتهم العجل ، وقد شاهدوا منه الآيات ، وعاينو ما حلَّ بفرعون وملئه على الخلاف .

ولا هو بأعجب من إقامة أهل الشرك على خلاف رسول الله (ص) ، وهم يعلمون عجزهم عن مثل ما أتى به من القرآن ، ويشهدون معجزاته وآياته (ص) ويجدون مخبرات أخباره على حقائقها من قوله تعالى : ﴿ سيهزم الجمع ويولّون الدُّبر ﴾ . القمر /٤٥

وقوله عزَّ وجلَّ : ﴿ لتدخلنَّ المسجد الحرام إن شاء الله آمنين ﴾ .

الفتح /٢٧

وقوله عزَّ وجلَّ : ﴿ ألَمّ ۞ غُلِبَت الرُّوم ۞ في أدنى الأرض وهم من بعد غَلَبهم سيغلبون ﴾ . الروم /١ ـ ٣

وما حلَّ بهم من العقاب بسيفه (ع) ، وهلاك كلِّ من توعَّده بالهلاك ، هذا وفيمن أظهر الإيمان به المنافقون ينضافون في خلافه إلى أهل الشرك والضّلال

على أنَّ هذا السؤال ، لا يسوغ لأصحاب المعارف من المعتزلة ، لأنّهم يزعمون أنَّ أكثر المخالفين على الأنبياء كانوا من أهل العناد ، وأنَّ جمهور المظهرين الجهل بالله تعالى يعرفونه على الحقيقة ، ويعرفون أنبياءه وصدقهم ، ولكنّهم في الخلاف على اللّجاجة والعناد ، فلا يمتنع أن يكون الحكم في الرَّجعة وأهلها على هذا الوصف الذي حكيناه ، وقد قال الله تعالى : ﴿ ولو ترى إذ وُقفوا على النار فقالوا يا ليتنا نردُّ ولا نكذِّب بآيات ربّنا ونكون من المؤمنين ۞ بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل ولو ردُّوا لعادوا لما نُهوا عنه وإنّهم لكاذبون ﴾ . الأنعام /٢٧ ـ ٢٨

فأخبر سبحانه أنَّ أهل العقاب لو ردَّهم إلى الدّنيا لعادوا إلى الكفر والعناد مع ما شاهدوا في القبور وفي المحشر من الأهوال ، وما ذاقوا من أليم العذاب .

وقال (ره) : في كتاب الارشاد عند ذكر علامات ظهور القائم (ع) : وأموات ينشرون من القبور حتى يرجعوا إلى الدنيا فيتعارفون فيها ويتزاورون .

وفي المسائل السروية أنّه سئل الشخ قدّس الله روحه عمّا يروى عن مولانا جعفر بن محمّد الصادق (عليهما السلام) في الرَّجعة ، وما معنى قوله : ليس منّا من لم يقل بمتعتنا ويؤمن برجعتنا[1] . أهي حشر في الدّنيا مخصوص للمؤمن أو لغيره من الظلمة الجبّارين قبل يوم القيامة .

فكتب الشيخ (ره) بعد الجواب عن المتعة : وأمّا قوله (ع) : من لم يقل برجعتنا فليس منّا . فإنّما أراد بذلك ما يختصّه من القول به في أنّ الله تعالى يحشر قوماً من أمّة محمّد (ص) بعد موتهم قبل يوم القيامة ، وهذا مذهبٌ يختصُّ به آل محمّد (ص) ، والقرآن شاهد به ، قال الله عزّ وجلّ : في ذكر الحشر الأكبر يوم القيامة : ﴿ وحشرناهم فلم نغادر منهم أحداً ﴾ .

الكهف /٤٧

وقال سبحانه في حشر الرّجعة قبل يوم القيامة : ﴿ ويوم نحشر من كلّ أمّة فوجاً ممّن يكذّب بآياتنا فهم يوزعون ﴾ . (النمل /٨٣) فأخبر أنّ الحشر حشران : عامٌّ وخاصٌّ . وقال سبحانه مخبراً عمّن يُحشر من الظالمين أنّه يقول يوم الحشر الأكبر : ﴿ ربّنا أمتّنا اثنتين وأحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا فهل إلى خروج من سبيل ﴾ . غافر /١١

---

[1] رواه الصدوق مرسلا في الفقيه ج٢ /١٤٨ ، ولفظه : ليس منّا من لم يؤمن بكرّتنا ، ولم يستحل متعتنا . ورواه في المستدرك ج٢ /ص٥٨٧ . ناقلا عن كتاب الهداية . ولفظه : ليس منّا من لم يومن برجعتنا . ولم يستحل متعتنا . قال الشيخ الحر العاملي في كتابه الايقاظ من الهجعة /ص٣٠٠ في معنى الخبر : هذا الضمير للمتكلم ، ومعه غيره ـ يعني ما في قوله (ع) : كرّتنا ورجعتنا ـ دال بطريق الحقيقة على دخول الصادق (ع) في الرجعة ، ومعه جماعة من أهل العصمة عليهم السلام أو الجميع ، ولا خلاف في وجوب الحمل على الحقيقة مع عدم القرينة . عن حاشية البحار ج٥٣ /ص١٣٦

وللعامّة في هذه الآية تأويل مردود ، وهو أن قالوا : إنَّ المعنيَّ بقوله : ﴿ ربَّنا أمتّنا اثنتين وأحييتنا اثنتين ﴾ أنّه خلقهم أمواتاً ، ثمَّ أماتهم بعد الحياة .

وهذا باطل ، لا يستمرُّ على لسان العرب ، لأنَّ الفعل لا يدخل إلاّ على من كان بغير الصفة التي انطوى اللّفظ على معناها ، ومن خلقه الله ميتاً لا يقال أماته ، وإنّما يقال ذلك فيمن طرء عليه الموت بعد الحياة ، كذلك لا يقال أحيا الله ميّتاً إلاّ أن يكون قد كان قبل إحيائه ميتاً ، وهذا بيّن لمن تأمّله . انتهى كلام الشيخ المفيد (ره) (١)

قول الشريف المرتضى (ره) :

قال السيّد الشريف المرتضى علم الهدى (ره) في أجوبة المسائل التي وردت عليه من بلد الريّ حيث سألوا عن حقيقة الرَّجعة ، لأنَّ شذاذ الإمامية يذهبون إلى أنَّ الرَّجعة رجوع دولتهم في أيّام القائم (ع) من دون رجوع أجسامهم :

قال : اعلم أنَّ الذي تذهب الشيعة الإماميّة إليه أنَّ الله تعالى يُعيد عند ظهور إمام الزّمان المهديّ (ع) قوماً ممّن كان قد تقدّم موته من شيعته ، ليفوزوا بثواب نصرته ومعونته ، ومشاهدة دولته ، ويُعيد أيضاً قوماً من أعدائه لينتقم منهم ، فيلتذُّوا بما يُشاهدون من ظهور الحقّ ، وعلوّ كلمة أهله .

والدلالة على صحّة هذا المذهب أنَّ الذي ذهبوا إليه ممّا لا شبهة على عاقل في أنّه مقدور لله تعالى ، غير مستحيل في نفسه ، فإنّا نرى كثيراً من مخالفينا ينكرون الرَّجعة إنكار من يراها مستحيلة غير مقدورة ، وإذا ثبت جواز الرّجعة ودخولها تحت المقدور ، فالطريق إلى إثباتها إجماع الإماميّة على وقوعها فإنّهم لا يختلفون في ذلك ، وإجماعهم قد بيّنّا في مواضع من كتبنا أنّه حجّة

---

(١) عن البحار ج٥٣ /ص١٣٠ ـ ١٣٧ .

لدخول قول الإمام (ع) فيه ، وما يشتمل على قول المعصوم من القوال ، لا بدّ فيه من كونه صواباً .

وقد بيّنّا أنّ الرّجعة لا تنافي التكليف ، وأنّ الدّواعي متردّدة معنا حين لا يظنّ ظانٌ أنّ تكليف من يعاد باطل ، وذكرنا أنّ التكليف كما يصحُ مع ظهور المعجزات الباهرة ، والآيات القاهرة ، فكذلك مع الرّجعة ، فإنّه ليس في جميع ذلك ملجئ إلى فعل الواجب ، والإمتناع من فعل القبيح .

فأمّا من تأوّل الرّجعة في أصحابنا على أنّ معناها رجوع الدّولة والأمر والنهي من دون رجوع الأشخاص وإحياء الأموات ، فإنّ قوماً من الشيعة لمّا عجزوا عن نصرة الرّجعة ، وبيان جوازها ، وأنّها لا تنافي التكليف ، عوّلوا على هذا التأويل للأخبار الواردة بالرّجعة .

وهذامنهم غير صحيح ، لأنّ الرّجعة لم تثبت بظواهر الأخبار المنقولة فيتطرّق التأويلات عليها ، فكيف يثبت ما هو مقطوع على صحّته بأخبار الآحاد التي لا توجب العلم ، وإنّما المعوّل في إثبات الرّجعة على إجماع الإماميّة على معناها بأنّ الله تعالى يحيي أمواتاً عند قيام القائم (ع) ، من أوليائه ، وأعدائه علىما بيّنّاه[1] ، فكيف يطرق التّأويل على ما هو معلوم ، فالمعنى غير محتمل ، انتهى

قول السيد ابن طاوس (ره) :

قال السيد ابن طاوس (ره) في كتاب الطرائف : روى مسلم في صحيحه ، في أوائل الجزء الأوّل[2] ، باسناده إلى الجرّاح بن مليح قال : سمعتُ جابراً يقول : عندي سبعون ألف حديث ، عن أبي جعفر محمّد الباقر (ع) عن النبيّ (ص) تركوها كلّها .

---

[1] البحار ج٥٣ /ص١٣٨ .

[2] راجع مسند مسلم ج١ /ص٢١٦ ، شرح النووي ، ط دار القلم بيروت

وذكر مسلم في صحيحه باسناده إلى محمّد بن عمر الرازيّ قال : سمعتُ حريزاً يقول : لقيت جابر بن يزيد الجعفيّ فلم أكتب عنه لأنّه كان يؤمن بالرّجعة .

ثمَّ قال (ره) : انظر رحمك الله كيف حرموا أنفسهم الإنتفاع برواية سبعين ألف حديث عن نبيّهم (ص) برواية أبي جعفر (ع) الذي هو من أعيان أهل بيته الذين أمرهم بالتمسّك بهم .

ثمَّ وإنَّ أكثر المسلمين أو كلّهم قد رووا إحياء الأموات في الدّنيا ، وحديث إحياء الله تعالى الأموات في القبور للمساءلة ، وقد تقدّمت روايتهم عن أصحاب الكهف ، وهذا كتابهم يتضمَّن : ﴿ ألم ترَ إلى الذين خرجو من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثمَّ أحياهم ﴾ .

البقرة / ٢٤٣

والسّبعون الذين أصابتهم الصاعقة مع موسى (ع) ، وحديث العُزير ، ومن أحياه عيسى بن مريم (ع) ، وحديث جريج الذي أجمع على صحّته أيضاً ، وحديث الذين يحيهم الله تعالى في القبور للمساءلة .

فأيُّ فرق بين هؤلاء وبين ما رواه أهل البيت (عليهم السلام) وشيعتهم من الرَّجعة ، وأيُّ ذنب كان لجابر في ذلك حتى يسقط حديثه ؟! .

وقال السيّد (ره) أيضاً في كتاب سعد السّعود : قال الشيخ (ره) في تفسيره التبيان عند قوله تعالى : ﴿ ثمَّ بعثناكم من بعد موتكم لعلّكم تشكرون ﴾ . البقرة / ٥٦

استدلَّ بهذه الآية قوم من أصحابنا على جواز الرَّجعة ، فإن استدلّ بها على جوازها كان صحيحاً ، لأنَّ من منع منه وأحاله فالقرآن يكذّبه .

ثمَّ قال السيّد (ره) : اعلم أنَّ الذين قال رسول الله (ص) : فيهم أنّي مخلّف فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي أهل بيتي لن يفترقا حتى يردا عليَّ

الحوض . لا يختلفون في إحياء الله جلّ جلاله قوماً بعد مماتهم في الحياة الدنيا من هذه الأمّة تصديقاً لما روى المخالف والمؤآلف عن صاحب النبوّة (صلى الله عليه وآله) .

أمّا المخالف ، فروى الحميديُّ في الجمع بين الصحيحين ، عن أبي سعيد الخدريّ قال : قال رسول الله (ص) : لتتبعنّ سنن من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضبٍّ لتبعتموهم .

قلنا : يا رسول الله ! اليهود والنّصارى ؟

قال (ص) : فمن ؟ [1] .

وروى الزمخشريُّ في الكشاف عن حذيفة قال : أنتم أشبه الأمم سمتاً ببني إسرائيل ، لتركبنّ طريقهم حذو النعل بالنعل ، والقذة بالقذة ، حتى أنّي لا أدري أتعبدون العجل أم لا ؟ .

قال السيد : فإذا كانت هذه بعض رواياتهم في متابعة الأمم الماضية ، وبني إسرائيل واليهود ، فقد نطق القرآن الشريف والأخبار المتواترة ، أنّ خلقاً من الأمم الماضية واليهود لمّا قالوا : ﴿ لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة ﴾ .

البقرة /٥٥

فأماتهم الله ثمّ أحياهم فيكون على هذا في أمّتنا من يحييهم الله في الحياة الدنيا .

ورأيتُ في أخبارهم زيادة على ما تقوله الشيعة من الإشارة إلى أنّ مولانا عليّاً يعود إلى الدنيا بعد ضرب ابن ملجم ، وبعد وفاته ، كما رجع ذو القرنين .

فمنها ما ذكره الزمخشريّ في الكشّاف ، في حديث ذي القرنين ، وعن عليّ (ع) سُخّر له السحاب ، ومدّت له الأسباب ، وبسط له النّور .

وسئل عنه فقال : أحبّ الله فأحبّه .

---

[1] أخرجه في مشكاة المصابيح /ص٤٥٨ ، وقال : متفق عليه

وسئل ابن الكوّا ما ذو القرنين ، أملك أم نبيٌّ ؟

فقال : ليس بملك ، ولا نبيّ ، لكن كان عبداً صالحاً ضُرب على قرنه الأيمن في طاعة الله فمات ، ثمَّ بعثه الله فضُرب على قرنه الأيسر فمات ، فبعثه الله ، وسمّيَ ذا القرنين ، وفيكم مثله .

ورأيتُ أيضاً في كتب أخبار المخالفين عن جماعة من المسلمين أنّهم رجعوا بعد الممات قبل الدَّفن وبعد الدَّفن ، وتكلّموا وتحدّثوا ثمَّ ماتوا .

فمن ذلك ما رواه الحاكم النيسابوري في تاريخه في حديث حسام بن عبد الرّحمن ، عن أبيه ، عن جدّه ، وكان قاضي نيسابور ، دخل عليه رجل فقيل له : إنَّ عند هذا حديثاً عجباً . فقال : يا هذا ! ماهو ؟

فقال : اعلم أنّي كنتُ رجلاً نبّاشاً ، أنبش القبور ، فماتت امرأة ، فذهبت لأعرف قبرها فصلّيت عليها ، فلمّا جنَّ الليل قال : ذهبتُ لأنبش عنها وضربتُ يدي إلى كفنها لأسلبها ، فقالت : سبحان الله رجل من أهل الجنّة تسلب امرأة من أهل الجنّة ؟

ثمَّ قالت : ألم تعلم أنّك ممّن صلّيتَ عليَّ ، وانَّ الله عزَّ وجلَّ قد غفر لمن صلّى عليَّ .

قال السيّد : فإذا كان هذا قد رووه ودوّنوه عن نبّاش القبور (١) فهلاً كان لعلماء أهل البيت (ع) أسوة به ، ولأيّ حال تقابل روايتهم (ع) بالنفور ، وهذه المرأة المذكورة دون الذين يرجعون لمهمّات الأمور ؟

والرّجعة التي يعتقدها علماؤنا وأهل البيت (ع) وشيعتهم تكون من جملة آيات النبيّ (ص) ومعجزاته ، ولأيّ حال تكون منزلته عند الجمهور دون موسى وعيسى ودانيال ؟

---

(١) ومن أراد التوسعة فيما ذكروه عن موتى عاشوا وعادوا للحياة فليراجع ما كتبه الشيخ الأميني (ره) في كتابه الغدير ج١١ /ص١٠٣ بحث الغلو الفاحش أو قصص خرافة .

وقد أحيى الله جلّ جلاله على أيديهم أمواتاً كثيرة بغير خلاف عند العلماء لهذه الأمور .

قول الشيخ الصدوق (ره) :

وقال الشيخ الصدوق (ره) : أعتقادنا في الرَّجعة أنّها حقٌ ، وقد قال الله تعالى : ﴿ ألم ترَ إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوفٌ حَذَرَ الموت فقال لهم الله موتوا ثمَّ أحياهم ﴾ . البقرة /٢٤٣

كان هؤلاء سبعين ألف بيت ، وكان يقع فيهم الطاعون كلّ سنة ، فيخرج الأغنياء لقوّتهم ، ويبقى الفقراء لضعفهم . فيقلُّ الطّاعون في الذين يخرجون ، ويكثر في الذين يتيمون ، فيقول الذين يتيمون : لو خرجنا لما أصابنا الطاعون . ويقول الذين خرجوا : لو أقمنا لأصابنا كما أصابهم .

فأجمعوا على أن يخرجوا جميعاً من ديارهم ، إذا كان وقت الطّاعون ، فخرجوا بأجمعهم فنزلوا على شطّ بحر ، فلمّا وضعوا رحالهم ، ناداهم الله : موتوا ! فماتوا جميعاً ، فكنستهم المارّة عن الطّريق ، فبقوا بذلك ما شاء الله تعالى .

ثمَّ مرَّ بهم نبيٌّ من أنبياء بني إسرائيل يقال له أرميا ، فقال : لو شئتَ يا ربِّ لأحييتهم فيعمروا بلادك ، ويلدوا عبادك ، وعبدوك مع من يعبدك ، فأوحى الله تعالى إليه : أفتحبُ أن أُحييهم لك ؟

قال : نعم ، فأحياهم الله له ، وبعثهم معه .

فهؤلاء ماتوا ورجعوا إلى الدنيا ثمَّ ماتوا بآجالهم .

وقال الله تعالى : ﴿ أو كالذي مرَّ على قرية وهي خاويةٌ على عُروشها قال أنّى يحي هذه الله بعد موتها فأماته الله مائة عام ثمَّ بعثه قال كم لبثتَ قال لبثتُ يوماً أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنّه وانظر إلى حمارك ولنجعلك آيةً للناس وانظر إلى العظام

كيف نُنشزها ثمَّ نكسوها لحماً فلمَّا تبيّن له قال أعلم أنَّ الله على كلّ شيء قدير ﴾ . البقرة / ٢٥٩

فهذا مات مائة سنة ورجع إلى الدنيا وبقي فيها ، ثمَّ مات بأجله وهو عُزيرٌ .

وقال الله تعالى في قصّة المختارين من قوم موسى لميقات ربّه : ﴿ ثمَّ بعثناكم من بعد موتكم لعلّكم تشكرون ﴾ . البقرة / ٥٦

ذلك . لمّا سمعوا كلام الله ، قالوا : لا نصدّق ﴿ حتى نرى الله جهرةً فأخذتكم الصاعقة ﴾ . البقرة /٥٥

بظلمهم فماتوا ، فقال موسى (ع) : يا ربِّ ! ما أقول لبني إسرائيل إذا رجعتُ إليهم ؟

فأحياهم الله له ، فرجعوا إلى الدنيا فأكلوا وشربوا ونكحوا النساء ، وولد لهم الأولاد ثمَّ ماتوا بآجالهم

وقال الله عزَّ وجلَّ لعيسى (ع) : ﴿ وإذ تُخرج الموتى بإذني ﴾ . المائدة / ١١٠

وجميع الموتى الذين أحياهم عيسى (ع) بإذن الله ، رجعوا إلى الدنيا وبقوا فيها ثمَّ ماتوا بآجالهم .

وأصحاب الكهف : ﴿ لبثوا في كهفهم ثلاث مائة سنين وازدادوا تسعاً ﴾ الكهف /٢٥

ثمَّ بعثهم الله فرجعوا إلى الدنيا ليسألوا بينهم ، وقصتهم معروفة .

فإن قال قائل : إنَّ الله عزَّ وجلَّ قال : ﴿ وتحسبهم أيقاظاً وهم رقود ﴾ .

قيل له : فإنّهم كانوا موتى ، وقد قال الله عزَّ وجلَّ : ﴿ قالوا يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا هذا ما وعد الرّحمن وصدق المرسلون ﴾ . يس /٥٢

وإن قالوا كذلك فإنّهم كانوا موتى ، أي أنَّ لفظ الرقود لا يختص بالنوم بل هو عام يشمل الموت كما في هذه الآية .

إنّ الرّجعة كانت في الأمم السالفة ، وقال النبيّ (ص) : يكون في هذه الأمّة مثل ما يكون في الأمم السّالفة حذو النعل بالنعل ، والقذّة بالقذّة . فيجب على هذا الأصل أن يكون في هذه الأمّة رجعة .

وقد نقل مخالفونا أنّه إذا خرج المهديُّ نزل عيسى بن مريم فصلّى خلفه ، ونزوله إلى الأرض رجوعه إلى الدنيا بعد موته ، لأنّ الله تعالى قال : ﴿ إنّي متوفّيك ورافعك إليّ ﴾ . آل عمران /٥٥

وقال عزّ وجلّ : ﴿ وحشرناهم فلم نغادر منهم أحداً ﴾ . الكهف /٤٧

وقال عزّ وجلّ : ﴿ ويوم نحشر من كلّ أمّة فوجاً ممّن يكذّب بآياتنا ﴾ . النمل /٨٣

فاليوم الذي يُحشر فيه الجميع غير اليوم الذي يُحشر فيه فوج .

وقال الله عزّ وجلّ : ﴿ وأقسموا بالله جهد أيمانهم لا يبعث الله من يموت بلى وعداً عليه حقّاً ولكنّ أكثر الناس لا يعلمون ﴾ . النحل /٣٨

يعني في الرجعة ، وذلك أنّه يقول : ﴿ ليبيّن لهم الذي يختلفون فيه ﴾ . النحل /٣٩

والتبيين يكون في الدنيا لا في الآخرة .

والقول بالتناسخ باطل ، ومن دان بالتناسخ فهو كافر ، لأنّ في التناسخ إبطال الجنّة والنار [1]

قول العلامة الطبرسي (ره) :

وقال العلامة الطبرسي : وقد تظاهرت الأخبار عن أئمّة الهدى من آل محمّدعليه وعليهم السلام بأنّ الله سيعيد عند قيام القائم قوماً ممّن تقدّم موتهم من أوليائه وشيعته ، ليفوزوا بثواب نصرته ومعونته ، ويبتهجوا بظهور دولته ، ويعيد أيضاً قوما من أعدائه لينتقم منهم ، وينالوا بعض ما يستحقّونه

---

[1] البحار ج٥٣ /ص١٢٨ ـ ١٣٠ ، ناقلاً عن كتاب الاعتقادات .

من العذاب في القتل ، على أيدي شيعته ، وليبتلوا بالذلّ والخزي ، بما يشاهدون من علوّ كلمته .

ولا يمتري عاقلّ أنّ هذا مقدور لله تعالى ، غير مستحيل في نفسه ، وقد فعل الله ذلك في الأمم الخالية ، ونطق القرآن بذلك في عدّة مواضع ، مثل قصّة عُزير وغيره على ما فسّرناه في موضعه ، وصحّ عن النبيّ (ص) قوله : سيكون في أمّتي كلّ ما كان في بني إسرائيل حذو النعل بالنعل ، والقذّة بالقذّة حتى لو أنّ أحدهم دخل جحر ضبّ لدخلتموه .

على أنّ جماعة من العلماء تأوّلوا ما ورد من الأخبار في الرّجعة على رجوع الدّولة والأمر والنهي ، دون رجوع الأشخاص لما ظنّوا أنّ الرّجعة تنافي التكليف وليس كذلك ، لأنّه ليس فيها ما يلجئ إلى فعل الواجب ، والإمتناع من القبيح ، والتكليف يصحّ معها كما يصحّ مع ظهور المعجزات الباهرة والآيات القاهرة كفلق البحر ، وقلب العصا ثعباناً وما أشبه ذلك .

ولأنّ الرّجعة لم تثبت بظواهر الأخبار المنقولة فيتطرّق التأويل عليها ، وإنّما المعوّل في ذلك على إجماع الشيعة الإماميّة ، وإن كانت الأخبار تعضده ، وتؤيّده ، انتهى[1]

قول العلامة المجلسي (ره) :

قال العلامة الشيخ محمّد باقر المجلسي(ره) : اعلم يا أخي ! أنّي لا أظنّك ترتاب بعد ما مهّدتُ وأوضحتُ لك في القول بالرّجعة التي أجمعت الشيعة عليها في جميع الأعصار ، واشتهرت بينهم كالشمس في رابعة النهار ، حتى نظموها في أشعارهم ، واحتجّوا بها على المخالفين في جميع أمصارهم ، وشنّع المخالفون عليهم في ذلك ، وأثبتوه في كتبهم وأسفارهم .

---

[1] البحار ج٥٣ /ص١٢٦ ، ناقلاً عن تفسير مجمع البيان ج٧ /ص٢٣٣ - ٢٣٥ .

منهم الرازيّ ، والنيسابوريّ وغيرهما ، وقد مرَّ كلام ابن أبي الحديد ، حيث أوضح مذهب الإمامية في ذلك (١) ولولا مخافة التطويل من غير طائل لأوردتُ كثيراً من كلماتهم في ذلك .

وكيف يَشكُّ مؤمن بحقّيّة الأئمّة الأطهار (ع) فيما تواتر عنهم في قريب من مائتي حديث صريح ، رواها نيّف وأربعون من الثقات العظام ، والعلماء الأعلام ، في أزيد من خمسين من مؤلّفاتهم .

كثقة الإسلام الكلينيّ ، والصدوق محمّد ابن بابويه ، والشيخ أبي جعفر الطوسيّ ، والسيّد المرتضى ، والنجاشي ، والكشّي ، والعيّاشيّ ، وعليّ بن إبراهيم ، وسليم الهلاليّ ، والشيخ المفيد ، والكراجكيّ ، والنعماني ، والصفّار ، وسعد بن عبد الله ، وابن قولويه ، وعليّ بن عبد الحميد ، والسيّد عليّ بن طاؤوس ، وولده صاحب كتاب زوائد الفوائد ، ومحمّد بن عليّ بن إبراهيم ، وفرات بن إبراهيم ، ومؤلّف كتاب التنزيل والتحريف ، وأبي الفضل الطبرسيّ ، وإبراهيم بن محمّد الثقفي ، ومحمّد بن العباس بن مروان والبرقيّ ، وابن شهر آشوب ، والحسن ابن سليمان ، والقطب الراوندي ، والعلامة الحلّي ، والسيد بهاء الدين علي بن عبد الكريم ، وأحمد بن داود بن سعيد ، والحسن بن عليّ بن أبي حمزة ، والفضل بن شاذان ، والشيخ الشهيد

---

(١) قال ابن أبي الحديد في شرح قوله (ع) : فيغريه الله ببني أميّة حتى يجعلهم حطاماً . إن قيل : من هذا الرجل الموعود ؟ قيل : أمّا الإمامية فيزعمون أنه إمامهم الثاني عشر ، وأنّه ابن امة اسمها نرجس ، وامّا أصحابنا فيزعمون أنّه فاطمي يولد في مستقبل الزمان لام ولد ، وليس بموجود الآن

فإن قيل : فمن يكون من بني أمية في ذلك الوقت موجوداً حتى يقول (ع) في أمرهم ما قال من انتقام هذا الرجل منهم ؟ قيل : أمّا الإمامية ، فيقولون بالرجعة ، ويزعمون أنّه سيعاد قوم بأعيانهم من بني أمية وغيرهم إذا ظهر إمامهم المنتظر ، وأنّه يقطع أيدي أقوام وأرجلهم ، ويسمل عيون بعضهم ، ويصلب قوماً آخرين ، وينتقم من أعداء آل محمّد عليهم السلام المتقدمين والمتأخرين . راجع ج ٥١ /ص١٢١ من البحار . حاشية ج٥٢ /ص١٢٢

محمّد بن مكّي ، والحسين بن حمدان ، والحسن بن محمّد بن جمهور العمّي مؤلّف كتاب الواحدة ، والحسن بن محبوب ، وجعفر بن محمّد بن مالك الكوفي ، وطهر بن عبد الله ، وشاذان بن جبرئيل ، وصاحب كتاب الفضائل ، ومؤلّف كتاب العتيق ، ومؤلف كتاب الخطب ، وغيرهم من مؤلّفي الكتب التي عندنا ، ولم نعرف مؤلّفه على التعيين ، ولذا لم ننسب الأخبار إليهم ، وإن كان بعضها موجوداً فيها .

وإذا لم يكن مثل هذا متواتراً ففي أيّ شيء يمكن دعوى التواتر ، مع ما روته كافّة الشيعة خلفاً عن سلف ؟ .

وظنّي أنّ من يَشكُّ في أمثالها فهو شاكٌّ في أئمّة الدين ، ولا يمكنه إظهار ذلك بين المؤمنين ، فيحتال في تخريب الملّة القويمة ، بإلقاء ما يتسارع إليه عقول المستضعفين ، وتشكيكات الملحدين : ﴿ يريدون ليطفؤا نور الله بأفواههم والله متمُّ نوره ولو كره المشركون ﴾ . الصف / ٨ .[1]

وقال المجلسي أيضاً : والرّجعة عندنا تختصُّ بمن محض الإيمان ، ومحض الكفر ، دون من سوى هذين الفريقين . فإذا أراد الله تعالى على ما ذكرناه أوهم الشياطين أعداء الله عزّ وجلّ أنّهم إنّما ردُّوا إلى الدّنيا لطغيانهم على الله فيزدادوا عتوًّا ، فينتقم الله تعالى منهم بأوليائه المؤمنين ، ويجعل لهم الكرّة عليهم ، فلا يبقى منهم إلاّ من هو مغموم بالعذاب ، والنقمة ، والعقاب ، وتصفو الأرض من الطغاة ، ويكون الدّين لله تعالى .

والرّجعة إنّما هي لمُحضي الإيمان من أهل الملّة ، ومُمحضي النفاق منهم دون من سلف من الأمم الخالية[2]

---

(١) البحار ج٥٣ /ص١٢٢ ـ ١٢٣

(٢) البحار ج٥٣ /ص١٣٨

قول العلاّمة الطباطبائي (ره) :

وقال العلاّمة السيد محمّد حسين الطباطبائي (ره) : والروايات المثبتة للرجعة وإن كانت مختلفة الآحاد إلاّ أنها على كثرتها متحدة في معنى واحد وهو أن سير النظام الدنيويّ متوجه إلى يوم تظهر فيه آيات الله كل الظهور ، فلا يعصى فيه سبحانه ، بل يُعبد عبادةً خالصة لا يشوبها هوى نفس ، ولا يعتريه إغواء الشيطان ، ويعود فيه بعض الأموات من أولياء الله وأعدائه إلى الدنيا ويفصل الحقّ من الباطل .

وهذا يفيد أنّ يوم الرجعة من مراتب يوم القيامة ، وإن كان دونه في الظهور لإمكان الشرّ والفساد فيه في الجملة دون يوم القيامة ، ولذلك ربما أُلحق به يوم ظهور المهدي (ع) أيضاً لظهور الحق فيه أيضاً تمام الظهور ، وإن كان هو أيضاً دون الرجعة ، وقد ورد عن أئمة أهل البيت (ع) : أيّام الله ثلاثة : يوم الظهور ، ويوم الكرّة ، ويوم القيامة . . .

وقد عرفتَ ممّا تقدم من الكلام أن هذا اليوم ممكن في نفسه بل واقع ، ولا دليل مع المنكر يدل على نفيه[(١)]

قول الشيخ المظفر (ره) :

قال الشيخ محمّد رضا المظفر (ره) : إنّ الذي تذهب إليه الإماميّة أخذاً بما جاء عن آل البيت (ع) أنّ الله تعالى يعيد قوماً من الأموات إلى الدنيا في صورهم التي كانوا عليها ، فيعزّ فريقاً ، ويذلّ فريقاً آخر ، ويديل المحقّين من المبطلين ، والمظلومين من الظالمين ، وذلك عند قيام مهديّ آل محمّد عليه وعليهم أفضل الصلاة والسلام .

ولا يرجع إلاّ من علت درجته في الإيمان ، أو من بلغ الغاية من الفساد ،

---

(١) تفسير الميزان مجلد٢ /ص١٠٩ ط الأعلمي .

ثمّ يصيرون بعد ذلك إلى الموت ، ومن بعده إلى النشور ، وما يستحقّونه من الثواب أو العقاب ، كما حكى الله تعالى في قرآنه الكريم ، تمني هؤلاء المرتجعين الذين لم يصلحوا بالإرتجاع ، فنالوا مقت الله ، أن يخرجوا ثالثاً لعلهم يصلحون : ﴿ قالوا ربّنا أمتّنا اثنتين وأحييتنا اثنتين فاعترفنا بذنوبنا فهل إلى خروجٍ من سبيل ﴾ (١) . غافر/١٠ .

حديث رسول الله (ص) مع سلمان الفارسي

روى الشيخ محمّد باقر المجلسي (ره) ، عن الشيخ حسن بن سليمان في كتاب المحتضر ، ممّا رواه من كتاب السيّد الجليل حسن بن كبش ، ممّا أخذه من كتاب المقتضب ، بإسناده عن سلمان الفارسيّ قال : دخلتُ على رسول الله (ص) يوماً فلمّا نظر إليّ قال : يا سلمان ! إنّ الله عزّ وجلّ لم يبعث نبيّاً ولا رسولاً إلاّ جعل له اثني عشر نقيباً .

قال : قلت : يا رسول الله ! لقد عرفت هذا من أهل الكتابين .

قال : يا سلمان ! فهل علمت من نقبائي الإثنى عشر الذين اختارهم الله للإمامة من بعدي ؟ فقلت : الله ورسوله أعلم .

قال : يا سلمان ! خلقني الله من صفوة نوره ودعاني فأطعته ، وخلق من نوري عليّاً فدعاه فأطاعه ، وخلق من نوري ونور عليّ فاطمة فدعاها فأطاعته ، وخلق منّي ومن عليّ وفاطمة ، الحسن والحسين فدعاهما فأطاعا ، فسمّانا الله عزّ وجلّ بخمسة أسماء من أسمائه : فالله المحمود وأنا محمّد ، والله العليُّ وهذا عليٌّ ، والله فاطر وهذه فاطمة ، والله ذو الإحسان وهذا الحسن ، والله المحسن وهذا الحسين .

---

(١) الفوائد البهية ج٢ /ص٣٠٠ .

ثمّ خلق منّا ومن نور الحسين تسعة أئمّة فدعاهم فأطاعوا ، قبل أن يخلق الله عزّ وجلّ سماء مبنيّة ، وأرضاً مدحيّة ، أو هواء ، أو ماء ، أو ملكاً ، أو بشراً ؛ وكنّا بعلمه أنواراً نسبّحه ونسمع له ونطيع .

فقال سلمان : قلت : يا رسول الله ! بأبي أنت وأمّي ما لمن عرف هؤلاء ؟

فقال : يا سلمان ! من عرفهم حقّ معرفتهم واقتدى بهم : فوالى وليّهم ، وتبرّأ من عدوّهم فهو والله منّا ، يرد حيث نرد ، ويسكن حيث نسكن .

قلت : يا رسول الله ! فهل يكون إيمان بهم بغير معرفة بأسمائهم وأنسابهم ؟ فقال : لا يا سلمان !.

قلت : يا رسول الله ! فأنّى لي بهم ؟ قال : قد عرفت إلى الحسين .

قال : ثمّ سيّد العابدين عليّ بن الحسين ، ثمّ ابنه محمّد بن عليّ باقر علم الأوّلين والآخرين من النبيّين والمرسلين ، ثمّ جعفر بن محمّد لسان الله الصّادق ثمّ موسى بن جعفر الكاظم غيظه صبراً في الله ، ثمّ عليّ بن موسى الرّضا لأمر الله ، ثمّ محمّد بن عليّ المختار من خلق الله ، ثمّ عليّ بن محمّد الهادي إلى الله ، ثمّ الحسن بن عليّ الصامت الأمين على دين الله ، ثمّ ـ م ح م د ـ سمّاه باسمه ابن الحسن المهديّ الناطق القائم بحقّ الله .

قال سلمان : فبكيت ثمّ قلت : يا رسول الله ! فأنّى لسلمان لإدراكهم ؟

قال : يا سلمان إنّك مدركهم وأمثالك ومن تولاّهم حقيقة المعرفة .

قال سلمان : فشكرت الله كثيراً ثمّ قلت : يا رسول الله ! إنّي مؤجّل إلى عهدهم ؟ قال : يا سلمان اقرأ : ﴿ فإذا جاء وعد أوليهما بعثنا عليكم عباداً لنا أولي بأسٍ شديد فجاسوا خلال الدّيار وكان وعداً مفعولاً ۞ ثمّ رددنا لكم الكرّة عليهم وأمددناكم بأموال وبنين وجعلناكم أكثر نفيراً ﴾ .

الإسراء /٥ ـ ٦

قال سلمان : فاشتدّ بكائي وشوقي وقلت : يا رسول الله ! بعهد منك ؟

فقال : إي والذي أرسل محمّداً إنّه لبعهد منّي ولعليّ وفاطمة والحسن والحسين ، وتسعة أئمّة وكلّ من هو منّا ومظلوم فينا ، إي والله يا سلمان ، ثمّ ليحضرنّ إبليس وجنوده وكلّ من محض الإيمان محضاً ، ومحض الكفر محضاً حتى يؤخذ بالقصاص والأوتار والثارات ﴿ ولا يظلم ربّك أحداً ﴾ .

ونحن تأويل هذه الآية : ﴿ ونريد أن نمنّ على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمّة ونجعلهم الوارثين ۞ ونمكن لهم في الأرض ونريَ فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون ﴾ . القصص /٥ - ٦

قال سلمان : فقمت من بين يدي رسول الله (ص) ، وما يُبالي سلمان متى لقي الموت أو لقيه . البحار ج٥٣ /ص١٤٢

أحَيَاةٌ بعد الموت ؟!

ولإتمام الحجة على المعاندين ، وجعلها محجة ليوم الدين ، لا بد من ذكر بعض الحكايات والقصص التي أثبتها القوم في كتبهم ، ودونوها في مسانيدهم ، وتحدثوا بها في نواديهم ، واعتقد بها كبارهم وصغارهم ، وأنها تقر وتعترف بأُناس قد عاشوا بعد الموت في الحياة الدنيا ، ولم ينكرها أحد ، ولم يشنع بكفر من يقول بها ، بل وحتى لم يعترض على راويها وحاكيها ، بل يأخذونها أخذ المسلمات ، ويعتبرونها من الفضائل والمكرمات .

وإنّما ذكرناها هنا ليعلم هذا المتفوه ومن يقف وراءه ، أن عقيدة الرجعة هي عقيدة إسلامية أصيلة ، وقد استدلينا عليها من القرآن الكريم ومن السنة النبوية الشريفة ، ومن أقوال العلماء الأعلام ، وهذه بعض الحكايات من مصادر وكتب غير الشيعة .

١ = **زيد بن خارجة يتكلم بعد الموت**

أخرج البيهقي باسناده عن سعيد بن المسيّب : أن زيد بن خارجة الأنصاري توفّيَ زمن عثمان بن عفان فسذّيَ بثوبه ، ثمَّ إنّهم سمعوا جلجلة في صدره ، ثمَّ تكلّم ، ثمَّ قال : أحمد أحمد في الكتاب الأوّل ، صدق صدق أبو بكر الصدّيق ، الضعيف في نفسه ، القويُّ في أمر الله ، في الكتاب الأوّل ، صدق صدق عمر بن الخطاب ، القويُّ الأمين في الكتاب الأوّل ، صدق صدق عثمان بن عفّان على منهجهم ، مضت أربع ، وبقيت اثنتان ، أتت بالفتن ، وأكل الشّديد الضعيف ، وقامت السّاعة ، وسيأتيكم عن جيشكم خبر بئر أريس ، وما بئر أريس ؟ .

وفي لفظٍ آخر لهذه الحكاية ، من طريق النعمان بن بشير قال : الأوسط أجلد الثلاثة الذي كان لا يبالي في الله لومة لائم ، كان يأمر الناس أن يأكل قويّهم ضعيفهم .

عبد الله أمير المؤمنين صدق صدق كان ذلك في الكتاب الأوّل . ثمَّ قال : عثمان أمير المؤمنين وهو يعفي الناس من ذنوب كثيرة ، خلت اثنتان وبقي أربع ، ثمَّ اختلف الناس ، وأكل بعضهم بعضاً ، فلا نظام ، وانتجت الأكما ثمَّ ارعوى المؤمنون ، وقال : كتاب الله وقدره ، أيّها الناس : أقبلوا على أميركم واسمعوا وأطيعوا ، فمن تولّى فلا يعهدنَّ دماً وكان أمر الله قدراً مقدوراً ، الله أكبر ، هذه الجنّة وهذه النار ، ويقول النبيّون والصدّيقون : سلامٌ عليكم ، يا عبد الله ابن رواحة ! هل أحسست إلى خارجة لأبيه وسعداً اللّذين قتلا يوم أحد ؟ ﴿ كلاّ إنّها لظى ❁ نزّاعة للشّوى ❁ تدعو من أدبر وتولّى ❁ وجمع فأوعى ﴾ . المعارج /١٥ ـ ١٨

ثمَّ خفت صوته . فسألت الرّهط عمّا سبقني من كلامه ، فقالوا : سمعناه يقول : أنصتوا أنصتوا . هذا أحمد رسول الله ، سلامٌ عليك يا رسول الله !

ورحمة الله وبركاته . أبو بكر الصدّيق الأمين ، خليفة رسول الله كان ضعيفاً في جسمه قوياً في أمر الله ، صدق صدق ، وكان في الكتاب الأوّل . إلخ [(١)]

٢ = **أنصاريّ يتكلم بعد القتل**

أخرج البيهقي ، فيمن عدّ من تكلّم بعد الموت ، قال : أنا أبو سعيد بن أبي عمر ، أنا أبو العبّاس محمّد بن يعقوب ، أنا يحيى بن أبي طالب ، أنا عليّ بن عاصم ، أنا حصين بن عبد الرّحمن ، عن عبد الله بن عبيد الأنصاري قال : بينما هم يُوارون القتلى يوم صفين ، أو يوم جمل إذ تكلّم رجلٌ من الأنصار من القتلى ، فقال : محمّد رسول الله ، أبو بكر الصدّيق ، عمر الشهيد ، عثمان الرَّحيم . ثمّ سكت [(٢)]

٣ = **شيبان يحيي حماره**

عن الشعبي قال : خرج رجلٌ من النخع يقال له : شيبان في جيشٍ على حمارٍ له في زمن عمر ـ بن الخطاب ـ ، فوقع الحمار ميّتاً ، فدعاه أصحابه ليحملوه ومتاعه فامتنع ، فقام فتوضّأ ثمّ قام عند رأسه فقال : اللهم إنّي أسلمتُ لك طائعاً ، وهاجرتُ مختاراً في سبيلك ابتغاء مرضاتك ، وإنّ حماري كان يعينني ويكفيني عن الناس ، فقوّني به وأحيه لي ، ولا تجعل لأحد عليَّ منّة غيرك . فنفض الحمار رأسه وقام فشدّ عليه ولحق بأصحابه .

---

(١) الغدير ج١١ /ص١٠٣ ، ناقلاً عن الاستيعاب ج١ /ص١٩٢ ، تاريخ ابن الأثير ج٦ /ص١٥٦ . الشفا للقاضي عياض ، الروض الأنف ج٢ /٣٧٠ ، الاصابة ج١ /٥٦٥ ، وج٢ /٢٤ ، تهذيب التهذيب ج٣ /ص٤١٠ ، الخصائص الكبرى ج٢ /ص٨٥ ، شرح الشفا للخفاجي ج٣ /ص١٠٨ ، فقال : هذا ممّا رواه الطبراني وأبو نعيم وابن مندة ، ورواه ابن أبي الدنيا عن أنس . وحكاه /ص١٠٥ عن ابن عبد البر وابن سيد الناس ، وابن الأثير ، والذهبي ، وابن الجوزي ، وابن أبي الدنيا .

(٢) الغدير ج١١ /ص١٠٥ ، ناقلاً عن تاريخ ابن كثير ج٦ / ١٥٨ .

وذكر ابن أبي الدنيا من طريق مسلم بن عبد الله النخعي قصّةً مثل هذه ، وسمّى صاحب الحمار : نباتة بن يزيد .

وأخرج الحسن بن عروة قصّة حمار عن أبي سبرة النخعي ، وقال : أقبل رجلٌ من اليمن . إلخ [١]

قال الأميني (ره) : ليس عزيزٌ على الله أن يخلق في مجاهيل أمّة محمّد (ص) في عسكر عمر مَن يضاهي روح الله عيس بن مريم ، يحيي الموتى باذنه ولو كان المحيى حماراً ، غير أنّ هذه وأمثالها تخصُّ رجال زمان أبي بكر وعمر وعثمان ، ومن بعدهم بمن يحبّهم ويعتنق ولائهم .

وإن جاء حديث في كرامة غيرهم فمن الصَّعب المستصعب قبوله ، والعقل والشّرع والمنطق والبرهنة تأباه ، وهنالك يحقُّ كلُّ جلبة ولغط ، ويجري كلُّ ما يتصوّر من المناقشة في الحساب .

لماذاهي كلّها ؟ أنا لا أدري وإن كان المحاسب يدري .

وللقوم قصّة حمار عدّوها من دلائل النبوّة ، ذكرها ابن كثير بالإسناد المتّصل في تاريخه ، ونحن نذكرها محذوفة السند .

عن أبي منظور قال : لمّا فتح الله على نبيّه (ص) خيبر أصابه من سهمه أربعة أزواج بغال ، وأربعة أزواج خفاف ، وعشر أواق ذهب وفضّة ، وحمار أسود ومكتل .

قال : فكلّم النبيُّ (ص) الحمار ، فكلّمه الحمار ، فقال له : ما اسمك ؟

قال : يزيد بن شهاب ، أخرج الله من نسل جدّي ستّين حماراً كلّهم لم يركبهم إلاّ نبيّ ، لم يبقَ من نسل جدّي غيري ، ولا من الأنبياء غيرك ، وقد

---

[١] الغدير ج١١ /ص١٠٦ . ناقلاً عن تاريخ ابن كثير ج٦ /ص١٥٣ و/ص٢٩٢ والإصابة ج٢ /ص١٦٩

كنت أتوقّعك أن تركبني ، قد كنت قبلك لرجل يهوديّ ، وكنتُ أعثر به عمداً ، وكان يُجيع بطني ، ويضرب ظهري .

فقال النبيّ (ص) : سمّيتك يعفور . يا يعفور ! قال : لبّيك .

قال : تشتهي الإناث ؟ قال : لا .

فكان النبيّ (ص) يركبه لحاجته فإذا نزل عنه بعث به إلى باب الرّجل فيأتي الباب فيقرعه برأسه ، فإذا خرج إليه صاحب الدار أومأ إليه أن أجب رسول الله (ص) ، فلمّا قُبض النبيّ (ص) جاء إلى بئر كان لأبي الهيثم بن التيهان فتردّى فيها فصارت قبره جزعاً منه على رسول الله (ص)(١)

٤ = الربيع يتكلّم بعد الموت

عن ربعي بن حراش العبسي قال : مرض أخي الربيع بن حراش فمرّضتُه ، ثمّ مات فذهبنا نجهّزه ، فلمّا جئنا ، رفع الثوب عن وجهه ، ثمّ قال : السّلام عليكم ، قلنا : وعليك السّلام ، قد متّ ؟

قال : بلى ، ولكن لقيتُ بعدكم ربّي ولقيني بروح وريحان ، وربٌّ غير غضبان ، ثمّ كساني ثياباً من سُندسٍ أخضر ، وإنّي سألته أن يأذن لي أن أبشّركم فأذن لي ، وإنّ الأمر كما ترون ، فسدّدوا وقاربوا ، وبشّروا ولا تنفروا(٢)

وفي لفظ آخر لأبي نعيم : أنّه توفّي أخي ـ ربيع بن حراش ـ فبينا نحن حوله وقد بعثنا من يبتاع له كفناً إذ كشف عن وجهه فقال : السّلام عليكم ، فقال القوم : وعليك السّلام يا أخاه ! عيشاً بعد الموت ؟

---

(١) الغدير ج١١ / ص١٠٦ ، ناقلا عن تاريخ ابن كثير ج٦ / ص١٥٠ .

(٢) الغدير ج١١ / ص١١٣ ، ناقلا عن تاريخ ابن كثير ج٦ / ص١٥٨ ، والروض الأنف ج٢ / ص٢٧٠ وصفة الصفوة ج٢ / ص١٩

يعني حياة . قال : نعم ، إنّي لقيتُ ربّي بعدكم فلقيتُ ربّاً غير غضبان ، واستقبلني بروح وبريحان واستبرق ، الا وإنَّ أبا القاسم (ص) ينتظر الصَّلاة عليَّ فعجّلوا بي ولا تؤخّروني ، ثمَّ كان بمنزلة حصاة رمي بها في الطست (١)

وفي لفظٍ آخر : مات آخي الربيع فسجّيتُه فضحك ، فقلتُ : يا آخي ! أحياةٌ بعد الموت ؟ قال : لا ، ولكنّي لقيتُ ربّي فلقيني بروحٍ وريحان ، ووجه غير غضبان . فقلتُ : كيف رأيتَ الأمر ؟

قال : أيسر ممّا تظنّون . فَذُكِر لعائشة ، فقالت : صدق ربعي سمعتُ رسول الله (ص) يقول : من أُمّتي مَن يتكلّم بعد الموت (٢)

قال الأميني (ره) : لستُ أدري لماذا استحال القوم القول بالرَّجعة ، وليست هي إلاّ رجوع الحياة للميّت بعد زهوق النّفس ، وهم يروون أمثال هذه الرّواية ، وما مرَّ أمثالها سابقاً مخبتين إليها من دون أيّ غمزٍ بها ، وإن مغزاها إلاّ من مصاديق الرَّجعة .

نعم لهم أن يناقشوننا الحساب باقترابها من الموت وبُعدها عنه ، أو بطول أمدها وقصره ، أو بقصر جوازها على تأييد المذهب فحسب ، أو بحصر نطاقها بغير العترة الطاهرة فقط ، غير أنَّ هذه كلّها لا تؤثّر في جوهريّة الإمكان ، ولا تصيّره محظوراً غير سائغ عقلاً أو شرعاً .

وشتّان بين قصّة ابن حراش هذه ، وبين ما جاء به ابن سعد، عن سالم بن عبد الله بن عمر قال : سمعتُ رجلاً من الأنصار يقول : دعوتُ الله أن يُريني عمر بن الخطاب - في النوم فرأيته بعد عشر سنين وهو يمسح العرق عن جبهته ، فقلتُ : يا أمير المؤمنين ! ما فعلتَ ؟

---

(١) الغدير ج١١ /ص١١٣ ، ناقلا عن حلية الأولياء ج٣ /ص٢١٢ .

(٢) الغدير ج١١ /ص١١٤ . ناقلا عن الخصايص الكبرى ج٢ /ص١٤٩ .

فقال : الآن فرغت ، ولولا رحمة ربّي لهلكت[1]

وأخرج ابن الجوزي في سيرة عمر بن الخطاب /ص٢٠٥ ، عن عبد الله بن عمر قال : رأى عمر في المنام فقال : كيف صنعت ؟

قال : خيراً . كاد عرشي يهوي لولا إنّي لقيتُ ربّاً غفوراً .

فقال : منذ كم فارقتكم ؟ فقلتُ : منذ اثنتي عشر سنة .

فقال : إنّما انفلتُ الآن من الحساب[2]

هذا عمر الخليفة وحراجة موقفه في الحساب ، لا يستقبله ربّه بروحٍ وريحان ، ولا يكسوه ثياباً من استبرق أخضر ، ولا انتظر رسول الله (ص) أن يصلّي عليه ، وقد انفلتَ من الحساب بعد اثنتي عشرة سنة ، ولولا رحمة ربّه لهلك .

وذاك ابن حراش وأمره الأمر السَّريع ، فانظر مآل الرَّجلين واحكم[3]

٥ = الغطفاني يبتسم وهو ميت !

عن الحارث الغنوي قال : آلى ربعي بن حراش الغطفاني المتوفى ١٠١ ، أن لا يضحك حتى يعلم في الجنّة هو أو في النار ، فلقد أخبرني غاسله أنّه لم يزل متبسّماً على سريره ونحن نغسّله حتى فرغنا منه[4]

٦ = راس أحمد الخزاعي يتكلّم

ذكر الخطيب ، وابن الجوزي ، بالاسناد عن إبراهيم بن إسماعيل بن خلف قال : كان أحمد بن نصر خِلّي ، فلمّا قُتِلَ في المحنة ، وصُلب راسه أُخبرت : أنّ الرَّأس يقرأ القرآن ، فمضيتُ فبتُّ بقرب من الرأس مشرفاً عليه ، وكان

---

[1] الطبقات الكبرى ج٣ /ص٢٧٣ . وذكره السيوطي في تاريخ الخلفاء /ص٩٩ .

[2] وروى نحوه الحافظ الطبري في الرياض النضرة ج٢ /ص٨٠ .

[3] الغدير ج١١ /ص١١٤ .

[4] الغدير ج١١ /ص١١٩ ، ناقلاً عن صفة الصّفوة لابن الجوزي ج٣ /ص١٩ ، وطبقات الشّعراني ج١ /ص٣٧ ، وتاريخ ابن عساكر /ص٢٩٨ .

عنده رجّالة وفرسان يحفظونه ، فلمّا هدأت العيون سمعتُ الرأس يقرأ : ﴿ أَلَمَ ۞ أحسب النّاس أن يُتركوا أن يقولوا آمنّا وهم لا يُفتنون ﴾ . (العنكبوت ١/ ـ ٢) . فاقشعرَّ جلدي .

وعن أحمد بن كامل القاضي ، عن أبيه أنّه قال : وُكّل برأس أحمد مَن يحفظه بعد أن نصب برأس الجسر ، وإنَّ الموكّل به ذَكَرَ : إنّه يراه بالليل يستدير إلى القبلة بوجهه فيقرأ سورة ﴿ يَسَ ﴾ بلسان طَلِقٍ ، وإنّه لمّا أخبر بذلك طُلب فخاف على نفسه فهرب .

وعن خلف بن سالم أنّه قال : عندما قُتِل أحمد بن نصر وقيل له : ألا تسمع ما الناس فيه يا أبا محمّد ؟ قال : وما ذلك ؟

قال : يقولون : إنَّ رأس أحمد بن نصر يقرأ القرآن .

قال : كان رأس يحيى بن زكريّا يقرأ (١)

قال الأميني (ره) : لا تبهظ الخطيب وابن الجوزي هذه الأضحوكة ، ولا أحسب أنّهما يصدّقانها ، ولكن لمّا كان يبهظهما وأمثالهما ما يؤثر من أن رأس مولانا أبي عبد الله السّبط الشهيد صلوات الله عليه كان يقرأ القرآن الكريم على عامل السّنان ، ولقد كانت هذه الأكرومة متسالماً عليها في العصور الخالية ، فنحتوا هذه الأفائك تجاهها تخفيفاً لتلك المنزلة الكريمة الخاصّة ببضعة المصطفى (صلى الله عليه وآله) (٢)

٧ = الماجشون يموت ويحيى

أخرج الحافظ يعقوب بن أبي شيبة في ترجمة أبي يوسف يعقوب بن أبي سلمة القرشي الشّهير بـ (الماجشون) المتوفّى /١٦٤ ، بالاسناد ، عن ابن الماجشون قال : قال عُرج بروح الماجشون ، فوضعناه على سرير الغسل فدخل غاسلٌ إليه

---

(١) الغدير ج١١ /ص١٢٧ ، ناقلاً عن تاريخ بغداد ج٥ /ص١٧٩ ، وصفة الصفوة ج٢ /ص٢٠٥

(٢) الغدير ج١١ /ص١٢٧ .

يغسّله فرأى عِرقاً يتحرّك في أسفل قدمه ، فأقبل علينا وقال : أرى عِرقاً يتحرّك ، ولا أرى أن أعجل عليه ، فاعتللنا على الناس بالأمر الذي رأيناه ، وفي الغد جاء الناس ، وغدا الغاسل عليه فرأى العِرق على حاله ، فاعتذرنا إلى الناس ، فمكث ثلاثاً على حاله ، والناس يتردّدون إليه ليصلّوا عليه ، ثمّ استوى جالساً وقال : ايتوني بسويق ، فأُتي به ، فشربه ، فقلنا له : خبِّرنا ما رأيتَ ؟

فقال : نعم عُرج بروحي ، فصعد بي الملك حتى آتى سماء الدنيا فاستفتح ففتح له ، ثمّ عرج هكذا في السموات حتى انتهى إلى السماء السابعة ، فقيل له : مَن معك ؟ قال : الماجشون .

فقيل له : لم يأنِ له بعدُ ، بقي من عمره كذا وكذا سنة ، وكذا وكذا شهراً ، وكذا وكذا يوماً ، وكذا وكذا ساعةً .

ثمّ هبط بي ، فرأيتُ النبيّ (ص) ، وأبا بكر عن يمينه ، وعمر عن يساره ، وعمر بن عبد العزيز بين يديه . فقلتُ للملك الذي معي : مَن هذا ؟

قال : عمر بن عبد العزيز . قلتُ : إنّه لقريبٌ من رسول الله !

فقال : إنّه عمل بالحقّ في زمن الجور ، وأنّهما عملا بالحقّ في زمن الحقّ (١)

قال الأميني (ره) : ما كنتُ أحسب أن يوجد في الأمّة الإسلاميّة من يتّهم الملك الموكّل بقبض الأرواح بالجهل بآونة الوفيات !

وقد وكّل به من عند العزيز العليم ، فقال سبحانه : ﴿ قل يتوفاكم ملك الموت الذي وُكّل بكم ﴾ . السجدة /١١

(١) الغدير ج١١ /ص١٣٥ ، ناقلاً عن تاريخ ابن أبي شيبة ، وتاريخ الشام لابن عساكر ، وذكره ابن خلكان في تاريخه ج٢ /٤٦١ ، واليافعي في مرآة الجنان ج١ /ص٣٥١ ، وابن حجر في تهذيب التهذيب ج١١ /ص٣٨٩ ، وأبو الفلاح الحنبلي في شذرات الذهب ج١ /ص٢٥٩ .

ومَن يقذفه بالاستبداد في نزع روح أحد قبل إرادة المولى سبحانه وتعالى ، وفي لكتاب المنزل قوله : ﴿ ألله يتوفّى الأنفس حين موتها ﴾ . الزمر /٤٢

﴿ وهو الذي يحيي ويُميت ﴾ . المؤمنون /٨٠

﴿ وما كان لنفسٍ أن تموت إلاّ بإذن الله كتاباً مؤجّلاً ﴾ . آل عمران /١٤٥

﴿ لا إله إلاّ هو يحيي ويُميت ربّكم وربّ آبائكم الأولين ﴾ . الدخان /٨

﴿ هو الذي خلقكم من طين ثمّ قضى أجلاً وأجلٌ مسمًّى ﴾ . الأنعام /٢

﴿ ولكلِّ أمّة أجل فإذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعةً ولا يستقدمون ﴾ .
الأعراف /٣٤

﴿ ما ترك عليها من دابّة ولكن يؤخّرهم إلى أجل مسمًّى ﴾ . النحل /٦١

﴿ ما ترك على ظهرها من دابّة ولكن يؤخّرهم إلى أجل مسمّى ﴾ فاطر /٤٥

﴿ فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجلٍ ﴾ . الزمر /٤٢

﴿ إنّ أجل الله إذا جاء لا يؤخّر لو كنتم تعلمون ﴾ . نوح /٥٤

﴿ فإذا جاء أجلهم فإنّ الله كان بعباده بصيراً ﴾ . فاطر /٤٥

كما إنّي ما كنت أشعر إمكان حركة جارحة من جوارح الميّت بعد نزع روحه ، فلم أدرِ بأيِّ صلة بالرّوح المقبوضة كان يتحرَّك العِرق الماجشونيّ خلال ثلاثة أيّام ، وإلى أيّ مركز حسّاس كانت صلة ذلك العِرق النابض .

وما كنتُ أدري أنّ السّماوات العُلى لها أبواب مغلّقة يقف عندها ملك الموت في كلّ عروجه بروحٍ من الأرواح فيستفتح ، فتُفتّح له .

وليتني أدري هل هذا السيّر البطيء - ثلاثة أيّام - لملك الموت في استصحابه روح الماجشون يخصُّ بالماجشون فحسب أو هو الشأن المطّرد في عامّة الأرواح ؟

نعم كلُّ هذه تسوّغها الدّعاية إلى السّلطات الأمويّة الغاشمة التي كانت تحكم على الأمّة في تلك الأيّام [١]

---

[١] الغدير ج١١ /ص١٣٥ .

٨ = **الطلحي يستر سوأته بعد موته**

أخرج ابن الجوزي وابن كثير بالإسناد عن أحمد الأسواري ، وكان ثقةً ، وهو تولّى غسل إسماعيل بن محمّد الحافظ [١] أنّه قال : أراد أن ينحّي الخرقة عن سوأته وقت الغسل ، فجذبها الشيخ إسماعيل من يده وغطّى فرجه ، فقال الغاسل : أحياةٌ بعد الموت ؟ [٢].

٩ = **عبد القادر يحيي دجاجة**

قال اليافعي : روى الشيخ الإمام الفقيه العالم المقري أبو الحسن عليّ بن يوسف بن جرير بن معضاد الشافعيّ اللخميّ في مناقب الشيخ عبد القادر [٣] بسنده من خمس طرق ، وعن جماعة من الشيوخ الجلّة ، أعلام الهدى العارفين المتقنين للإقتداء قالوا : جاءت امرأة بولدها إلى الشيخ عبد القادر فقالت له : يا سيّدي ! إنّي رأيتُ قلب ابني هذا شديد التعلّق بك ، وقد خرجتُ عن حقّي فيه لله عزّ وجلّ ولك ، فقبله الشيخ ، وأمره بالمجاهدة وسلوك الطّريق ، فدخلت أمّه عليه يوماً فوجدته نحيلاً مصفرّاً من آثار الجوع والسّهر ، ووجدته يأكل قرصاً من الشّعير ، فدخلت إلى الشيخ فوجدت بين يديه إناء فيه عظام دجاجة مسلوقة قد أكلها ، فقالت : يا سيّدي ! تأكل لحم الدّجاج ، ويأكل ابني خبز الشّعير ؟

---

(١) أبو القاسم الطلحي الشافعي من أهل أصبهان ، قال ابن الجوزي : إمام في الحديث والتفسير واللغة ، حافظ متقن ديّن ، وُلد سنة / ٤٥٩ وتوفّى بأصبهان سنة / ٥٣٥

(٢) الغدير ج١١ /ص١٦٧ ، ناقلاً عن المنتظم ج١٠ /ص٩٠ ، وتاريخ ابن كثير ج١٢ /ص٢١٧ .

(٣) الشيخ السيد عبد القادر بن أبي صالح موسى الحسني الجيلاني ، مؤسس الطريقة القادريّة . من كبار المتصوفين ، ولد في ٤٩١/ بجيلان ، وراء طبرستان ، وانتقل إلى بغداد شاباً ، وتوفى سنة ٥٦١ ، ودُفن ببغداد ، وقبره مشهور يزار .

فوضع يده على تلك العظام وقال : قومي بإذن الله تعالى الذي يحيي العظام وهي رميم .

فقامت الدّجاجة سويّة ، وصاحت ، فقال الشيخ : إذا صار ابنك هكذا فليأكل ما شاء (١)

١٠ = عبد القادر وملك الموت

عن السيّد الشيخ الكبير أبي العباس أحمد الرفاعي قال : توفّي أحد خدّام الشيخ عبد القادر الجيلاني وجاءت زوجته إليه فتضرّعت والتجأت إليه وطلبت حياة زوجها فتوجّه الشيخ إلى المراقبة فرأى في عالم الباطن أنّ ملك الموت (ع) يصعد إلى السماء ومعه الأرواح المقبوضة في ذلك اليوم ، فقال : يا ملك الموت! قف ، واعطني روح خادمي فلان ، وسمّاه باسمه ، فقال ملك الموت : إنّي أقبض الأرواح بأمر إلهي وأؤديها إلى باب عظمته ، كيف يمكنني أن أعطيك روح الذي قبضته بأمر ربّي ؟ فكرّر الشيخ عليه اعطاء روح خادمه إليه . فامتنع من اعطائه ، وفي يده ظرفٌ معنويٌ كهيئة الزّنبيل فيه الأرواح المقبوضة في ذلك اليوم ، فبقوّة المحبوبيّة جرَّ الزّنبيل وآخذه من يده ، فتفرّقت الأرواح ورجعت إلى أبدانها ، فناجى ملك الموت (ع) ربّه وقال : يا ربّ ! أنت أعلم بما جرى بيني وبين محبوبك ووليّك عبد القادر ، فبقوّة السّلطنة والصّولة أخذ منّي ما قبضته من الأرواح في هذا اليوم فخاطبه الحقّ جلّ جلاله : يا ملك الموت ! إنّ الغوث الأعظم محبوبي . ومطلوبي ، لِمَ لا أعطيته روح خادمه ؟ وقد راحت الأرواح الكثيرة من قبضتك بسبب روح واحد ، فتندّم هذا الوقت (٢)

---

(١) الغدير ج١١ /ص١٧٠ . ناقلاً عن مرآة الجنان /ج٣ /ص٣٥٦ ، وذكرها الشيخ عبد القادر القادري في كتاب تفريح الخاطر /ص٣٢ .

(٢) الغدير ج١١ /ص١٧٣ ، ناقلاً عن تفريح الخاطر في ترجمة عبد القادر /ص٥ ، و/ص١٢ ط مصر مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه سنة / ١٣٣٩هـ .

١١ = الحضرمي وأصحاب القبور

ذكر السبكي ، واليافعي ، عن إسماعيل الحضرميّ المذكور : أنه مرَّ على بعض المقابر في بلاد اليمن فبكى بكاءاً شديداً ، وعلاه حزن وترح ، ثمَّ ضحك ضحكاً حميداً ، وعلاه في الحال سرورٌ وفرحٌ ، فتعجّب الناس الحاضرون هنالك وسألوه عن ذلك فقال : كشف لي عن أهل هذه المقبرة فرأيتهم يعذّبون ، فحزنت وبكيت لذلك ، ثمَّ تضرّعتُ إلى الله سبحانه وتعالى فيهم فقيل لي : قد شفعناك فيهم فقالت صاحبة هذا القبر : وأنا معهم يا فقيه إسماعيل ! أنا فلانة المغنّية . فضحكتُ وقلتُ : وأنتِ معهم ، ثمَّ أنّه أرسل إلى الحفّار وقال : مَن في هذا القبر القريب العهد ؟ قال : فلانة المغنّية التي تشفّع لها الشيخ نفع الله تعالى بها (١)

قال الأميني (ره) : أنا لا أدري بأيّها أعجب ؟!

أبدعوى الحضرميّ إطّلاعه على عالم البرزخ ، وقبول شفاعته في أهل تلك الجبّانة حتى في المغنّية ؟ أم باطّلاع الحفّار على ذلك السرّ المصون ؟

أم بوقوف المغنّية على تلك الشفاعة والتشفّع في الحين ، ومفاوضتها مع الفقيه في أمرها وهي في قبرها ، من دون أيّ سابقة تعارف بينهما ؟

وإذا كان الكلّ لم يقع فلاتمايز بين الأعلام ، وإنّما العجب من بخوع العلام بمثل هذه الأوهام (٢)

١٢ = الشاوي يستمهل للميت

ذكر المناوي في طبقاته قال : كان أحمد بن يحيى الشاوي اليمنيُّ المتوفى ٨٤١/ كبير القدر سريّاً ، رفيع الذّكر سنيّاً ، صاحب أحوال وكرامات ، منها : أنّه قصده جمعٌ من الزيديّة ممَّن لا يثبت الكرامات ، وقصدوا امتحانه

---

(١) الغدير ج١١ /ص١٨٣ ، ناقلاً عن طبقات السبكي ج٥ /ص٥١ ، ورياض اليافعي /ص٩٦ .

(٢) الغدير ج١١ /ص١٨٣ .

وكان عنده جبٌ فيه ماء ، فجعل يغرف منه تارةً لبناً ، وتارةً سمناً ، وأُخرى عسلاً ، وغير ذلك بحسب ما اقترحوا عليه .

ودخل على القاضي عثمان بن محمّد الناشري وقد أرجف بموته ، ثمَّ خرج وعاد إليه وقال لأهله : قدِ استمهلتُ له ثلاث سنين ، فأقام القاضي بعدها ثلاث سنين لا تزيد ولا تنقص (١)

قال الأميني (ره) : أنا لا أدري ! أنّ الشّاوي هل ردَّ أجلاً جاء كما هو ظاهر قوله : وقد أرجف بموته . وفي الذِّكر الحكيم : ﴿ إذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون ﴾ . الأعراف /٣٤

أو أنّه موّه على آل القاضي بأزوف أجله وأنّه استمهل له إلى منتهى ثلاثة أعوام ؟ وحسبه الإفك الشائن عندئذ ، ومن ذا أعلمه أنّه يرجأ إلى منصرم السنين الثلاث ؟ ولعلَّ علمه بذلك كان مدّخراً في الجبّ الذي كان يغرف منه العسل طوراً ، واللبن تارة ، والسّمن مرّة ، والماء أُخرى ، وهذه المخازي خامسة

ولا بأس عليه فإنَّ البئر بئره ، والماء ماءه ، يغترف منها ما يشاء : (٢)

فإنَّ الماء ماء أبي وجدّي ❁ ❁ وبئري ذو حفرت وذو طويت

١٣ = إمامٌ يعلم حوائج زائريه وهو في قبره

قال إبن العماد : توفّى أبو القاسم محمّد بن إبراهيم ، من بيت بني جمعمان سنة /٨٥٧ ، كان إماماً مجتهداً وانتهت إليه الرّياسة في العلم والصّلاح في اليمن وله كرامات منها :

أنّه كان يخاطبه الفقيه أحمد بن موسى عجيل من قبره ، وإذا قصده أحدٌ في حاجة توجّه إلى قبره فيقرأ عنده ما تيسّر من القرآن ثمَّ يُعلمه فيجيبه (٣)

---

(١) الغدير ج١١ /ص١٨٤ ، ناقلاً عن شذرات الذّهب ج٧ /٢٤٠ .

(٢) الغدير ج١١ /ص١٨٥ .

(٣) الغدير ج١١ /ص١٨٥ . ناقلاً عن شذرات الذّهب ج٧ /٢٩٢ .

١٤ = أبو المعالي يحيي ويميت

قال الإمام أبو محمّد ضياء الدين الوتري : في ترجمة السيّد محمّد أبي المعالي سراج الدّين الرّفاعي المتوفّى /٨٨٥ ، أنّه مسّ بيده المباركة ظهر رجل أحدب فقوَّم الله تعالى إحديدابه ، وصار على أحسن تقويم ، كأن لم يكن به إحديداب قبل ذلك أبداً . وقال : مرَّ في الشّام بغلام ذبّاح ذبح شاةً ، ووضع السكّين في فيه ، وكان الغلام على طائفة من الحسن والجمال ، فلمّا رآه وقف عنده ، والشّاة تختبط مذبوحةً ، وقد قرب خروج روحها ، فقال للذبّاح :

يا واضع السكّين بعد ذبيحه ❁ ❁ في فيه يسقيها رحيق لهاته
ضعها بجرح الذّبح ثاني مرّة ❁ ❁ وأنا الضّمين له بردّ حياته

فأشار إلى الذبّاح اتباع سيّدنا السيّد السرّاج بإعادة السكّين إلى الجرح ، فأعادها ، فانتفضت الشّاة سليمة لا جراحة فيها ، ولا ذبح بإذن الله (١)

١٥ = أبو بكر باعلوي يحيي الميت

لمّا رجع أبو بكر بن عبد الله باعلوي المتوفّى /٩١٤ من الحجّ دخل زيلع ، وكان الحاكم بها يومئذ محمّد بن عتيق ، فاتّفق أنّه ماتت أمّ ولد للحاكم المذكور ، وكان مشغوفاً بها فكاد عقله يذهب لموتها ، فدخل عليه السيّد ـ باعلوي ـ لمّا بلغه عنه من شدّة الجزع ليعزّيه ، ويأمره بالصّبر ، وهي مسجّاة بين يديه بثوب ، فعزّاه ، وصبّره ، فلم يفد فيه ذلك ، وأكبَّ على قدمي الشيّخ يقبّلهما ، وقال : يا سيّدي ! إن لم يحي الله هذه متُّ أنا أيضاً ، ولم يبقَ لي عقيدةٌ في أحد ، فكشف السيّد عن وجهها وناداها باسمها فأجابته : لبّيك ، وردَّ الله روحها ، وخرج الحاضرون ، ولم يخرج السيّد حتى أكلت مع سيّدها الهريسة ، وعاشت مدّة طويلة (٢)

---

(١) الغدير ج١١ /ص١٨٧ ، ناقلاً عن روضة الناظرين /ص١١٢ .

(٢) الغدير ج١١ /ص١٩٠ ، ناقلاً عن شذرات الذّهب ج٨ /٦٢ ، والنّور السّافر /ص٨٤ .

قال الأميني (ره) : فليذهب المسيح بن مريم بخاصّته من إحياء الموتى بإذن الله حيث شاء ، فقد جاء باعلوي ونظراءه أمّة كبيرة يشاركونه في المعجز ، نعم : الفاصل بين المسيح وهؤلاء أربعة أصابع (١) ، وإنّا وإن لم نرَ معجز المسيح (ع) لكن أخذنا خبره ممّا هو اثبت من الرؤية ، آلا وهو القرآن الكريم ، على حين أنّه معتضدٌ بالإعتبار والبرهنة الصّادقة من لزوم نوع المعجز لمثل المسيح من الأنبياء والحجج من الذين عصمهم الله من كلّ هوىً سائد وطهّرهم تطهيراً .

ونحن إلى الغاية لم نعرف سرّ إحياء السيّد باعلوي أمَّ ولد الحاكم ، هل كان للتحفّظ على حياة الرَّجل ، وقد قال : إن لم يحي الله هذه متُّ أنا أيضاً ؟

والرّائد لا يكذب ، وكان المجتمع في حاجة ماسّة إلى حياته .

أو كان لإبقاءه في عقيدته ، وكان في نزوعه عنها خسارة أمّة محمّد (ص) ؟

أو كان لِكلا الأمرين مزدوجاً ؟

وهل يعمّان هما كلّ من يدّعيهما في موت مَن يحبّه ؟

أو يخصّان بالحاكم ؟

أو يقصران على مَن شاء السيّد باعلوي إحياءه ؟

مشكلات لا تنحلّ (٢)

١٦ = كرامات وخوارق

قال صاحب كتاب النور السّافر : كان الشّيخ علوي بن الشّيخ محمّد بن عليّ من آيات الله الكبرى وهو من اثال الشّيخ ، ومن مناقبه : أنّه كان يعرف الشقيَّ من السّعيد ، ويُحيي ويُميت بإذن الله تعالى ، ويقول للشيء : كن ، فيكون بإذن الله .

---

(١) إشارة إلى الحديث المعروف المروي عن مولانا أمير المؤمنين (ع) : بين الحق والباطل أربعة أصابع وهي المسافة الفاصلة بين العين والأذن .

(٢) الغدير ج١١ /ص١٩٠ .

إلى غير ذلك من الكرامات العظيمة ، والخوارق العجيبة التي لا يشاركه فيها غيره [1]

إلى ما هنالك من خوارق وعجائب نقل مئة منها الشيخ الأميني في كتابه الغدير ج١١ من /ص١٠٢ إلى /ص١٩٤ ، فمن أراد التوسعة في الإطّلاع على هذه الترهات المخزية ، والكرامات المصطنعة فعليه مراجعته .

أقول : بعد هذه الجولة في قراءة الآيات الكريمة ، ودراسة الروايات الواردة عن أهل بيت العصمة (ع) الذين لا غيروا ولا بدلوا ، هل يجوز أن يبقى المعاند على عناده ، ويقول : بأن الرجعة هي من ابتداع الشيعة ؟

وماذا يصنع الشيعة إذا كان لديهم الأدلة من القرآن الكريم ، والسنّة النبوية الصحيحة ؟

وماذا يصنع الشيعة بأُناس أعماهم التعصب والبغض حتى تخلّوا عن فهم القرآن الكريم ، وأحداثه وتاريخه وحكاياته التي يذكر فيها الذين ماتوا ثمّ عادوا إلى الحياة بعد الموت ؟

وماذا يصنع الشيعة بأُناسٍ لم يتخلوا عن اتّباع وتقليد الآباء والأجداد في بغض أهل بيت النبوّة (ع) لا لشيء ، إلاّ لأنهم رفضوا الباطل الذي هم عليه ؟

فيأتي رجل يدعي أنه يخدم الإسلام فيكتب كتاباً أسماه (بذل المجهود في مشابهة الرافضة لليهود) .

فعلاً بذل مجهوده ليثبت هذه الفرية على الشيعة ، فجاء بأكاذيب وافتراءات وأباطيل وادعاءات ليس لها وجود ، وكأنّ الشيعة يعيشون في المريخ أو في مكان مجهول من الأرض لا يعرفهم أحد ولم يصل إليهم مخلوق ، ولم يملأ مؤلفاتهم الخافقين .

---

[1] الغدير ج١١ /ص١٩٢ ، ناقلاً عن النور السافر /ص٣١٣ .

ياليته بذل مجهوده ليصلح ما أفسدته الجاهلية المتأصلة في نفسه ونفس أصحابه الذين ما زال همهم الإعتداء على الشيعة والإفتراء عليهم .

ليته بذل مجهوده ليُصحّح سخافات وأباطيل جماعته ، الموجودة بما يُسمّى بالصحاح والمسانيد والتي، في واقعها ، تشبه مبادئ اليهود في تجسيم الله سبحانه وفي الإفتراء على الأنبياء والرسل (ع) .

برهنت الشيعة ، على مدى التاريخ ، أنها عدوة اليهود وأنها تحاربهم ، وذلك منذ أن قاتلهم إمامها عليّ بن أبي طالب (ع)أي منذ صدر الإسلام . ولم تكن الشيعة ، يوماً ، كما هم اليوم ، صنيعة لليعود ولأسيادهم الغربيين .

هل تساءل هذا الدعّي ، من يقاتل دولة إسرائيل ، في يومنا هذا !!

الفصل السابع

التقية في الإسلام

١ = قال الله تعالى : ﴿ لا يتّخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلاّ أن تتّقوا منهم تقاة ويُحذّركم الله نفسه وإلى الله المصير ﴾ . آل عمران / ٢٨

٢ = وقال الله تعالى : ﴿ من كفر بالله من بعد إيمانه إلاّ من أكره وقلبه مطمئنٌ بالإيمان ﴾ . النحل / ١٠٦

٣ = وقال الله تعالى : ﴿ وقال رجلٌ مؤمنٌ من آل فرعون يكتم إيمانه ﴾ . غافر / ٢٨

٤ = وقال الله تعالى : ﴿ ولا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة ﴾ . البقرة /١٩٥

التقية لغة : الحذر والحفظ ؛ قال ابن منظور : توقيتُ واتقيت أتقيه ، تُقىً وتقيةً وتِقاءً : حذرته . راجع لسان العرب لابن منظور .

والتقوى : جعل النفس في وقاية ممّا يخاف ، وصارت التقوى في عرف الشرع حفظ النفس عن كلّ إثم يؤدي إلى عذاب الله تعالى .

والتقية شرعاً : هي أن يحفظ المؤمن حياته خوفاً من الكفار أو المخالفين ويحذرهم بأن يعطيهم ما يريدون ظاهراً وقلبه مطمئنّ بالإيمان ، فيظهر في لسانه ما ليس بقلبه لقوله تعالى : ﴿ إلاّ من أكره وقلبه مطمئنّ بالإيمان ﴾ . النحل / ١٠٦

المعنى : أمر الله سبحانه وتعالى ـ في الآية الأولى ـ المؤمنين أن يتخذوا بعضهم بعضاً أولياء ، وتكون محبتهم في الله تعالى ، وكذلك بغضهم في الله أيضاً . ونهاهم سبحانه عن اتخاذ الكافرين أولياء ، لأنه لم يجعل الله للكافرين على المؤمنين ولاية ، وذلك بعدما بين أنه سبحانه هو مالك الدنيا والآخرة ، وهو القادر على الإعزاز والإذلال ، وقد بين سبحانه أن العزة لله ولرسله وللمؤمنين ، وأمّا من يتولى الكافرين ، فهو خارج عن صفة العبودية لله تعالى ، واستثنى هنا فئة من الناس ، وهم المستضعفون ، الذين لا حيلة لهم ولا قوة عندهم ، فما عليهم إلا موالاة الكافرين في اللسان والظاهر ، وهم يرفضونهم في الكيان والباطن .

وفي الآية الثانية : ذكر سبحانه الذي يكفر بالله تعالى بعد ما آمن ، ويتمادى في كفره وغيه فهذا عليه غضب من الله تعالى ، وله عذاب عظيم .

واستثنى سبحانه من الذين يظهرون الكفر فئة أُكرهت عليه ، فيظهرونه للأعداء وقلبهم مفعمٌ بالإيمان ، بل وفي حالة من الإطمئنان بالإيمان .

والآية الثالثة : عن مؤمن آل فرعون الذي كان يعيش مع فرعون وملئه ، وكلهم يعبدون فرعون ، بينما هو وحده يعبد الله تعالى ويوحده ، وكان يكتم إيمانه ، وهذه الآية فيها دلالة على استعمال المؤمن للتقية في دولة الظالمين لينجو منهم ، سواء كانوا مسلمين أو كافرين .

والآية الرابعة : نهى سبحانه عباده المؤمنين ، ما دام في مقدورهم النجاة من الظالمين بمسايرتهم ، وإعطائهم ما يريدون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم ، نهاهم عن إلقاء أنفسهم إلى الهلاك بيد الظالمين .

هذه هي التقية التي يدين ويؤمن بها الشيعة ، ويطبقونها في حياتهم الطويلة مع الحكام الظالمين ، الذين تسلطوا عليهم بالقهر والغلبة ، وهم يحسبون أن ما يفعلونه من تطبيق الدين على سنة بني أمية وبني العباس ، ومن سار على

نهجهم وطريقهم هذا هو الإسلام الذي جاء به محمّد بن عبد الله (ص) ، وهو الموصل لرضوان الله تعالى .

فلم يصغِ أعداء الشيعة إلى الأدلة والبراهين التي يقيمها الشيعة على صدق مذهب أهل البيت (ع) ، وأنهم هم الإسلام والدين الحنيف الذي أمر الله باتّباعه .

فشددوا الحصار عليهم وعلى شيعتهم ، وقتلوهم وشردوهم وطلبوهم في كل مكان ، فاضطر الشيعة لإستعمال التقية أكثر من غيرهم ، وظهرت في مذهبهم ، وكأنها خاصة بهم .

لقد ذكر الطبري : أنّ المأمون العباسي دفع وجوه القضاة والمحدّثين في زمانه إلى الإقرار بخلق القرآن قسراً حتى وإن استلزم ذلك قتل الجميع دون رحمة ، ولمّا أبصر أولئك المحدثون حدّ السيف مشهراً في وجوههم ، ورأوا الجد في التهديد ، عمدوا إلى مصانعة المأمون في دعواه ، وأسرّوا معتقدهم في صدورهم ، ولمّا عوتبوا على ما ذهبوا إليه من موافقة المأمون ، برّروا عملهم بعمل عمّار بن ياسر حين أُكره على الشرك وقلبه مطمئنّ بالإيمان [(١)]

وسنعرف في هذا البحث من آراء علماء السنة ومفسريهم أن موضوع التقية ليس خاص بالشيعة ، بل هو موضوع إسلامي عام يشمل جميع المسلمين في كل زمان ومكان .

أخرج أبو بكر الرّازي في تفسير قوله تعالى : ﴿ إلاّ أن تتّقوا منهم تُقاة ﴾ .

قال : يعني أن تخافوا تلف النفس أو بعض الأعضاء ، فتتّقوهم بإظهار الموالاة من غير إعتقاد لها ، وهذا هو ظاهر ما يقتضيه اللفظ . وعليه الجمهور

---

(١) راجع كتاب الفوائد البهية ج٢ /ص٣٣٦ ، ناقلاً عن تاريخ الطبري ج٧ /ص١٩٥ - ٢٠٦ .

من أهل العلم ، كما جاء عن قتادة في قوله تعالى : ﴿ لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون الله ﴾ . آل عمران / ٢٨

قال : لا يحلّ لمؤمنٍ أن يتخذ كافراً وليّاً في دينه . وقوله تعالى : ﴿ إلاّ أن تتّقوا منهم تُقاة ﴾ . يقتضي جواز إظهار الكفر عند التقية[1]

وقال الرازي أيضاً عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ إلاّ أن تتّقوا منهم تُقاة ﴾ .

المسألة الرابعة : اعلم أن للتقية أحكاماً كثيرة ، ونحن نذكر بعضها .

الحكم الأول : أن التقية إنما تكون إذا كان الرجل في قوم كفار ، ويخاف منهم على نفسه وماله ، فيداريهم باللسان ، وذلك بأن لا يظهر العداوة باللسان ، بل يجوز أيضاً أن يظهر الكلام الموهم للمحبة والموالاة ، ولكن بشرط أن يضمر خلافه ، وأن يعرض في كل ما يقول ، فإنّ التقية تأثيرها في الظاهر لا في أحوال القلوب .

الحكم الرابع : ظاهر الآية يدل أن التقية إنما تحل مع الكفار الغالبين ، إلاّ أن مذهب الشافعي أن الحالة بين المسلمين إذا شاكلت الحالة بين المسلمين والمشركين ، حلّت التقية محاماة على النفس .

الحكم الخامس : التقية جائزة لصون النفس ، وهل هي جائزة لصون المال ؟ يحتمل أن يحكم فيها بالجواز ، لقوله (ص) : حرمة مال المسلم كحرمة دمه . ولقوله (ص) : من قُتِل دون ماله فهو شهيد .

ولأن الحاجة إلى المال شديدة ، والماء إذا بيع بالغبن سقط فرض الوضوء ، وجاز الإقتصار على التيمم دفعاً لذلك القدر من نقصان المال ، فكيف لا يجوز ههنا ؟ والله أعلم .

الحكم السادس : قال مجاهد : هذا الحكم كان ثابتاً في أول الإسلام ، لأجل ضعف المؤمنين ، فأمّا بعد قوة دولة الإسلام فلا .

---

[1] أحكام القرآن للرازي ج٢ /ص١٠ .

وروى عوف عن الحسن : أنه قال : التقية جائزة للمؤمنين إلى يوم القيامة .
وهذا القول أولى ، لأن دفع الضرر عن النفس واجب بقدر الإمكان (١)

وقال الرازي أيضاً : في قصة تعذيب عمار بن ياسر : المسألة الثانية : . . روي أنّ أناساً من أهل مكّة فُتنوا فارتدوا عن الإسلام بعد دخولهم فيه ، وكان فيهم من أكره فأجرى كلمة الكفر على لسانه ، مع أنه كان بقلبه مصراً على الإيمان ، منهم : عمّار ، وأبواه ياسر وسمية ، وصهيب ، وبلال ، وخبّاب ، وسالم ، عذبوا . . .وأما عمّار ، فقد أعطاهم ما أرادوا بلسانه مكرهاً . فقيل يا رسول الله ! إنّ عمّاراً كفر !.

فقال ـ (ص) ـ : كلا إن عمّاراً مليء إيماناً من فرقه إلى قدمه ، واختلط الإيمان بلحمه ودمه .

فأتى عمّار رسول الله (ص) وهو يبكي ، فجعل رسول الله (ص) يمسح عينيه ويقول : ما لك ؟

إن عادوا لك فعد لهم بما قلتَ (١)

وروى العلأمة الطبرسي (ره) عن عبد الله بن عباس قال : نزل قوله تعالى : ﴿ إلاّ من أكره وقلبه مطمئنٌ بالإيمان ﴾ . في جماعة أكرهوا وهم : عمّار ، وياسر أبوه ، وأمه سميّة ، وصهيب ، وبلال ، وخبّاب ، عذبوا ، وقُتِلَ أبو عمّار وأمّه ، وأعطاهم عمّار بلسانه ما أرادوا منه .

ثمّ أخبر سبحانه بذلك رسول الله (ص) ، فقال قوم : كفر عمّار .

فقال (ص) : كلا ، إن عمّاراً مليء إيماناً من قرنه إلى قدمه ، واختلط الإيمان بلحمه ودمه .

وجاء عمّار إلى رسول الله (ص) وهو يبكي ، فقال (ص) ما وراءك ؟

---

(١) راجع التفسير الكبير ج٨ /ص١٥ ط دار الفكر سنة /١٩٩٤م بيروت .

(١) راجع التفسير الكبير ج٢٠ /ص١٢٤ ط دار الفكر سنة /١٩٩٤م بيروت .

فقال : شرٌّ يا رسول الله ! ما تُرِكتُ حتى نلتُ منك ، وذكرتُ آلهتهم بخير ، فجعل رسول الله (ص) يمسح عينيه ، ويقول : إن عادوا لك ، فعد لهم بما قلتَ ! فنزلت الآية (١)

وقال السيوطي : أخرج ابن جرير الطبري ، وابن أبي حاتم ، من طريق العوفي ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ إلاّ أن تتّقوا منهم تقاة ﴾ . آل عمران / ٢٨

قال : التقية باللسان . من حُمِل على أمرٍ يتكلّم به وهو معصية لله ، فيتكلّم به مخافة الناس ، وقلبه مطمئن بالإيمان ، فإن ذلك لا يضرُّه ، إنّما التقيّة باللسان (٢)

وقال السيوطي : وأخرج عبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، والحاكم ، وصححه البيهقي في سننه من طريق عطاء ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ إلاّ أن تتّقوا منهم تقاة ﴾ . آل عمران / ٢٨

قال : (التقاة) هي التكلّم باللسان ، والقلب مطمئن بالإيمان (٣)

وقال السيوطي : وأخرج عبد بن حميد ، عن الحسن قال : التقية جائزة إلى يوم القيامة .

وأخرج ، عبد ، عن أبي رجاء أنه كان يقرأ : (إلاّ أن تتّقوا منهم تقيّةً) (٤) بالياء

وروى السيوطي ، عن ابن عبّاس قال : لمّا أراد رسول الله (ص) أن يهاجر إلى المدينة قال لأصحابه : تفرّقوا عنّي ، فمن كانت به قوة فليتأخر إلى آخر

---

(١) مجمع البيان ج٦ /ص٢٠٢ . ط الأعلمي /١٩٩٥م

(٢) تفسير الدر المنثور ج٣ مجلد ٢ /ص١٧٦ ط دار الفكر سنة /١٩٩٣م بيروت .

(٣) تفسير الدر المنثور ج٣ مجلد ٢ /ص١٧٦ ط دار الفكر سنة /١٩٩٣م بيروت .

(٤) راجع تفسير الدر المنثور ج٣ مجلد ٢ /ص١٧٦ ط دار الفكر سنة /١٩٩٣م بيروت .

الليل ، ومن لم تكن به قوة فليذهب في أول الليل ، فإذا سمعتم بي قد استقرّت بي الأرض فالحقوا بي .

فأصبح بلالٌ المؤذن ، وخبّاب وعمّار وجارية من قريش كانت أسلمت فأصبحوا بمكة فأخذهم المشركون وأبو جهل فعرضوا على بلال أن يكفر فأبى ، وأمّا عمّار فقال لهم كلمة أعجبتهم تقيّةً ، وأمّا الجارية فوتّد لها أبو جهل أربعة أوتاد ثمّ مدّها فأدخل الحربة في قُبُلها حتى قتلها ثمّ خلوا عن بلال وخبّاب وعمّار فلحقوا برسول الله . .

واشتدّ على عمّار الذي تكلّم به فقال له رسول الله (ص) كيف كان قلبك حين قلتَ الذي قلتَ ؟ أكان منشرحاً بالذي قلتَ أم لا ؟ قال : لا . قال : وأنزل الله تعالى : ﴿ إلاّ من أُكره وقلبه . . . ﴾ (١) . النحل / ١٠٦

وقال السيوطي : وأخرج عبد الرزاق ، وابن سعد ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، وصححه الحاكم في المستدرك ، والبيهقي في الدلائل ، قال : أخذ المشركون عمار بن ياسر فلم يتركوه حتى سبّ النبيّ (ص) ، وذكر آلهتهم بخير . ثمّ تركوه . فلما أتى رسول الله (ص) قال : ما وراءك شيء ؟ قال : شرّ ، ما تُرِكتُ حتى نلتُ منك ، وذكرتُ آلهتهم بخير .

قال (ص) : كيف تجد قلبك ؟ قال : مطمئن بالإيمان .

قال (ص) : إن عادوا فعد . فنزلت : ﴿ إلاّ من أكره وقلبه مطمئنٌ بالإيمان ﴾ (٢) . النحل / ١٠٦ .

وقال السيوطي أيضاً : وأخرج ابن سعد في طبقاته ، عن محمّد بن سيرين : أن النبي (ص) لقيَ عماراً وهو يبكي ، فجعل يمسح عن عينيه ويقول : أخذك الكفار فغطوك في الماء ،

---

(١) الدر المنثور ج١٤ مجلد ٥ / ص١٦٩ ط دار الفكر سنة / ١٩٩٣م بيروت .

(٢) الدر المنثور ج١٤ مجلد ٥ / ص١٧٠ ط دار الفكر سنة / ١٩٩٣م بيروت .

فقلتَ : كذا وكذا ، فإن عادوا فقل ذلك لهم (١)

وقال السيوطي أيضا : وأخرج ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، والبيهقي في سننه من طريق عليّ ، عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ من كفربالله مِن بعد إيمانه ﴾ . الآية / ١٠٦ النحل

قال : أخبر الله سبحانه أن ﴿ من كفر بالله من بعد إيمانه ﴾ فعليه غضب من الله ، وله عذاب عظيم ، فأمّا من أكره ، فتكلّم بلسانه ، وخالفه قلبه بالإيمان لينجو بذلك من عدوّه ، فلا حرج عليه ، لأنّ الله سبحانه إنّما يؤاخذ العباد بما عقدت عليه قلوبهم (٢)

وقال السيوطي أيضاً : وأخرج ابن أبي شيبة ، وابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، عن مجاهد قال : نزلت هذه الآية في أناس من أهل مكّة آمنوا ، فكتب إليهم بعض الصحابة بالمدينة ، أن هاجروا ، فإنّا لا نرى أنّكم منّا حتى تهاجروا إلينا، فخرجوا يريدون المدينة ، فأدركتهم قريش في الطريق ففتنوهم ، فكفروا مُكرهين ، ففيهم نزلت هذه الآية : ﴿ إلاّ من أكره وقلبه مطمئنّ بالإيمان ﴾ (٣) . النحل / ١٠٦ .

وقال الزمخشري : رويَ أن أناساً من أهل مكة فُتنُوا فارتدّوا عن الإسلام بعد دخولهم فيه ، وكان فيهم من أكره وأجرى كلمة الكفر على لسانه وهو معتقد للإيمان ، منهم عمّار بن ياسر وأبواه : ياسر وسميّة وصهيب وبلال وخبّاب (٤) ، أمّا عمّار فأعطاهم ما أرادوا بلسانه مكرها . .

---

(١) الدر المنثور ج١٤ مجلد ٥ /ص١٧٠ ط دار الفكر سنة ١٩٩٣/م بيروت . ناقلاً عن الطبقات الكبرى لابن سعد .

(٢) تفسير الدر المنثور ج١٤ مجلد ٥ /ص١٧١ ط دار الفكر سنة ١٩٩٣/م بيروت .

(٣) الدر المنثور ج١٤ مجلد ٥ /ص١٧١ ط دار الفكر سنة ١٩٩٣/م بيروت .

(٤) تفسير الكشاف ج٢ /ص٤٣٠ .

وقال القرطبي : قال الحسن : التقيّة جائزة للإنسان إلى يوم القيامة . . وقد أجمع أهل العلم على أنّ من أكره على الكفر حتى خشي على نفسه القتل إنه لا إثم عليه ، إنْ كفر وقلبه مطمئنّ بالإيمان ولا تبين منه زوجته ، ولا يحكم عليه بالكفر ، هذا قول مالك والكوفيين والشافعي (١)

وقال المراغي : ويدخل في التقيّة مداراة الكفرة والظلمة والفسقة ، وإلانة الكلام لهم ، والتبسّم في وجوههم ، وبذل المال لهم لكفّ أذاهم ، وصيانة العرض منهم ، ولا يُعدّ هذا من الموالاة المنهيّ عنها ، بل هو مشروع (٢) ، فقد أخرج الطبراني قوله (ص) : ما وقى المؤمن به عرضه فهو صدقة

فعل مسيلمة الكذاب

استدل الرازي في تفسيره الكبير على جواز التقية ، بما رواه عن مسيلمة الكذّاب عندما أخذ مسلمين وذلك عند قوله تعالى : ﴿ إلاّ من أكره وقلبه مطمئنّ بالإيمان ﴾ . النحل / ١٠٦

فقال مسيلمة لأحد الرجلين : ما تقول في محمّد ؟ فقال : رسول الله (ص)

قال : ما تقول فيَّ ؟ قال : أنتَ أيضاً ، فخلاّه .

وقال للآخر : ما تقول في محمّد ؟ قال : رسول الله (ص) .

قال : ما تقول فيَّ ؟ قال : أصمّ . فأعاد عليه ثلاثاً ، فأعاد جوابه . فقتله .

فبلغ ذلك رسول الله (ص) فقال : أما الأول فقد أخذ برخصة الله ، وأمّا الثاني فقد صدع بالحق . فهنيئاً له (٣)

---

(١) تفسير القرطبي الجامع لأحكام القرآن ج٤ /ص٥٧ .

(٢) تفسير المراغي ج٣ /ص١٣٦ .

(٣) راجع التفسير الكبير ج٢٠ /ص١٢٥ ط دار الفكر سنة / ١٩٩٤م بيروت . ونقله أيضاً السيوطي في الدر المنثور مجلد ٥ ج١٤ /ص١٧٢ . ونقله أيضاً العلاّمة الطبرسي في تفسير مجمع البيان عن الآية / ٢٨ آل عمران .

النبيّ (ص) يأذن باستعمال التقية

روى الحلبي في سيرته ، قال : لمّا فتح رسول الله (ص) مدينة خيبر ، قال له حجّاج بن علاّط : يا رسول الله ! إنّ لي بمكة مالاً ، وإنّ لي بها أهلاً ، وأنا أريد أن آتيهم ، فأنا في حلٍّ إن أنا نلتُ منك ، وقلتُ شيئاً ؟ (١)

فأذن له رسول الله (ص) أن يقول ما يشاء

كلام الغزالي

ذكر أبو حامد الغزالي : إنّ عصمة دم المسلم واجبة ، فمهما كان القصد (٢) سفك دم مسلم قد اختفى من ظالمٍ فالكذب فيه واجب

كلام جلال الدين السيوطي

أخرج جلال الدين السيوطي ، قال : ويجوز أكل الميتة في المخمصة ، وإساغة اللقمة في الخمر ، والتلفظ بكلمة الكفر ، ولو عمَّ الحرام قطراً (٣) بحيث لا يوجد فيه حلال إلاّ نادراً ، فإنّه يجوز استعمال ما يحتاج إليه

التقية في مسند البخاري

روى البخاري بسنده ، عن محمد بن المنكدر ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ، أنّ رجلاً استأذن على النبيّ (ص) فلمّا رآه قال : بئس أخو العشيرة ، وبئس ابن العشيرة ، فلمّا جلس تَطلّق النبيُّ (ص) في وجهه ، وانبسط إليه ، فلمّا انطلق الرّجل قالت له عائشة : يا رسول الله ! حين رأيتَ الرجل قلتَ له : كذا وكذا ، ثمّ تطلّقتَ في وجهه وانبسطت إليه ؟!

فقال رسول الله (ص) : يا عائشة ! متى عهدتني فحّاشاً ؟

---

(١) السيرة الحلبية ج٣ / ٦١ .

(٢) راجع كتاب مع الصادقين للتيجاني ، ناقلاً عن كتاب إحياء علوم الدين .

(٣) راجع كتاب مع الصادقين للتيجاني ، ناقلاً عن كتاب الأشباه والنظائر .

إنَّ شرَّ الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس اتّقاء شرّه [1] .

وروى البخاري في كتاب الأدب ، باب المداراة ، قول أبي الدرداء : إنّا لَنُكَشِّر في وجوه أقوام ، وإنَّ قلوبنا لتلعنهم [2]

وروى البخاري بسنده ، عن ابن المنكدر ، حدَّثه عروة بن الزبير ، أنَّ عائشة أخبرته ، أنّه استأذن على النبيّ (ص) رجلٌ ، فقال : ائذنوا له ، فبئس ابن العشيرة ، أو بئس أخو العشيرة ، فلمَّا دخل ألآن له الكلام.

فقلتُ له : يا رسول الله ! قلتَ : ما قلتَ ثمَّ ألنتَ له في القول ؟

فقال ـ (ص) ـ : أي عائشة ! إنَّ شرَّ الناس منزلة عند الله من تركه ، أو وَدَعَه الناس اتّقاء فُحشه [3] .

التقيّة من طرق أهل البيت (ع)

لكي تكون الفائدة أعم والحجة أتم لا بد من ذكر نبذة من الأحاديث والروايات في التقية من طرق أهل البيت (عليهم السلام) وشيعتهم .

روى الشيخ الصدوق (ره) بسندٍ ، عن سفيان بن سعيد قال : سمعتُ أبا عبد الله جعفر بن محمّد الصادق (ع) ، وكان والله صادقاً كما سُمّيَ يقول : يا سفيان ! عليك بالتقيّة فإنّها سُنّة إبراهيم الخليل عليه السلام ، وإنَّ الله عزَّ وجلَّ قال لموسى وهارون عليهما السلام : ﴿ اذهبا إلى فرعون إنه طغى ۞ فقولا له قولاً ليّناً لعلّه يتذكّر أو يخشى ﴾ . طه / ٤٣ـ٤٤

---

[1] مسند البخاري ، كتاب الأدب ، باب / ٥٦٠ لم يكن النبيّ (ص) فاحشاً ولا متفحشاً ج٨ / ٣٣٢ رقم / ٩١١ ط دار القلم بيروت . ورقمه في الديسك / ٥٥٧٢ .

[2] مسند البخاري ، كتاب الأدب ، باب رقم / ٦٠٤ المداراة مع الناس ج٨ / ص٣٦٠ .

[3] مسند البخاري ، كتاب الأدب ، باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد ج٨ / ص٣٢٩ رقم / ٩٣٦ . ديسك رقم / ٥٥٩٤ . ورواه في نفس الكتاب ، باب المداراة مع الناس ج٨ / ص٣٦٠ رقم / ١٠٠٨ . ديسك رقم / ٥٦٦٦ .

يقول الله عزَّ وجلَّ : كنّياه وقولا له : يا أبا مصعب ، وإنَّ رسول الله (ص) كان إذا أراد سفراً ورّى بغيره[١] ، وقال عليه السلام : أمرني ربّي بمداراة الناس كما أمرني بأداء الفرائض ، ولقد أدّبه الله عزَّ وجلَّ بالتقيّة فقال : ﴿ ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنّه وليٌّ حميم ۞ وما يُلقّاها إلاّ الذين صبروا وما يُلقّاها إلاّ ذو حظٍّ عظيم ﴾ . فصلت /٣٤-٣٥

يا سفيان ! من استعمل التقيّة في دين الله فقد تسنّم الذروة العليا من العزّ ، إنَّ عِزَّ المؤمن في حفظ لسانه ، ومن لم يملك لسانه ندم . الخبر[٢]

ورويَ بسندٍ ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) ، في قول الله : ﴿ ولا تستوي الحسنة ولا السيّئة ﴾ ؟ قال (ع) : الحسنة التقيّة ، والسيّئة الإذاعة .

وقوله : ﴿ ادفع بالتي هي أحسن السيّئة ﴾ ؟ .

قال (ع)[٣] : التي هي أحسن التقيّة ﴿ فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنّه وليٌّ حميم ﴾ . فصلت /٣٤

ورويَ عن الإمام الحسن العسكري (ع) أنه قال : قول عزَّ وجلَّ : ﴿ وقولوا للناس حسناً ﴾ . البقرة /٨٣

قال الصادق (ع) : ﴿ وقولوا للناس ﴾ كلّهم ﴿ حسناً ﴾ ، مؤمنهم ومخالفهم : أمّا المؤمنون فيبسط لهم وجهه .

وأمّا المخالفون فيكلّمهم بالمداراة لاجتذابهم إلى الإيمان ، فإنّه بأيسر من ذلك يكفُّ شرورهم عن نفسه ، وعن إخوانه المؤمنين .

قال الإمام الحسن العسكري (ع) : إنَّ مداراة أعداء الله من أفضل صدقة المرء على نفسه وإخوانه .

---

[١] التورية : هي أن ينوي المتكلم شيء ويوهم المخاطب بكلامه شيء آخر لضرورة .

[٢] البحار ج٧٥ /ص٣٩٦ ، ناقلاً عن كتاب معاني الأخبار .

[٣] البحار ج٧٥ ٣٩٨ ، ناقلاً عن كتاب المحاسن . ورواه في /ص٤٢٨ ، ناقلاً عن أصول الد

كان رسول الله (ص) في منزله إذا استأذن عليه عبد الله بن أبيّ بن سلول فقال رسول الله (ص) : بئس أخو العشيرة ، ائذنوا له .

فلمّا دخل أجلسه ، وبشّر في وجهه ، فلمّا خرج قالت له عايشة : يا رسول الله ! قلتَ فيه ما قلتَ ، وفعلتَ به من البشر ما فعلتَ ؟

فقال رسول الله (ص) : يا عُويش ! يا حُميرا ! إنّ شرّ الناس عند الله يوم القيامة من يكرم اتّقاء شرّه .

وقال أمير المؤمنين (ع) : إنّا لنبشّر في وجوه قوم ، وإنّ قلوبنا تقليهم ، أولئك أعداء الله ، نتّقيهم على إخواننا ، لا على أنفسنا .

وقالت فاطمة الزهراء (ع) : بشرٌ في وجه المؤمن يوجب لصاحبه الجنّة ، وبشرٌ في وجه المعاند المعادي يقي صاحبه عذاب النار .

وقال الحسن بن علي (ع) : قال رسول الله (ص) : إنّ الأنبياء (ع) إنّما فضّلهم الله على خلقه بشدّة مداراتهم لأعداء دين الله ، وحسن تقيّتهم لأجل إخوانهم في الله .

قال الزهري : كان عليّ بن الحسين (ع) . ما عرفتُ له صديقاً في السرّ ، ولا عدوّاً في العلانية ، لأنّه لا أحد يعرفه بفضائله الباهرة إلاّ ولا يجد بدّاً من تعظيمه من شدّة مداراته وحسن معاشرته إيّاه ، وأخذه من التقيّة بأحسنها وأجملها . ولا أحد ـ وإن كان يريه المودّة في الظاهر ـ إلاّ وهو يحسده في الباطن لتضاعف فضائله على فضائل الخلق .

وقال محمد بن عليّ (ع) : من أطاب الكلام مع موافقيه ليؤنسهم ، وبسط وجهه لمخالفيه ليأمنهم على نفسه وإخوانه فقد حوى من الخيرات والدرجات العالية عند الله ما لا يقادر قدره غيره [1]

---

[1] البحار ج٧٥ ٣٩٨ ، ناقلاً عن التفسير المنسوب للإمام العسكري (ع) /ص٣٥٤ .

وروى الكليني (ره) بسندٍ ، عن هشام الكندي قال : سمعتُ أبا عبد الله (ع) يقول : إيّاكم أن تعملوا عملاً نُعيّر به ، فإنَّ ولد السوء يعيّر والده بعمله ، كونوا لمن انقطعتم إليه زيناً ولا تكونوا عليه شيناً : صلّوا في عشائرهم ، وعودوا مرضاهم ، واشهدوا جنائزهم ، ولا يسبقونكم إلى شيء من الخير فأنتم أولى به منهم ، والله ما عبد الله بشيء أحبُّ إليه من الخبء ، فقلتُ : وما الخبء ؟ قال : التقيّة [(١)]

وروى الكليني أيضاً بسندٍ ، عن زرارة ، عن أبي جعفر الباقر (ع) قال : التقيّة في كلِّ ضرورة ، وصاحبها أعلم بها حين تنزل به [(٢)]

ورويَ بسندٍ عن أبي بصير قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : التقيّة من دين الله ! قلتُ : من دين الله ؟ قال : إي والله من دين الله ، وقد قال يوسف ﴿ أيّتها العير إنكم لسارقون ﴾ . يوسف /٧٠

والله ما كانوا سرقوا ، ولقد قال إبراهيم : ﴿ إنّي سقيم ﴾ . الصافات /٨٩ والله ما كان سقيماً [(٣)]

أقول : إنَّ الإمام الباقر (ع) ، وهو المعصوم ، الحافظ للقرآن ، نسب قوله تعالى : ﴿ أيّتها العير إنكم لسارقون ﴾ ليُوسف ، مع أن القرآن نسب القول إلى المؤذن ﴿ ثمَّ أذّن مؤذنٌ أيّتها العير . . . ﴾ هذا ليلفت النظر إلى أن الفعل ينسب إلى الآمر وهو يوسف ، كما ينسب إلى الفاعل .

وهنا استعمل يوسف التورية . ولعلَّ مراد الإمام الباقر (ع) أن التقية ليست إلاّ أن يظهر الإنسان خلاف ما يضمر للضرورة ، فإن جاز ذلك لغير ضرورة

---

(١) البحار ج٧٥ /ص٤٣١ ، ناقلاً عن أصول الكافي .

(٢) البحار ج٧٥ /ص٤٣٢ ، ناقلاً عن أصول الكافي .

(٣) البحار ج٧٥ /ص٤٠٧ ، ناقلاً عن كتاب المحاسن .

كما في التورية التي مارسها يوسف (ع) جاز من بابٍ أولى للضرورة كما فعل إبراهيم (ع) ، وهي النية .

فقول إبراهيم (ع) : ﴿ إني سقيم ﴾ ، لم يعنِ بالسقم المرض ، بل عنى انزعاجه وتأذيه منهم لعبادتهم الأصنام والأوثان .

وروى الشيخ الصدوق بسندٍ ، عن أبي عبد الله (ع) ، أنه سئل عن قول الله عزّ وجلّ في يوسف : ﴿ أيّتها العير إنّكم لسارقون ﴾ . يوسف / ٧٠

قال : إنّهم سرقوا يوسف من أبيه ، ألا ترى أنّه قال لهم حين قالوا : ﴿ ماذا تفقدون ﴾ ؟ قالوا : ﴿ نفقد صواع الملك ﴾ . ولم يقل سرقتم صواع الملك ، إنّما عنى إنكم سرقتم يوسف عن أبيه [1]

وروى الشيخ الصدوق بسندٍ عن الحارث بن الدلهاث مولى الرضا (ع) قال : سمعتُ أبا الحسن عليه السلام يقول : لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يكون فيه ثلاث خصال : سنّة من ربّه ، وسنّة من نبيّه ، وسنّة من وليّه .

فالسنّة من ربّه كتمان سرّه قال الله عزّ وجلّ : ﴿ عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً إلاّ من ارتضى من رسول ﴾ . الجن / ٢٦

وأمّا السنّة من نبيّه فمداراة الناس ، فإنّ الله عزّ وجلّ أمر نبيّه (ص) بمداراة الناس قال : ﴿ خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين ﴾ الأعراف / ١٩٩

وأمّا السنّة من وليّه فالصبر على البأساء والضرّاء ، فإنّ الله عزّ وجلّ يقول : ﴿ والصابرين في البأساء والضرّاء ﴾ [2] . البقرة / ١٧٧ .

قول الشهيد في التقيّة :

قال الشهيد (ره) : التقيّة مجاملة الناس بما يعرفون ، وترك ما ينكرون ، وقد دلّ عليها الكتاب والسنّة .

---

(1) البحار ج٧٥ / ص٤٠٧ ، ناقلاً عن كتاب علل الشرايع .

(2) البحار ج٧٥ / ص٤١٧ ، ناقلاً عن كتابي الخصال وعيون الأخبار .

قال الله تعالى : ﴿ لا يتّخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء إلاّ أن تتّقوا منهم تقاة ﴾آل عمران / ٢٨

وقال تعالى : ﴿ إلاّ من أكره وقلبه مطمئنٌ بالإيمان ﴾ . النحل / ١٠٦

ثمّ ذكر الأخبار في ذلك ثمّ قال (ره) : التقيّة تنقسم بانقسام الأحكام الخمسة : فالواجب : إذا علم أو ظنّ نزول الضرر بتركها به ، أو ببعض المؤمنين . والمستحبُّ : إذا كان لا يخاف ضرراً عاجلاً أو يخاف ضرراً سهلاً ، أو كان تقيّة في المستحبّ كالترتيب في تسبيح الزهراء (ع) ، وترك بعض فصول الأذان . والمكروه : التقيّة في المستحبّ حيث لا ضرر عاجلاً ولا آجلاً ويخاف منه الإلتباس على عوامّ المذهب . والحرام : التقيّة حيث - لا - يؤمن الضرر عاجلاً وآجلاً ، أو في قتل مسلم . والمباح : التقيّة في بعض المباحات ، التي ترجحها العامّة ولا يصل بتركها ضرر[1]

قول الشيخ الظفر (ره) :

قال الشيخ محمد رضا الظفر (ره) : رويَ عن صادق آل البيت (ع) في الأثر الصحيح : التقيّة ديني ودين آبائي . ومن لا تقيّة له لا دين له . وكذلك هي ، لقد كانت شعاراً لآل البيت (ع) ، دفعاً للضرر عنهم وعن أتباعهم ، وحقناً لدمائهم ، واستصلاحاً لحال المسلمين ، وجمعاً لكلمتهم ، ولَمّاً لشعثهم .

وما زالت سمة تعرف بها الإمامية دون غيرها من الطوائف والأمم ، وكلّ إنسان إذا أحسّ بالخطر على نفسه أو ماله بسبب نشر معتقده ، أو التظاهر به لا بدّ أن يتكتّم ويتّقي في مواضع الخطر .

وهذا أمر تقتضيه فطرة العقول ، ومن المعلوم أنّ الإمامية ، وأئمتهم لاقوا من ضروب المحن ، وصنوف الضيق على حريّاتهم في جميع العهود ما لم تلاقه آيّة

---

[1] البحار ج٧٥ /ص٤٣٥ ، ناقلاً عن كتاب القواعد للشهيد .

طائفة أو أمّة أخرى ، فاضطروا في أكثر عهودهم إلى استعمال التقية بمكاتمة المخالفين لهم وترك مظاهرتهم ، وستر اعتقاداتهم وأعمالهم المختصة بهم عنهم ، لما كان يعقب ذلك من الضرر في الدّين والدنيا . ولهذا السبب امتازوا بالتقيّة ، وعُرفوا بها دون سواهم [1]

أقول : بعد دراسة الآيات الكريمة ، وأقوال العلماء والمفسرين في التقيّة ، دراسة واعية وافية ، وجدنا أنّها من صميم الإسلام ، وأنها طُبِقت في الصدر الأول للإسلام ، من الصحابة الكرام ، باستعمالها مع الكافرين ، وأيضاً طُبقت مع المسلمين عندما ظلم بعضهم بعضاً كحادثة المأمون العباسي .

فما ذنب الشيعة إذا اتّبعوا مذهب الحق ، وأكثر الناس للحق كارهون ؟

ولماذا يأتي هذا المتفوه وأذنابه وأسياده ليتّهم الشيعي بأنه يكذب باسم التقيّة ليوهم البسطاء والجهال من الأمة بأن الشيعي كافر باستعمال التقية ؟

بينما نجد أن التقية كانت مستعملة في حالات مشابهة مع الكفار ومع المسلمين أيضاً .

فأيّ الفريقين أحق بأن يوصف بالكذب : الشيعي ، أم الذي يتهمه ؟

وقد أثبتنا في هذا الفصل أن التقيّة لها أصول ثابتة في القرآن الكريم ، ومواقف النبي العظيم (ص) ، وأصحابه والتابعين .

فأي الفريقين نتبع ؟ ﴿ أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتّبع أمّن لا يهدي إلاّ أن يهدى فما لكم كيف تحكمون ﴾ ؟ . يونس /٣٥

---

[1] الفوائد البهية في شرح عقائد الشيعة الإمامية ج٢ /ص٣٢٤ .

الفصل الثامن

في تشريع قصر الصلاة للمسافر وإفطاره والجمع بين الصلاتين

قال الله تعالى : ﴿ وإذا ضَرَبتُم في الأرضِ فَلا جُناحَ عَلَيكُم أن تَقصُروا مِن الصَّلاةِ إن خِفتُم أن يَفتِنَكُم الَّذين كَفَروا ﴾ . النساء/ ١٠١

أجمعت الشيعة الإمامية على وجوب القصر في الصلاة ، بحيث تقصر الفرائض الرباعية في السفر إلى ركعتين ، سواء أكان ذلك في حال الخوف ، أم كان في حال الأمن ، إجماعاً كاملاً ، وقولاً واحداً .

أمّا غير الشيعة فقد اختلف فقهاؤهم :

فقال الشافعي : القصر رخصة ، يعني المكلف بالخيار بين القصر والإتمام ، واختاره الجبائي .

وقال أبو حنيفة : القصر عزيمة وفرض ، مثل مذهب أهل البيت (ع) .

وسنذكر ما ورد من طرقهم من روايات لنعرف من خلالها الخلاف بينهم وسببه ومنشأه .

روايات من طرق أهل السنة في قصر الصلاة

قصر الصلاة صدقة من الله تعالى

روى مسلم بسنده ، عن يعلي بن أمية ، قال : قلتُ لعمر بن الخطاب : ليس عليكم ﴿ جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين

كفروا ﴾ . وقد أمن الناس . فقال : عجبتُ ممَّا عجبتَ منه ، فسألتُ رسول الله (ص) عن ذلك ، فقال (ص) : صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته [1].

التأسي برسول الله (ص)

روى مسلم بسنده ، عن ابن عمر قال : . . . إني صحبتُ رسول الله (ص) في السفر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله تعالى ، وصحبتُ أبا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، وصحبتُ عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، ثم صحبتُ عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله [2] . وقد قال الله تعالى : ﴿ لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ﴾ الأحزاب /٢١ .

وروى البخاري ومسلم بسندهما ، عن أنس بن مالك قال : خرجنا مع النبيّ (ص) من المدينة إلى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة [3].

وروى البخاري بسنده [4] ، عن ابن عباس ، قال : أقام النبيّ (ص) في مكة تسعة عشر يقصر.

أقول : الظاهر أنه (ص) إنما قصَّر مع إقامته تسعة عشر يوماً لعدم نية الإقامة .

---

(1) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم /٤ ج٥ /ص٢٠٢ شرح النووي .

(2) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم /٨ ج٥ /ص٢٠٥ .

(3) مسند البخاري ، كتاب تقصير الصلاة ، باب ما جاء في التقصير رقم /١٠١١ مجلد ١ ج٢ /ص٤٨٠ ، رقمه في الديسك /١٠١٩ . ورواه مسلم في مسنده ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها رقم /١٥ ج٥ /ص٢٠٨ .

(4) مسند البخاري ، كتاب تقصير الصلاة ، باب ما جاء في التقصير رقم /١٠١٠ مجلد١ ج٢ /ص٤٧٩ ، رقمه في الديسك /١٠١٨ .

وروى البخاري بسنده ، عن محمّد بن المنكدر ، عن أنس بن مالك قال : صلّى النبيُّ (ص) بالمدينة أربعاً ، وبذي الحُليفة ـ مسافراً ـ ركعتين ، ثمَّ بات حتّى أصبح بذي الحليفة ....[1]

وروى مسلم بسنده ، عن ابن عباس ـ من طريقين ـ قال : فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعاً ، وفي السفر ركعتين[2]

أقول : إنَّ العبادة لا تصح إلاّ إذا طابقت أمر المشرع المقدس (ص) ، وفي هذا الحديث كان أمره (ص) صريحاً بأن الله تعالى قد فرض الصلاة الرباعية ، أي الظهر والعصر والعشاء ، أربعاً في الحضر ، وركعتان في السفر وهذا أمر صريح بقصر الصلاة في السفر .

وروى مسلم بسنده ، عن موسى بن سلمة الهذلي ، قال : سألتُ ابن عباس كيف أُصلي بمكة ـ أي في سفره إلى مكة ـ ؟[3]

فقال : ركعتين ، سُنَّة أبي القاسم (ص)

أقول : ابن عباس حبر الأمّة وبحر علمها ، أرسل الجواب إرسال المسلمات ، بأنَّ صلاة المسافر تكون ركعتين ، وهذا ظاهر في تعيين حكم الصلاة في السفر لكل مؤمنٍ فاهمٍ عاقلٍ واعٍ .

وروى مسلم بسنده ، عن عائشة ـ بطريقين ـ قالت : فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ثمَّ أتمها في الحضر ، فأقرّت صلاة السفر على الفريضة الأولى[4]

---

[1] مسند البخاري ، كتاب الحج ، باب من بات بذي الحليفة ، رقم /١٤٤٢ مجلد ١ ج٢ /ص٦٤٦
وراوه من طريق أبي قلابة عن أنس ، رقم /١٤٤٣ . نفس الجزء والكتاب والصفحة .

[2] مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين ، رقم /١٠ ج٥ /ص٢٠٦ .

[3] مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم ٧ ج٥ /ص٢٠٤ .

[4] مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم /١ و٢ ج٥ /ص٢٠١ .

وروى البخاري بسنده ، عن أبي إسحاق الهمداني ، عن حارثة بن وهب الخُزاعي قال : صلّى بنا النبيّ (ص) ، ونحن أكثر ما كنّا قطُّ ، وآمَنُهُ ، بمنى ، ركعتين (١)

أقول : أي إنه (ص) قصَّر الصلاة ، عندما كانوا في مِنى ، وهم كانوا كثيرين ، وآمنين من الخوف .

عثمان بن عفان أول من أتمّ في السفر

روى البخاري بسنده ، عن عبيد الله ، قال أخبرني نافعٌ عن عبد الله قال : صلّيتُ مع النبيّ (ص) بمِنى ركعتين ، وأبي بكر وعمر ، ومع عثمان صدراً من إمارته ، ثمّ أتمّها (٢)

وروى البخاري بسنده ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، قال سمعتُ عبد الرّحمان بن يزيد يقول : صلّى بنا عثمان بن عفّان بمنى أربع ركعات ، فقيل ذلك لعبد الله بن مسعود : فاسترجع (٣) ، ثمّ قال : صلّيتُ مع رسول الله (ص) بمنى ركعتين ، وصلّيتُ مع أبي بكر بمنى ركعتين ، وصلّيتُ مع عمر بن الخطاب بمنى ركعتين ، فليتَ حظّي من أربعِ ركعات ، ركعتان مُتقبَّلتان (٤)

---

(١) البخاري ، كتاب الحج ، باب الصلاة بمنى ، رقم /١٥٤٤ مجلد ١ ج٢ /ص٦٨١ ديسك رقم /١٥٤٦ ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم /٢٠ ج٥ /ص٢١٢ شرح النووي .

(٢) مسند البخاري ، كتاب تقصير الصلاة ، باب ما جاء في التقصير رقم /١٠١٢ مجلد ١ ج٢ /ص٤٨٠ ، رقمه في الديسك/١٠٢٠ . ورواه أيضاً في كتاب الحج ، باب الصلاة بمنى ، مجلد ١ ج٢ /ص٦٨١ رقم /١٥٤٣ . وفي الديسك رقم /١٥٤٥ .

(٣) الإسترجاع : هو قول : إنّا لله وإنّا إليه راجعون .

(٤) البخاري ، كتاب تقصير الصلاة ، باب ما جاء في التقصير رقم /١٠١٤ مجلد ١ ج٢ /ص٤٨٠ ديسك/١٠٢٢ . ورواه في كتاب الحج ، باب الصلاة بمنى ، مجلد ١ ج٢ /ص٦٨١ رقم /١٥٤٥ . ديسك رقم /١٥٤٧ . ورواه مسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم /١٩ ج٥ /ص٢١١ .

وروى مسلم بسنده ، عن سالم ، بن عبد الله ، عن أبيه ، عن رسول الله (ص) أنه صلّى صلاة المسافر بمنى وغيره ركعتين ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان ركعتين صدراً من خلافته ، ثم أتمها أربعاً[1]

وروى مسلم بسنده ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : صلّى رسول الله (ص) بمنى ركعتين ، وأبو بكر بعده ، وعمر بعد أبي بكر ، وعثمان صدراً من خلافته ، إنّ عثمان صلّى بعد أربعاً . فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلّى أربعاً ، وإذا صلاّها وحده صلّى ركعتين[2]

أقول : الظاهر من فعل ابن عمر أنه كان خائفاً من عثمان ، فكان يصلي في الجماعة مع الإمام كما يصلي الإمام ، وإذا صلّى وحده فرادى فكان يصلّي قصراً ، وهذه هي التقية بعينها التي يقول بها الشيعة ويستعملونها ، وهي سُنّة القرآن والإسلام .

وهذا الموقف بعينه رواه البخاري ، كتاب الحج ، . ـ قال : ـ وكان ابن عمر إذا فاتته الصلاة مع الإمام جمع بينهما .

وقال الليث : حدّثني عقيل عن ابن شهاب قال : أخبرني سالم ، أنّ الحجاج بن يوسف عام نزل بابن الزبير سأل عبد الله ، كيف تصنع في الموقف يوم عرفة ؟ فقال سالم : إن كنتَ تريد السُنّة ، فهجر بالصلاة يوم عرفة ، فقال عبد الله بن عمر : صدق ، إنّهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنّة .

فقلتُ لسالم : أفعل ذلك رسول الله (ص) ؟ فقال سالم : وهل تتبعون في ذلك إلاّ سُنّته[3]

---

(1) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم / ١٦ ج٥ / ص٢٠٩ .

(2) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم / ١٧ ج٥ / ص٢١٠ .

(3) البخاري ، كتاب الحج ، باب / ١٠٥١ الجمع بين الصلاتين بعرفة مجلد ١ ج٢ / ص٦٨٣ .

وروى مسلم بسنده ، عن حفص بن عاصم ، عن ابن عمر قال : صلّى النبيّ (ص) بمنى صلاة المسافر ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان ثماني سنين أو قال : ست سنين .

قال حفص : وكان ابن عمر يصلي بمنى ركعتين ، ثمَّ يأتي فراشه ، فقلتُ : أي عم لو صليتَ بعدها ركعتين ؟

قال : لو فعلتُ لأتمت الصلاة (١)

وذكر الطبري ، عن الواقدي ، بسندٍ عن صالح مولى التوأمة قال : سمعتُ ابن عباس يقول : إنَّ أوّل ما تكلم الناس في عثمان ظاهراً أنه صلّى بمنى في ولايته ركعتين حتى إذا كانت السنة السادسة أتمّها ، فعاب ذلك غير واحدٍ من أصحاب النبيّ (ص) ، وتكلّم في ذلك من يريد أن يكثر عليه ، حتى جاءه عليّ فيمن جاءه فقال : والله ما حدث أمر ولا قدم عهد ، ولقد عهدت نبيّك (ص) يصلّي ركعتين ، ثم أبا بكر ، ثم عمر ، وأنت صدراً من ولايتك فما أدري ما ترجع إليه ؟! . فقال : رأيٌ رأيتُه (٢)

معاوية وقصر الصلاة

روى أحمد بن حنبل في مسنده ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه عبد الله ، قال : لمّا قدم علينا معاوية حاجّاً ، قدمنا معه مكة قال : فصلى بنا الظهر ركعتين ، ثمَّ انصرف إلى دار الندوة (قال) : وكان عثمان - حين أتمَّ الصلاة - إذا قدم مكّة مسافراً صلّى بنا الظهر والعصر والعشاء الآخرة أربعاً أربعاً ، وإذا أتى منى أتمَّ الصلاة (فيها وفي عرفات) .

قال : فلما صلى بنا - معاوية - الظهر ركعتين ، نهض إليه مروان بن الحكم وعمرو بن عثمان فقالا له : ما عاب ابن عمك أحد بأقبح ممّا عبتَه به ! .

---

(١) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم / ١٨ ج٥ / ص٢١٠ .

(٢) تاريخ الطبري حوادث سنة / ٢٩ هـ

فقال لهما : وممَّ ذلك ؟

قال : فقالا له : ألا تعلم أنه أتمَّ الصلاة ـ أي وهو إذ ذاك في سفر ـ

قال : فقال لهما : ويحكما ! وهل كان غير ما صنعتُ ؟ وقد صليتُهما مع رسول الله (ص) ، ومع أبي بكر ، وعمر قصراً .

قالا : لكن ابن عمك قد كان أتمّها ، وإن خلافك إياه لعيب له .

قال : فخرج معاوية إلى العصر فصلاها أربعاً . ـ وكان قد صلى الظهر قصراً ـ (١) .

عائشة اتبعت عثمان

روى مسلم بسنده ، عن الزهري عن عروة ، عن عائشة : أن الصلاة فرضت أول ما فرضت ركعتين ، فأقرت صلاة السفر ، وأتمت صلاة الحضر .

قال الزهري : فقلتُ لعروة : ما بال عائشة تُتم في السفر ؟

قال : إنّها تأوّلت ، كما تأوّل عثمان (٢)

قال النووي في شرحه لمسند مسلم عند ذكر هذا الحديث : اختلف العلماء في تأويلهما ـ أي تأوّل عثمان وعائشة في إتمام الصلاة في السفر ـ فقيل : لأنَّ عثمان أمير المؤمنين وعائشة أمُّهم فكأنّهما في منازلهما .

قال : وأبطله المحققون بأنَّ النبيّ (ص) كان أولى بذلك منهما ، وكذلك أبو بكر وعمر .

قال : وقيل بأنَّ عثمان تأهل بمكة . ـ أي سافر ومعه أهله ـ .

وأبطلوه بأنَّ النبيّ (ص) سافر بأزواجه وقصَّر .

---

(١) مسند أحمد ، مسند الشاميين ج٦ /ص١٨ . ط دار الفكر بيروت . ديسك رقم /١٦٢٥٤ . ونقله عن المسند العلامة شرف الدين في حاشية كتابه النص والإجتهاد /ص٢١٣ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، رقم /٣ ج٥ /ص٢٠٢ ط دار القلم بيروت

وقيل : فعل ذلك من أجل الأعراب الذين حضروا معه لئلاً يظنوا أن فرض الصلاة ركعتان أبداً حضراً وسفراً .

وأبطلوه بأنَّ هذا المعنى كان موجوداً في زمن النبيّ (ص) ، بل اشتهر أمر الصلاة في زمن عثمان وعائشة أكثر ممَّا كان .

وقيل : لأنَّ عثمان نوى الإقامة بمكة بعد الحج .

وأبطلوه بأن الإقامة بمكة حرام على المهاجرين فوق ثلاث .

وقيل : كان لعثمان أرض بمنى .

وأبطلوه بأن ذلك لا يقتضي الإتمام والإقامة .

قال : والصواب أنهما رأيا القصر جائزاً ، والإتمام جائزاً فأخذا بأحد الجائزين [1] .

أقول : إنَّا لله وإنَّا إليه راجعون ! المهم أن نفتش عن مخرج لعثمان وعائشة ونأتي بتبرير لأفعالهما ، ولا نقول بأنهما خالفا الله ورسوله (ص) ، وأخطئا فيما فعلا ، وأنهما أحدثا في الدين ما ليس فيه ، كما أحدثا غير هذا أشياء كثيرةً .

قول طه حسين في مخالفة عثمان وعائشة

قال عميد الأدب العربي الدكتور طه حسين ما هذا لفظه : ثم عاب المسلمون المعاصرون لعثمان عليه مخالفته للسنة المعروفة المستفيضة عن النبيّ (ص) وعن الشيخين ، وعن عثمان نفسه في صدر من خلافته ، وذلك حين أتمَّ الصلاة في مِنى ، وقد قصرها النبيّ (ص) والشيخان ، وقصرها عثمان أيضاً أعواماً .

---

[1] مسند مسلم ، حاشية حديث رقم ٢/ ج٥ /ص٢٠٢ . شرح النووي . ط دار القلم بيروت .

وقد ذعر المسلمون حقاً حين أتمَّ عثمان الصلاة في منى ، فسعى بعضهم إلى بعض ، وقال بعضهم لبعض ، ثمَّ أقبل عبد الرحمن بن عوف على عثمان فقال له : ألم تصلِّ هنا مع النبيّ ركعتين ؟

قال عثمان : بلى . فقال عبد الرحمن : ألم تصلِّ مع أبي بكر وعمر ركعتين ؟ قال عثمان : بلى . ألم تصلِّ أنت بالناس هنا ركعتين ؟

قال عثمان : فإنّي قد بلغني أن الأعراب والجفاة من أهل اليمن يقولون : إنَّ صلاة المقيم اثنتان . . .

قال عبد الرحمن : أمَّا خوفك على الأعراب والجفاة والجهال ، فقد صلّى النبيّ (ص) ركعتين ولم يكن الإسلام قد فشا بعدُ ، فالآن وقد ضرب الإسلام بجرانه ، ما ينبغي لك أن تخاف [1]

أقول : الظاهر من هذه الأحاديث أن رسول الله (ص) أوجب على المسلمين الإفطار في حال السفر ، واعتبرها صدقة من الله سبحانه تصدق بها على أمّة محمّد (ص) ، وأنها فعله (ص) وعلى الأمة التأسي به ، والإقتداء بفعله .

وقد ثبت عنه أنه صلّى في السفر ، فقصَّر الرباعية فجعلها ركعتين ، وكذلك فعل أبو بكر ، وعمر ، وسنون من خلافة عثمان الذي كان أول من غيّر سنّة رسول الله (ص) ، واتّبعته عائشة وباقي الناس ، وكان الذي يخالف عثمان يعتبر خارجاً على الدين ، وكافر برسالة سيد المرسلين .

ولذا كان عبد الله بن عمر يتقيه ويخافه ، فيصلي معه في الجماعة فيتم الصلاة ، وعندما يصلي منفرداً فكان يقصر ، وكانت الحيرة عند معاوية أكبر ، عندما صلّى الظهر قصراً ، ولمّا اعترض عليه عبد الرحمن بن عوف ،

---

[1] كتاب الفتنة الكبرى لطه حسين /ص١٧٨ ط قديمة ، وفي مجلد إسلاميات /ص٧٩٢ . ط دار الأدب بيروت .

وذكّره بسيرة ابن عمه عثمان وعاتبه في ذلك بأن لا يكون أول عائب لعثمان ، صلّى العصر فأتمها .

فأي سيرة يَتّبعُ هؤلاء ؟ سيرة محمد بن عبد الله (ص) أم سيرة عثمان ؟

وأيّ دين يقتدون به ، دين محمّد بن عبد الله (ص) أم دين بعض الصحابة الذين ما زالت الجاهلية متأصلة في نفوسهم ؟!.

والمضحك المبكي فعل شرّاح الصحاح والمسانيد ، الذين كان همّهم تبرير فعل الصحابة ، ليظهروا عدم خطأهم ، حتى ولو على حساب مِصداقية الرسول ، وكأنما العصمة للصحابة وليست له (ص) !.

ولكننا بحمد الله سبحانه في عصرنا الحاضر ، عصر الوعي والفهم ، وعدم التقليد الأعمى يوجد رجال عصموا النبيّ (ص) عن الخطأ والنقص ، ووجهوا النقد إلى أولئك الأعراب الذين ما زالوا على الجاهلية الجهلاء .

قصر الصلاة من طرق الشيعة

وأمّا الشيعة الإمامية فقد أجمعت على قصر الصلاة في السفر ، وهذه بعض النصوص التي تدل على ذلك .

روى العيّاشيّ عن حريز قال : قال زرارة ومحمّد بن مسلم : قلنا لأبي جعفر (ع) : ما تقول في الصلاة في السفر كيف هيَ ، وكم هيَ ؟

قال (ع) : إنّ الله يقول : ﴿ إذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصّلاة ﴾ . النساء /١٠١

فصار التقصير في السفر واجباً كوجوب التمام في الحضر .

قالا : قلنا : إنّما قال الله عزّ وجلّ : ﴿ فليس عليكم جناح ﴾ . ولم يقل افعلوا ، فكيف أوجب ذلك كما أوجب التمام في الحضر ؟

قال (ع) : أوَليس قد قال الله عزّ وجلّ في الصّفا والمروة : ﴿ فمن حجّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطّوّف بهما ﴾ . البقرة / ١٥٨

ألا ترى أنّ الطّواف بهما واجب مفروض ، لأنّ الله عزّ وجلّ ذكره في كتابه ، وصنعه نبيّه ، وكذلك التقصير في السفر شيء صنعه النبيُّ (ص) ، وذكره الله عزّ وجلّ في كتابه

قالا : قلنا : فمن صلّى في السّفر أربعاً ، أيعيد أم لا ؟

قال (ع) : إنْ كان قد قُرأت عليه آية التقصير ، وفُسّرت له فصلّى أربعاً أعاد ، وإن لم يكن قُرأت عليه ، ولم يعلمها فلا إعادة عليه ، والصّلاة في السّفر كلّها الفريضة ركعتان كلّ صلاة إلاّ المغرب ، فإنّها ثلاث ، ليس فيها تقصير ، تركها رسول الله (ص) في السّفر والحضر ثلاث ركعات [1]

التقصير رحمة من الله تعالى

روى الشيخ الصدوق (ره) بسندٍ ، عن الإمام عليّ الرضا (ع) قال : ـ من حديث ـ فإن قال : فلِمَ قُصّرت الصّلاة في السّفر ؟

قيل : لأنّ الصّلاة المفروضة أولاً إنّما هي عشر ركعات ، والسّبع إنّما زيدت فيها بعدُ ، فخفّف الله عنه تلك الزيادة لموضع سفره ، وتعبه ، ونصبه ، واشتغاله بأمر نفسه ، وظعنه وإقامته ، لئلاّ يشتغل عمّا لا بدّ له من معيشته ، رحمة من الله تعالى ، وتعطّفاً عليه ، إلاّ صلاة المغرب فإنّها لم تقصر لأنّها صلاة مقصّرة في الأصل [2]

التقصير هدية من الله تعالى

روى الشيخ الصدوق (ره) بسندٍ ، عن جعفر بن محمّد ، عن أبيه قال : قال رسول الله (ص) : إنّ الله تبارك وتعالى أهدى إليّ وإلى أمّتي هدية لم يهدها إلى أحدٍ من الأمَم ، كرامة من الله لنا .

قالوا : وما ذاك يا رسول الله !

---

[1] البحار ج٨٩ /ص٥١ ، ناقلاً عن تفسير العيّاشيّ ، ودعائم الإسلام .

[2] البحار ج٨٩ /ص٥٤ ، ناقلاً عن كتابي علل الشرايع وعيون الأخبار .

قال (ص) : الإفطار في السّفر، والتقصير في الصلاة ، فمن لم يفعل ذلك فقد ردَّ على الله عزَّ وجلَّ هديته[1]

فعل الإمام الرضا (ع) في السفر

روى الشيخ الصدوق (ره) بسندٍ ، عن رجاء بن أبي الضحّاك قال : كان الرضا (ع) في طريق خراسان يصلّي فرائضه ركعتين ركعتين ، إلاّ المغرب ، فإنّه كان يصلّيها ثلاثاً ، ولا يدع نافلتها ، ولا يدع صلاة الليل والشفع والوتر ، وركعتي الفجر في سفر ولا حضر ، وكان لا يصلّي من نوافل النهار في السّفر شيئاً ، وكان يقول بعد كلّ صلاة يقصّرها : ﴿ سبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلاّ الله ، والله أكبر ﴾ ثلاثين مرّة[2] ، ويقول : هذا لتمام الصّلاة ، وما رأيتُه صلّى الضحى في سفرٍ ولا حضر

خيار الأمّة

روى الشيخ الصدوق (ره) بسندٍ ، عن عليّ بن أبي طالب (ع)[3] قال : قال رسول الله (ص) : خياركم الذين إذا سافروا قصّروا وأفطروا

نداء أمير المؤمنين (ع) في السفر

روى نصر بن مزاحم بسندٍ ، عن زيد بن عليّ ، عن آبائه (ع) قال : خرج عليٌّ (ع) وهو يريد صفّين حتى إذا قطع النهر أمر مناديه ، فنادى بالصّلاة ، قال : فتقدّم فصلّى ركعتين حتى إذا قضى الصّلاة أقبل علينا فقال : يا أيها الناس ! ألا من كان مشيّعاً أو مقيماً فليتمّ[4] ، فإنّا قومٌ على سفر ، ومن صحبنا فلا يصم المفروض ، والصّلاة ركعتان

---

(1) البحار ج٨٩ /ص٥٨ ، ناقلاً عن كتاب الخصال . ورواه البحار في ج٩٦ /ص٣٢٢ .

(2) البحار ج٨٩ /ص٥٩ ، ناقلاً عن كتاب عيون الأخبار .

(3) البحار ج٨٩ /ص٥٩ ، ناقلاً عن كتاب ثواب الأعمال .

(4) البحار ج٨٩ /ص٦٨ ، ناقلاً عن كتاب صفين .

ثواب المقصر وعقاب المتمّ

روى في كتاب دعائم الإسلام ، عن أمير المؤمنين (ع) أنه قال : من قصّر الصلاة في السفر ، وأفطر فقد قبل تخفيف الله وكملت صلاته .

وعنه (ع) أنه قال : إنّ رسول الله (ص) نهى أن تُتمَّ الصلاة في السفر .[1]

وعن الإمام الصادق (ع) أنه قال : أنا بريء ممَّن يُصلّي في السفر أربعاً

وروى الشيخ الصدوق (ره) بسندٍ ، عن الإمام جعفر الصادق (ع) قال : التقصير في ثمانية فراسخ ، وهو بريدان ، وإذا قصّرتَ أفطرتَ ، ومن لم يقصّر في السّفر لم تجز صلاته ، لأنّه قد زاد في فرض الله عزّ وجلّ[2]

تشريع الإفطار في السفر

من القرآن الكريم

قال الله تبارك وتعالى : ﴿ شهر رمضان الّذي أُنزل فيه القرآن هدىً للناس وبينات من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضاً أو على سفرٍ فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون ﴾ . البقرة /١٨٥

هذا وقد أجمعت الطائفة الإمامية على وجوب الإفطار في السفر ، وهو ما ذكره العلاّمة الطبرسي في تفسيره مجمع البيان وغيره من العلماء الأعلام ، ويستفاد وجوب الإفطار في السفر من الآية الكريمة من وجوه :

أحدها = أن الأمر بالصوم في الآية إنما هو متوجه للحاضر دون المسافر ، ولفظه : ﴿ فمن شهد منكم الشهر ﴾ أي حضر في الشهر ﴿ فليصمه ﴾ . إذاً

---

(١) البحار ج٨٩ /ص٧٠ ، ناقلاً عن كتاب دعائم الإسلام .

(٢) البحار ج٨٩ /ص٥٩ ، ناقلاً عن كتاب الخصال .

فالمسافر غير مأمور بالصوم ، فصومه إدخالٌ في الدين ما ليس فيه تكلفاً وابتداعاً .

ثانيها = أنَّ المفهوم من قوله تعالى : ﴿ فمن شهد منكم الشهر فليصمه ﴾ إنَّ من لم يكن حضراً في شهر الصيام لا يجب عليه الصوم ، ومفهوم الشرط حجة ، كما هو مقرر في أصول الفقه ، إذاً فالآية تدل على عدم وجوب الصوم في السفر بكل من منطوقها ومفهومها .

ثالثها = أنَّ قوله عزَّ وجلَّ :﴿ ومن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدَّةٌ من أيام أخر ﴾ . تقديره : فعليه عدة من أيام أخر ، هذا إذا قرأت الآية برفع عدّةٌ ، وإن قرأتها بالنصب ، كان التقدير فليصم عدة من أيام أخر ، وعلى كلٍ فالآية توجب صوم أيام أخر ، وهذا يقتضي وجوب إفطار أيام السفر إذ لا قائل بالجمع بين الصوم والقضاء ، على أن الجمع ينافي اليسر المدلول عليه بالآية .

رابعها = قوله تعالى : ﴿ يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ﴾ . واليسر هنا إنما هو الإفطار ، كما أن العسر هنا ليس إلاَّ الصوم ، وإذاً فمعنى الآية : يريد الله منكم الإفطار ، ولا يريد منكم الصوم .

خامسها = أنه سبحانه وتعالى جمع بين المسافر والمريض في حكم واحدٍ ، وهو الإفطار ، فكما أن المريض لا يجوز له الصوم لأنه مريض ، وخلاف إرادة الله لإمتّة اليسر ، كذلك لا يجوز للمسافر الصوم ما دام مسافراً ، لأن حكمهما واحدٍ .

سادسها = انه سبحانه وتعالى أكّد حكم المريض والمسافر في هذه الآية ، وكان قد ذكره في الآية التي قبلها بقوله عزَّ وجلَّ : ﴿كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون ۝ أيّاماً معدودات فمن كان منكم مريضاً أو على سفرٍ فعدَّةٌ من أيامٍ أخر﴾ البقرة/١٨٣ - ١٨٤

فكرر سبحانه وتعالى حكم المريض والمسافر في الآية السابقة واللاحقة ، وما ذلك إلا للتأكيد على إشتراكهما في حكم واحدٍ وهو الإفطار .

وهذه روايات من طرق السنة في الإفطار في السفر

الصائمون في السفر عصاة

روى مسلم بسنده ، عن جابر بن عبد الله قال : إنَّ رسول الله (ص) خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان ، فصام حتى بلغ كراع الغميم ، فصام الناس ، ثم دعا بقدح من ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه ثم شرب .

فقيل له بعد ذلك : إنَّ بعض الناس قد صام ، فقال (ص) أولئك العصاة ، أولئك العصاة[1]

وروى مسلم بسنده ، عن جابر بن عبد الله أيضاً قال : كان رسول الله (ص) في سفر فرأى رجلاً قد اجتمع الناس عليه وقد ظلل عليه فقال : ما له ؟

قالوا : صائم .

فقال رسول الله (ص) : ليس من البر أن تصوموا في السفر[2]

وروى مسلم بسنده ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، أنه أخبره ، أن رسول الله (ص) خرج عام الفتح فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر ، قال : وكان صحابة رسول الله (ص) يتبعون الأحدث فالأحدث من أمره .

وعن الزهري قال : وكان الفطر آخر الأمرين ، وإنما يؤخذ أمر رسول الله (ص) بالآخر فالآخر .

---

[1] مسند مسلم ، كتاب الصوم ج٧ /ص٢٣٩ ط دار القلم بيروت . رقمه في الديسك / ١٨٧٨ .

[2] مسند مسلم ، كتاب الصوم ، ج٧ /ص٢٤٠ . رقمه في الديسك/ ١٨٧٩ .

وعن ابن شهاب ، أنه قال : كانوا يتبعون الأحدث فالأحدث من أمره ، ويرونه الناسخ المحكم [(١)]

وروى مسلم بسنده ، ـ من عدّة طرق ـ عن عمير مولى عبد الله بن عباس ، عن أمّ الفضل بنت الحارث : أن ناساً تماروا عندها يوم عرفة في صيام رسول الله (ص) ، فقال بعضهم : هو صائم ، وقال بعضهم : ليس بصائم ، فأرسلتُ إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشربه [(٢)]

قال العلامة السيد عبد الحسين شرف الدين (ره) في الإفطار في السفر : أما الإمامية فقد أجمعوا على أن الإفطار في السفر عزيمة ، وهذا مذهب داود بن علي الأصفهاني وأصحابه ، وعليه جماعة من الصحابة : كعمر بن الخطاب وابنه عبد الله ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبي هريرة ، وعروة بن الزبير ، وهو المتواتر عن أئمة الهدى من العترة الطاهرة عليهم السلام .

ورويَ ، أن عمر بن الخطاب أمر رجلاً صام في السفر أن يعيد صومه ـ كما هو مذهبنا ومذهب داود ـ

وروى يوسف ابن الحكم قال : سألتُ ابن عمر عن الصوم في السفر ؟

فقال : أرأيتَ لو تصدقت على رجل صدقة فردها عليك ألا تغضب ؟

فإنها صدقة من الله تصدق بها عليكم فلا تردوها .

وروى عبد الرحمن بن عوف قال : قال رسول الله (ص) : الصائم في السفر كالمفطر في الحضر .

---

(١) مسند مسلم ، كتاب الصوم ، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر ج٧ /ص٢٣٧ . رقمه في الديسك /١٨٧٥ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الصوم ، باب استحباب الفطر للحاج بعرفات ، ج٨ /ص٢٤٩ . رقمه في الديسك / ١٨٩٤

وعن ابن عباس قال : الإفطار في السفر عزيمة [(١)]

وهذه بعض الروايات من طرق الشيعة

صدقة الله تعالى

روى الكليني بسندٍ ، عن يحيى بن أبي العُلا ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) قال : الصّائم في السّفر في شهر رمضان كالمفطر فيه في الحضر .

ثمَّ قال : إنَّ رجلاً أتى النّبيّ (ص) ، فقال : يا رسول الله ! أصوم شهر رمضان في السّفر ؟ فقال (ص) : لا .

فقال : يا رسول الله ! إنّه عليَّ يسير .

فقال رسول الله (ص) : إنَّ الله عزَّ وجلَّ تصدَّق على مرضى أمَّتي ومسافريها بالإفطار في شهر رمضان ، أيحب أحدكم لو تصدَّق بصدقة أن تُرَد عليه ؟! [(٢)].

خيار الأمّة

روى الكليني بسندٍ ، عن أبان بن تغلب ، عن أبي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : خيار أمَّتي الذين إذا سافروا أفطروا وقصَّروا ، وإذا أحسنوا استبشروا ، وإذا أساؤوا استغفروا .

وشرار أمَّتي الذين ولدوا في النعيم ، وغذوا به ، يأكلون طيب الطعام ، ويلبسون لين الثّياب ، وإذا تكلّموا لم يصدقوا [(٣)]

[(١)] راجع كتاب مسائل فقهية /ص٥٠ للسيد شرف الدين (ره).

[(٢)] وسائل الشيعة ، كتاب الصوم ، باب وجوب الإفطار في السفر مجلد ٧ /ص١٢٤ ، ناقلاً عن فروع الكافي . ورواه البحار ج٩٦ /ص٣٢٣ ، ناقلاً عن كتاب علل الشرايع .

[(٣)] وسائل الشيعة ، كتاب الصوم ، باب وجوب الإفطار في السفر مجلد ٧ /ص١٢٥ ، ناقلاً عن فروع الكافي .

ما أبين حكم آية الصوم

روى الكليني بسندٍ عن عبيد بن زرارة قال : قلتُ لأبي عبد الله (ع) : قوله عزّ وجلّ : ﴿ فمن شهد منكم الشّهر فليصمه ﴾ ؟ .

قال (ع) : ما أبينها ، من شهد فليصمه ، ومن سافر فلا يصمه (١)

نداء أمير المؤمنين (ع) في السفر

روى نصر بن مزاحم بسندٍ ، عن زيد بن عليّ ، عن آبائه (ع) قال : خرج عليٌّ (ع) وهو يريد صفّين حتى إذا قطع النهر أمر مناديه ، فنادى بالصّلاة ، قال : فتقدّم فصلّى ركعتين حتى إذا قضى الصّلاة أقبل علينا فقال : يا أيها الناس ! ألا من كان مشيّعاً أو مقيماً فليتمّ ، فإنّا قومٌ على سفر ، ومن صحبنا فلا يصم المفروض ، والصّلاة ركعتان (٢)

إثم الصائم في السفر

روى الشيخ الصدوق بسندٍ ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) أنه قال : الصائم في شهر رمضان في السفر كالمفطر فيه في الحضر (٣)

وروى الكليني بسندٍ ، عن صفوان بن يحيى ، عن أبي الحسن (ع) ، أنّه سئل عن الرّجل يسافر في شهر رمضان فيصوم ؟

قال (ع) : ليس من البرّ الصيام في السّفر (٤)

وروى الكليني بسندٍ ، عن محمّد بن حكيم ، قال : سمعتُ أبا عبد الله (ع) يقول : لو أنّ رجلاً مات صائماً في السّفر ما صلّيتُ عليه (٥)

---

(١) وسائل الشيعة ، كتاب الصوم ، باب وجوب الإفطار في السفر مجلد ٧ /ص١٢٥ ، ناقلا عن فروع الكافي . ورواه البحار ج٩٦ /ص٣٢٥ ، ناقلاً عن تفسير العياشي .

(٢) البحار ج٨٩ /ص٦٨ ، ناقلاً عن كتاب صفين . ورواه في البحار عنه أيضاً ج٩٦ /ص٣٢٦ .

(٣) البحار ج٩٦ / ٣٢٦ ، ناقلاً عن كتاب فضائل الأشهر الثلاثة .

(٤) نفس المصدر من وسائل الشيعة /ص١٢٦ ، ناقلاً عن فروع الكافي .

(٥) نفس المصدر من وسائل الشيعة /ص١٢٥ ، ناقلاً عن فروع الكافي .

سمّاهم النبيّ (ص) العصاة

وروى العياشي بسندٍ ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) قال : لم يكن رسول الله (ص) يصوم في السفر تطوعاً ، ولا فريضة ، يكذبون على رسول الله (ص) ، نزلت هذه الآية : ﴿ فمن كان منكم مريضاً أو على سفر ﴾ بكراع الغميم عند صلاة الهجير فدعا رسول الله (ص) بإناء ـ فيه ماء ـ فشرب ، وأمر الناس أن يفطروا ، فقال قوم : قد مضى النهار ، ولو تممنا يومنا هذا فسماهم رسول الله (ص) العصاة ، فلم يزالوا يسمون العصاة حتى قُبض رسول الله (ص) [1]

وروى الكليني بسندٍ ، عن أبي عبد الله الصادق (ع) قال : إذا خرج الرّجل في شهر رمضان مسافراً أفطر .

وقال (ع) : إنّ رسول الله (ص) خرج من المدينة إلى مكّة في شهر رمضان ومعه النّاس وفيهم المشاة فلمّا انتهى إلى كراع الغميم دعا بقدحٍ من ماء فيما بين الظهر والعصر فشربه وأفطر ، ثمّ أفطر الناس معه ، وتمّ ناس على صومهم فسمّهم العصاة . وإنّما يؤخذ بآخر أمر رسول الله (ص) [2]

وروى الكليني بسندٍ ، عن أبي جعفر الباقر (ع) قال : سمّى رسول الله (ص) قوماً صاموا حين أفطر وقصّر : عصاة .

وقال : هم العصاة إلى يوم القيامة ، وإنّا لنعرف أبناءهم وأبناء أبنائهم إلى يومنا هذا [3]

---

[1] البحار ج٩٦ /ص٣٢٥ ، ناقلاً عن تفسير العياشي .

[2] وسائل الشيعة ، كتاب الصوم ، باب وجوب الإفطار في السفر مجلد ٧ /ص١٢٥ ، ناقلاً عن فروع الكافي .

[3] وسائل الشيعة ، كتاب الصوم ، باب وجوب الإفطار في السفر مجلد ٧ /ص١٢٤ ، ناقلاً عن

وجوه الصوم

روى الشيخ القمي (ره) بسندٍ عن الزهري ، عن عليّ بن الحسين (ع) قال : قال لي يوماً : يا زهريُّ ! من أين جئتَ ؟

فقلتُ : من المسجد . قال (ع) : فيمَ كنتم ؟

قلتُ : تذاكرنا أمر الصّوم ، فاجتمع رأيي ورأي أصحابي على أنّه ليس من الصّوم شيء واجب إلاّ صوم شهر رمضان .

فقال (ع) : يا زهريُّ ! ليس كما قلتم ، الصّوم على أربعين وجهاً : فعشرة أوجه منها واجبة كوجوب شهر رمضان ، وعشرة أوجه منها صيامهنّ حرام ، وأربعة عشر منها صاحبها بالخيار إن شاء صام وإن شاء أفطر ، وصوم الإذن على ثلاثة أوجه ، وصوم التأديب ، وصوم الإباحة ، وصوم السّفر والمرض ، قلتُ جعلتُ فداك فسّرهنّ لي ؟ . إلى أن قال :

وأمّا صوم السّفر والمرض فإنّ العامة قد اختلفت في ذلك ، فقال قوم : يصوم ، وقال آخرون : لا يصوم ، وقال قوم : إن شاء صام ، وإن شاء أفطر ، وأمّا نحن فنقول : يفطر في الحالين جميعاً ، فإن صام في حال السّفر أو في حال المرض فعليه القضاء ، فإنّ الله عزّ وجلّ يقول : ﴿ فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدة من أيّام أخر ﴾ . فهذا تفسير الصيام[1] . .

أقول : بعد هذه الجولة في قراءة الآيات وتفسيرها ، والأحاديث من طرق الطرفين ، هل بقي أدنى شك عند أيّ مسلمٍ عاقلٍ بعدم جواز الصيام في السفر في شهر رمضان المبارك ؟

وهل بقي مبرر لقول بعض العوام ، تبعاً لعلمائهم : إنّه كان السفر في الماضي مشقة ، واليوم أصبح السفر راحة ومتعة ؟

---

[1] البحار ج٩٦ /ص٢٥٩ ، ناقلاً عن تفسير القمي . ورواه الكليني في فروع الكافي .

وكأنّما الله سبحانه لا يعلم كيف سيصبح السفر يوماً ما ، وهذه الحُجج الواهية وردت في السابق ، لذا أشارت إليها روايات كثيرة وردت عن الأئمة (ع) .

وقد أشارت روايات أخرى بأن الإفطار في السفر رحمة من الله تعالى ، وصدقة ، وهدية ، فلا تردوا هدية الله تعالى ، وهكذا .

فعلى المسلم الواعي المؤمن أن يلتزم بالإسلام الحق ، الذي أمرنا به الله سبحانه ، وجاء به محمّد بن عبد الله (ص) ، ولا يلتفت إلى اجتهاد المجتهدين ، وآراء المبتدعين ، لكي يفوز بالسير على الصراط المستقيم ، وينتفع بعمله يوم الدين ، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلاّ من أتى الله بقلبٍ سليم .

في تشريع الجمع بين الصلاتين

قال الله تعالى : ﴿ أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق اللّيل وقرآن الفجر إنّ قرآن الفجر كان مشهوداً ﴾ . الإسراء / ٧٨

اللّغة = الدلوك : هو الزوال ، كما في (القاموس ، ومجمع البحرين ، ومجمع البيان) .

وقال المبرد : دلوك الشمس من لدن زوالها إلى غروبها ، وأصله من الدلك ، فسميَ الزوال به ، لأن الناظر إليها يدلك عينيه لشدّة شعاعها .

وقال الرازي : (القول الثاني) أن دلوك الشمس هو زوالها عن كبد السماء ، وهو اختيار الأكثرين من الصحابة والتابعين [(١)]

والغسق : قال الطبرسي في مجمع البيان : هو ظهور ظلمة اللّيل ، يقال : غسقت القرحة إذا انفجرت فظهر ما فيها .

وقال في القاموس : الغسق : ظلمة أول اللّيل . وقال : أغسق اللّيل اشتّدت ظلمته .

وقرآن الفجر : قال الطبرسي في مجمع البيان : وقرآن الفجر ، منصوب على تقدير : وأقم قرآن الفجر .

---

(١) التفسير الكبير ج١١ / ص٢٦ .

أقوال المفسرين في الجمع بين الصلاتين

قول الفخر الرازي

وقال الفخر الرازي في تفسير الآية الكريمة : فإن فسرنا الغسق بظهور أول الظلمة كان الغسق عبارة عن أول المغرب . وعلى هذا التقدير يكون المذكور في الآية ثلاثة أوقات : وقتَ الزوال ، ووقت أول المغرب ، ووقتَ الفجر . وهذا يقتضي أن يكون الزوال وقتاً للظهر والعصر فيكون هذا الوقت مشتركاً بين هاتين الصلاتين ، وأن يكون أول المغرب وقتاً للمغرب والعشاء فيكون هذا الوقت مشتركاً أيضاً بين هاتين الصلاتين . فهذا يقتضي جواز الجمع بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء مطلقاً[1] .

قول الشيخ الطبرسي (ره) :

وقال العلاّمة الشيخ الطبرسي (ره) : أقول : إنّه يمكن الإستدلال بالآية على ذلك بأن يقال : إنّ الله سبحانه جعل من دلوك الشمس الذي هو الزوال إلى غسق الليل ، وقتاً للصلوات الأربع ، إلاّ أن الظهر والعصر اشتركا في الوقت من الزوال إلى الغروب . والمغرب والعشاء الآخرة اشتركا في الوقت من الغروب إلى الغسق .وأفرد صلاة الفجر بالذكر في قوله : ﴿ وقرآن الفجر ﴾

ففي الآية بيان وجوب الصلوات الخمس ، وبيان أوقاتها .

ويؤيد ذلك ما رواه العياشي بالإسناد عن عبيد بن زرارة ، عن أبي عبد الله (ع) . وفي هذه الآية قال : إنّ الله افترض أربع صلوات ، أول وقتها من زوال الشمس إلى انتصاف الليل ، منها صلاتان أول وقتهما من عند زوال الشمس إلى غروبها ، إلاّ أن هذه قبل هذه ، ومنها صلاتان أول وقتهما من غروب الشمس إلى انتصاف الليل ، إلاّ أن هذه قبل هذه .

---

[1] التفسير الكبير للفخر الرازي ج١١ /ص٢٨ ط دار الفكر سنة ١٩٩٤/م ، بيروت .

وإلى هذا ذهب المرتضى علم الهدى (قدس الله روحه) في أوقات الصلوات .

وقال الزجاج : إنّ في قوله : ﴿ وقرآن الفجر ﴾ . فائدة عظيمة تدل على أن الصلاة لا تكون إلاّ بقراءة لأن قوله : ﴿ أقم الصلاة ﴾ وأقم قرآن الفجر ، قد أمر فيه أن يقيم الصلاة بالقراءة حتى سميت الصلاة قرآناً ، فلا يكون صلاة إلا بقراءة .

﴿ إنّ قرآن الفجر كان مشهوداً ﴾ . كلهم [1] قالوا معناه : إنّ صلاة الفجر تشهدها ملائكة الليل ، وملائكة النهار

روايات من طرق السنّة في الجمع بين الصلاتين

١ = روى مسلم بسنده ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : صلّى رسول الله (ص) [2] الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً ، في غير خوف ولا سفر

٢ = وروى مسلم بسنده عن أبي الشعثاء جابر بن زيد ، عن ابن عباس ، قال صليتُ مع النبيّ (ص) ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً .

قال عمرو بن دينار : قلتُ : يا أبا الشعثاء ! أظنه [3] أخّر الظهر ، وعجل العصر وأخّر المغرب وعجل العشاء ؟ قال : وأنا أظن ذلك

٣ = وروى مسلم بسنده ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : إنّ رسول [4] الله (ص) صلّى بالمدينة سبعاً وثمانياً ، الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء

---

[1] تفسير مجمع البيان /ج١٥ مج ٦ /ص٢٨٣ .

[2] مسند مسلم . كتاب صلاة المسافرين وقصرها . باب الجمع بين الصلاتين في الحضر . شرح النووي ج ١٥ /ص٢٢٣ / رقم ٤٩ . ط دار القلم بيروت .

[3] نفس المصدر من مسند مسلم ج ١٥ /ص٢٢٥ رقم /٥٥

[4] نفس المصدر من مسند مسلم ج ١٥ /ص٢٢٥ رقم /٥٦ .

٤ = وروى مسلم بسنده ، عن الزبير بن الخريت ، عن عبد الله بن شقيق قال : خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتى غربت الشمس وبدت النجوم وجعل الناس يقولون : الصلاة الصلاة !

قال : فجاءه رجل من بني تميم لا يفتر ولا ينثني : الصلاة الصلاة !

قال : فقال ابن عباس : أتعلمني بالسنة لا أمَّ لك ؟

ثمَّ قال رأيتُ رسول الله (ص) جمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء .

قال عبد الله بن شقيق : فحاك في صدري من ذلك شيء ، فأتيتُ أبا هريرة فسألته فصدق مقالته (١)

٥ = وروى مسلم بسنده ، عن عبد الله بن شقيق العقيلي ، قال : قال رجل لابن عباس : الصلاة فسكت ، ثمَّ قال : الصلاة فسكت ، ثمَّ قال : الصلاة فسكت ، ثمَّ قال ـ ابن عباس ـ : لا أمَّ لك ! أتعلمنا بالصلاة ؟ وكنَّا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله (ص) (٢)

٦ = وروى مسلم بسنده عن زهير قال ابن يونس : حدّثنا زهير ، حدثنا أبو الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : صلّى رسول الله (ص) الظهر والعصر جميعاً بالمدينة في غير خوف ولا سفر .

قال أبو الزبير : فسألتُ سعيداً لِمَ فعل ذلك ؟

فقال : سألتُ ابن عباس كما سألتني ، فقال : أراد أن لا يحرج أحداً من أمّته (٣)

---

(١) نفس المصدر عند مسلم ج ١٥ /ص٢٢٦ رقم /٥٧ .

(٢) نفس المصدر عند مسلم ج ١٥ /ص٢٢٧ رقم / ٥٨ . رقمه في الديسك /١١٥٥ .

(٣) نفس المصدر عند مسلم شرح النووي ج ١٥ /ص٢٢٣ رقم٥٠ . رقمه في الديسك /١١٤٧ و ١١٤٨ و ١١٥٠ . ورواه أحمد في مسند بني هاشم . رقمه في الديسك /١٨٥٢ و ٢٤٢٦ و ٣١٥٢

٧ = وروى مسلم بسنده ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : جمع رسول الله (ص) بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، بالمدينة ، في غير خوف ولا مطر .

وفي حديث وكيع قال : قلتُ لابن عباس : لِمَ فعل ذلك ؟

قال : كي لا يحرج أمّته .

وفي حديث أبي معاوية ، قيل لابن عباس : ما أراد إلى ذلك ؟

قال : أراد أن لا يحرج أمّته (١)

أقول : بهذا الحديث الذي رواه مسلم وغيره من الأحاديث ، يتبين الفرق بين التعليل الذي ذكره ابن عباس وهو : أن صلاة النبيّ (ص) جمعاً بدون أي عذر ما كان إلاّ للتخفيف والتسهيل على الأمّة ، لأنّ الإسلام دين يسر لا دين عسر وبين التفسيرات التي ذكرها الشراح لكتابي : البخاري ومسلم وأرباب المذاهب الذين اعتبروا أن الجمع بين الفرضين لا يجوز إلاّ في حالة الضرورة من سفر أو مطر أو غيره ، مع أن بعض الروايات صرحت بأنه جمع لغير مطر أو سفر . فلماذا التضليل للأمّة ، وتحريف الكلام عن مواضعه ؟ ؟!! .

٨ = وروى مسلم بسنده ، عن سعيد بن جبير قال : حدثنا ابن عباس : إنّ رسول الله (ص) جمع بين الصلاة في سفرة سافرها في غزوة تبوك ، فجمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء .

قال سعيد : فقلتُ لابن عباس : ما حمله على ذلك ؟

قال : أراد أن لا يحرج أمّته (٢)

---

(١) مسند مسلم ، كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر ، شرح النووي ج ١٥ /ص٢٢٥ رقم /٥٤ ، ط دار القلم بيروت . رقمه في الديسك /١١٥١ .

(٢) نفس المصدر عند مسلم ج ١٥ /ص٢٢٠ رقم /٥١ .

٩ = وروى مسلم بسنده ، عن أبي الزبير المكي ، أنّ أبا الطفيل عامر بن واثلة أخبره ، أنّ معاذ بن جبل أخبره ، قال : خرجنا مع رسول الله (ص) عام غزوة تبوك ، فكان يجمع الصلاة ، فصلى الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً ، ثمّ دخل ثمّ خرج بعد ذلك فصلى المغرب والعشاء جميعاً (١)

١٠ = وروى مسلم بسنده ، عن أبي الطفيل عامر ، عن معاذ قال : خرجنا مع رسول الله (ص) في غزوة تبوك ، فكان يصلي الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً (٢)

١١ = وروى مسلم بسنده ، عن أبي الزبير قال : حدّثنا عامر بن واثلة أبو الطفيل قال : حدّثنا معاذ بن جبل قال : جمع رسول الله (ص) في غزوة تبوك بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء .

قال : فقلتُ : ما حمله على ذلك ؟

فقال : أراد أن لا يحرج أمّته (٣)

قال السيد عبد الحسين شرف الدين (ره) ، بعد إيراد بعض هذه الروايات : هذه الصحاح صريحة في أن العلة في تشريع الجمع إنما هي التوسع بقول مطلق على الأمّة ، وعدم إحراجها بسبب التفريق ، رأفة بأهل الشغال ، وهم أكثر الناس . . .وقد أوردها مسلم في باب الجمع في الحضر ، ليكون الدليل أبلغ في جواز الجمع بين الصلاتين بقول مطلق ، وهذا من فهمه وعلمه وإنصافه

وهذه الروايات التي ذكرناها كلها صحيحة ، على شرط البخاري ، ورجال أسانيدها ، كلهم قد احتج البخاري بهم في صحيحه ، فما المانع من إيرادها بأجمعها في صحيحه ؟!.

---

(١) مسند مسلم ، كتاب الفضائل ، شرح النووي ج١٥ /ص٤٦ رقم /١٠ .

(٢) نفس المصدر عند مسلم من كتاب المسافرين ج١٥ /ص٢٢٤ رقم ٥٢ .

(٣) نفس المصدر عند مسلم من كتاب صلاة المسافرين ج ١٥ /ص٢٢٤ رقم /٥٣ .

وما الذي دعاه إلى الإقتصار على النزر اليسير منها ؟!.

ولماذا لم يعقد في كتابه باباً للجمع في الحضر ، وباباً للجمع في السفر ؟!.

مع توفر الصحاح ـ على شرطه ـ الواردة في الجمع ، مع أن أكثر أئمة الحديث قائلون به في الجملة .

ولماذا اختار من أحاديث الجمع ما هو أخستها دلالة عليه ؟

ولِمَ وضعه في باب يوهم صرفه عن معناه ؟

فإني أربأ بالبخاري أن يكون كالذين يحرفون الكلم عن مواضعه ، أو كالذين يكتمون الحق وهم يعلمون !.

وإليك ما اختاره في هذا الموضوع ، ووضعه في غير موضعه ، إذ قال : في باب تأخير الظهر إلى العصر من كتاب مواقيت الصلاة من صحيحه :

١٢ = روى البخاري بسنده ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن عبد الله بن عباس قال : إنّ النبي (ص) صلّى بالمدينة سبعاً وثمانياً ، الظهر والعصر والمغرب والعشاء .

فقال أيوب : لعلّه في ليلة مطيرة . قال : عسى[1]

أقول : كلمة (عسى) التي يسوقها البخاري ، خبيثة ، وتحمل على تأويل : عسى أن يكون قولك صحيحاً لِنجد مخرجاً لتصرّف رسول الله (ص) ، وتأويلاً لخطئه الجسيم !! فانظر وأفقه واحكم على الطيّب الذكر (البخاري) وعلى رواته بما هم أهله .

وقد اتّبعوا لعلّ وعسى ، فضلّوا وأضلّوا ﴿ إن يتّبعون إلاّ الظن وإن هم إلاّ يخرصون ﴾ . الأنعام / ١١٦

---

[1] مسند البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب تأخير الظهر رقم /٥١٠ ج ١ /ص٢٨٦ .

ومعنى سبعاً أو ثمانياً ، يعني جمع بين الظهر والعصر ، وكل فرض منهما أربع ركعات ، فيكون المجموع ثمانية ، ومجموع المغرب والعشاء سبع ركعات .

وممن انتقد البخاري أيضاً : شيخ الإسلام زكريا الأنصاري في تحفة الباري من شرحه للبخاري ، عند بلوغه إلى هذا الباب ، فقال : المناسب للحديث بان صلاة الظهر مع العصر ، والمغرب مع العشاء ، ففي التعبير بما قاله ـ أي البخاري ـ تجوز وقصور ، إلى أن قال : وتأويل ذلك بأنه فرغ من الأولى فدخل وقت الثانية فصلاها عقبها خلاف الظاهر .

وقال القسطلاني في شرحه للبخاري ، إرشاد الساري : وتأوله على الجمع الصوري : بأن يكون أخّر الظهر إلى آخر وقتها ، وعجّل العصر في أول وقتها ضعيف لمخالفة الظاهر ، وهكذا قال أكثر علمائهم ، ولا سيّما شارحوا صحيح البخاري (١)

---

(١) عن تعليقة مسائل فقهية للسيد شرف الدين / ص٩ ط دار النعمان النجف الأشرف سنة ١٩٦٤/م

الفصل التاسع

في تشريع السجود على الأرض ونباتها

قال الله تبارك وتعالى : ﴿ يا أيّها النـاس اعبـدوا ربّكـم الـذي خلقكـم والذيـن مـن قبلكـم لعلكـم تـتقون ۞ الـذي جعـل لكـم الأرض فراشـاً والسماء بناءً ﴾ . البقرة /٢١-٢٢

حيث آمر سبحانه العباد أن يعبدوه . وهذه العبادة هـي الصـلاة ، الـتي تمتـاز عن بقية العبادات بالركوع والسجود ، على ما دلّ عليه قوله عزّ وجلّ : ﴿ يا أيّها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا واعبدوا ربّكم وافعلوا الخـير لعلكـم تفلحون ﴾ . الحج /٧٧

فأرشد سـبحانه العبـاد الذيـن يقومـون للصـلاة بـأن تكـون الأرض فرشـهم يسجدون عليها ، بحيث يبتعدون عن كل مـا يرمـز إلى زخـرف الأرض وملذّاتهـا وشهواتها ، فيكـون السجود على مـا يطلق عليه اسـم الأرض ونباتهـا الـذي لا يؤكل ولا يلبس .

روايات من طرق السنة

روى البخاري بسنده ، عن جابر بن عبدالله ، أنّ النبيّ (ص) قال : أعطيتُ خمساً لم يُعطهنّ أحد قبلي : نُصرتُ بالرُّعب مسيرة شهر ، وجُعلت ليَ الأرض مسجداً وطهوراً ، فأيُّما رجل من أمّتي أدركته الصّلاة فليصلّ ، وأحلّت لي

الغنائم ولم تحلّ لأحدٍ قبلي ، وأُعطيتُ الشفاعة ، وكان النبيّ يُبعث إلى قومه خاصّة ، وبعثتُ إلى الناس عامّة (١)

وروى مسلم بسنده ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : قال رسول الله (ص) : أعطيتُ خمساً لم يعطهنّ أحد قبلي : كان كل نبيّ يُبعث إلى قومه خاصة ، وبعثتُ إلى كل أحمر وأسود ، وأحلت لي الغنائم ، ولم تُحل لأحد قبلي ، وجعلت ليَ الأرض طيّبة ، طهوراً ، ومسجداً ، فأيُّما رجل أدركته الصلاة صلّى حيث كان ، ونصرتُ بالرعب بين يدي مسيرة شهر ، وأعطيتُ الشفاعة (٢)

وروى مسلم بسنده ، عن ربعيّ ، عن حذيفة قال : قال رسول الله (ص) : فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت تربتها لنا طهوراً إذا لم نجد الماء . وذكر خصلة أخرى (٣)

وروى مسلم أيضاً بسنده ، عن أبي هريرة : أنّ رسول الله (ص) قال : فضلتُ على الأنبياء بستّ : أُعطيتُ جوامع الكلم ، ونصرتُ بالرعب ، وأُحلّت ليَ الغنائم ، وجعلت ليَ الأرض طهوراً ومسجداً ، وأُرسلتُ إلى الخلق كافّة ، وختم بي النبيّون (٤)

---

(١) مسند البخاري ، كتاب التيمم / رقم ٣٢٣ ج١ /ص٢٠٩ . وذكره البخاري أيضاً في كتاب الصلاة /ص٢٥٠ رقم / ٤١٩ بعنوان قول النبيّ (ص) : جعلت لي الأرض مسجداً وطهورا .

(٢) مسند مسلم ، كتاب المساجد ، ج٥ /ص٦ رقم /٣ شرح النووي . رقمه في الديسك /٨١٠ .

(٣) مسند مسلم ، كتاب المساجد، ج٥ /ص٧ رقم /٤ . رقمه في الديسك /٨١١ .

(٤) مسند مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، ج٥ /ص٨ رقم /٥ . رقمه في الديسك /٨١٢ . ورواه الترمذي في سننه كتاب الصلاة ، عن أبي سعيد الخدري ، رقمه في الديسك/٢٩١ ورواه الترمذي أيضاً في كتاب السير ، رقمه في الديسك/١٤٧٤ .

خُمْرة النبيّ (ص)

روى البخاري بسنده ، عن عبد الله بن شداد ، عن ميمونة قالت : كان النبيّ (ص) يصلّي على الخُمرة (١)

وروى مسلم بسنده ، عن عائشة قالت : قال لي رسول الله (ص) : ناوليني الخُمْرة من المسجد . قالت : فقلتُ : إنّي حائض .

فقال : إنّ حيضتك ليست في يدك (٢)

وروى مسلم أيضاً بسنده ، عن عائشة قالت : أمرني رسول الله (ص) أن أناوله الخُمرة من المسجد ، فقلتُ : إنّي حائض .

فقال : تناوليها ! فإنّ الحيضة ليست في يدك (٣)

قال النووي في شرح الحديث : أمّا الخُمرة فبضم الخاء وإسكان الميم ؛ قال الهروي وغيره : هي هذه السجادة ، وهي ما يضع عليه الرجل جزء وجهه في سجوده من حصير أو نسجية من خوص . هكذا قاله الهروي والأكثرون .

وصرح جماعة منهم بأنها لا تكون إلا هذا القدر (٤)

وقال الجوهري : الخُمرة - بالضم - سجادة تُعمل من سعف النخل وترمل بالخيوط .

أقول : إنما سميت سجادة بعد ما اتخذها رسول الله (ص) مسجداً لجبهته الكريمة . وأمّا قبل ذلك فقد كانت خُمرة يخمر بها رأس الجام حذراً من أن يقع فيه شيء من الهوام (٥)

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة على الخمرة ج١ /ص٢٣١ رقم /٣٦٨ .

(٢) مسند مسلم ، كتاب الحيض ، ج٣ /ص٢١٤ رقم /١١ .

(٣) مسند مسلم ، كتاب الحيض ، ج٣ /ص٢١٤ رقم /١١ ط دار القلم بيروت .

(٤) من تعليقة للنووي على مسند مسلم ج٣ /ص٢١٤ على رقم /١١

(٥) عن حاشية البحار ج٨٥ /ص١٥٧ .

سجود النبيّ (ص) على الحصير

روى البخاري بسنده ، عن زيد بن ثابت أنّ النبيّ (ص) اتّخذ حُجرة في المسجد من حصير فصلّى رسول الله (ص) فيها ليالي . . .[1]

وروى مسلم بسنده ، عن جابر قال : حدثني أبو سعيد الخدري أنه دخل على النبيّ (ص) قال : فرأيتُه يصلي على حصير يسجد عليه[2]

سجود النبيّ (ص) على التراب

روى البخاري بسنده ، عن يحيى ، عن أبي سلمة قال : سألتُ أبا سعيد الخدريّ فقال : جاءت سحابة فمطرت حتى سال السّقف ، وكان من جريد النخل فأُقيمت الصّلاة فرأيتُ رسول الله (ص) يسجد في الماء والطين ، حتّى رأيتُ أثر الطين في جبهته[3]

وروى البخاري أيضاً بسنده ، عن ابن أبي سلمة قال : سألتُ أبا سعيد ، وكان لي صديقاً ؟

فقال : اعتكفنا مع النبيّ (ص) العشر الأوسط من رمضان ، فخرج صبيحة عشرين فخطبنا وقال : إنّي أُريتُ ليلة القدر ـ أي في منامه ـ ثمّ أُنسيتُها ، أو نُسّيتها ، فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر ، وإنّي رأيتُ أنّي أسجد في ماء وطين ، فمن كان اعتكف مع رسول الله (ص) فليرجع ، فرجعنا وما نرى في السماء قزعة ، فجاءت سحابة فمطرت حتى سال سقف المسجد ، وكان من

---

(١) مسند البخاري ، كتاب الإعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما يكره كثرة السؤال ج٨ /ص٧٤٩ رقم /٢٠٩٧ . رقمه في الديسك /٦٧٤٥ .

(٢) مسند مسلم ، آخر كتاب الصلاة ، باب الصلاة في ثوب واحد ج٤ /٤٨٠ رقم /٢٨٤ . رقمه في الديسك /٨٠٧ .

(٣) مسند البخاري ، كتاب الأذان ، باب : /٤٣٤ هل يصلي الإمام بمن حضر وهل يخطب يوم الجمعة في المطر ؟ ج١ /ص٣٢٥ رقم /٦٣٠ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب الصلاة ، باب /٥٤٤ من لم يمسح جبهته وأنفه حتى صلّى ج٢ /ص٣٩٥ رقم /٧٩٠ .

جريد النّخل ، وأقيمت الصّلاة ، فرأيتُ رسول الله (ص) يسجد في الماء والطين حتى رأيتُ أثر الطين في جبهته [(١)]

ورواه البخاري أيضاً بسنده ، في مكان آخر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدريّ : أنّ رسول الله (ص) كان يعتكف في العشر الأوسط من رمضان ، فاعتكف عاماً حتّى إذا كان ليلة إحدى وعشرين ، وهي اللّيلة التي يخرج من صبيحتها من اعتكافه قال : من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر ،وقد أُريتُ هذه اللّيلة ـ أي في منامه ـ ثمّ أُنسيتُها ، وقد رأيتُني أسجد في ماء وطين من صبيحتها ، فالتمسوها في العشر الأواخر ، والتمسوها في كلّ وترٍ ، فمطرت السماء تلك اللّيلة وكان المسجد على عريشٍ ، فوكف المسجد ، فبصرت عيناي رسول الله (ص) على جبهته أثر الماء والطّين من صُبح إحدى وعشرين [(٢)]

وروى مسلم بسنده ، عن أبي سعيد الخدري قال : كان رسول الله (ص) يجاور في العشر التي في وسط الشهر ، فإذا كان من حين تمضي عشرون ليلة ويستقبل إحدى وعشرين يرجع إلى مسكنه ، ورجع من كان يجاور معه ، ثمّ إنّه اقام في شهر جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجع فيها فخطب الناس فأمرهم بما شاء الله ثم قال : إنّي كنتُ أُجاور هذه العشر ثمّ بدا لي أن أُجاور هذه العشر الأواخر فمن كان اعتكف معي فليبت في معتكفه ، وقد رأيتُ هذه الليلة ، فأنسيتها فالتمسوها في العشر الأواخر في كل وتر، وقد رأيتني أسجد في ماء وطين .

قال أبو سعيد الخدري : مطرنا ليلة إحدى وعشرين فوكف المسجد في مصلى رسول الله (ص) .

---

(١) مسند البخاري ، كتاب فضل ليلة القدر ج٣ /ص١٠٣ رقم /٢٧١ .

(٢) مسند البخاري ، كتاب الإعتكاف ج٣ /ص١٠٦ رقم /٢٨١ .

فنظرتُ إليه وقد انصرف من صلاة الصبح ووجهه مبتّل طيناً وماءً[1].

ورواه مسلم أيضاً بسنده ، عن أبي سعيد الخدري قال : كان رسول الله (ص) يجاور في رمضان العشر التي في وسط الشهر ، وساق الحديث بمثله ، غير أنه قال : فليثبت في معتكفه ، وقال وجبينه ممتلئاً طيناً وماءً[2]

ورواه مسلم أيضاً بسنده ، إلاّ أنه قال في آخره : ... فأصبح من ليلة إحدى وعشرين وقد قام إلى الصبح فمطرت السماء ، فوكف المسجد ، فأبصرتُ الطين والماء ، فخرج حين فرغ من صلاة الصبح وجبينه وروثة أنفه فيهما الطين والماء ...[3]

الصحابة يسجودون على التراب والحصى

روى البخاري بسنده ، عن أبي سلمة قال : حدَّثني مُعيقيب : أنَّ النبيَّ (ص) قال في الرّجل يُسوّي التراب حيث يسجد قال : إن كنتَ فاعلاً فواحدة[4]

وروى مسلم أيضاً بسنده، عن معيقيب ، قال : ذكر النبيّ (ص) المسح في المسجد ، يعني الحصى ، قال : إن كنتَ لا بد فاعلاً فواحدة[5]

---

[1] مسلم ، كتاب الصيام ، باب فضل ليلة القدر ج٨ /ص٣٠٨ رقم ٢١٣ . ديسك رقم /١٩٩٤ .

[2] نفس المصدر من مسند مسلم رقم /٢١٤ .

[3] نفس المصدر من مسند مسلم /ص٣٠٩ رقم ٢١٥ . ديسك رقم /١٩٩٥ . ورواه أحمد في مسنده عن أبي سعيد الخدري ، في عدّة مواضع ، ففي ج ٤ /ص١٢١ رقم ١١٥٨٠ . رقمه في الديسك /١١١٥١ . وذكره أيضاً في ج٤ /ص١٤٧ رقم /١١٧٠٤ . وذكره مختصرة أيضاً في ج٥ /٣٠٤ رقم /١٦٠٤٥ . وفي الديسك رقم /١٥٤٦٧ .

[4] مسند البخاري ، كتاب العمل في الصلاة ، باب مسح الحصا في الصلاة ج٢ /ص٥٢٠ رقم /١١٢٥ . رقمه في الديسك /١١٣١ . ورواه أحمد بن حنبل في مسنده . ج٥ /ص٢٨٢ رقم /١٥٥١١ ط دار القلم . وفي الديسك رقم /١٤٩٦٤ .

[5] مسند مسلم ، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب كراهة مسح الحصى ، ج٥ /ص٤٠ رقم /٤٧ ط دار القلم بيروت .

روى مسلم أيضاً بسنده ، عن أبي سلمة قال : حدَّثني معيقيب : أنَّ رسول الله (ص) قال : في الرجل يسوّي التراب حيث يسجد ، قال : إن كنتَ فاعلاً فواحدة (١)

قال النووي في شرحه لمسند مسلم : واتفق العلماء على كراهة المسح ، لأنّه ينافي التواضع ، ولأنه يشغل المصلي . قال القاضي : وكره السلف مسح الجبهة في الصلاة ، وقبل الإنصراف ، يعني من المسجد ممّا يتعلق بها من تراب ونحوه (٢)

وروى النسائي بسنده ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : كنّا نصلي مع رسول الله (ص) الظهر ، فآخذ قبضة من حصى في كفّي أبرده ثم أحوله في كفي الآخر ، فإذا سجدتُ وضعته لجبهتي (٣)

وروى أحمد بسنده عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : كنا نصلي مع رسول الله (ص) صلاة الظهر ، وآخذ بيدي قبضة من حصى فاجعلها في يدي الأخرى حتى تبرد ثم أسجد عليها من شدة الحر (٤)

علق البيهقي على هذا الحديث بقوله : قال شيخ : ولو جاز السجود على ثوب متصل به لكان ذلك أسهل من تبريد الحصى في الكف ووضعها للسجود عليها .

وقال ابن منظور : وفي الحديث : شكونا إلى رسول الله (ص) حرّ الرمضاء فلم يُشكنا . وقال ابن الأثير : . . . والفقهاء يذكرونه في السجود ، فإنهم

---

(١) مسند مسلم ، كتاب المساجد ، باب كراهة مسح الحصى ، ج٥ /ص٤٠ رقم /٤٩ .

(٢) من تعليقته على مسند مسلم ، بعد ذكر الحديثين السابقين .

(٣) سنن النسائي ، باب تبريد الحصى للسجود عليه ج٢ /٢٠٤ ط دار القلم بيروت .

(٤) مسند أحمد بن حنبل ج٥ /ص٧٧ رقم /١٤٥١٣ . رقمه في الديسك/١٣٩٨٢ . ورواه أحمد أيضاً . في ج٥ /ص٧٧ رقم /١٤٥١٤ . وفي الديسك رقم/١٣٩٨٣ .

كانوا يضعون أطراف ثيابهم تحت جباههم في السجود من شدّة الحر فنهوا عن ذلك ، وأنهم لما شكوا إليه ما يجدونه من ذلك لم يسمح لهم أن يسجدوا على طرف ثيابهم[1]

وروى أحمد بن حنبل بسنده ، عن الأعمش ، عن عبد الجبّار بن وائل ، عن أبيه قال : رأيتُ رسول الله (ص) يسجد على الأرض واضعاً جبهته وأنفه في سجوده[2]

قال الأستاذ محمّد التيجاني السماوي بعد ذكر بعض هذه الأخبار : فكيف يتعصب المسلمون ضد الشيعة لأنهم يسجدون على الأرض بدلاً من السجود على الزرابي ؟ .

وكيف يصل بهم الأمر إلى تكفيرهم ،والتشنيع عليهم ، وقذفهم زوراً وبهتاناً بأنّهم عبّاد الأصنام ؟ .

وكيف يضربونهم . . . لمجرد وجود التربة في جيوبهم أو في حقائبهم ؟ .

أهذا هو الإسلام الذي يأمرنا باحترام بعضنا ، وعدم إهانة المسلم الموحد الذي يشهد أن لا إله إلاّ الله ، وأن محمّداً رسول الله ، ويقيم الصلاة ، ويؤتي الزكاة ، ويصوم رمضان ، ويحج البيت ؟ ؟!! . . .[3]

وهذه بعض الأحاديث من طرق الشيعة

الأرض مسجداً وطهوراً

روى الشيخ الصدوق (ره) بسندٍ ، عن ابن عبّاس أنه قال : قال رسول الله (ص) : أعطيتُ خمساً ، لم يعطها أحدٌ قبلي : جعلت ليَ الأرض مسجداً

---

[1] راجع لسان العرب ، مادة شكا .

[2] أحمد ، مسند الكوفيّين ج٦ /ص٤٧٦ رقم /١٨٨٨٦ . ديسك رقم /١٨١٠٩ .

[3] كتاب مع الصادقين ، السجود على التربة .

وطهوراً ، ونصرتُ بالرعب ، وأحلَّ ليَ المغنم ، وأعطيتُ جوامع الكلم ، وأعطيتُ الشفاعة (١)

وروى ابن الشيخ الطوسي بسندٍ ، عن أبي جعفر (ع) قال : قال رسول الله (ص) : إنَّ الله جعل ليَ الأرض مسجداً وطهوراً ، أينما كنت منها أتيمَّم من تربتها ، وأصلّي عليها (٢)

وروى الديلمي بسندٍ ، عن جواب أمير المؤمنين (ع) لليهوديّ الذي سأله عن فضل النبيّ (ص) فقال (ع) : قال الله تعالى في ليلة المعراج : إنّي جعلت على الأمم أن لا اقبل منهم فعلاً إلاّ في بقاع الأرض التي اخترتها لهم ، وإن بعدت ، وقد جعلتُ الأرض لك ولأمَّتك طهوراً ومسجداً (٣)

وروى الشيخ الصدوق بسندٍ ، عن الأعمش ، عن الصادق (ع) قال : لا يُسجد إلاّ على الأرض ، أو ما أنبتت الأرض ، إلاّ المأكول ، والقطن ، والكتّان (٤)

حقيقة السجود

رويَ عن الإمام جعفر الصادق (ع) أنه قال : ما خسر والله من اتى بحقيقة السّجود ، ولو كان في العمر مرّة واحدة . وما أفلح من خلا بربّه في مثل ذلك الحال شبيهاً بمخادع لنفسه ، غافلٍ لاهٍ عمّا أعدّ الله للسّاجدين : من أنس العاجل ، وراحة الآجل ، ولابَعُد أبداً عن الله من أحسن تقرُّبه في السّجود ، ولا قَرُب إليه أبداً من أساء أدبه ، وضيّع حرمته ، بتعليق قلبه بسواه في حال سجوده .

---

(١) البحار ج٨٣ /ص٢٧٦ ، ناقلاً عن معاني الأخبار ، وعلل الشرائع ، والخصال .

(٢) البحار ج٨٣ /ص٢٧٧ ، ناقلاً عن مجالس ابن الشيخ .

(٣) البحار ج٨٣ /ص٢٧٦ ، ناقلاً عن إرشاد القلوب .

(٤) البحار ج٨٥ /ص١٤٩ ، ناقلاً عن كتاب الخصال .

فاسجد سجود متواضع ، ذليل ، عليم أنّه خُلِقَ من تراب يطأه الخلق ، وأنّه رُكّب من نطفة يستقذرها كلُّ أحد ، وكُوّن ولم يكن .

وقد جعل الله معنى السّجود سبب التقرّب إليه بالقلب والسّر والرّوح ، فمن قَرُبَ منه بَعُدَ من غيره ، ألاّ يرى في الظاهر أنّه لا يستوي حال السّجود إلاّ بالتّواري عن جميع الأشياء ، والإحتجاب عن كلّ ما تراه العيون ، كذلك أراد الله تعالى أمر الباطن ، فمن كان قلبه متعلّقاً في صلاته بشيء دون الله ، فهو قريب من ذلك الشيء ، بعيد من حقيقة ما أراد الله منه في صلاته ، قال الله عزّ وجلّ : ﴿ ما جعل الله لرجلٍ من قلبين في جوفه ﴾ . الأحزاب /٤

وقال رسول الله (ص) : قال الله عزّ وجلّ : لا أطّلع على قلب عبد فأعلم منه حبُّ الإخلاص لطاعتي لوجهي ، وابتغاء مرضاتي ، إلاّ توليتُ تقيمه وسياسته ، ومن اشتغل في صلاته بغيري فهو من المستهزئين بنفسه ، ومكتوب اسمه في ديوان الخاسرين (١)

ورويَ عن الإمام جعفر بن محمّد الصادق (ع) أنّه قال : ينبغي للمصلّي أن يباشر بجبهته الأرض ، ويعفّر وجهه في التراب ، لأنّه من التذلّل لله (٢)

الأفضل للمصلّي

رويَ عن الإمام جعفر الصادق (ع) ، عن آبائه (ع) ، عن أمير المؤمنين (ع) ، أنّ رسول الله (ص) قال : إنّ الأرض بكم برّة تتيمّمون منها ، وتصلّون عليها في الحياة ، وهي لكم كفات في الممات ، وذلك من نعمة الله له الحمد ، فأفضل ما يسجد عليه المصلّي الأرض النقية (٣)

---

(١) البحار ج٨٥ /ص١٣٦ ، ناقلاً عن كتاب مصباح الشريعة .

(٢) البحار ج٨٥ /ص١٥٦ ، ناقلاً عن كتاب دعائم الإسلام .

(٣) البحار ج٨٥ /ص١٥٦ ، ناقلاً عن كتاب دعائم الإسلام .

علّة السّجود على الأرض ونباتها

روى الشيخ الصدوق بسندٍ ، عن هشام بن الحكم قال : قلتُ لأبي عبد الله (ع) : أخبرني عمّا يجوز السّجود عليه ، وعمّا لا يجوز ؟

قال (ع) : السّجود لا يجوز إلاّ على الأرض أو ما أنبتت الأرض إلاّ ما أُكِل أو لُبس . فقلتُ له : جعلتُ فداك ! ما العلّة في ذلك ؟

قال (ع) : لأنّ السّجود هو الخضوع لله عزّ وجلّ ، فلا ينبغي أن يكون على ما يؤكل ويلبس ، لأنّ أبناء الدُّنيا عبيد ما يأكلون ويلبسون ، والسّاجد في سجوده في عبادة الله عزّ وجلّ ، فلا ينبغي أن يضع جبهته في سجوده على معبود أبناء الدُّنيا الذين اغترُّوا بغرورها . والسّجود على الأرض أفضل ، لأنّه أبلغ في التواضع والخضوع لله عزّ وجلّ[1]

ثواب السجود على تربة الإمام الحسين (ع)

روى الشيخ الطوسي (ره) ، عن معاوية بن عمّار قال : كان لأبي عبد الله الصادق (ع) خريطة ديباج صفراء ، فيها تربة أبي عبد الله الحسين (ع) ، فكان إذا حضرت الصلاة صبّه على سجّادته وسجد عليه ، ثمّ قال (ع) : السّجود على تربة الحسين (ع) يخرق الحُجُب السبع[2]

وروى الديلمي ، عن الإمام الصادق (ع) ، أنه كان لا يسجد إلاّ على تربة الحسين (ع) تذلّلاً لله ، واستكانة إليه[3]

التسبيح بتربة الحسين (ع)

روى الشيخ الطوسي بسندٍ ، عن الإمام موسى الكاظم (ع) أنه قال : لا تستغني شيعتنا عن أربع : خُمرة يُصلّى عليها ، وخاتم يتختّم به ، وسواك

---

[1] البحار ج٨٥ /ص١٤٧ ، ناقلاً عن كتاب علل الشرائع

[2] البحار ج٨٥ /ص١٥٣ ، ناقلاً عن كتاب المصباح .

[3] البحار ج٨٥ /ص١٥٨ ، ناقلاً عن كتاب إرشاد القلوب .

يستاك به ، وسبحة من طين قبر أبي عبد الله الحسين (ع) فيها ثلاث وثلاثون حبّة ، متى قلّبها ذاكراً لله كُتِبَ له بكلّ حبّة أربعون حسنة ، وإذا قلّبها ساهياً يعبث بها كتب الله له عشرين حسنة (١)

ورويَ عن مولانا الإمام جعفر الصادق (ع) أنه قال : إنّ فاطمة بنت رسول الله (ص) كانت سبحتها من خيط صوف مفتّل معقود عليه عدد التكبيرات وكانت (ع) تديرها بيدها تكبّر ، وتسبّح حتى قتل حمزة بن عبد المطلب ، فاستعملت تربته وعملت التّسابيح فاستعملها النـاس ، فلمّا قُتِلَ الحسين صلوات الله عليه عدل الأمر إليه فاستعملوا تربته لما فيها من الفضل والمزيّة (٢)

أقول : بعد قراءة هذه الأحاديث والأخبار من طرق الطرفين ، ومن أن النبيّ (ص) كان يسجد على التراب ، أو على الخُمـرة المصنوعة من نبات الأرض الذي لا يُؤكل ولا يُلبس ، ومن أنّه (ص) لم يكن يأذن لأصحابه بالسجود على الثوب وما شابه ذلك ، مع شدّة الحر ، وأنّهم كانوا يُبردون الحصى بأيديهم ليسجدوا عليها ، وبعد تأكّدنا من أنّه كان (ص) يحدث الناس ليعلموا أن الله سبحانه جعل له ميزة على كل الأنبياء (ع) بأن جعل له الأرض مسجداً (أي يصلي ويسجد عليها أينما كان) وطهوراً (أي يتيمم بها بدل الغسل أو الوضوء عند فقدان الماء) نعرف بوضوح أن ما يفعله الشيعة من السجود على التراب ، أو على نبات الأرض هو اتّباع لرسول الله (ص) ، وسيرٌ على سُنّته المباركة ، واقتداء بأقواله وأفعاله .

لذا نأمل مِن كُلّ مَن ينتقد الشيعة ، ويُشنّع عليهم ويقول بأنهم خارجون من الدين الحنيف ، بأن يتقي الله سبحانه ، ويعود عن غيّه وعناده إلى ما أجمعت عليه الشيعة من السجود على الأرض ونباتها ، وأن لا يلتفت إلى تلك الأحاديث

---

(١) البحار ج١٠١ /ص١٣٢ ، ناقلاً عن كتاب التهذيب .

(٢) البحار ج١٠١ /ص١٣٣ ، ناقلاً عن كتاب المزار الكبير .

التي تتعارض مع ما ذكر من فعل النبيّ (ص) وقوله ، لأنها لا توافق إلاّ فعل حكام بني أميّة وسنّتهم المشؤومة ، ولأنها تخالف إجماع الشيعة وما ذكرنا من الأخبار من طرق السنة . وإن مخالفة أقواله وأفعاله (ص) تعني مخالفة الله تعالى ﴿ قُل أطيعُوا الله وأطيعُوا الرَّسُول فإن تولّوا فإنّما عليه ما حُمّل وعليكم ما حُمّلتم وإن تطيعوه تهتدوا وما على الرَّسول إلاّ البلاغ المبين ﴾

النور /٥٤

في مشروعية الخُمس ووجوبه

قال الله تعالى : ﴿ واعلموا انّما غنمتم من شيء فإنّ لله خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل .. ﴾ . الأنفال/ ٤١

قال الشيخ القميّ (ره) في تفسير الآية : ﴿ واعلموا أنّما غنمتم من شيء فإنّ لله خمسه وللرسول ولذي القربى ﴾ وهو الإمام ﴿ واليتامى والمساكين وابن السبيل ﴾ فهم أيتام آل محمّد خاصّة ومساكينهم وأبناء سبيلهم خاصّة ، فمن الغنيمة يخرج الخمس ويقسم على ستّة أسهم : سهم لله ، وسهم لرسول الله ، وسهم للإمام .

فسهم الله ، وسهم الرّسول يرثه الإمام ، فيكون للإمام ثلاثة أسهم من ستة . والثلاثة الأسهم ـ الباقية ـ لأيتام آل الرّسول ومساكينهم وأبناء سبيلهم .

وانّما صارت للإمام وحده من الخمس ثلاثة أسهم ، لأنّ الله قد ألزمه بما ألزم النبيّ (ص) من تربية الأيتام ، ومؤن المسلمين ، وقضاء ديونهم ، وحملهم في الحجّ والجهاد ، وذلك قول رسول الله (ص) لمّا أنزل الله عليه : ﴿ النبيُّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم ﴾ . الأحزاب / ٦

وهو أب لهم ، فلمّا جعله الله أباً للمؤمنين ، لزمه ما يلزم الوالد للولد ، فقال عند ذلك : من ترك مالاً فلورثته ، ومن ترك ديناً أو ضياعاً فعليَّ ، وإليَّ ، فلزم الإمام ما لزم الرّسول (ص) ، فلذلك صار له من الخمس ثلاثة أسهم[1]

---

[1] البحار ج٩٦ /ص١٩٨ ، ناقلاً عن تفسير القمي .

الإمام الرضا (ع) وتشريع الخمس وتوزيعه

روى الشيخ الصدوق (ره) بسندٍ ، عن الإمام عليّ بن موسى الرضا (ع) أنه قال : - من حديث احتجاجه (ع) على علماء العامة في مجلس المأمون العباسي في فضل العترة الطاهرة (ع) - وأمّا الثامنة : فقول الله عزّ وجلّ : ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شيء فإنّ لله خمسه وللرسول ولذي القربى ﴾ . الانفال /٤١

فقرن سهم ذي القربى مع سهمه وسهم رسوله (ص) ، فهذا فصل بين الآل والأمّة ، لأنّ الله جعلهم في حيّز ، وجعل الناس كلهم في حيّز دون ذلك ، ورضيَ لهم ما رضيَ لنفسه ، واصطفاهم فيه ، وابتدأ بنفسه ، ثمّ ثنّى برسوله ثمّ بذي القربى ، في كل ما كان من الفيء والغنيمة وغير ذلك ممّا رضيه عزّ وجلّ لنفسه ، ورضيه لهم فقال : - وقوله الحق - : ﴿ واعلموا أنّما غنمتم من شيء فإنّ لله خمسه وللرسول ولذي القربى ﴾ . الأنفال /٤١

فهذا توكيد مؤكد ، وأمر دائم لهم إلى يوم القيامة في كتاب الله الناطق الذي ﴿ لايأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ﴾ فصلت /٤٢

وأمّا قوله : ﴿ واليتامى والمساكين ﴾ . فإنّ اليتيم إذا انقطع يتمه ، خرج من المغانم ، ولم يكن له نصيب ، وكذلك المسكين إذا انقطعت مسكنته ، لم يكن له نصيب في المغنم ، ولا يحل له أخذه ، وسهم ذي القربى إلى يوم القيامة قائم فيهم للغني والفقير ، لأنه لا أحد أغنى من الله ، ولا من رسوله (صلى الله عليه وآله) ، فجعل لنفسه منها سهماً ، ولرسوله (ص) سهماً ، فما رضي لنفسه ولرسوله رضيه لهم ، وكذلك الفيء ، ما رضيه لنفسه ولنبيه (ص) ، رضيه لذي القربى ، كما جاز لهم في الغنيمة فبدأ بنفسه ، ثمّ برسوله (ص) ثمّ بهم ، وقرن سهمهم بسهم الله وسهم رسوله (ص) ، وكذلك في

الطاعة ، قال عزَّ وجلَّ : ﴿ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأُلي الأمر منكم ﴾ . النساء / ٥٩

فبدأ بنفسه ، ثمَّ برسوله (ص) ، ثمَّ بأهل بيته ، وكذلك آية الولاية : ﴿ إنَّما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا ﴾ . المائدة /٥٥

فجعل ولايتهم مع طاعة الرسول ، مقرونة بطاعته ، كما جعل سهمه مع سهم الرسول مقروناً بأسهمهم في الغنيمة والفيء ، فتبارك الله ما أعظم نعمته على أهل هذا البيت ، فلمَّا جاءت قصة الصدقة ، نزَّه نفسه عزَّ ذكّره ، ونزَّه رسوله (ص) ، ونزَّه أهل بيته عنها ، فقال : ﴿ إنَّما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله . . ﴾ . التوبة /٦٠

فهل تجد في شيء من ذلك أنه جعل لنفسه سهماً ، أو لرسوله (ص) ، أو لذي القربى ؟ لأنه لمَّا نزَّههم عن الصدقة ، نزَّه نفسه ، ونزَّه رسوله ، ونزَّه أهل بيته . لا بل حرم عليهم ، لأن الصدقة محرمة على محمّد وأهل بيته ، (صلوت الله عليهم أجمعين) وهي أوساخ الناس ، لا تحل لهم لأنهم طهروا من كل دنس ووسخ ؛ فلمَّا طهرهم واصطفاهم رضي لهم ما رضي لنفسه ، وكره لهم ما كره لنفسه عزَّ وجلَّ . فهذه الثامنة[1]

وجوب الخمس بعد المؤونة

روى العيّاشي (ره) عن إبراهيم بن محمّد قال : كتبتُ إلى أبي الحسن الثالث ـ الإمام الهادي ـ (ع) أسأله عمَّا يجب في الضيّاع فكتب : الخمس بعد المؤونة .

قال : فناظرتُ أصحابنا ، فقالوا : المؤونة بعد ما يأخذ السّلطان ، وبعد مؤونة الرَّجل فكتبتُ إليه : إنَّك قلتَ : الخمس بعد المؤونة ، وإنَّ أصحابنا

---

[1] البحار ج٩٦ /ص١٩٦ ، ناقلاً عن كتابي عيون الأخبار والأمالي .

اختلفوا في المؤونة ؟ فكتب : الخمس بعد ما يأخذ السّلطان وبعد مؤنة الرّجل وعياله[1]

عموم وجوب الخمس في كل غنيمة

قال في كتاب فقه الرضا (ع) : وقيل للعالم (ع) : ما أيسر ما يدخل به العبد النار ؟ قال : أن يأكل من مال اليتيم درهماً ، ونحن اليتيم .

وقال جلّ وعلا : ﴿ واعلموا أنّما غنمتم من شيء فإنّ لله خمسه وللرسول ولذي القربى ﴾ . إلى آخر الآية ، فتطوّل علينا بذلك امتناناً منه ورحمة ، إذ كان المالك للنّفوس والأموال وسائر الأشياء الملك الحقيقيّ ، وكان ما في أيدي النّاس عواري ، وإنّهم مالكين مجازاً لا حقيقة له .

وكلُّ ما أفاده الناس فهو غنيمة ، لا فرق بين الكنوز ، والمعادن ، والغوص ومال الفيء الذي لم يختلف فيه ، وهو ما ادُّعي فيه الرّخصة ، وهو ربح التجارة وغلّة الصّنيعة وسائر الفوائد من المكاسب والصناعات والمواريث وغيرها ، لأنّ الجميع غنيمة وفائدة ، ورزق الله جلّ وعزّ ، فإنّه رويَ : أنّ الخمس على الخياط من أبرته والصّانع من صناعته .

فعلى كلّ من غنم من هذه الوجوه مالاً فعليه الخمس ، فإن أخرجه فقد أدّى حقّ الله ما عليه ، وتعرّض للمزيد ، وحلّ له باقي ماله وطاب ، وكان الله أقدر على إنجاز ما وعد العباد من المزيد ، والتطهير من البخل على أن يغني نفسه ممّا في يديه من الحرام الذي بخل فيه ، بل قد خسر الدنيا والآخرة ، وذلك هو الخسران المبين .

فاتّقوا الله وأخرجوا حقّ الله ممّا في أيديكم ، يبارك الله لكم في باقيه ، ويزكو ، فإنّ الله جلّ وعزّ الغنيُّ ونحن الفقراء ، وقد قال الله : ﴿ لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التّقوى منكم ﴾ . الحج /٣٧

---

[1] البحار ج٩٦ /ص١٩٣ ، ناقلاً عن تفسير العيّاشي .

فلا تدعوا التّقرّب إلى الله جلَّ وعزَّ بالقليل والكثير على حسب الإمكان ، وبادروا بذلك الحوادث ، واحذروا عواقب التّسويف فيها ، فإنّما هلك من هلك من الأمم السّالفة بذلك ، وبالله الإعتصام [1]

رفع منزلة من يخمس أمواله

روى الصفار (ره) بسندٍ عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر الباقر (ع) قال : قرأتُ عليه آية الخمس .

فقال (ع) : ما كان لله فهو لرسوله ، وما كان لرسوله فهو لنا .

ثمَّ قال (ع) : والله لقد يسّر الله على المؤمنين أنّه رزقهم خمسة دراهم ، وجعلوا لربّهم واحداً وأكلوا أربعة حلالاً .

ثمَّ قال (ع) : هذا من حديثنا صعبٌ مستصعب لا يعمل به ولا يصبر عليه إلاّ ممتحن قلبه للإيمان [2]

أقول : أجمع فقهاء الشيعة الإمامية على أن الخمس في سبعة أمور :

أولاً : غنائم الحرب ، المأخوذة من الكفار بالقتال . . .

ثانياً : المعدن ، كالذهب والفضة والرصاص والنحاس . . .

ثالثاً : الكنز ، وهو المال المذخور في موضعٍ أرضاً كان أم جداراً . . .

رابعاً : ما أُخرج من البحر بالغوص من الجواهر واللآلىء . . .

خامساً : الأرض التي اشتراها الذمي من المسلم . . .

سادساً : المال المخلوط بالحرام ، ولم يُعلم مقدار الحرام فيه . . .

سابعاً : ما يفضل عن المكلف من مؤونة سنته ، من فوائد الصناعات والزراعات والتجارات والأجارات . . .

---

(1) البحار ج٩٦ / ص١٩١ ، ناقلاً عن كتاب فقه الإمام الرضا (ع) .

(2) البحار ج٩٦ / ص١٩١ ، ناقلاً عن تفسير بصائر الدرجات .

هذه أمور سبعة يجب فيها الخمس بشروطٍ ذكرها الفقهاء والمراجع في رسائلهم العَمَلية .

وقد اجمعت الشيعة الإمامية على أن الآية عامة تشمل غنيمة الحرب وغيرها من الأرباح التي ذكرت .

حكم الخمس عند غير الشيعة

اعتبر فقهاء السنة أن الخمس واجب في غنيمة الحرب فقط ، واعتبروا أن الآية خاصة بها ، مع أن ظاهر الآية عام لكل غنيمة .

أما المفسرون منهم فقد اختلفوا ، فمنهم من اعتبر أن الغنيمة خاصة بالحرب ومنهم من اعترف بأن اللفظ أعم يشمل كل غنيمة ، وهذه بعض أقوالهم :

قال القرطبي : الغنيمة في اللغة ما يناله الرجل بسعي ، ومنه قول الشاعر :

وقد طوّفت في الآفاق حتّى ❁ ❁ ❁ رضيت من الغنيمة بالأياب

ثم قال : واعلم أنّ الإتّفاق حاصل على أنّ المراد بقوله تعالى : ﴿ ما غنمتم من شيء ﴾ مال الكفّار ، إذا ظفر به المسلمون على وجه الغلبة والقهر ولا تقتضي اللغة هذا التخصيص على ما بيناه ، ولكن عرف الشرع قيّد اللفظ بهذا النوع (١)

وقال الفخر الرازي : الغنم : الفوز بالشيء ، والغنيمة في الشريعة ، ما دخلت في أيدي المسلمين ، من أموال المشركين ، على سبيل القهر ، بالخيل والركاب (٢)

وقال في تفسير المنار : الغنم بالضم والمغنم والغنيمة ما يصيبه الإنسان ، وبناله ، ويظفر به من غير مشقة ، كذا في القاموس . والغنيمة في الشرع ما أخذه المسلمون من المنقولات في حرب الكفار عنوة . تفسير المنار ج١٠ /ص٣

---

(١) تفسير الجامع لأحكام القرآن ج٨ /ص١

(٢) التفسير الكبير ج١٥ /ص١٦٤

وقال المراغي : الغنم والمغنم والغنيمة ، ما يناله الإنسان ويظفر به ، بلا مقابل مادّيّ . وقولهم : الغرم بالغنم ، أي يقابَل به . . .(١)

أقول : اعترفوا بان الغنيمة باللغة عامة ، ولكن الشرع خصصها ، ومن هو الشرع ؟ ومن هم الفقهاء إلاّ أولئك الذين عاشوا اتباعاً للسلاطين ، وخداماً للحكام الظالمين ، وما هو إلاّ التقليد الأعمى الذي ذمّه الله تعالى بقوله : ﴿ إنّا وجدنا آباءنا على أمّة وإنّا على آثارهم مقتدون ﴾ . الزخرف /٢٣

وقد نصَّ البخاري في حديثٍ رواه : أن الخمس واجب في الركاز . والركاز هو الكنز المستخرج من باطن الأرض . وهذا يؤكد أن لفظ الغنيمة أعم من غنيمة الحرب وغيرها .

روى البخاري بسنده ، عن أبي جمرة ، عن ابن عباس قال : قدم وفد عبد القيس على رسول الله (ص) فقالوا : إنّا من هذا الحيّ من ربيعة ، ولسنا نصل إليك إلاّ في الشهر الحرام ، فمرنا بشيء نأخذه عنك وندعوا إليه من وراءنا .

فقال : آمركم بأربعٍ ، وأنهاكم عن أربعٍ :

الإيمان بالله ، ثمّ فسَّرها لهم ، شهادة أن لا إله إلاّ الله ، وأنّي رسول الله ، وإقام الصّلاة ، وإيتاء الزكاة ، وأن تؤدُّوا إليَّ خُمُس ما غنمتم(٢)

---

(١) تفسير المراغي ج١٠ /ص٤

(٢) مسند البخاري ، كتاب مواقيت الصلاة ، باب /٢٥٣ قوله تعالى : ﴿ منيبين إليه .. ﴾ ج١ /ص٢٧٨ رقم /٤٩١ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة ، رقم /١٣٠٨ ج٢ /ص٥٩٣ . ورقمه في الديسك /١٣١١ . ورواه البخاري ايضا في كتاب الخمس ، باب أداء الخمس من الدين رقم /٧ ١٢٦ ج٤ /ص٥٠٦ . وفي الديسك رقم /٢٨٦٤ . ورواه البخاري أيضاً في كتاب المغازي ، باب وفد عبد القيس رقم /٨١٤ ج٥ /ص٢٩٠ . وفي الديسك رقم /٤٠٢١ . ورواه في كتاب المناقب . رقمه في الديسك /٣٢٤٨ . ورواه في كتاب الأدب . رقمه في الديسك /٥٧٠٨ .

أقول : إنَّ قول الرسول (ص) : وأن تؤدّوا إليَّ خمس ما غنمتم . هو عام يشمل كل غنيمة ، وليس غنيمة الحرب فحسب ، كما قال القوم .

وروى البخاري بسنده ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة : أنَّ رسول اللّه (ص) قال : العجماء جُبَارٌ ، والبئر جُبارٌ ، والمَعدِنُ جُبارٌ ، وفي الركاز[1] الخُمس[2]

أقول : إنَّ الآية الكريمة أوجبت الخمس في كل غنيمة ، وأوجبت توزيعه على ستة أقسام : للّه ، وللرسول ، ولذي القربى ـ أي أقرباء النبيّ (ص) وأرحامه ـ واليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل .

وقد اختلف القوم في مصرف الخمس ، فذهب مالك ـ إمام المالكية ـ إلى أن الخمس بأسره مفوض إلى السلطان يصرفه كيف شاء ، وأنه لا حق لأحدٍ بالمطالبة فيه .

وذهب أبو حنيفة ـ إمام الأحناف ـ إلى أن الخمس يقسم إلى ثلاثة أسهم : سهم لمطلق أيتام المسلمين ، وسهم لمطلق مساكينهم ، وسهم لمطلق أبناء سبيلهم ، ولا فرق عنده في ذلك بين ذوي القربى وغيرهم .

وهذا يخالف صريح القرآن الكريم ، والسنّة النبوّية الشريفة .

فقد تعمد القوم ترك سهم قرابة رسول اللّه (ص) ، مع أنهم رووا أن فاطمة الزهراء (ع) طالبت بسهمها من الخمس ، ولكن الخليفة الأول منعها ، فهو

---

[1] ومعنى الركاز : هو الكنز الذي يُستخرج من باطن الأرض ، وهو ملك لمن استخرجه ، ولكن يجب عليه دفع الخمس منه لأنه غنيمة . وكذلك يجب خمس ما يستخرج من العنبر واللؤلؤ من البحر ، لأنه غنيمة أيضاً .

[2] مسند البخاري ، كتاب الزكاة ، باب /٩٥٠ في الركاز الخمس ج٢ /ص٦٣١ رقم /١٤٠١ . رقمه في الديسك /١٤٠٣ . ورواه في كتاب المساقات ، باب من حفر بئراً في ملكه ج٣ /ص٢٣٤ رقم /٥٨٢ ط دار القلم بيروت . وفي الديسك رقم /٢١٨٤ .

أول من ظلمها وحرمها حقها وإرثها ، وسنّ غصب حق ذوي القربى ، ومن جاء بعده سار على خطاه ، واحتج بقوله وفعله .

روى البخاري بسنده ، عن عائشة : أن فاطمة عليها السلام أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من النبيّ (ص) ، فيما أفاء الله على رسوله (ص) بالمدينة وفدك ، وما بقي من خمس خيبر .

فقال أبو بكر : إنّ رسول الله (ص) قال : لا نورث ما تركنا فهو صدقة ، إنّما يأكل آل محمّد من هذا المال ، يعني مال الله ليس لهم أن يزيدوا على المأكل ، وإنّي والله لا أُغير شيئاً من صدقة رسول الله (ص) التي كان عليها في عهده . . .

فوَجَدَت فاطمة على أبي بكر في ذلك فهجرته ، فلم تكلّمه حتى توفّيت ، وعاشت بعد النبي (ص) ستة أشهر فلما توفيت دفنها زوجها عليّ ليلاً ولم يؤذن بها أبو بكر . . .[1]

وروى مسلم بسنده ، عن قيس بن سعد ، عن يزيد بن هرمز قال : كتب نجدة بن عامر (الحروري الخارجي) إلى ابن عباس ، يسأله عن مسائل . . .

قال : فقال ابن عباس : . . وكتبتَ تسألني عن الخمس لمن هو ، وإنّا كنّا نقول هو لنا فأبى علينا قومنا ذاك[2]

أقول : إنّ المتأمل في مطالبة الزهراء (ع) بإرثها وحقها من الخمس ، وهي الصادقة الصدوقة ، التي يرضى الله لرضاها ، ويسخط لسخطها ، والتي هي

---

[1] مسند البخاري ، كتاب المغازي ، باب ١٥٤ غزوة ذات القرد ح رقم ٧٠٤/ ج٥ مجلد ٣ /ص٢٥٢ . ديسك رقم ٣٩١٣/ . ورواه مسلم في كتاب الجهاد والسير ، باب قول النبيّ (ص) : لا نورث ما تركنا فهو صدقة ، ح رقم ٥١/ ج١٢ /ص٣٢٠ شرح النووي . رقمه في الديسك ٣٣٠٤/

[2] مسند مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم ، ح رقم ١٣٧/ ج ١٢ /ص٤٣٠ شرح النووي . رقمه في الديسك ٣٣٧٧/ .

بضعة الرسول (ص) ، من آذاها فقد آذاه . يعرف أن الحديث الهجين الذي جاؤوا به ، كان ابن ساعته ، لم يسمعه أحد من الصحابة ، وكان القصد منه حرمان الزهراء (ع) من حقها الذي لا يختلف فيه مؤمنان . لذا ، نراها وَجَدت على أبي بكر وسجلت موقفاً شجاعاً وتاريخياً برفضها أن يصلّي عليها الخليفة أو أن يحضر جنازتها ، هو وأصحابه .

أمّا في خبر مسلم ، فقد أظهر عبد اللّه بن عباس أسفه وألمه من القوم الذين غصبوا حق ذوي القربى (في أجوبة المسائل التي وردت عليه من نجدة بن عامر الحروري) .

إذن الخمس ثابت بالكتاب ، وبالسنة ، وأنّه خاص لبني هاشم ، وهم قرابة رسول اللّه (ص) : أيتامهم ، ومساكينهم ، وفقراءهم ، وأبناء سبيلهم ، وأن اللّه سبحانه شرّفهم عن الزكوات ، والصدقات ، وفضلات أيدي الناس . . .

هذا هو الخمس الذي يقول به الشيعة : إنّه من القرآن ومن الأحاديث النبوية نصاً صريحاً ، من طريقي السنة والشيعة .

فكيف يفتري هذا المدّعي (صاحب الكلام) على الشيعة ، ويتهم علماءهم ومراجعهم بأنهم يسرقون أموال الناس باسم الخمس فيجمعون أموالاً طائلة ، ويكذبون على الناس باسم التقيّة ، ويزنون باسم المتعة . . .

لقد افترى هذا الكذاب على مراجع الشيعة وارتكب في حقهم اثماً عظيماً ، وهاهم في مراكزهم في النجف الأشرف ، وقم المقدسة يعيشون حياة التقشف والبساطة ، وكل من دخل عليهم يعرف هذا من مظهر بيوتهم وأثاثهم وملبسهم . . .

وأمّا ما يأخذونه من أموال من الأخماس والزكوات والكفارات والنذور فهي تصرف على تربية الطلاب الدينية ، ومساعدة الفقراء والأيتام في جميع المناطق الإسلامية .

وقد ذكرنا ـ في هذا البحث ـ أدلة من الكتاب المجيد ، ومن السنة النبوية على صحة ما يفعله الشيعة . أمّا ما ينسب إليهم من الإفتراءات والأباطيل فهو من نسج خيال المنافقين الكاذبين المفترين ﴿ إنما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بآيات الله .. ﴾ . النحل /١٠٥

في مشروعية : حيَّ على خير العمل
وأنها من أصل الأذان

إنَّ فصول الأذان عند الشيعة الإمامية الإثني عشرية ثمانية عشر : الله أكبر أربعاً ، أشهد أن لا إله إلاّ الله ، أشهد أنَّ محمّداً رسول الله ، حيَّ على الصلاة ، حيَّ على الفلاح ، حيَّ على خير العمل ، الله أكبر ، لا إله إلاّ الله كل منها مرتان .

وفصول الإقامة سبعة عشر : هي فصول الأذان ، غير أنّها مثنى مثنى إلاّ " لا إله إلاّ الله " فمرة واحدة ، ويزاد فيها ، بعد الحيعلات الثلاث ، قبل التكبير : قد قامت الصلاة ، مرتين .

ويستحب الصلاة على محمّد وآل محمّد بعد ذكره (ص) ، كما يستحب إكمال الشهادتين بالشهادة لعليّ (ع) بالولاية لله تعالى ، وإمرة المؤمنين في الأذان والإقامة .

قال العلامة السيد عبد الحسين شرف الدين (ره) : ويستحب الصلاة على محمّد وآل محمّد بعد ذكره (ص) ، كما يستحب إكمال الشهادتين بالشهادة لعليّ بالولاية لله تعالى وإمرة المؤمنين في الأذان والإقامة .

وقد أخطأ وشذّ من حرّم ذلك ، وقال بأنه بدعة [1] ، فإنّ كل مؤذن في الإسلام يقدم كلمة للأذان يوصلها به كقوله : ﴿ وقل الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً .. ﴾ .

أو نحوها ، ويلحق به كلمة يوصله به كقوله : (الصلاة والسلام عليك يا رسول الله) أو نحوها . وهذا ليس من المأثور عن الشارع في الأذان ، وليس ببدعة ، ولا هو محرم قطعاً ، لأنّ المؤذنين كلهم لا يرونه من فصول الأذان ، وإنّما يأتون به عملاً بأدلة عامة تشمله ، وكذلك الشهادة لعليّ بعد الشهادتين في الأذان فإنّما هي عمل بأدلة عامة تشملها [2] .

هذا وقد أجمعت الشيعة على أنّ فصل (حيَّ على خير العمل) هو جزءٌ من الأذان والإقامة ، وقد كان في عهد رسول الله (ص) ، ومدّة حياة أبي بكر بعد النبيّ (ص) ، وشطراً من حياة عمر بن الخطاب ، حتى رأى أن هذا الفصل يتعارض مع مصلحته في الفتوحات والغزوات والتوسعة ، وخشي أن يعتقد الجند والعسكر أن خير العمل هو الصلاة فتضعف عزيمتهم عن الجهاد والقتال ، فأدى نظره ، وخالف من كان قبله ، واعتبر أن خير العمل هو الجهاد في سبيل فتح البلدان ، وتوسيع رقعة المملكة ، وتعزيز السطوة والقوة ، فمنع هذا الفصل من الأذان وحرّمه ، وتوعد المعاقبة لمن يخالف ، وأعلن ذلك صراحة ، عندما صعد المنبر وخطب فقال :

(ثلاث كنّ على عهد رسول الله (ص) وأنا أنهى عنهنّ وأُحرمهنّ وأُعاقب عليهنّ :

---

[1] الظاهر أنّ لكل زمان مبتدع ومضلل . فكما في زمانه (ره) كان هناك أصحاب بدعة ضلالة كذلك في زماننا هناك من حرم الشهادة الثالثة وقال إنّها بدعة وتبطل الصلاة بذكرها

[2] عن كتاب النص والإجتهاد /ص٢٢٥ ط الثالثة دار النعمان ، النجف الأشرف .

متعة النساء ، ومتعة الحج ، وحيَّ على خير العمل)(1)

وقد تبع عمر بن الخطاب على إسقاط هذا الفصل كل من تأخر عنه من الحكام ، أمثال عثمان بن عفان ، ومعاوية بن أبي سفيان ، ومن والاهم . . .

إنَّ أهل بيت النبوّة (عليهم السلام) وشيعتهم وأتباعهم وجمعاً من المسلمين يعتبرونها أصلاً من أصول الأذان والإقامة . ولا يصحان بدونها وهذه بلادهم ومدنهم ومناطقهم وكل مكان يتواجدون فيه تشهد بذلك .

وقد روى أبو الفرج الأصفهاني ، أن شهيد فخ ـ الحسين بن علي بن الحسن بن الحسن بن أمير المؤمنين عليهم السلام ـ لمّا ظهر بالمدينة أيام الهادي من ملوك العباسيين ، أمر المؤذن أن ينادي بها ، ففعل(2)

وذكر برهان الدين الحلبي ، أن ـ عبد الله ـ ابن عمر ، والإمام زين العابدين عليّ بن الحسين عليهما السلام ، كانا يقولان في الأذان ـ بعد حيّ على الفلاح ـ : (حيّ على خير العمل) ، ولم تتركه الرافضة أيام البويهيين إلى تملك السلجوقيين سنة / ٤٤٨ فألزموهم بالترك(3)

---

(1) نصّ على ذلك القوشجي في أواخر مبحث الامامة من شرح التجريد ، وهو من أئمة المتكلمين على مذهب الأشاعرة . ذكره السيد العلامة عبد الحسين شرف الدين في كتابه النص والإجتهاد /ص٢٢٣ ط الثالثة دار النعمان ، النجف الأشرف . وذكره أيضاً في كتابه الفصول المهمّة في تأليف الأمّة /ص٦٨ ط النجف الأشرف . وذكره السيد حسن السيد علي القبانجي في شرحه لرسالة الحقوق للإمام زين العابدين (ع) ج٢ /ص٩٩ ، ناقلاً عن شرح التجريد في أواخر مباحث الإمامة .

(2) راجع مقاتل الطالبيين ، عند ذكر صاحب ثورة فخ ، وكل من تعرض لهذه الثورة من المؤرخين نصّ على ذلك .

(3) السيرة الحلبية ، باب بدء الأذان ومشروعيته ج٢ /ص١٠١ .

ورويَ عن الإمام محمّد الباقر (ع) أنه قال : وكانتْ هذه الكلمة (حيَّ على خير العمل) في الأذان فأمر عمر بن الخطاب أن يكفوا عنها مخافة أن تثبّط الناس عن الجهاد ، ويتكلوا على الصلاة (١)

وحكى سعد الدين التفتازاني عن عمر أنه كان يقول : (ثلاث كنَّ على عهد رسول الله (ص) أنا أُحرمهنَّ وأنهى عنهنَّ : متعة الحج ، ومتعة النكاح ، وحيَّ على خير العمل) (٢)

وروى البيهقي بسندٍ صحيح عن ابن عمر أنه كان يؤذن : بحيَّ على خير العمل (٣)

وقال ابن حزم : وقد صحَّ عن ابن عمر ، وأبي أمامة ، وزيد بن أرقم ، وسهل بن حنيف ، والإمام زين العابدين ، كل هؤلاء كانوا يجاهرون في الأذان بكلمة : (حيَّ على خير العمل) (٤)

وروى الطبري ، أن زيد بن أرقم أذّن في (حيَّ على خير العمل) (٥)

وقال الشوكاني : ناقلاً عن كتاب الأحكام : وقد صحَّ لنا أن (حيَّ على خير العمل) كانت على عهد رسول الله (ص) يؤذّن بها ، ولم تطرح إلاّ في زمان عمر ، وهكذا قال الحسن بن يحيى (٦)

---

(١) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج٢ /ص٩٩ ، ناقلاً عن البحر الزخّار .

(٢) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج٢ /ص٩٩ ، ناقلاً عن حاشية التفتازاني على شرح العضد .

(٣) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج٢ /ص٩٩ ، ناقلاً عن سنن البيهقي ج١ /٤٢٥ .

(٤) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج٢ /ص٩٥ ، ناقلاً عن المحلى ج٣ /ص١٦٠ .

(٥) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج٢ /ص٩٩ ، ناقلاً عن كتاب الأحكام للطبري .

(٦) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج٢ /ص١٠٠ ، ناقلاً عن كتاب نيل الأوطار ج٢ /ص٩ ط دار الجيل سنة ١٩٧٣م .

وروى محمّد بن منصور ، عن أبي محذور ، أحد مؤذني رسول الله (ص) إنه قال : أمرني رسول الله (ص) أن أقول في الأذان : (حيَّ على خير العمل)[(١)]

وذكر اليافعي ، أن الشيعة أقاموا في جامع (براثا) الذي يسميه ابن كثير الحنبلي (معدن الرفض) الخطبة يوم الجمعة ، وذكروا أمير المؤمنين (ع) بما وصفه الله تعالى ، وأنه محيي الموتى ، ومكلم الجمجمة ، ومكلم أهل الكهف ، وجهروا في الأذان (بحيَّ على خير العمل) ، فلم يهضم ذلك مقابلوهم ، وثاروا على القادر العباسي ، فأرسل الخطيب ابن تمام فأقام الخطبة في جامع (براثا) ، وقصَّرمن مدح أمير المؤمنين (ع) ، فثار عليه رجال من الشيعة بالآجر حتى كسروا أنفه ، وأدموا وجهه ، وخُلع كتفه ، وذهبوا إلى داره فنهبوها[(٢)]

هذا وقد أجمعت الشيعة على أن الأذان وحيٌ من عند الله تعالى .

وذلك عندما أُسري برسول الله (ص) إلى السماء ، فبلغ البيت المعمور ، وحضرت الصلاة ، فأذّن جبرئيل وأقام ، فتقدم رسول الله (ص) ، وصفَّ الملائكة والنبيّون خلف رسول الله (ص) . وصلى بهم . . . . وعندما هبط إلى الأرض ، ذكر لأصحابه كيفية الأذان . وأمر رسول الله (ص) بلالا أن يؤذن هكذا . ولم يزل يؤذّن بها حتى قبض الله رسوله (ص) . الرواية بتصرف ، ومن أراد التوسعة فليراجع وسائل الشيعة مجلد ٤ /ص٦٤٢ من أبواب الأذان والإقامة ، ط دار إحياء التراث العربي بيروت .

وفي رواية صحيحة عن مولانا الإمام جعفر الصادق (ع) : أنّ جبرئيل (ع) هبط على رسول الله بالأذان ، أذّن جبرئيل وأقام ، وعندها أمر رسول الله

---

(١) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج٢ /ص١٠٠ ، ناقلاً عن كتاب الجامع .

(٢) شرح رسالة الحقوق للقبانجي ج٢ /ص٩٦ ، ناقلاً عن مرآة الجنان لليافعي ج٣ /ص٣٥ حوادث سنة ٤٢٠/ .

(ص) علياً أن يدعو له بلالاً فدعاه ، فعلّمه رسول الله (ص) الأذان وأمره به . وهذا ما رواه الحر العاملي في الوسائل ، باب الأذان والإقامة ، عن المشايخ الثلاثة : الكليني والصدوق والطوسي (رض) .

وأمّا من طرق غير الشيعة ، فقد رووا أنّ عبد الله بن زيد الأنصاري رأى في منامه أن رجلاً يحمل ناقوساً فأراد ابتياعه منه ليضرب به النبي (ص) في أوقات الصلاة ، فأرشده الرجل إلى الأذان ، وتعلمه منه ، ثم قصّه على رسول الله (ص) ، ففرح به ، وأمره أن يعلمه بلالاً .

فلمّا نادى به بلال خرج عمر بن الخطاب يجر رداءه صارخاً : إني رأيت كما رأى عبد الله(١) .

وفي رواية أخرى : أنّ عمر بن الخطاب ، وبلالا سمعا أذان جبرئيل في السماء ، فسبق عمر بلالاً وأخبر رسول الله (ص) بما سمعه ، فقال لبلال : سبقك عمر(٢)

أمّا السيوطي فقد تكلف وأخرج القصة عن دائرة الرؤيا والمنام ، وأعطاها صفة المكاشفة فقال : إنها مكاشفة تعتري الأولياء ، وأرباب المشاهدة(٣)

أقول : إنّه مشهد من مشاهد فيلم خرافي كما نراه في التلفاز . ولِمَ لا يكون عمر وبلال وعبد الله بن زيد الأنصاري . . . قد أخذوه مباشرة من ربّ العالمين بعد أن جالسوه وتحدثوا معه ، واقترحوا عليه ، سبحانه ، هذا الفصل من (الرواية) الأذان !! . والحُب في بعض الأحيان يعمي ويصم .

---

(١) شرح رسالة الحقوق /ص٩٤ ، ناقلاً عن مسند أحمد بن حنبل ، مسند المدنيين ج٥ /ص٥٣٩ ، ٥٤٠ ، رقم /١٦٤٧٧ ورقم /١٦٤٧٨ ، رقمه في الديسك /١٥٨٨١ و١٥٨٨٢ .

(٢) شرح ابن العربي على مسند الترمذي . والزرقاني على المواهب اللدنية . والروض الأنف والسيرة الحلبية .

(٣) السيرة الحلبية ج٢ /ص١٠١ .

نقول للسيوطي : لِمَ لا تكون هذه المكاشفة لصاحب الرسالة الذي ﴿ دنا فتدلى ۞ فكان قاب قوسين أو أدنى ﴾ ؟؟!!. النجم ٧/ ـ ٨

ولماذا لا يكون الأذان كغيره من الأحكام وحياً من الله تعالى ولا دخل ليد الإنسان فيه من قريب أو بعيد ؟؟!!.

فكل من تأمل الأذان والإقامة ، وأمعن النظر والفكر بهما وجد أنهما من معدن الفرائض اليومية التي فرضها الله سبحانه على عباده ، وأنهما من منشأ واحد ، ومن أعظم الشعائر التي امتازت بهما الشريعة الإسلامية الحقة .

قال الإستاذ عباس محمود العقاد : تلك دعوة حيّة كأنما تجد الإصغاء والتلبية من عالم الحياة بأسرها ، وكأنما يبدأ الإنسان في الصلاة من ساعة مسراها إلى سمعه ، ويتصل بعالم الغيب من ساعة إصغائه إليها .

دعوة تلتقي فيها الأرض والسماء ، ويمتزج فيها خشوع المخلوق بعظمة الخالق ، وتعيد الحقيقة الأبدية إلى الخواطر البشرية في كل موعدٍ من مواعيد الصلاة ، كأنها نبأ جديد .

الله أكبر ، الله أكبر ـ لا إله إلاّ الله ، لا إله إلاّ الله ـ .

تلك هي دعوة الأذان التي يدعو بها المسلمون إلى الصلاة ، وتلك هي الدعوة الحية التي تنطق بالحقيقة الخالدة ولا تومي إليها ، وتلك هي الحقيقة البسيطة غاية البساطة ، العجيبة غاية العجب ، لأنها أغنى الحقائق عن التكرار في الأبد الأبيد ، وأحوج الحقائق إلى التكرار بين شواغل الدنيا وعوارض الفناء .

المسلم في صلاة منذ اللحظة التي يسمعها تدعوه للصلاة ، لأنه يذكر بها عظمة الله ، وهي لُبّ لباب الصلوات .

وتتفرج عنها هدأة الليل ، فكأنها ظاهرة من ظواهر الطبيعة الحية تلبيها الأسماع والأرواح ، وينصت لها الطير والشجر ، ويخف لها الماء والهواء ، وتبرز

الدنيا كلها بروز التأمين ، والإستجابة ، منذ تسمع هتفة الداعي الذي يهتف بها . . .[1]

وقد وردت روايات كثيرة تذكر فضل المؤذن وثوابه في الدنيا والآخرة ، من طرق الطرفين (السنة والشيعة) ، وعن ثواب من يأتي بهذا الفرض الإلهي الكبير ، وقد ملأت بطون الكتب والمسانيد .

ومن المؤسف حقاً أن بعض الناس أعماهم الحب ، وأصمَّ اذانهم عن سماع الحقيقة ، والتمييز بين الحق والباطل ، فقد رووا أن صلاة التراويح كانت بدعة ابتدعها عمر بن الخطاب ، فساروا عليها حتى أصبحت سُنة متّبعة ، ويا ويل من لم يقم بها فيخرج من دين الإسلام .

روى البخاري بسنده عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة : أنَّ رسول الله (ص) قال : من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه .

قال ابن شهاب : فتوفّي رسول الله (ص) والأمر على ذلك ، ثمَّ كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر ، وصدراً من خلافة عمر .

وعن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القاريّ أنه قال : خرجتُ مع عمر بن الخطاب ليلة في رمضان إلى المسجد ، فإذا الناس أوزاع متفرقون ، يُصلي الرجل لنفسه ، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط

فقال عمر إني أرى لو جمعتُ هؤلاء على قاريء واحدٍ لكان أمثل ، ثم عزم فجمعهم على أبيّ بن كعب .

ثمَّ خرجت معه ليلة أخرى والناس يُصلّون بصلاة قارئهم ، قال عمر : نعمَ البدعة هذه ، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون .

---

[1] النص والإجتهاد /ص٢٢٠ ، ناقلاً عن كتاب داعي السماء للعقاد .

يريد آخر الليل . وكان الناس يقومون أوّله (١)

هذا ما رواه البخاري الذي يعتبر كتابه صحيحاً من أوله إلى آخره ، فقد صرح أن صلاة التراويح بدعة ابتدعها عمر للمسلمين ، فأقاموها وأصبحت سنة ، مع أنه لم يطبقها عمر نفسه كما يظهر من الرواية المتقدمة .

وهكذا كان الأذان ، حرموا ما كان من أصل الأذان وهو قول : (حيَّ على خير العمل) وأحدثوا بدعة فيه أصبحت سنة متبعة وهي قول (الصلاة خير من النوم) في أذان الصبح .

وهذه نصوص في أصل تشريعها وأنها من ابتداع عمر بن الخطاب أيضاً ، وهو ما أجمع عليه أئمّة أهل البيت (ع) وشيعتهم .

روى مالك في الموطأ : أنه بلغه أن المؤذن جاء إلى عمر بن الخطاب يؤذنه لصلاة الصبح فوجده نائماً .

فقال : الصلاة خير من النوم . فأمره عمر أن يجعلها في نداء الصبح (٢)

وقد استغرب واستنكر الإمام جعفر الصادق (ع) من الذين يقولون أن الأذان رؤيا على يد عبد الله بن زيد الأنصاري ! فقال (ع) : ينزل الوحي به على نبيّكم فتزعمون أنه أخذه عن عبد الله بن زيد ! (٣)

وروى برهان الدين الحلبي ، عن أبي العلاء قال : قلتُ لمحمّد بن الحنفية : إنّا لنتحدث أن بدء الأذان كان من رؤيا رآها رجل من الأنصار في منامه ؟

---

(١) مسند البخاري ، كتاب صلاة التراويح ، باب فضل من قام رمضان ج٣ مجلد ٢ /ص١٠٠ رقم ٢٦٥/ ط دار القلم بيروت .

(٢) النص والإجتهاد /ص٢٠٨ ، ناقلاً عن موطأ مالك ، كتاب النداء للصلاة ، باب ما سئل مالك عن النداء يوم الجمعة .

(٣) النص والإجتهاد /ص٢٢٢ ، ناقلاً عن كتاب الذكرى للشهيد السعيد محمّد بن مكي .

قال : ففزع لذلك محمّد بن الحنفية فزعاً شديداً !. وقال : عمدتم إلى ما هو الأصل في شرائع الإسلام ومعالم دينكم فزعمتم أنه كان من رؤيا رآها رجل من الأنصار في منامه ، تحتمل الصدق والكذب ، وقد تكون أضغاث أحلام ؟ ؟ !!! قال : فقلتُ له : هذا الحديث قد استفاض في الناس ؟

قال : هذا والله هو الباطل ... (١)

وروى الحاكم ، عن سفيان بن الليل قال : لمّا كان من الحسن بن عليّ (ع) ما كان قدمتُ عليه المدينة ، قال : فتذاكروا عنده الأذان ، فقال بعضنا : إنّما كان بدء الأذان برؤيا عبد الله بن زيد .

فقال له الحسن بن عليّ (ع) : إنّ شأن الأذان أعظم من ذلك ، أذنّ جبرئيل في السماء مثنى مثنى ، وعلّمه رسول الله (ص) ، وأقام مرة مرة ، فعلّمه رسول الله (ص) ... (٢)

ورويَ عن هارون بن سعد ، عن الشهيد زيد بن الإمام عليّ بن الحسين ، عن آبائه ، عن عليّ (عليهم السلام) : أن رسول الله (ص) عُلّم الأذان ليلة أُسري به ، وفرضت عليه الصلاة (٣)

هذا وقد ورد كثير من المطاعن على عبد الله بن زيد ، وأن روايته ورؤياه في الأذان غير صحيحة .

وقد أهمل الشيخان : البخاري ومسلم هذه الرؤية ، ولم يخرجاها في صحيحيهما أصلاً ، لا عن ابن زيد ، ولا عن ابن الخطاب ، ولا عن غيرهما ، وما ذاك إلاّ لعدم ثبوتها عندهما !.

---

(١) النص والإجتهاد /٢٢٢ ، ناقلاً عن السيرة الحلبية .

(٢) النص والإجتهاد /٢٢٢ ، ناقلاً عن المستدرك ج٣ /ص١٧١ كتاب معرفة الصحابة .

(٣) النص والإجتهاد /٢٢٢ ، ناقلاً عن كتاب كنز العمّال ج٦ /٢٧٧ رقم الحديث /٢٩٧ .

نعم أخرجا في باب بدء الأذان بسندهما ، عن ابن عمر ، قال : كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحيّنون الصلاة ، ليس يُنادى لها ، فتكلموا يوماً في ذلك فقال بعضهم : اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى .

وقال بعضهم : بل بوقاً مثل قرن اليهود .

فقال عمر : أوَلا تبعثون رجلاً منكم ينادي بالصلاة ؟

فقال رسول الله (ص) : يا بلال قم فنادِ بالصلاة . فنادى الصلاة [1]

أقول : يدور الحديث ونعود دائماً إلى عمر !! كأنّما ليس في الميدان غيره .

ويؤيد ذلك أيضاً أن الحاكم في مستدركه على الصحيحين لم يروِ أحاديث الرؤيا أصلاً وأهمل ذكرها ، بل قال كلمة صرح فيها بأنّ أحاديث عبد الله بن زيد باطلة ولا أصل لها فقال : وإنّما ترك الشيخان حديث عبد الله بن زيد في الأذان والرؤيا لتقدم موت عبد الله [2]

وهناك أقوال مهمة وأدلة قيمة ذكرها العلماء الأعلام أمثال المقدس السيد عبد الحسين شرف الدين في كتابه الجليل : النص والإجتهاد ، الذي ذكر فيه موارد من اجتهاد عمر بن الخطاب مقابل النص من الله تعالى ، أو من رسوله ، ولم يقصر الشيخ الأميني في كتابه المقبول عند آل الرسول (ع) (الغدير) ، وخاصة الجزء السادس منه ، في ذكر المخالفات والإجتهادات مقابل النص من عمر بن الخطاب ، فمن أراد التوسعة في هذا الموضوع فليراجع هذين الكتابين .

---

[1] مسند البخاري ، أول كتاب الأذان ج١ /ص٣٠٦ رقم /٥٧٠ ط دار القلم بيروت . ومسند مسلم ، كتاب الصلاة ج٤ /ص٣١٧ ، رقم /٣٧٧ . رقمه في الديسك /٥٦٨ . ومسند أحمد بن حنبل ج٢ /٥٢٦ رقم /٦٣٦٥ . رقمه في الديسك /٦٠٧٢ .

[2] النص والإجتهاد /ص٢١٨ . ناقلاً عن المستدرك ، كتاب الفرائض ، باب رد الصدقة ميراثاً ج ٤ /٣٤٨

في عدم مشروعية التكفير وقول : آمين

ما هو التكفير ؟

التكفير : هو وضع إحدى اليدين على الأخرى في حال القيام في الصلاة ، على النحو الذي يصنعه غير الشيعة من المسلمين .

ومن المعلوم أن عملية التكفير هذه لم تكن معهودة في عصر النبيّ الأكرم (ص) ، ولم تكن في عهد أبي بكر أيضاً ، بل ولم تكن في شطرٍ من حياة عمر بن الخطاب ، حتى كان فتح بلاد فارس ، وأدخلوا بعض الأسارى على عمر بن الخطاب ، فوقفوا ووضعوا إحدى الأيدي على الأخرى ، فسأل عمر عن ذلك ، فقيل له : إن هذه عادتهم مع أمرائهم ، فاستحسنها وأمر أن تكون هذه العملية في الصلاة (١)

فهي إذاً من استحسانات عمر كغيرها من الإستحسانات ، مثل أمره بصلاة التراويح ، وأمره بقول المؤذن في أذان الصبح : (الصلاة خير من النوم) .

وتحريمه ما هو أصل من الأذان (حيّ على خير العمل) وهكذا . . .

وقد نقل عن السيد المرتضى علم الهدى (ره) الإجماع على حرمة هذا العمل عند الشيعة الإمامية .

وقد وردت روايات عن أئمة أهل البيت (ع) تحرم هذا العمل ، وكان ذلك بعد أسئلة واستفسار من المسلمين لأئمة أهل البيت (ع) .

---

(١) بتصرّف من كلام للسيد الخوئي (قدس الله نفسه) راجع مسند العروة الوثقى ج٤ من كتاب الصلاة / ص٥٠٤ ط قم المقدسة إيران .

والملفت للنظر أن هذه العملية لو كانت معروفة في عهد الرسول (ص) كبقية أفعال الصلاة لشاع صيتها وذاع ، وظهر ذلك للعيان وبان ، وقد استمرّت سيرة الرسول (ص) مدّة طويلة كافية ليعرف المسلمون كيفية الصلاة ، وكيف يضعوا إحدى اليدين على الأخرى ، كما هو الحاصل بين المسلمين في كيفية وضع اليدين ، فكل فرقة تضع الأيدي فوق بعضها بشكلٍ يختلف عن الفرقة الأخرى ، وفي هذا دلالة واضحة على أنّ هذه العملية لم تكن في عهد الرسول (ص) .

نسيَ المسلمون كيفية صلاة رسول الله (ص)

من المؤسف جداً ، أنّ الفترة التي حكم فيها أبو بكر ، وعمر ، وعثمان نسيَ الناس صورة الصلاة التي كان يصليها رسول الله (ص) ، ولذلك لكثرة اجتهاداتهم واستحساناتهم وابتداعهم في الدين .

روى البخاري بسنده عن مطرف بن عمران بن حصين ، قال : صلّى مع عليّ - بن أبي طالب (ع) - بالبصرة ، فقال : ذكّرنا هذا الرجل صلاة كنّا نصليها مع رسول الله (ص) ، فذكر أنه كان يكبر كلّما رفع وكلّما وضع [1]

وروى البخاري أيضاً بسنده ، عن مطرف بن عبد الله ، قال : صليتُ خلف عليّ بن أبي طالب (ع) أنا وعمران بن حصين ، فكان إذا سجد كبّر ، وإذا رفع رأسه كبّر ، وإذا نهض من الركعتين كبّر ، فلمّا قضى الصلاة ، أخذ بيدي عمران بن حصين فقال : ذكّرني هذا صلاة محمّد (ص) . أو قال : لقد صلّى بنا صلاة محمّد (ص) [2]

---

[1] مسند البخاري ، كتاب الأذان أبواب صفة الصلاة ، باب إتمام التكبير في الركوع ، رقم /٧٤١ ج١ /ص٣٧١ . ورقمه في الديسك /٧٤٢

[2] مسند البخاري ، كتاب الأذان أبواب صفة الصلاة ، باب إتمام التكبير في السجود ، رقم /٧٤٣ ج١ /ص٣٧١ ط دار القلم بيروت ورقمه في الديسك /٧٤٤ . ورواه في نفس الكتاب

وروى ابن ماجة بسنده عن أبي موسى ـ الأشعري ـ قال : صلّى عليّ (ع) يوم الجمل صلاة ذكّرنا صلاة رسول الله (ص) ، فإمّا نسينا ، وإمّا أن نكون تركناها[1]

أقول : نسيَ المسلمون في تلك المدّة القصيرة ، التي حكم فيها الثلاثة : أبو بكر وعمر وعثمان ، صلاة رسول الله (ص) لكثرة ما استهجنه هؤلاء فحذفوه ، وما استحسنوه فأضافوه أو بدّلوه . . . فكيف ما جرى من التغيير والتبديل والتحريف في عهد بني أمية ، وخاصة عهد معاوية وما بعده من العهود المنحرفة ؟! .

موقف أئمة أهل البيت (ع) من التكفير

حرم أئمة أهل البيت (ع) التكفير لأنه عادة مجوسية كافرة ، لهذا سمية بـ (التكفير) ، ولم يسنها لهم الرسول المصطفى (ص) ، والشيعة الإمامية لا يلتزمون إلا بسنّة رسول الله (ص) ، من طريق أهل بيت العصمة ، الذين طهرهم الله وعصمهم عن الخطأ والزلل .

والجزء رقم /٧٨١ /ص٣٨٩ . ورقمه في الديسك /٧٨٣ . ورواه النسائي في مسنده كتاب التطبيق ج١ /ص١٦٤ ورقمه في الديسك /١٠٧٢ وكرره في كتاب السهو نفس الجزء /ص١٦٧ ورقمه في الديسك /١١٦٧ . ورواه أبو داود في مسنده ، كتاب الصلاة ج٥ /ص٨٤ ورقمه في الديسك /٧١٠ . ورواه أحمد بن حنبل في مسند البصريين ج٤ /ص٤٢٨ وفي الديسك رقم/١٩١٠٤ وكرره في /ص٤٤٠ مسند البصريين ورقمه في الديسك /١٩١٤٤ .

[1] مسند ابن ماجة ، كتاب الصلاة والسنة فيها ، باب التسليم . رقمه في الديسك/٩٠٧ . ورواه أحمد بن حنبل في مسند الكوفيين ج٤ /ص٣٩٢ بطريقين : عن أبي مريم ، عن أبي موسى الأشعرى قال : ذكّرنا عليّ . . . رقمه في الديسك /١٨٦٧٤ ، ورقم /١٨٦٧٨ . وذكره في /ص٤٠٠ ، وص٤١٥ عن طريق الأسود بن يزيد ، عن أبي موسى الأشعرى قال : ذكّرنا عليّ . . . رقمه في الديسك /١٨٨٦٠ ، ورقم /١٨٨٩٠ . وقد نقل هذه الروايات الفيروز آبادي (ره) في كتابه القيّم فضائل الخمسة من الصحاح الستة ج١ /ص٢٠٠ .

١ = روى الشيخ الطوسي بسندٍ صحيحٍ عن محمّد بن مسلم ، عن أحدهما - أي أحد الإمامين : الباقر أو الصادق (عليهما السلام) - قال : قلتُ له الرّجل يضع يده في الصلاة ، وحكى اليمنى على اليسرى .

فقال (ع) : ذلك التكفير ، لا تفعل .

٢ = وروى الشيخ الكليني بسندٍ صحيحٍ عن زرارة ، عن أبي جعفر (ع) - من حديث قال - : ولا تكفّر ! فإنّما يصنع ذلك المجوس .

٣ = وروى السيّد الحميري بسندٍ صحيحٍ ، عن عليّ بن جعفر قال : قال أخي : قال عليّ بن الحسين (ع) : وضع الرَّجُل إحدى يديه على الأخرى في الصلاة عمل ، وليس في الصلاة عمل. أي أنها زيادة عملية ، ولم تشرَّع من قبل الشارع المقدس هذه العملية - .

٤ = وفي رواية أخرى له أيضاً عن عليّ بن جعفر قال : وسألته عن الرّجل يكون في صلاته أيضع إحدى يديه على الأخرى بكفّه أو ذراعه ؟

قال (ع) : لا يصلح ذلك ، فإن فعل فلا يعود له .

٥ = وروى الشيخ الصدوق بسنده عن أمير المؤمنين (ع) ، من حديث الأربعمائة ، قال : لا يجمع المسلم يديه في صلاته وهو قائم بين يدي الله عزّ وجلّ يتشبّه بأهل الكفر ، يعني المجوس[1]

لا دليل عند البخاري على التكفير

إنّ الدليل الذي يعتمد عليه البخاري في مسنده فهو رواية وحيدة ليس فيها أي دلالة على المقصود ، بل نسبها الشراح والمفسرون إلى رسول الله (ص)

روى البخاري بسنده ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : كان الناس يؤمَرون أن يضع الرَّجل اليد اليُمنى على ذراعه اليُسرى في الصّلاة .

---

[1] نقل هذه الروايات من مصادرها الحر العاملي (ره) في كتابه وسائل الشيعة ج٢ مجلد ٤ / ص٤ ١٢٦ ط دار إحياء التراث العربي بيروت / ١٣٩١هـ

قال أبو حازم : لا أعلمه إلاّ يَنْمي ذلك إلى النبيّ (ص) .[1]

قال إسماعيل : يُنمَى ذلك ، ولم يقل : يَنمي

أقول : هذه الرواية الوحيدة التي رواها البخاري في مسنده ، ومن تأمّلها ، وأمعن النظر فيها يجد أنّها لم تشر من قريب أو من بعيد إلى أن رسول الله (ص) هو الذي أمر بالتكتف ، أو التكفير في الصلاة ، أو أنّ رسول الله (ص) كان يفعل ذلك ، بل ذكرت بصراحة : أنّ المسليمن كانوا يُؤمَرون ، فمن الذي أمرهم ، أو من الذي سنّ لهم هذه البدعة في الدين ؟

إنّ الرواة والشراح لهذه الرواية هم الذين نسبوها إليه (ص) .

ذكر النووي في شرحه لمسند مسلم الخلاف في كيفية التكفير وأين توضع اليدين ، وعن صحة رواية وضعف أخرى وبطلان غيرها[2]

في عدم مشروعية قول المصلي : (آمين)

إنّ الصلاة لله تعالى ، ولله وحده لا شريك له ، والذي دلنا على كيفية الصلاة هو الحبيب المصطفى (ص) ، فكان يأمر المسلمين بأن يصلوا كما كان يصلي .

وأمّا قول المصلي : (آمين) بعد قراءة الفاتحة ، فهو من مبتدعات غير الشيعة واستحساناتهم . وقد وردت نصوص عن أئمّة أهل البيت (ع) تفيد أنّ هذا من فعل اليهود والنصارى .

---

(1) مسند البخاري ، كتاب الأذان أبواب صفة الصلاة ، باب رقم/٨٠٤ وضع اليمنى على اليسرى ج١ مجلد ١ /ص٣٥٢ ط دار القلم بيروت .

(2) فمن أراد التوسعة فليراجع مسند مسلم كتاب الصلاة باب /١٥ وضع اليد اليمنى على اليسرى ج٢ /ص٣٥٧ شرح النووي ط دار القلم بيروت .

روى الكليني بسندٍ صحيحٍ عن معاوية بن وهب قال : قلتُ لأبي عبد الله ـ الإمام الصادق ـ (ع) : أقول : آمين ، إذا قال الإمام : ﴿ غير المغضوب عليهم ولا الضالين ﴾ ؟

قال (ع) : هم اليهود والنصارى ، ولا يجب في هذا (١)

قال العلامة النجفي (ره) في كتاب الجواهر في التعليق على هذا الحديث : قوله : (هم اليهود والنصارى) هو الجواب إيعازاً إلى أن هذا من عملهم عند تلاوة إمامهم في صلاتهم ، وتشنيعاً على العامة المقتفين لأثرهم ، وإن لم يفهمه السائل ، وتخيل أن هذا تفسير للآية ، لا جواب عن سؤاله (٢)

ووردت أكثر من رواية عن الأئمة الأطهار تنهى المصلي عن قول : آمين في حال الصلاة .

وقد أجمع العلماء والمراجع في رسائلهم العملية على أن قول : (آمين) في الصلاة تشريع من غير المشرع ، فهو من مبطلات الصلاة .

ووردت تعاليم أئمة أهل البيت (ع) ، بأن يقول المصلي عند نهاية قراءة الفاتحة : الحمد لله رب العالمين ، ولا يقول : (آمين) (٣)

وقد وردت نصوص عنهم (ع) أنه : كلما ذكرت الله عز وجل والنبيّ (ص) فهو من الصلاة (٤)

أي أن قول الحمد لله رب العالمين ، أو الصلاة على رسول الله (ص) عند ذكره غير مبطل للصلاة .

---

(١) راجع الوسائل كتاب الصلاة ، باب ١٧ من أبواب القراءة ح٢ .

(٢) راجع كتاب الجواهر ج١٠ /ص٤ .

(٣) راجع الوسائل ، كتاب الصلاة ، باب /١٧ من أبواب القراءة ح رقم /١ وح رقم /٤ .

(٤) راجع الوسائل ، كتاب الصلاة ، باب ٤ من أبواب التسليم ح١

أمّا قول : آمين ، التي هي اسم فعل أمر بمعنى (استجب) لا تُقال إلا بعد الأدعية ، وقراءة الفاتحة في الصلاة ليست بدعاء لكي تقال بعدها .

وما ورد في مسند البخاري في قول آمين ، ليس فيه أيُّ دلالة على أنها تقال بعد الفاتحة .

روى البخاري بسنده ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة : أنّ رسول الله (ص) قال : إذا قال أحدُكم آمين ، وقالت الملائكة في السماء : آمين ، فوافقت إحداهما الأخرى غُفِرَ له ما تقدّم من ذنبه (1)

أقول : من هذه الرواية وغيرها يعرف سرّ ما قلناه من أنّ قول آمين هي عامة تقال بعد كل دعاء . وهذا ما قاله آل الرسول (ع) ، إنّ جعلها بعد الفاتحة هي من البدع التي استحسنوها وأدخلوها في الإسلام بعد وفاة الرسول (ص) .

ومن الله نستمد التوفيق والسداد ، وهو عونٌ لكلّ من اتقى من العباد ، ولمن عاداه وتجرأ على حرمته بالمرصاد . . .

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين

---

(1) مسند البخاري ، كتاب الأذان أبواب صفة الصلاة ، باب فضل التأمين ، رقم / ٧٣٨ ج١ مجلد١ /ص٣٦٩ ط دار القلم بيروت .

فهرس

الاهداء ٥
مقدمة ٧

الفصل الأول

أول كلام صاحب الكلام ١٥
اتهام الشيعة بتحريف القرآن ٣٠
النقص في القرآن من طرق السنة ٣٧

الفصل الثاني

البخاري ورواياته العجيبة ٧١
روايات تجسيم الله تعالى ٧٢
تنزيه الله عن الجسمية من طرق الشيعة ٩٠
روايات تسيئ إلى مقام الأنبياء (ع) ٩٣
روايات تسيئ إلى مقام رسول الله (ص) ٩٧
أرادوا مدح الصحابة فذمّوا رسول الله (ص) ١٢١
آيات نزلت استجابة لعمر بن الخطاب ١٢٧
فضل الصحابة على عليّ بن أبي طالب (ع) ١٣٣
من كيس أبي هريرة ١٣٨
الفتنة الكبرى ١٤٤
التناقض في مسند البخاري ١٥٣
هذا النبيّ لا تعرفه الشيعة ١٦٣

الفصل الثالث

زيارة القبور ١٦٩
القرآن الكريم وبناء القبور ١٧٠
التوسل بالأنبياء والأولياء ١٨٩
القرآن الكريم والاستعانة بالآخرين ١٩٩

التبرك برسول الله (ص) ٢٠٢
الذين بكوا على قبر الرسول (ص) ٢٠٨
هل يمكن الاتصال بالأموات ؟ ٢٢٣

الفصل الرابع

في تشريع متعة الحج ٢٣١
في تشريع متعة النساء ٢٥٢
عمر بن الخطاب ينهى عن متعة النساء ٢٥٦
كلام في المتعتين : متعة الحج ومتعة النساء ٢٦٠
نبذة من فقه الخليفة عمر بن الخطاب وعلمه ٢٧٨

الفصل الخامس

البداء في الإسلام ٣٠٧

الفصل السادس

الرجعة في الإسلام ٣١٩
أقوال كبار علمائنا في الرجعة ٣٤١
أحَيَاةٌ بعد الموت ؟! ٣٦٢

الفصل السابع

التقية في الإسلام ٣٨١

الفصل الثامن

في تشريع قصر الصلاة والجمع بين الصلاتين ٣٩٩
تشريع الافطار في السفر ٤١١
في تشريع الجمع بين الصلاتين ٤٢٠

الفصل التاسع

في تشريع السجود على الأرض ونباتها ٤٢٩
في مشروعية الخمس ووجوبه في الإسلام ٤٤٢
في مشروعية حيّ على خير العمل ٤٥٣
في عدم مشروعية التكفير وقول آمين ٤٦٤

هذا الكتاب

هذا الكتاب... فيه ردٌّ على أشرطة (كاسيت) وكُتب وُزعت في لبنان فيها نصائح الى الشيعة لترك مذهبهم "مذهب أهل البيت عليهم السلام" واتباع مذهب أهل السنّة والجماعة...

وسيجد القارئ الكريم (في هذا الكتاب) بحوثاً وردوداً وافية من القرآن الكريم والسنّة النبوية الشريفة على أنه ليس في القرآن الكريم زيادة أو نقيصة. ويثبت أنه هو ما بين الدفتين. وعن البداء والرجعة في الإسلام. وعن المتعتين: متعة الحج ومتعة النساء. وعن قصر الصلاة والجمع بين الصلاتين في الإسلام... وغيرها من البحوث الخلافية، وذلك من طريقي السنّة والشيعة.

دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع
هاتف: ٠١/٥٥٠٤٨٧ - ٠٣/٨٩٦٣٢٩ - فاكس: ٨٢١٢٠٣
ص.ب: ٢٥/٢٨٦ غبيري - بيروت - لبنان
URL: http://www.daralhadi.com
E-Mail:daralhadi@daralhadi.com

المكتبة التخصصية للرد على الوهابية